الجزء العاشر

في التوبة والزهد وصغائر الذنوب

وكبائرها وفيما يجوز من الدعاء

وما لا يجوز وفي الحسد والكبر

والرياء والعجب

جدول المحتويات

الرموز المستعملة في النسخ المخطوطة:

- (خ:...): اختصار لكلمة "نسخة".
- (ع:...) اختصار لكلمة: "لعله".
- المصطلحات الواردة في بداية النصوص أو في آخرها كلها مصطلحات ثابتة في النسخ، وليست من إضافات ضابط النص، مثالها: مسألة: / بيان / فصل / ومن غيره: / غيره: / ومنه: / الجواب: / ومن كتاب كذا / انقضى الذي من كتاب كذا / رجع...
- **ومنه:** أي مسألة من الكتاب الذي كان النقل منه قبل هذه المسألة.
- **ومن غيره:** عبارة معناها: من غير الكتاب الذي نُقِل النص منه.
- (**....رجع)**: كلمة تدل على الرجوع إلى الكتاب الذي كان النقل منه، بعد إيراد فقرة أو تعليق أو تعقيب على النص السابق من ذلك الكتاب.
- **قال غيره:** عبارة تستعمل غالبا في التعليق أو الإضافة على المسألة أو المسائل السابقة.
- **انقضى الذي من كتاب (كذا):** جملة تعني انتهاء النقل من ذلك الكتاب.
- تمّ إثبات ألفاظ الترضّي والترحّم والتصلية والتسليم في النص كما وردت في النسخ، ولم يتمّ التدخل فيها لا تعديلا ولا تغييرا، كما أنّ صاحب القاموس كان يثبت هذه الألفاظ كما وجدها في مصادرها، ولا يعني هذا بالضرورة اعتقاد المؤلف لذلك الترضي أو الترحم؛ لأنه كان ينقل النص كما ورد في مصدره.

الرموز المستعملة في ضبط النص:

- ث، ق، س، ج...: هي رموز للنسخ المعتمدة في ضبط الأجزاء، وقد ذُكر في بداية كل جزء النسخ المعتمدة في المقابلة وضبط النص ورمز كل نسخة.
- /١١/: رقم الصفحة للمخطوط الأصل.
- /١١م/: رقم الصفحة اليمنى للمخطوط الأصل.
- /١١س/: رقم الصفحة اليسرى للمخطوط الأصل.

(وفي حالة إضافة نص طويل من النسخة الفرعية غير موجود في النسخة الأصل تثبت

أرقام صفحات النسخة الفرعية).

- / /: نهاية الصفحة غير المرقمة للمخطوط.
- ٦٥/٢: رقم الجزء / الصفحة.
- [ ] من غير إحالة: زيادة من ضابط النص لاستقامة المعنى.
- [[ ]]: زيادة نص طويل أو عند تزاحم الرموز.
- [...]: رمز البياض والخرم.

ملاحظات هامّة:

- اقتصر العمل في هذا الكتاب على ضبط النص وإخراجه كما كتبه مؤلفه، ولم يتمّ التدخل في النص ولا التعليق عليه شرحا ولا تعقيبا ولا نقدا ولا تصويبا أو غير ذلك، سوى بعض الشروح اللغوية الضرورية لفهم النص أو زيادة نصوص من إحدى المصادر التي أخذ عنها صاحب كتاب القاموس لاستقامة المعنى، كما ننوّه إلى أن صاحب القاموس كان ينقل النصوص كما وردت في مصادرها بألفاظها دون التدخل فيها أو التعليق عليها.
- اقتُصر على عزو الحديث إلى كتب الرواية دون بيان الحكم على الحديث للكثرة الكاثرة للأحاديث الواردة في كتاب قاموس الشريعة، والقصد من عزوه الإشارة إلى وجود الحديث في مصادر أخرى، كما أن ورود الحديث في كتاب القاموس لا يعني بالضرورة عمل الإباضية به ولا أن القائل يعتبره صحيحا ويحتج به، بل قد يكون ذكره على سبيل ذكر أحاديث غير الإباضية أو على سبيل الردّ عليها، لأن صاحب القاموس كان يصنف المسائل بلفظها من كتب الإباضية وغيرهم.
- إذا لم يعثر على الحديث في كتب الرواية، وَوُجد في غيرها دون إسناد؛ فيقال: "أورده فلان في كتاب...، ج/ص". والغرض من ذلك الإشارة إلى أنّ للحديث أصلاً في الكتب التراثية بِغضِّ النظر عن درجة صحته، وعن مكان وروده.

وصف النسخ المعتمدة

تم الاعتماد على نسختين مخطوطتين هما: نسخة مكتبة القطب (الأصلية)، ونسخة وزارة التراث رقم ٤٠٨٦ (الفرعية).

وتفصيل وصف النسخ كالآتي:

الأولى: نسخة مكتبة القطب، ويرمز إليها بـ (الأصل):

اسم الناسخ: علي بن سالم بن ناصر بن محمد بن سيف بن عامر بن مسعود الحجري.

تاريخ النسخ: ٢٦ جمادى الأخرى ١٣٨٨هـ.

المنسوخ له: غير مذكور في هذه النسخة، ويُفهم مما ورد في آخر النسخة أنها نُسخِت لأهل المغرب، وتاريخ نسخها حديث جدا؛ لأن القطب توفي سنة ١٣٣٢هـ، بينما هذه النسخة نسخت سنة: ١٣٨٨هـ، أي بعد وفاة القطب بـ: ٥٦ سنة.

المسطرة: ٣٦ سطرا.

عدد الصفحات: ١٩٠ صفحة.

بداية النسخة: "الباب الأول: في مدح التوبة والتائبين. ومما أحسب أنه عن أبي القاسم سعيد بن محمد بن صالح: الحمد لله الذي...".

نهاية النسخة: "...والذين يقولون ربّنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما إنها ساءت مستقرا ومقاما والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾ إلى آخر السورة".

الثانية: نسخة وزارة التراث، رقمها (٤٠٨٦)، ويرمز إليها بـ (ث):

اسم الناسخ: سعيد بن خلفان بن هويشل العامري.

تاريخ النسخ: ٠٣ محرّم ١٢٧٦هـ

المنسوخ له: حمد بن حميد بن خميس الذكواني.

المسطرة: ٢١ سطرا.

عدد الصفحات: ٤٢٩ صفحة.

بداية النسخة: "الباب الأول: في مدح التوبة والتائبين. ومما أحسب أنه عن أبي القاسم سعيد بن محمد بن صالح: الحمد لله الذي...".

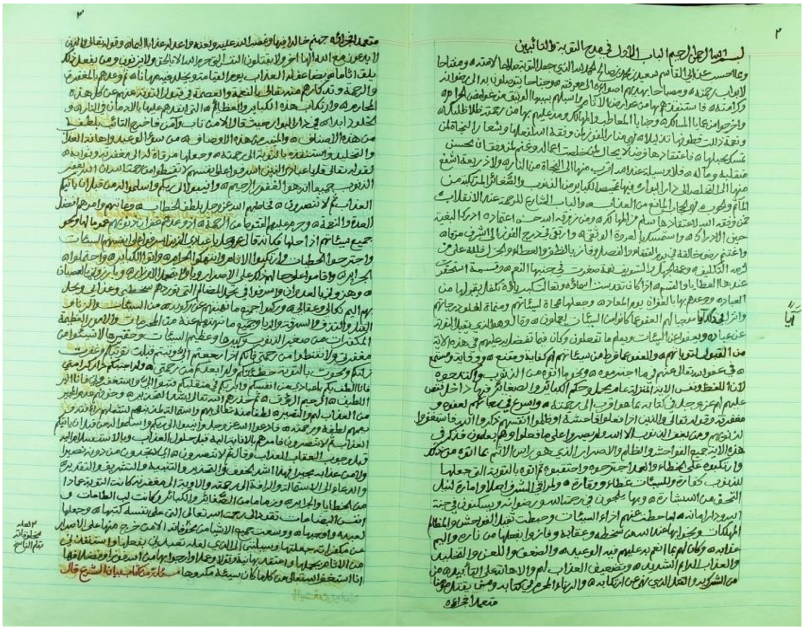
نهاية النسخة: "...عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه قال: إذا أراد الله بعبد خيرا جعل رزقه كفافا وقنعه به".

الملاحظات:

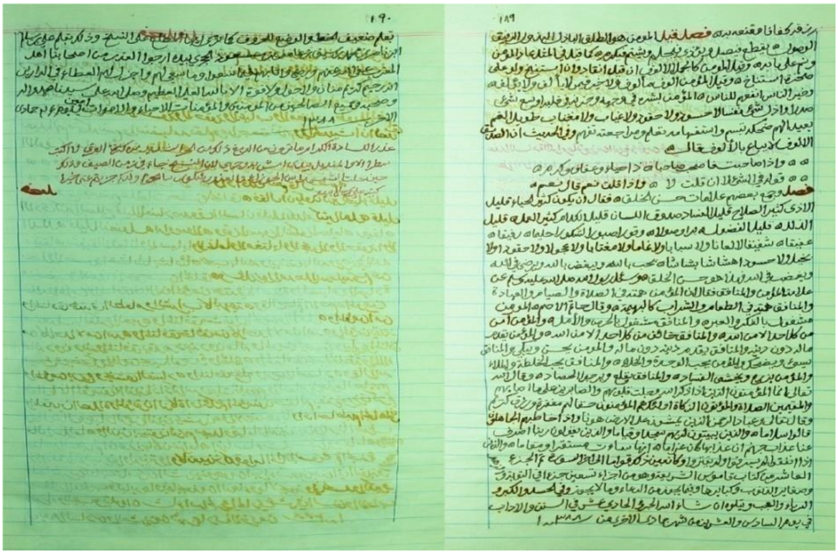
- **الزيادات:** توجد في النسخة الأصل زيادات على ما في النسخة (ث)، وأهمها: زيادة بمقدار ثلاث صفحات تبدأ بـ: "مسألة وكتب بعض قومنا: قال ابن ناجي: اختلف العلماء..." إلى "...الامتناع والعزّة".

وزيادة أخرى بمقدار صفحة في نهاية الكتاب، وتبدأ بـ: " فصل: قيل: المؤمن هو الطلق الباذل البذول، الرفيق الوَصول، يقطع فيصل، ويؤذى فيحلم، ويشتم فيكرم..." وتنتهي بـ: "... وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾[الفرقان:٦٣-٦٧]، إلى آخر السورة." وهو آخر الكتاب.

- **المصادر المعتمدة في هذا الجزء:** من أهمها الجزء الخامس من كتاب بيان الشرع للشيخ أبي عبد الله الكندي.



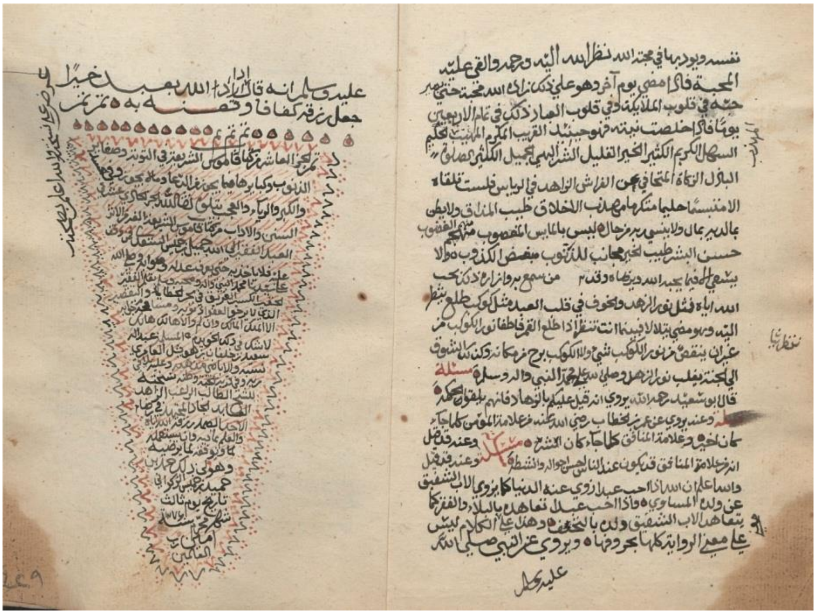
الصفحة الأولى والثانية من الكتاب للنسخة الأصلية



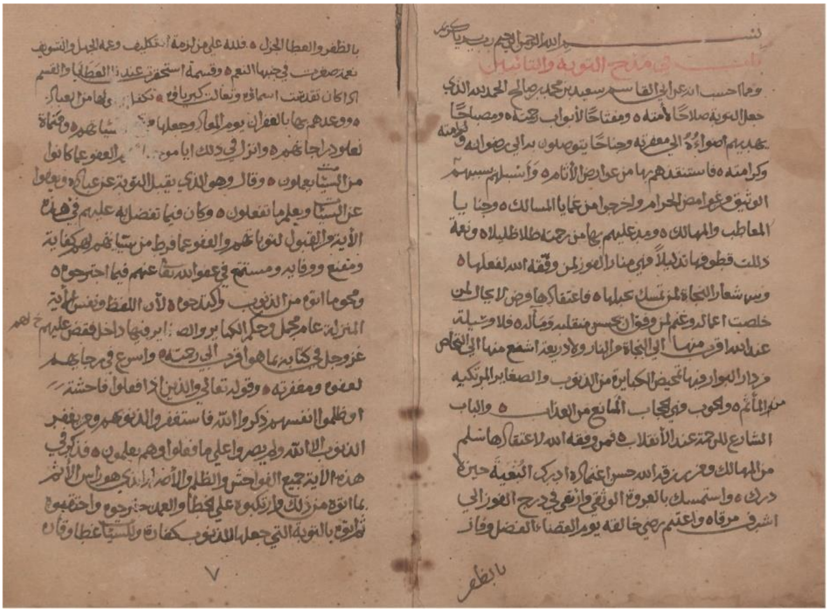
الصفحتان الأخيرتان من الكتاب للنسخة الأصلية



الصفحة الأولى والثانية من الكتاب للنسخة (ث)



الصفحتان الأخيرتان من الكتاب للنسخة (ث)



الصفحة الأولى والثانية من الكتاب لنسخة وزارة التراث رقم: ٨٧١



الصفحة الأخيرة من الكتاب لنسخة وزارة التراث رقم: ٨٧١

الباب الأول في مدح التوبة والتائبين

ومما أحسب أنّه( ) **عن أبي القاسم سعيد**[١] **بن محمد بن صالح**: الحمد لله الذي جعل التوبة صلاحا لأمته، ومفتاحا لأبواب رحمته، ومصباحا يهديهم أضواءه إلى معرفته( )، وجناحا يتوصلون به إلى رضوانه وكرامته، فاستنقذهم بها من عوارض الآثام، [وأسبلهم بسببها]( ) الوثيق من غوامض الحرام، وأخرجوا من عمايا المسالك، وجنايا المعاطب والمهالك، ومدّ عليهم بها من رحمته ظلا ظليلا، ونعمة ذلّلت قطوفها تذليلا، فهي منار الفوز لمن وفقه الله لفعلها، وشعار النجاة لمن تمسّك بحبلها.

فاعتقادها فرض لا يحال لمن خلصت أعماله، وغنم لمن وفق أن يحسن منقلبه ومآله، فلا وسيلة عند الله أقرب منها إلى النجاة من النار، ولا ذريعة أشفع منها إلى التخلّص إلى دار البوار، فيها تمحيص الكبائر من الذنوب والصغائر المرتكبة من المآثم والحوب، فهي الحجاب المانع من العذاب، والباب الشارع للرحمة عند الانقلاب، فمن وفّقه الله لاعتقادها سلم من المهالك، ومن رزقه الله حسن اعتماده أدرك البغية حين الإدراك، واستمسك بالعروة الوثقى، وارتقى في درج الفوز إلى أشرف مرقى، واغتنم رضى خالقه في يوم القضاء والفصل، وفاز بالظفر، والعطاء والجزل( )، فللّه على من لزمهٔ التكليف، وعمَّه الجهل

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: مغفرته. ٢

( ) ث: "واستلبهم بستها"، وبعدها بياض بمقدار كلمة.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الجول.

والتسويف، نعمة صغرت في جنبها النعم، وقسمة استحقرت عندها العطايا والقسم، إذا كان تقدّست أسماؤه، وتعالى كبرياؤه، تكفل بقبولها من العباد، ووعدهم بها بالغفران يوم المعاد، وجعلها ممحاة لسيئاتهم، ومتماة لعلو درجاتهم، وأنزل في ذلك آيا موجبا لهم العفو عما كانوا من السيئات يعملون، وقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾[الشورى:٢٥]، وكان فيما تفضل به عليهم في هذه الآية من القبول لتوباتهم، والعفو عما فرط من سيئاتهم، لهم كفاية ومقنع، ووفاية ومستمع في عفو الله تعالى عنهم فيما اجترموه( )، ومحو( ) ما أتوه من الذنوب واكتدحوه؛ لأن اللفظ ونفس الآية المنزلة عام مجمل، وحكم الكبائر والصغائر فيها داخل، فقضى( ) عليهم (خ( ): لهم) ﷻ في كتابه بما هو أقرب إلى رحمته، وأسرع في رجائهم لعفوه ومغفرته.

وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[آل عمران:١٣٥]، فذكر في هذه الآية جميع الفواحش، والظلم، والإصرار الذي هو رأس الإثم بما أتوه من ذلك، وارتكبوه( )، على الخطأ والعمد، ٥
اجترحوه واحتقبوه، ثم أتوه بالتوبة التي جعلها للذنوب كفارة، وللسيئات غطاء

( ) ث: أخرجوه. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: نحو٢.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فقص٣.

( ) زيادة من ث. ٤

( ) ث: وركبوه. ٥

ووقارة، ولمراقي الشرف أصلا وأمارة، و( )لنيل التحف من الله بشارة، وبها يلِجون في رحمة الله ورضوانه، ويسكنون في جنة الله ودار أمانه، [إما حطت]( ) عنهم أذى( ) السيئات، وحبطت( ) ثقيل الفواحش والمظالم المهلكات، ونجَوا( ) بها عند الله من سخطه وعقابه، وفازوا بفعلها من ناره وأليم عذابه، وكان لهم بما أنعم به عليهم فيه الوعيد، والضعف واللعن والتخليد، والعذاب الدائم الشديد، وتضعيف العذاب لهم، والإهانة على التأبيد من الشرك به، والقتل الذي نهى عن ارتكابه، والزنا المحرم في كتابه: /٢/ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٣]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ٦٨ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾[الفرقان:٦٨،٦٩]، ثم وعدهم بالمغفرة والرحمة، وتداركهم( ) منه تعالى بالنعمة والعصمة، في قبول التوبة عنهم عن كل هذه المحارم، وارتكاب هذه الكبائر والعظائم، التي اتعدهم عليها بالإدمان في النار، والخلود أبدا في دار البوار، حيث قال: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾[الفرقان:٧٠]، فأخرج التائب بلطفه من هذه الأصناف، والمنيب من هذه الأوصاف، من سوء

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: أماطت. ٢

( ) في النسختين: أذاء. ٣

( ) ث: وحطّت. ٤

( ) ث: وجلوا. ٥

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وتذكارهم.

الوعيد، وإهانة العذاب والتخليد، واستنقذه بالتوبة إلى رحمته، وجعلها مرقاة له إلى مغفرته وثوابه، لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ٥٣ وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[الزمر:٥٣،٥٤]. فخاطبهم الله ﷻ بلطف الخطاب، وعاتبهم وأمرهم [بالإنابة إليه والانقلاب، والاستسلام له قبل تحقق العذاب، وأوعدهم][1] أفضل العدة والنعمة، وحرّم عليهم القنوط من الرحمة؛ إذ وعدهم غفران ذنوبهم عموما لها، ومحو جميع سيئاتهم إذ أحلها، فكأنه قال ﷻ: "يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم السيئات، واجترحوا الخطيئات، وارتكبوا الآثام، وانتهكوا الحرام، وآتوا الكبائر، واحتملوا الجرائر[2]، وأقاموا على حالهم ذلك على الإصرار، وباؤوا بتحمل الأوزار، وبارزوني بالعصيان، وهزوني بالعدوان، وأسرفوا في تحمل المظالم التي توردهم سخطي وعذابي، ويحل بهم أليم نكالي وعقابي، وركبوا جميع ما نهيتهم عن ركوبه من السيئات، والزنا، والقتل، والقذف، والسرقة، والربا، وجميع ما نهيتهم عنه من المحرمات، والأمور العظيمة المكفرات من صغير الذنوب وكبيرها، وعظيم السيئات وحقيرها، لا تيأسوا من مغفرتي، ولا تقنطوا من رحمتي، فإنكم إذا رجعتم إليّ وتبتم[3] قبلت توبتكم، [وارتضيت

---

(1) زيادة من ث.

(2) ث: الحرائر.

(3) ث: أنبتم.

أوبتكم]( )، وغفرت زلتكم، ومحوت بالتوبة خطيئتكم ولم أبعدكم من رحمتي ولم أجنبكم دار كرامتي، فأنا ألطف بكم يا عبادي منكم بأنفسكم، وأبر بكم في منقلبكم ومحتسبكم( )، فتوبوا إليّ، واستغفروني؛ فأنا البر اللطيف، الرحيم الرؤوف"، ثم حذرهم الله تعالى أشد التحذير، وخوفهم عدم المجير من العذاب لهم والنصير، لطفا منه تعالى بهم، واستمالة لمذنبهم لتشملهم رأفته، ويعمهم لطفه ورحمته. قال( ) ﷻ: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلۡعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[الزمر:٥٤]، فأمرهم بالإنابة إليه قبل حلول العذاب، والاستسلام إليه قبل وجوب العذاب( )، وقال: ﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾، أي: لا تجدون من دونه نصيرا، ولا من عذابه مجيرا، فهذا أشد الخوف والتحذير، والتنبيه( ) والتشريف والتقدير، والدّعاء إلى الاستمالة، والرأفة إلى رحمته، والأوبة إلى مغفرته، كانت التوبة عمادا من الخطايا والجرائر( )، وزماما من الصغائر ٦ والكبائر، وكانت لب الطاعات، وأنفس البضاعات، تقود إلى رحمة الله تعالى التي على نفسه كتبها، وجعلها لعبده وأوجبها، ووسعت جميع الأشياء من مخوفاته( )، إلا من خرج منها على الإصرار عن مكفراته، جعلتها وسيلتي إلى الذي لعله

( ) زيادة من ث. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فادعوا.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: العذاب والعقاب.

( ) ث: والتبييد. ٥

( ) ث: والحرائر. ٦

( ) كتب في الهامش: لعله: مخلوقاته (بقلم الناسخ)

تعبدني بفعلها، واستنقذني من الآثام بحملها، وأعتقد بها نية وقولا وعملا، وأرجو بها من الله فوزا وفضلا، فها أنا أستغفر الله تعالى من كل ما كان سيئة [عند الله](١) مكروها(٢).

مسألة من كتاب بيان الشرع: قال /٣/ الله ﷻ: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[النور:٣١]، والتوبة في اللغة بمعنى: الرجوع؛ لقول العرب: تاب؛ أي: رجع.

والتائب إلى الله: هو الراجع عن نهي الله إلى أمره، وعن معصيته إلى طاعته، وعما يكره إلى ما يرضى، وعن غير الله إلى الله، فالعبد تائب إلى الله، والله تائب على العبد، قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾[التوبة:١١٨]، وقال لعباده: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾، وبلغنا عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «التوبة من الذنب: الندم والاستغفار»(٣)، وروي عن النبي ﷺ أنّه قال: «قال الله ﷻ: إذا تاب عبدي أنسيت جوارحه عمله، وأنسيت البقاع، وأنسيت حافظيه؛ حتى لا يشهدوا عليه بشيء يوم القيامة»(٤).

وقال أبو الحواري –: إنّ الرجل ليذنب فلا يزال نادما حتى يدخل الجنة،

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: مكرها.

(٣) أخرجه أحمد، رقم: ٢٦٢٧٩؛ والبيهقي في شعب الإيمان، رقم: ٦٦٢٧.

(٤) أخرجه الديلمي بلفظ قريب في الفردوس، رقم: ٤٤٦٢؛ وابن بطال في شرح صحيح البخاري، ٨١/١٠؛ والشجري في الأمالي الخميسية، كتاب التوبة وما يتصل بذلك، ١٦٥/١.

فيقول الشيطان: "يا ليتني لم أوقعه فيه".

يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها»( ). **وقال ابن عباس:** التوبة مقبولة إلا من ثلاثة: إبليس لعنه الله رأس الكفر، وقابيل قاتل أخيه هابيل، ومن قتل نبيئا من الأنبياء.

وقيل: مكتوب في بعض الكتب: إنّ الله تعالى يقول: "يا ابن آدم عليك بالجهد، وعليّ الوفاء، وعليك بالصبر، وعليّ الجزاء، وعليك الشكر وعليّ الزيادة، وعليك السؤال وعليّ العطاء، وعليك الإملاء وعليّ الكتاب، وعليك الدعاء وعليّ الإجابة، وعليك التوبة وعليّ القبول".

وروى الحسن أن النبي ﷺ قال: «إن إبليس لعنه الله حين أُهبط إلى الأرض قال: "وعزتك لا أفارق ابن آدم ما دام الروح في جسده، فقال الله ﷻ: وعزتي وجلالي لا أمنعه التوبة حتى( ) يغرغر بالموت( )»( ). ٢ ٣ ٤

قال شقيق: هلاك الناس في اثنتين: يعملون الذنب رجاء أن يصلوا إلى التوبة، ويسوّفوا عن التوبة رجاءً في طول العمر.

وقال ابن حازم: نحب أن لا نموت حتى نتوب، ونحن لا نتوب حتى نموت.

شعرا:

( ) أخرجه بمعناه كل من: مسلم، كتاب التوبة، رقم: ٢٧٥٩؛ وأحمد، رقم: ١٦٩٠٦؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٩٠٧، ٣٨٧/١٩.

( ) ث: كتب فوقها: (خ: ما لم).

( ) ث: كتب فوقها: (خ: بنفسه).

( ) أخرجه بمعناه كل من: أحمد، رقم: ١١٢٣٧؛ والحاكم في المستدرك، كتاب التوبة والإنابة، رقم: ٧٦٧٢؛ وأبي يعلى في مسنده، رقم: ١٣٩٩.

[سوّفت بالتوبة إذا لم تشب … والآن قد شبت فما تتنظر][1]

أبعد شيب الرأس لا ترعوي … وبعد فوت العمر لا تزدجر

أيا عجبا إنك ذا حيرة … تنظر ما تلقى فلا تعتبر

ومن غيره: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «التسويف شعار الشيطان، يلقيه في قلوب المؤمنين»[2].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: التسويف أن يريد عملا فيقول: "غدا أعمله"، وكرّه التسويف في عمل الخير.

وقال عليه السلام: «التُّؤَدة في كلّ شيء خير إلا في عمل الآخرة»[3]. انتهى، أي: التأني في الشيء.

(رجع) مسألة: فإذا تبتم فاسألوا الله أن يقبل توبتكم، فإن القبول مشكوك فيه كما قيل لأبي حفص النجاري: لمَ [يبغض التائب][4] الدنيا؟ **فقيل:** لأنها دار باشر فيها الذنوب. **قيل له:** وفيها دراك التوبة؟ **قال:** من ذنوبه على يقين، ومن قبول توبته على خطر، وينبغي أن يكون العبد بعد التوبة أشد انكسارا، وخشية منه قبلها، فإنه إذا عجب بتوبته أبطل العجب توبته، وبقيت الذنوب في ذمته.

---

(1) زيادة من ث.

(2) أخرجه موقوفا كل من: الديلمي في الفردوس، رقم: ٢٤٢٠. وأخرجه ابن عدي في الكامل بلفظ: «التسويف شعاع الشيطان..»، ١/٣٠٥.

(3) أخرجه كل من: أبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٨١٠؛ والحاكم، كتاب الإيمان، رقم: ٢١٣؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢٠٨٠٣.

(4) هذا في ث. وفي الأصل: تبغض.

وروي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أنه كان يقول**: "يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا"، **وقال**: يتوب من الذنوب، ثم لا يرجع إليها.

وروي عن معاذ بن جبل قال: التوبة النصوح هي: أن يخرج من الذنوب ثم لا يعود فيها، كما لا يعود اللبن في الضرع بعد الخروج منه.

وروى الكلبي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال**: التوبة النصوح ثلاثة أشياء: الإقرار باللسان، والإضمار أن لا يعود إلى الذنب بالقلب، والإقصار عنه بالجوارح.

وقيل: التوبة النصوح هي: أن تنصح فيها نفسك، وتنصح جميع من سواك، وتحب أن يتوب الجميع من ذنوبهم شفقة، كما أن رجلا من آل فرعون قال: /٤/ ﴿قَالَ يَٰلَيْتَ قَوْمِى يَعْلَمُونَ٢٦ بِمَا غَفَرَ لِى رَبِّى﴾[يس:٢٦،٢٧].

وعن أبي بكر الدقاق( ) **المصري أنه قال**: [التوبة النصوح علامتها ثلاثة أشياء: خوف أن لا تقبل، ورجاء أن تقبل، وإدامة الطاعة]( ). ٢

وعن يحيى بن معاذ قال: علامة التوبة النصوح ثلاثة أشياء: قلة الطعام، وقلة الكلام، وقلة المنام.

قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾[الزمر:٥٤] الآية؛ بلغنا **عن سهل بن عبد الرحمن أنه قال**: الإنابة إلى الله هي الرجوع عن الغفلة إلى الذكر، (لعله مع طهارة القلب).

( ) في الأصل: الرقاش. ١

( ) هكذا في النسختين، وفي تفسير القرطبي ١٩٨/١٨: وقال أبو بكر الدقاق المصري: التوبة النصوح هي رد المظالم، واستحلال الخصوم، وإدمان الطاعات.

وقال القاسم: إنابة القلب: أن يرجع إلى ربه بنفسه وقلبه وروحه، وإنابة النفس: أن يشغلها بخدمته وطاعته، وإنابة القلب: أن يخليه مما سواه، وإنابة الروح: دوام الذكر، حتى لا يذكر غيره، ولا يتذكر إلا فيه.

وسئل سهل بن عبد الرحمن عن قوله تعالى: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ﴾[الزمر:٥٤]؛ أي: ارجعوا إليه بالدعاء والتضرع والمسألة. وقوله: ﴿وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ﴾؛ أي: فوّضوا الأمر إليه.

وقيل: الإنابة تورث البهاء في الوجه، والنور في القلب، والقوة في الجوارح، والأمن والعافية والمحبة في قلوب العباد. **وقيل**: الإنابة أبلغ من التوبة، ثم إن الله تعالى وعد على التوبة تبديل السيئات حسنات، وهو قوله ﷻ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖ﴾[الفرقان:٧٠]، وهو أن يبدل بالمعصية طاعة الله، ونسيان الله ذكر الله، وبالرياء الإخلاص، وبالكبر التواضع، وبالحسد النصيحة، وبالرغبة الزهد، وبالحرص القناعة، وبالجزع الصبر، وبالطمع اليأس من الناس، وبخوف الرزق الأمن بما تكفل، وبحب الدنيا حب الآخرة، وبالأنس بالمخلوقين الأنس بالله، وبالتهاون بطاعة الله التشمير، وبمخالطة الفاسقين مخالطة المتقين، فأولى صاحب الإنابة بهذه الكرامة، والزيادة عليها.

وقيل: علامة الإنابة: الحياء من مولاك أن يراك حيث نهاك، وإن يفقدك حيث أمرك، وقد وعد الله ﷻ أن يبشر المنيب من عباده لقوله تعالى: ﴿وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ﴾[الزمر:١٧]، في الحياة الدنيا.

وأنشد شعرا:

أبصـــر الرشـــد فتـــابا إذا عـــلا الشـــيب الشـــبابا
والفـــتى يســـهو ويلهـــو فـــإذا مَـــا شَـــابَ تَابَا

واعلم أن الذنب شؤم المخالفة، ولو أن عبدا عمل ألف نافلة، والآخر لم يعمل شيئا إلا أنه ترك معصية واحدة؛ كان هذا أفضل من الأول؛ لأنّه أدّى فريضة وهي ترك المعصية، ولن تدرك النافلة الفريضة في الفضيلة.

وقيل: كل سفلة[1] يعمل الطاعة، ولكن الكريم من ترك المعاصي.

وقيل: عجبا ممن يحتمي من الطعام مخافة الداء، فكيف لا يحتمي من الذنوب مخافة النار.

وعن سفيان الثوري قال: ترك الذنوب أيسر من طلب التوبة.

وعن أحمد بن الحواري قال: بينما أنا في طرقات البصرة، إذ سمعت صعقة، فأقبلت نحوها، فرأيت رجلا قد خر مغشيا عليه، فقلت: "ما هذا"؟ فقيل: "إنّه كان رجلا حاضر القلب، فسمع آية من كتاب الله ﷻ، فخر مغشيا عليه"، فقلت: "وما هي"؟ قال: "قوله ﷻ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾[الحديد:١٦]".

وقيل: إنّ هذه الآية كانت سبب توبة الفضيل بن عياض، وذلك ما حكى إبراهيم بن الأشعث، قال: كان مبتدأ توبة الفضيل بن عياض أنه خرج عشية مقطعة، وكان يقطع الطريق، فإذا هو بقوم معهم حمر عليها ملح، فسمع بعضهم يقول: "مرّوا مرّوا، ألا يفجأنا فضيل، فيأخذ متاعنا"، فسمع ذلك فضيل، واغتمّ وتفكر، وقال: "تخافني الخلق هذا الخوف العظيم"، فتقدم وسلم عليهم، فقال لهم وهم لا يعرفونه: "تكونون الليلة عندي، وأنتم آمنون من الفضيل"، قال: فاستبشروا وفرحوا، فأنزلهم، وخرج ليصلح علفا، فرجع فسمع قائلا يقول: ﴿أَلَمْ

---

[1] ( ) زيادة من ث.

يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ﴾، فصاح ومزق ثيابه على نفسه وقال: "بلى والله قد آن"، فكان هذا أول توبته.

وقال /٥/ **ابن عمر**: سمعت من رسول الله ﷺ حديثا لم أسمعه مرة ولا مرتين، قال: «كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب فعله، فأتته امرأة فأعطاها ستين دينارا على أن يطأها، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته ارتعدت وبكت، فقال: "وما يبكيك أكرهتك"؟ قالت: "لا، ولكن هذا عمل لم أعمله قطّ، وإنما حملتني عليه الحاجة"، قال: "فتفعلين هذا ولم تفعليه قط"، ثم تركها وقال: "اذهبي، والدنانير لك"، ثم قال: "والله لا يعصي الله الكفل أبدا"، فمات من ليلته، فأصبح مكتوبا على بابه غفر الله للكفل»[1].

وروي عن النبيّ ﷺ: «لو أنّ العباد لم يذنبوا، لخلق الله عبادا يذنبون فيغفر لهم، إنّه هو الغفور الرحيم»[2].

قال غيره: [ليس] المراد به بيان فضيلة الذنب بعده توبة، وإنما المراد به تطميع المذنبين بالرحمة بالتوبة، فهو أمل بالتوبة من كل ذنب، وإنّ الله يغفر الذنوب جميعا.

قيل: أوحى الله تبارك وتعالى إلى عيسى عليه السلام: يا عيسى؛ ابعث التائبين من بني إسرائيل، ورغّبهم في التوبة، فلو علم أهل الأرض مقام التائبين عندي

---

[1] أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة، رقم ٢٤٩٦؛ وأحمد، رقم: ٤٧٤٧؛ وأبي يعلى في المسند، رقم: ٥٧٢٦.

[2] أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التوبة والإنابة، رقم: ٧٦٢٣؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ١٤٥٤.

لاستقاموا مقامهم، لأنّهم قد عُرِفُوا في الملكوت، والملائكة تستحي منهم، فإذا نادوني؛ كشفت ضرهم، وإذا سألوني؛ سمعت قولهم، يا عيسى، ليس كل من قال: "إني تائب"؛ كان تائبا، التائب عندي: المبغض للمعصية كما أحبها، النائح على ذنبه، النادم على فعله، الحزين على صنعه، المنكس رأسه لدى الخاضع عند ذكره، الوجل القلب عند تلاوة القرآن[١]، يظن أن ذنوب العالمين كلها عليه، وأنّ معاصي الخلق كلها كسبها وحده، فإذا ذكر احتنى، وإذا وعظ انتهى، وإذا سئل استحى، قصيرة ألسنتهم عابسة خاشعة أبصارهم، متقاربة خطاهم، ذليلة أنفسهم معلقة قلوبهم، مقشعرة جلودهم، كأن القيامة خلقت لهم وحدهم، وكأن النار أعدت لهم، كأنما قيل لهم: أنتم في النار، فهم الوجلون الخائفون المشفقون، يا عيسى: أولئك في كتابي ممدوحون، وتحت العرش مشهورون، وفي الملكوت معروفون، فبعزتي أقسمت أن لا أدع لهم حاجة إلا قضيتها، ولا طلبة إلا أعطيتهم إياها، أسهل لهم الطريق إلى يوم القيامة حتى يقولوا: ربنا لو علمنا أن القيامة سبب القدوم عليك أولئك أهل محبتي، يا عيسى: رغب بني إسرائيل في التوبة، فإن التائب إذا ناداني لبيته، وإذا سألني أعطيته، سهلت لهم الطريق، وأقمت لهم المنهاج، أولئك أهل رضائي، وأهل منازل التقوى، يا عيسى: أقسمت بعزتي أن أغفر لهم ولو أتوني بذنوب أمثال[٢] الجبال عظمها؛ أولئك من الساعة مشفقون.

مسألة من الأثر: قال: إذا لم تكن للتوبة علامة في الجوارح أسرع رجعتها،

---

(١) هكذا في النسختين.

(٢) ث: كأمثال.

والتوبة: أن يكون العبد نادما على ما مضى، مجمعا على أن لا يعود، ووجل القلب فيما بين ذلك، يكون من ذنوبه على يقين، ومما أحدث من الأمر على وجل، لا يدري مقبول منه أو مضروب به وجهه. **وقال:** ليس بين العبد وبين العلم إلا أن يسكن التقوى القلب، فإذا سكن التقوى القلب، نزل العلم إلى وعائه، ألا وإن لكل شيء وعاء، ووعاء العلم التقوى، وتفسير التقوى: القيام بأمر الله والانتهاء عما يكره الله. **وقال:** لو أيقن الناس باليقين الشافي أن لله نارا يعذب بها العصاة؛ لما عصوه فرقا، ولتوسلوا إلى رضاه بتلف النفوس.

مسألة: ويوجد أن تفسير: "أستغفر الله الشرعية": ربِ لا أعود إلى الذنب الغوية، رب استر.

مسألة عن النبي ﷺ أنه قال: «خيار أمتي الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أساؤوا استغفروا»[1].

قلت: فأي حال تقبل توبة العبد؟ **قال:** ما لم يحضره الموت، لقول الله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾[النساء:١٧]، قبل أن ينزل بهم الموت، لقوله: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ /٦/ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[النساء:١٨]، والتوبة مقبولة ما لم يحضر الموت.

وقد روي في الحديث أقاويل في التوبة، وأقرب ما قيل: «إن الله يقبل توبة

(1) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، كتاب الصلاة، رقم: ٤٤٨١؛ وهناد بن السري في كتاب الزهد، رقم: ٦٩١، ٣٦٣/٢؛ والأصبهاني في حلية الأولياء، ٢٣٢/٧.

العبد ما لم يغرغر بالموت»( )، وأما المصر ما لم يتب؛ فهو ظالم.

قلت: فما الإصرار؟ **قال**: الامتناع من التوبة، والإقامة على الذنب.

شعرا:

ولـــو أن فرعـــون لمـــا عصـــى وقـــال علـــى الله إثمـــا وزورا

أناب إلى الله مســـــــــتغفرا لمـــا وجـــد الله إلا غفـــورا

( ) أخرجه دون قوله: «بالموت» كل من: الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٣٧؛ وابن ماجة، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٥٣؛ وأحمد، رقم: ٦١٦٠.

الباب الثاني في غفران الذنوب، وصفة التوبة أنها الندم، وتفصيل توبة كل ذنب بعينه صغيرا أو كبيرا

روي عن النبي ﷺ أنه قال: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»( ).

قال غيره (ولعله **أبو نبهان جاعد بن خميس**): وفي هذه الرواية ما دلّ بالمعنى على ما تقدمها من ذنبه( )، لابد وأن يمحى عنه لما[2] أعقبه من توبة، كما في الآية من تصريح بذهابه، بعد كون( ) متابه، وعلى هذا؛ فأنى[3] يصح أن يبقى من بعد أن صار في منزلة من لا ذنب له؟ كلا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أصر من استغفر الله، ولو عاد في اليوم سبعين مرة»( )[4].

قال غيره: وفي هذا ما يدل صراحا على أن التَّكرار لما يكون من المعاصي، لا يوجب الإصرار مع التوبة والاستغفار، والحمد لله على ما تفضل به على عباده من حط الأوزار، بمنّه وكرمه إنه كريم غفار، لمن تاب إليه قطعا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

( ) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٥٠؛ والبيهقي، كتاب الشهادات، رقم: ٢٠٥٦١؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٠٢٨١.

( ) ث: ذنوبه. ٢

( ) ث: كونه. ٣

( ) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، رقم: ١٥١٤؛ والترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٥٩؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢٠٧٦٥.

(رجع) مسألة: سئل أبو عبيدة – فقيل له: هل من ذنب لا يغفر؟ **فقال:** ما لا يتاب (ع: منه).

قال غيره: صحيح، وفي قوله ما دل في الذنوب على أنها مغفورة، إلا ما أصر عليه، وهو كذلك؛ لأنه إذا كان لا صغيرة مع الاصرار، ولا كبيرة مع توبة واستغفار، صح من ثبوته أنه لا هلاك إلا على من أصر على ذنبه حتى يموت على ما به من مخالفة لربه، وإلا فلا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) وروي عنه أنه **قيل له:** من المصر يا أبا عبيدة؟ **فقال:** الذي لا يندم، ولا يرجع، ولا يتوب.

قال غيره: ما أحسن ما أفاده من معنى في قوله، يدل في المصر على ما به من صفة تدل عليه من له أدنى معرفة، ولعله لما رأى ندمه هو الداعي إلى الرجوع قدمه، فإن ما بعده تبع له، والله أعلم، ينظر في ذلك.

مسألة من منثورة لأصحابنا: وبلغنا عن مسلم أبي عبيدة – أنه سئل **فقيل له:** هل من ذنب لا يغفر؟ **قال:** ما لا يتاب (ع: منه).

وبلغنا عنه أيضا أنه **قيل له:** من المصر يا أبا عبيدة؟ **فقال:** الذي لا يندم، ولا يرجع ولا يتوب، وقال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء:١١٠].

قال عبد الله بن مسعود: ما نسوي[١] بهذه حمر النعم، وبركوب الكبائر من الذنوب أو بالإصرار على الصغائر تصير الأعمال هباء وتحبط، ويغضب الله على أهلها ويسخط، وبالتوبة والإقلاع عنها والندم عليها؛ يتجاوز الله لأهلها عنها،

---

(١) ث: تسوى.

ويقبل الطاعة ويشكرها، فعلى هذا الوجه يكون الثواب لأهله، ويحل العقاب من الله بأهله.

قال غيره: صحيح؛ لأن الكبائر هي المهلكة لا ما دونها من الصغائر إلا في حق من أصر عليها، فإن الإصرار على الصغير لا قول فيه إلا أنه من [أنواع الكبائر][1]، والتوبة من المطيع تأتي من فضل الله على الجميع، فتمحو ما صغر من ذنوبه أو كبر، فلا هلاك على من تاب إلى ربه ولم يصر على ما كان من ذنبه، ولا نجاة لمن أصر على ما فعله وأبى أن يرجع عنه فكفر، وفي قول الله تعالى ما دل على /٧/ هذا كله، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وقال علي بن أبي طالب: العجب ممن يهلك والنجاة معه، فقيل: ما هي؟ قال: الاستغفار.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): نعم، لأنّ التوبة من فضل الله مبسوطة[2] لكل من أرادها من العباد، لا تمنع على حال في نوع من الفساد، على أصح ما فيها من قول في رأي لمن قاله في موضع جوازه، وإنها لهي النجاة من هلكة الكبائر، الموجبة في كونها لما دونها من الصغائر، في حق من ارتكبها عن علم أو جهل، في دين أو رأي، لا في حق من تركها فاجتنبها، فإن سيئاته مكفرة إلا أن يكون مع الإصرار؛ فإن المصر في النار، وإلا فهي كذلك، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وروي عن بعضهم قال: الداء الذنوب، والدواء الاستغفار، والتوبة ألا يعود.

---

[1] ث: الكبير.

[2] ث: مبسّطة.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): صحيح، لكن( ) كون الذنوب لا شك فيه داء القلوب، ولا دواء له إلا الاستغفار، والتوبة إلى الله العزيز الغفار، مع عزم النية على أن لا يعود إلى مثله ما بقي في الحياة، والله أعلم بعدله، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وجدت في حديث: أنّ رجلا مضى على متطبب، وكان ذا فهم، وهو يصف للناس الأدوية، فقال له: "ما دواء الذنوب"؟ فأطرق المتطبب رأسه، ثم قال: "خذ عروق شجرة الفقر، مع عروق شجر الصبر، وإهليلج التواضع، وإبليلج( ) الخشوع، وضعه في هاون التوبة، ثم اسحقه( ) برستح التقى( )، ثم ضعه في طنجير العمل، وصب عليه ماء الحياء، وأوقد عليه بنار المحبة، وحركه ببصطام( ) العفو؛ حتى يرغو زبد الحكمة، وضعه في منخل التفكر، وصبه في جام( ) الرضى، [وروّحه بمراوح]( ) الحمد، ثم أنقله في قدح المناجاة، وامزجه بماء التوكل، وحرّكه بملاعق الاستغفار، وتمضمض بماء الورع، ولا تعودن إلى معصية أبدا، وبالله التوفيق".

مسألة: ومن غيره: وقال: أربع لولاهن هلك الناس: التوبة، والتقية، والرخصة، والوقوف.

( ) ث: لأن. ١

( ) ث: ويليج. ٢

( ) ث: استحقه. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: النهي.

( ) ث: ببسطام. ٥

( ) كتب في الهامش: الجام: إناء من فضة.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وروجه بمراوج.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): نعم؛ لأن التوبة في المثل: المطية التي تبلغ كل المتعبدين من البرية إلى دار السلامة يوم القيامة، ولولاها لانقطع الكل من البرية، فهلكوا بالكلية، إذ لا يخلو أحد منهم من زلة موجبة لإساءة عن تعمد أو غفلة، وإن احترز على نفسه في سداده، فبلغ غاية ما أمكنه، فقدر عليه في اجتهاده، ولكن المولى من فضله على عباده جعلها ملجأ من الهلاك لمن لجأ إليها، وعوّل في ركوبه عليها، فأمن بها فرضا في موضع لزومها، وفضيلة في موضع نقلها، ودل عليها، فلم يمنع منها في حين من أرادها في رأي أو دين، على ما جاز فيها ما لم يغرر نفسه أو تطلع الشمس من مغربها، فإن تعرفها ما هي، وإلا فتعرفها ما هي ممن يعرفها، فإنك لا تدري متى تحتاج إليها لدفع ما يكون من ذنوبك، فإنه لا سبيل فيها بعد لزومها لأن تؤخر عن يومها أبدا فاعرفها يا هذا حقا، فإنها هي الفلك لأولئك من البرايا، وبها يقطع ما يكون من لجج بحار الخطايا، فتكون النجاة لمن ركبها من هلكة ذنوبه التي ارتكبها حتى تقضي به من دار الفناء إلى دار البقاء سالما في دينه من كل رزية، فيلقى ربه طاهرا من وسخ كل خطيئة، ومن أبى من ركوبها في الحال؛ فالهلاك حظه في المآل أو يجوز أن ينجى من شر ما يكون من الذنوب الموبقة بأسرها، في عموم أو خصوص بغير سرها، كلا، لا موضع لذلك، فلا مطمع فيه إلا بها، ولولا أن الله هيأها لمن أرادها لغرق الجميع في تلك البحار، فدخلوا في النار، ولكنه من جوده وكرمه الواسع لم يحكم به إلا على أهل الإصرار، لا على من تاب من جميع الأوزار.

وأما التقية: فلازمة في الدين على حال، وجائزة لمن اختارها في النفس /٨/ والمال.

والرخصة لمن اضطر إليها في موضع لزومها أو ما دونها من جوازها.

والوقوف حق ما أشكل من شيء من جهله حتى يعلمه، فليحذر أن يظلمه، فإنه قد يكون بغير سؤال، وربما لزمه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «ساعات الأوجاع يذهبن ساعات الذنوب»( )، والكبائر من الذنوب لا يكفرها إلا التوبة.

قال غيره: ولعل المراد في الأوجاع: أنها ربما أن تكون باعثة على الإقلاع، وإلا فالمعاصي على حال لا تَذهبُ في الإجماع إلا بالتوبة منها، وإلا فهي على حالها حتى يرجع عنها أو يلقى الله مصرا عليها، والعياذ بالله من الإصرار، فإنه لابد وأن يردى( ) النار، والله أعلم، فينظر[2] في ذلك.

مسألة: وعنه ﷺ: «ما من رجل يذنب ذنبا، ثم يقوم يتطهر، فيحسن الطهور، ثم يصلي، فيستغفر الله؛ إلا غفر الله له، ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً﴾ الآية[آل عمران:١٣٥]»( ). ٣

قال غيره: ولعل الصلاة في هذا الموضع أن تكون لما يرجى على أثرها من قبول الدعاء، وإلا فهي نافلة، والتوبة مع تركها لا ترد على من صدق رجعاه على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة من منثورة قديمة عن الشيخ الولي ثاني بن خلف: وقد روي

( ) أخرجه هناد بن السري الكوفي في كتاب الزهد بلفظ: «ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا»، رقم: ٤١٣. وأخرجه بمعناه كل من: البيهقي في شعب الإيمان، باب في الصبر على المصائب، رقم: ٩٩٢٥؛ وابن حبان في الثقات، رقم: ٦٨٧٧، ٦/٩٦.

( ) ث: يؤدي بمن به إلى. ٢

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود، كتاب الصلاة، رقم: ١٥٢١؛ والترمذي، أبواب الصلاة، رقم: ٤٠٦؛ وأحمد، رقم: ٥٦.

في التوبة روايات.

وقال محمد بن محبوب –: قيل في التوبة: حتى يغرغر العبد بالموت.

ووجدت عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر بنفسه»[١].

ووجدت في كتب قومنا: إن التوبة مبسوطة ما لم يؤخذ العبد بكظمه، **قال:** حدثنا أبو عبيد، قال: حدثنا أبو اليمان عن جرير بن عثمان، عن عبد الرحمن بن عوف، وعن عثمان الثقفي صاحب رسول الله ﷺ: «إن الله ليقبل توبة عبده قبل موته بسنة، وإن الله ليقبل التوبة من عبده قبل موته بشهر، وإن الله ليقبل توبة عبده قبل موته بفواق ناقة»، قيل له: وما الفواق؟ قال: «ما بين الحلبتين»، واعلم أيها العبد أن الجنة مبذولة لكل من أحسن إلا من أبى منها، والآبي هو المقيم على ذنبه، الشارد عن ربه؛ كالبعير النافر برجله الشارد عن أهله.

مسألة: ومن غيره: من كتاب بيان الشرع: إن الله ليقبل توبة عبده ما لم يغرغر بالموت، وكل من[٢] وقف على ذلك الحالْ يتوب كرها، ويرجع قسرا، فأحب له أن لو شرحت معاني المسألة إلى آخرها شرحا كافيا لمن أراده وابتغاه، قال: الذي عرفت أن الخبر صحيح، وأن التوبة مقبولة ما لم يتغرغر العبد بالموت، وتغرغره به معاينته إياه؛ لأنه عند معاينة الموت لا تقبل توبته.

مسألة وجدتها في رقعة: وهل إجماع المسلمين أن الندم توبة، والاعتراف

---

(١) أخرجه كل من: الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٣٧؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٥٣؛ وأحمد، رقم: ٦١٦٠.

(٢) ث: إذا.

بالذنب توبة؟ وما معنى ما قيل: إن دعائم التوبة أربعة، ولا يكون توبة دونهن؟ أيكون ذلك خاصا فيما بين العبد وبين ربه؟ أو يكون هذا فيما بين العبد من الأحكام الظاهرة؟ أم كيف تفسيره؟

قال غيره (ولعله أبو نبهان): لم أجد لها جوابا، وفي الحديث عن النبي ﷺ أن «الندم توبة»( )، وهذا ما لا قول فيه إلا ثبوته، ولعل المراد به: أن من ندم على ذنبه؛ رجع عنه إلى ربه، فاستغفره، وتاب إليه، فعزم أن لا يعود لمثله، وهذه هي الدعائم الأربع التي لا يصح إلا بها مع الدينونة بأداء ما قد لزمه من أجله، فإن مجرد الندم لا يخرج عن الإعلان بالاستغفار، والتوبة في عمل الأركان، وما عدا الجهر؛ فالرجوع عنه في السر مجز له عن القول باللسان، فصح في الندم أنه توبة لما به من دعاء إليها، وحث نفس من به عليها، وإلا؛ فليس هو إلا من أحد أركانها، ولابد فيها من أن يكون بتمامها، فلا صحة لها عند الله في أحكامها، وكفى بالقرآن، والسنة، والإجماع دليلا على ما في هذا البيان، إلا أن يكون فيما بينه وبين العباد، فإن له وعليه معهم في رجوعه عما به من الفساد /٩/ ما قد أظهره من قوله لفظا يأتي على ما يجزيه في ظاهر الحكم في موضع التحريم والاستحلال، لا ما عليه أن يعتقده في باطنه؛ لأنه من الغيب في العلم، وليس لهم ولا عليهم من أمره إلا ما أظهر لا ما بطن عن علمهم فاستتر؛ فإن ذلك إلى الله لا غيره في شره أو خيره.

وأما الاعتراف على ما أريد به من الرجوع عنه في نفس التوبة إلى الله تعالى

( ) أخرجه ابن ماجة، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٥٢؛ وأحمد، رقم: ٣٥٦٨؛ والطحاوي في شرح مشكل الآثار، رقم: ١٤٦٥.

منه؛ فعلى هذا يكون، [وإلا][1] فليس هو من التوبة في شيء على حال في الأصل، وربما دل عليها في حق من كان منه على من جاز له العدل، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: والتوبة إقلاع المذنب عن ذنبه، والندم عليه بقلبه، والتوبة منه إلى ربه، والاستغفار من ذلك بلسانه، والاعتقاد لترك العود إلى عصيانه.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): الله أعلم، والذي عندي في الندم: أنه هو المقتضي في كونه لما بعده من الاستغفار، والتوبة إلى الله، والعزم على ترك العود لمثله مادام في هذه الدار؛ فهي له بالجزم ثمرة، ولا شك فيه أنه فرع لأصل العلم بالذنوب في الحال، مع المعرفة بما به يرجع في المآل، ولابد للمذنب في توبة إلى أنه يكون على قلبه، ولا من أن يستغفر الله بلسانه في كل ما يكون من ذنوبه في إعلانه، وإلا فما لم يظهره من فساده؛ فالرجوع عنه مجز له في السريرة من فؤاده، والإقلاع من الشيء: هو الكف عنه والترك له لا غيره، فاعرفه، فإن دعائم التوبة أربع، كلهن عن أصل واحد فيما به أقطع، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وروي عن النبي ﷺ: «إنّ العبد ليعمل الذنب، فإذا [ذكره أحزنه][2]، وإذا نظر الله إليه قد أحزنه؛ غفر له ما ضيع قبل أن يأخذ من كفارته بلا صلاة ولا صيام»[3].

قال غيره: إذا كان ندمه يؤديه إلى التوبة، وأنه تائب، وأنه ليؤدي جميع ما

---

[1] زيادة من ث.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: اذكر حزنه.

[3] أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ قريب دون قوله: «بلا صلاة ولا صيام»، رقم: ٢١٣٩.

يلزمه.

مسألة عن بعض الزيدية: ولا يعود بالتوبة ما قد انحط قبلها من الثواب.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: إنّ المؤمن محكوم له بالإيمان في كل أمر من أمور الدين، وله أجر ما فعله، وما لم يتعبد بفعله، لأنه مؤمن به، ومذعن للطاعة في كل ما يتعبده الله به، فإذا ضيع أداء واجب عليه أداه أو تركه على وجه لا يسعه؛ بطل أجر ما جعل له فيه الأجر، وما قد عمله من غير أن يبطل نفس العمل إلا ثوابه، إذ لا ثواب له أصلا في مذهبنا دون مذهب أهل خلافنا، فإنه معهم لا يبطل عنه الأجر الذي ضيّعه[1]، ويبقى له أجر ما عمله.

وأما في مذهبنا: فإذا تاب ورجع إلى الله تعالى؛ رجع له أجر ما عمله من الطاعات، وما لم يعمله مما لم يتعبده به للاعتقاد منه أنه سيطيعه في جميع ما يتعبده من ذلك، بدليل أن ليس عليه بدل الصلوات، وبدل الحج، وبدل صوم أشهر رمضان التي بطل أجر ما عمله من ذلك في حين المعصية، وانظر إلى عائشة فلو كان لا يرجع إليها ثواب أعمالها السابقة من إحسان للنبي ﷺ ولغيره من صلاة، وصيام، وحج، وعمرة، وجميع أعمالها البر لله تعالى فما يبقى لها بعد توبتها، إذ لم تعِش سنين كثيرة تقاوم ما انهدم عليها أن لو كان ينهدم، والله ألطف بعباده أن إذا رجع إليه عابده ألف سنة، ويجاهد في سبيل الله تعالى مع نبي آخر من أنبيائه مثلا، فزلّ[2] في ساعة واحدة، وتاب منها من حينه، فمات من غير أن يعمل شيئا من أعمال الطاعة غير التوبة من أن يحرمه أجر جميع

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: معه.

(2) زيادة من ث.

ذلك، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب السيوطي: روي عن النبي ﷺ: «من أذنب ذنبا فعلم أنّ الله قد اطلع عليه؛ غفر له، وإن لم يستغفره»[1].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: ذكر الله تعالى في كتابه أنه لا يغفر الذنوب إلا بالتوبات بقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾[النساء:١٨]، والمراد بالكفار هنا: فسقة المؤمنين، أي: كفر نعمة، لأنه قال ذلك على أثر مخاصمة الزوجين. وقال: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾[النساء:١٧]، وهذا في فسقة /١٠/ المؤمنين في ذلك والمشركين، فصح أن الحديث ضعيف الصحة.

مسألة من كتاب بيان الشرع: وسألته عن التوبة، ما هي؟ **قال**: الندم على ما كان منه، وترك الفعل المحرم، واعتقاد أن لا يرجع إليه، والاستغفار باللسان.

قلت: هل من ذنب لا يغفر؟ **قال**: ما لا يتاب منه.

قلت: فما الإصرار؟ **قال**: الامتناع من التوبة، والإقامة على الذنب إصرارا.

قلت: فما وجوه توبة المحرم لما ركب؟ **قال**: هو ما وصفت لك من ترك الفعل، واعتقاد أن لا يرجع إليه، والندم والاستغفار بلسانه.

قلت: فإن كان ذنبه شاهرا؟ **قال**: يظهر توبته شاهرا لقول النبي ﷺ لمعاذ:

---

[1] أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم: ٤٤٧٢. وأخرجه بلفظ قريب كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب التوبة والإنابة، رقم: ٧٦٠٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ١٦٧٦.

«أحدث مع كل ذنب توبة؛ السريرة بالسريرة، والعلانية بالعلانية»( ). ١

قلت: فإن كان ذنبه مستحلا لما ركب، كيف توبته؟ **قال:** هو على ما وصفت لك، ويوقفه على كل ذنب أذنب، ويقال له: تب من كذا وكذا.

قلت: فإن كان في معصيته حق للعباد؟ **قال:** المستحل لا غرم عليه إذا كان متأولا دائنا بذلك، وأما المجرم؛ فعليه الرد والاستحلال. فإن كان دما؛ لزمه في العمد القود، وفي الخطأ الدية.

قلت: فإن كان لا يقدر على لقائهم؟ **قال:** يدين بكل ما يلزمه من حق العباد، والخروج إليهم منه، ويدين بلقائهم.

قلت: فإن ماتوا؟ **قال:** لابد من التوبة والدينونة، والميت لا حكم له، وإنما يدان بلقاء الحي.

قلت: فالمجرم إذا قال: "استغفر الله من ذنوبي"، يجزيه؟ **قال:** نعم، ما لم يكن فيه حق للعباد، فإنه يتخلص منه على ما وصفت لك.

قلت: فكيف تكون توبة شارب الخمر، والزنا، والقذف، وما لا يكون فيه حق المخلوق؟ **قال:** التوبة التي وصفت لك تجزيه، إلاّ أن يكون كان زنا على الجبر؛ فعليه الخلاص.

قلت: أن كان علم بذنبه أحد من الناس؟ **قال:** يعلمه توبته، ويعلن توبته عند من علم ذنبه كان مستحلا أو محرما.

قلت: فتوبة القتل؟ **قال:** عتق رقبة، فإن لم يجد فصوم شهرين مع الندم والاستغفار، والاختلاف في كفارة قتل العمد؛ منهم من لم يوجب في العمد

( ) سيأتي عزوه بلفظ: «أحدث١لكل ذنب... ».

كفارة، والدية واجبة في الخطأ مع التوبة.

قلت: فمن قتل مؤمنا متعمدا، هل له توبة؟ **قال**: نعم، أن كان قد قاد نفسه فقتل أو قبل منه الدية، فإن له توبة على قول بعضهم، وكذلك أن منّوا عليه، قال الله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾[المائدة:٤٥]، ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الشورى:٤٠].

قلت: فالتائب يكون كمن لا ذنب له؟ **قال**: نعم.

قلت: فإن عمل المعصية ثم تاب، ثم عمل المعصية، ثم تاب، هل تقبل توبته؟ **قال**: نعم، ما لم يصر.

قلت: فإن[1] قتل عشرة ثم أراد التوبة، كيف يفعل؟ **قال**: يقاد لهم بحضرة الحاكم، فإما العفو، وإما القصاص، وإما الدية، فإن أرادوا القصاص؛ وكّلوا أحدا [يقتله لجمعهم][2]، وما بقي لهم من الدم؛ دية في ماله.

قلت: فمن دعا إلى الضلال؟ **قال**: يتوب إلى الله، ويعرّف الذين دعاهم إلى الضلال أن الذي دعاهم إليه ضلال، وأنه تائب من ذلك.

قلت: فمن ظلم مالا، وظلم مثل ذلك، هل ينجو لا له ولا عليه؟ **قال**: لم أعلم من قول أصحابنا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾[البقرة:٢٧٠]، وقال: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾[البقرة:٢٧٩]، وقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[الشعراء:٨٩]، سليم من الذنوب، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران:١٩]، قيل: هو الإخلاص.

---

[1] ث: فمن.

[2] ث: بقتلهم جميعهم.

قلت: فمن كانت ذنوبه تابعا على العمد والخطأ، فإن كل ذلك مضمون لأربابه ما كان فيه حق لمخلوق، والخلاص إليه، ولمن لا يعرفهم تصدق به على الفقراء، ويوصي لهم إن عرفوا دفع إليهم، وعليه مع التوبة الاعتقاد الخروج من كل حق، والخلاص منه كما يجب في حكم المسلمين.

قلت: فإن حضره الموت؟ **قال:** يوصي به.

قلت: فإن اشتغل بكرب الموت ولم تمكنه الوصية أو أخذه موت الفجأة أو الحرق أو الغرق أو القتل، فمات وهو دائن بالحقوق؟ **قال:** إذا كان مجتهدا /١١/ في قضاء ذلك، وأخذه ما وصفت، وقد علم الله صدق نيته، وأن لو قدر أنصف خلقه من نفسه، فأرجو أن الله يعفو عنه، لأنه تعالى يقول: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾[طه:٨٢]، وإنما هلك المصرون، وقال الله تعالى: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾[طه:١١١]، أي: من مات مصرا.

قلت: فالتوبة ما هي؟ **قال:** الندم، والرجوع إلى الحق، والإقلاع عن المعصية.

مسألة: وأما الناسي ما عليه من تبعات العباد، والحقوق؟ فلا يؤاخذ بما نسي لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة:٢٨٦]، فالتائب مع الدينونة، والتوبة، فيتحملها عنه، ويدخله الجنة بفضل إيمانه، وتوحيده لربه، وحسن نيته، والمعسر يتحمل الله تعالى عنه جميع ما عليه إذا خلصت نيته مع عجزه عن وفاء ما لزمه، ويوصي به، فمن ابتلي بما ذكرنا، وأصلح ما قدر عليه ابتغاء رضى الله، وكتب ما بقي عليه من تبعات العباد، واستخلف عليها الأولياء فأنفذوها؛ فهذا بحمد الله سالم، وأما المتمادي في المعصية، ومن نيته التوبة يوما من الدهر، وفي الديانة؛ فإن الله لا يغفر الذنوب إلا بالتوبة، فنزل عليه ما لا

يستطيع سبيلا إلى التنصل مما عليه، ولا الوصية؛ **فقيل:** هذه حال أولاد يعقوب؛ فعسى أن يكون قتله كفارة.

قال الحسن بن علي: بلغني أن الفتك كفارة، وأما اللديغ، والحرق، والهدم، أنه يخشى عليه من هذه الأمور كفارتها أيضا.

مسألة من منثورة الولي ثاني بن خلف: قلت لهاشم، أنا وغيري: ما تقول في رجل قتل مؤمنا متعمدا؟ **قال هاشم:** إنّا نرى في سيرة موسى: أنّ من قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها، وغضب الله عليه، ولعنه وأعد له عذابا عظيما. **قال:** فأخبرت بشيرا بذلك، وسألته عمن قتل مؤمنا، هل له توبة؟ **قال بشير:** إن قاد نفسه فقتل أو عفي عنه؛ فإن له التوبة.

قلت لهاشم: فإذا فعل ذلك تولاه المسلمون؟ **قال:** نعم.

مسألة: ومن غيره: وتوبة من ينبش القبور؛ أن يرد مثل تلك الثياب وقيمتها في كفن ميت، ويتوب.

مسألة عن الشيخ الفقيه أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: وفيمن قتل مؤمنا متعمدا إلا أنه لا من الأنبياء، ثم ندم على ما فعل، وأراد التوبة، ما قول الفقهاء فيه على هذا من أمره؟ عرّفنيه. **قال: قد قيل فيه:** إنه لا توبة له عند الله في مثل هذا، ولا ولاية له لعدم ما له من مخرج يلجأ إليه، فيخرج به من وزره الذي حمله على ظهره، وأما فيما بينه وبين الخلق؛ فتوبته أن يمكن من نفسه أولياء الدم على ما جاز في الخلق من قود، وما يكون لهم عليه من دية يختارونها على القتل، ولابد له من هذا في موضع لزومه في العدل.

وفي قول آخر: إنّ توبته على هذا الحال من بذله لما عليه في النفس أو المال، لابد وأن يصح له فيقبل منه؛ إذ لا يجوز في صدقه إلا أن تكون من حقه، ألا

وإن في نفسي أن هذا هو[١] القول لا ما قبله، وإن كان ظاهر ما فيه من آية تدل عليه؛ فإن في قول الله تعالى ما دل على أنه خاص لمن يموت على إصراره، لا على غيره من توبته واستغفاره فاعرفه.

قلت له: فإن دعا أحدا إلى ضلالة، فأغواه عن طريق هداه، ثم رجع فتاب إلى الله من ذلك، ماذا يلزمه لمن أنزله في المهالك؟ **قال**: **قد قيل**: إن عليه ولعله مع القدرة أن يرجع إليه فيدعوه لأن يخرج مما أدخله فيه ويعلمه برجعته، وأنه قد تاب إلى الله من بدعته، فيخبره أنه قد دله على غير الحق فأضلّه، لعسى أن يقبل منه، فيرجع عنه إلى ما قابله على الضد من الهدى، فيكون هذا بذلك لنجاته من الردى، فإن وجد أتباعه قد ماتوا أو أحدهم بعد ما أطاعه؛ فالاختلاف في قبول توبته عند الله على ما مضى في القتل من القول، إلا أني لا أرى ما يمنع من جوازها في العدل، لأنه ليس بأشد من الشرك، ولن يجوز على الله فيه إلا أن يغفره لمن رجع عنه يومئذ فتاب إلى الله منه، دع ما دونه /١٢/ من معاصيه وإن كانت من البدع، فإنه أكرم من أن يمنع أوبة لمن شاءها، فيدفع توبة هذا ما لا يصح لما في قوله من دليل على غير ذلك.

قلت له: فإن تعمد لأن يقطع مالا لغيره بيمين كاذبة، ما الوجه في توبته؟ **قال**: فهذا **قد قيل فيه**: وإن رجع فتاب إلى الله وأدّى ما عليه؛ فلا مخرج له عند ربه من اليمين، ولا توبة له معه من ذنبه في حين، وأما فيما بينه وبين العباد فالإقرار بما جحده، والأداء لما لزمه حتى[٢] ما متى أمكنه فقدر عليه مع الكفارة

---

[١] ث: لهو.

[٢] زيادة من ث.

ليمينه، إذ لا قول فيه إلا أنه حانث في حينه. **وعلى قول آخر** في توبته على هذا من أمره؛ إنها مقبولة، وأنه لهو القول، فدع ما سواه.

قلت له: فإن ترك الصلاة، وأضاع الصوم، والزكاة([1])، ثم رجع فتاب إلى الله، ماذا يلزمه أن يؤديه في كل منها له([2]) لرشده؟ **قال:** ففي أكثر ما قيل في أحكامه: إن عليه من بعد التوبة إلى الله أن يبدل ما قد([3]) أضاعه من صلاته، وصيامه مع الكفارة في موضع الانتهاك لما دان بحرامه. **وفي قول آخر**: إن التوبة مجزية له عما وراءها من بدل أو كفارة، والقول في غرم زكاته على هذا في الواسع، والحكم إلا أن يكون أمرها لا إليه، فيأخذه بها من ليس له أن يخالف إلى غير ما به يقضي عليه، وإلا فهي كذلك.

قلت له: وما أتلفه من مال الغير على وجه باطل، فهو في ماله، ولابد له من غرمه؟ **قال:** نعم، في موضع تحريمه، لا ما عداه في كونه استحلاله على أكثر ما جاء من قول المسلمين في حكمه.

قلت له: وما بقي في يديه؟ **قال:** فلابد من رده إليه متى ما أمكنه، فقدر عليه.

قلت له: وما كان في فساده من أفعال قلبه، مثل الحسد، والرياء، والعجب، والكبرياء، ونحوها مما لا يرضى به الله لعباده؟ **قال:** فهذه ما لم يعلنها فالرجوع في قلبه عنها هي التوبة منها، وما أظهره على الأركان؛ فلابد فيه من الإعلان بالتوبة

([1]) زيادة من ث.

([2]) زيادة من ث.

([3]) زيادة من ث.

قولا باللسان، إلا لمانع يعذر به، وكفى عن ما زاد عليه من غرم لشيء في حكم، وما أشبهها، فالقول فيه كذلك.

قلت له: فالهمز( )، والمحرم من الغيبة، واللمز، والطعن على أحد من المسلمين، والنبز، والسخرياء؟ **قال:** فهي على حال من أنواع ذنوب الجهر، فلا تجزي فيها توبة السر، بل لابد من أن يكون بلسانه إلا لمانع له من قولها في زمانه، فيجوز في سره، لأن يجزيه عن جهره إذ لا يلزمه ما لا يقدر عليه.

قلت له: وما نواه من سوء في نفسه، فعزم عليه، ثم أنه ندم، فرجع عما أضمره من قبل أن يظهره؟ **قال:** فهو من نوع السر، والرجوع عنه في السريرة مجز له، لأنّه عين التوبة منه، فكفى به عن الجهر، ولا أعلم أنه يختلف في هذا الذكر.

قلت له: وما أضاعه من فرض الصبر أو التوكل أو الشكر، ونحوها؟ **قال:** إنّ في هذا ما يكون في لزومه على القلب من الإنسان، ولا على ما سواه من الأركان، فيلحقه حكم السريرة، ومنها ما يكون على الأبدان أو على ما بها من الجوارح؛ فيلزمه حكم الإعلان لمعنى ما أريد به من التوبة في ذلك.

قلت له: فالذي يكون بالعين أو الأنف أو الأذنين أو الفم أو اليدين أو ما بقي من بدنه أو الرجلين؟ **قال:** فهو من العلانية، ولأنواعه حكم الجهر، لا غيره من السر، ولا أعلم أن أحدا يقول فيه بغير ذلك.

قلت له: وما ليس عليه في التوبة أن يجهر به فله إن شاءه نافلة أم لا؟ **قال:** نعم، فيما عندي إن صح لعدم ما يدل على المنع من جوازه، كذلك وربما كان له مزيد فضل على ما أسره في نفسه لما به من زيادة عليه في نفل من غير ما شك

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فالآثم.

في ذلك.

قلت له: وما أتاه من محجور، فكله بالتوبة مغفور أم لا؟ **قال:** نعم، وأنه لفي /١٣/ يوم النشور من كرم الله مستور، والحمد لله على ذلك.

قلت له: وما الذي لا يغفر من الذنوب لمن فعله علمه أو جهله؟ **قال:** ما قد أصر عليه، فلم يتب منه لا غيره( ) ظاهرا أو في سريرة، فإنها مع التوبة مغفورة. **وفي قول آخر:** إلا من قتل نبيا أو قتله نبي، فإنه لا غفران له. **وفي قول ثالث:** إلا من قتل مؤمنا متعمدا أو من دعا إلى بدعة فأضل من أجابه حتى خرج من الدنيا كافرا أو قطع مالا في يمين كاذبة أزاله بها عن ربه فاجرا، والله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء:٤٨]، بعد المتاب، لا على غيره من الإصرار، على شيء من الأوزار.

قلت له: وما الذي معك عندك( ) في هذا فتراه أصح ما فيه؟ **قال:** فالذي معي في التوبة أنها لا تمنع في شيء من الذنوب على حال في نفس ولا مال، فيجوز أن تدفع في شرك، ولا ما دونه من إفك في دعوى على الله أو على من سواه من نبي أو رسول أو ما يكون من عمل أو نية أو قول، في فعل أو ترك، لما في القرآن من دليل على أوضح ما به من سبيل لمن نظر إليه، فأبصر ما فيه من معنى يدل في الله على أنه لابد وأن يقبل التوبة من عباده، ويعفو عن السيئات لمن رجع إليه نادما على ما فعله من فساده عموما لا على الخصوص في شيء

( ) هذا في ث. وفي الأصل: غيرا.

( ) زيادة من ث. ٢

دون شيء.

قلت له: وما عمله كل امرئ بالغ، عاقل من خير أو شر فلابد وإن يلقاه غدا ليجزى بما هو فاعل؟ **قال:** نعم، ولو كان مثقال ذرة في علم أو على غرة لما في قول الله من دليل في سورة الزلزلة على أنه كذلك، وأنه لأصدق قائل.

قلت له: وما في هذا من تأويل لما فيه عن الله من تنزيل في حق مَنْ عَملَ صالحًا، وآخر سيئا، فعرّفني ما لابد وأن يلقاه يوم القيامة منهما فتراه؟ **قال:** فعسى في نوع الإنسان أن لا يخلو من ذنب على مر الزمان، إلا أن الحسنات من فضل الله وله الحمد يذهبن السيئات فتمحوها، حتى لا يبقى لها في الورى أثر يمكن في يوم القيامة معه أن يرى، ألا وإن في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «أتبع السيئة الحسنة تمحها»( )، فدل على ما في الآية[1]من معنى في إذهابها، وما ذهب بمحو فكأنه في معنى ما لا وجود له في حق من أتى بها، وعلى هذا يكون القول في إحباط الحسنات التي هي الخير، لما بعدها من السيئات التي هي الشر، وفي هذا ما يدل بالمعنى على أنه من مات على إيمانه لقي الله ولا شر له لغفرانه بما أتبعه في توبة من إحسانه، فبقي له من صالح عمله ما قد أسلفه، وأن من مات على مكفرة عملها، فأصر عليها لقي الله ولا خير له لإحباطه بما أردفه، فبقي له ما عمله من شره لعدم ما له من مغفرة، فجاز في كل منهما أن يجزى بما قد صح له أو عليه من مثقال ذرة إلى ما فوقه من خير أو شر يجده غدا؛ لأن الجزاء في عدل الله من حسن العمل، ولا يَظلم ربك أحدا.

وعلى قول آخر: يروى عن ابن عباس – في أهل الأعراف: إنهم قوم استوت

( ) سيأتي عزوه بلفظ: «اتق الله١حيثما كنتما... ».

حسناتهم وسيئاتهم، فعسى أن يكون فيه ما يدل بالمعنى على ثبوتهما، غير أن الحكم لأغلبهما إن صح، إلا أن ما قبله أظهر ما في هذا؛ لأن في الأصول ما يقرّبه فيدل على أنه أصح بما فيه من قول. **وقيل**: إن المؤمن يرى حسناته مثبتة، وسيئاته مكفرة، فيسره ذلك، والكافر يرى حسناته محبطة، وسيئاته مثبتة، فيسوءه ذلك، وليس في هذا ما يدل في الرأي على فساده فيرد على من قاله أبدا، فاعرفه.

قلت له: وعلى قياده فهو في توبة كمن لم يذنب لمحو ما كان من حوبه أم لا؟ **قال**: نعم، لما في الحديث عن النبي ﷺ: «إنّ التائب من الذنب كمن لا ذنب له»(1)، فإن فيه ما يؤيده، فيدلّ على أنه كذلك.

قلت له: فإن عزم في نفسه على ما به يكفر من معاصي الله أن لو فعله، فالقول فيه على هذا من أمره؟ **قال**: فهو من كفره، وإن لم يفعله؛ فإن تاب من وزره(2) وإلا هلك في إصره. **وفي** /١٤/ **قول آخر**: إنه ليس يكفر حتى يفعله.

قلت له: وما عمله من صالح في حال إصراره على ما أكفره، ثم تاب إلى الله من ذنبه، فهل يكون في ميزانه فيجده من جملة ماله في ديوانه؟ **قال**: **ففي قول محمد بن محبوب** –: إنه يرد إليه ما يكون من صالح عمله.

وفي قول بشير –: إلا مع الشرك بالله، فإنه لا يصح له.

وفي قول الفضل بن الحواري –: إنما يتقبل الله من المتقين.

قلت له: أوليس في المشرك قول أنه مثل المنافق في هذا؟ **قال**: بلى، **قد قيل**:

---

(1) تقدم عزوه.

(2) ث: زوره.

إنهما في هذا على سواء. **وقيل**: بالفرق بينهما.

قلت له: وعلى القول الأول، فالاختلاف بالرأي في كل منهما؟ **قال**: هكذا عندي في صحة كون ثوابه على ما عمله من صالح حال كفره، ورده إليه بعد مثابه من شركه أو ما يكون من نفاقه.

قلت له: فالمصلي لفرضه[1] مع إقامته على شيء من معاصي الله، ما القول فيه؟ **قال**: قد قيل في الصلاة من العاصي أنها لا تقع ما دام على ما به من المعاصي. **وقيل**: بوقوعها إلا أنه لا يثاب على فعلها، إلا أن يكون من بعد المثاب إلى الله، فعسى من فضله عليه أن يردها إليه. **وفي قول آخر**: إنه لا ينتفع بثوابها، وإن أتى بها كما هي في بابها، وقد مضى من القول ما دل على ذلك.

قلت له: فالتوبة إلى متى تقبل من العبد؟ وحتى متى؟ **قال**: إلى أن يعاين الموت فيغرغر بنفسه أو تطلع الشمس من مغربها، هنالك يغلق الباب على من أرادها لا قبل ذلك.

قلت له: ولا عذر لمن تركها بعد لزومها؟ **قال**: نعم، لأنّ عليه أن يرجع إلى الله فيقلع من ذنوبه من غير ما تأخير، وإلا فهو من توانيه غير معذور، إذ ليس له أن يقيم في حين على شيء من معاصي الله طرفة عين، فإن في ذلك ولا شك فيه من الهلاك.

قلت له: وما جهله من باطل، فعمله لا في دينونة [بل لظنه جوازه له؟ **قال**:

---

[1] ث: لفريضة.

لا عذر له في ركوبه، فلا سلامة له من ذنوبه]( ) إلا أن يكون قد تاب لعلى الشريطة منه بعينه، إن كان من المعاصي أو في الجملة من كل معصية لله؛ فعسى أن يختلف في نجاته من حُوبه( ) على هذا من أمره في توْبة مع الإقامة عليه، وإلا فهي النجاة على حال في موضع ما لا تقوم الحجة فيه إلا بالسماع، لا غيره مما تقوم به من حجة العقل في الاجماع.

قلت له: فإن ظهر له، فصح معه من بعد حين أنه من الحرام في الدين، أيلزمه فيكون به أحرى أن يراجع التوبة منه مرة أخرى أم لا؟ **قال**: نعم، **قد قيل**: إنه يراجعها بعد علمه به في موضع كونها في الجملة، لا على غيره من توبته منه بعينه على الشريطة فيه، إن كان محرما عليه، فإنّها مجزية له عن إعادتها أخرى في قول الشيخ أبي سعيد –، وأنه لا حد من دل على الأخرى.

قلت له: وما الذي يوقعه في المآل من ذنوبه في الهلاك، فيحكم به في الحال؟ **قال**: ركوبه لما يكون من الكبائر، وإصراره على شيء من الصغائر، فإنهما موضع الهلاك لمن فعلهما في استحلال أو انتهاك ألا وأن من قول النبي ﷺ: «لا صغيرة مع إصرار، ولا كبيرة مع توبة واستغفار»( )، وهذا ما لا يجوز أن يختلف في ثبوته على حال.

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: زوره. قال الزجاج: الحُوبُ الإِثْمُ، والحَوْبُ فِعْلُ الرَّجُلِ، الفرَّاءُ في قوله تعالى: "إِنّه كان حُوباً" الحُوبُ الإِثم العظيم، وروى سعد عن قَتادة أَنّه قال: "إِنَّه كان حُوباً"؛ أَي: ظُلْماً. لسان العرب: مادة (حوب).

( ) أخرجه موقوفا كل من: الديلمي في الفردوس، رقم ٧٩٩٤، ٢/١٩؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ٨٥٣، ٢/٤٤.

قلت له: فالمحرّم، والمستحل توبتهما واحدة؟ **قال**: لا، فإنّ المحرِم تجزيه في التوبة من ذنوبه أن يجمل، فيأتي على جميع ما فعل، والدائن لابد له من أن يفصل، فيتوب في حينه من كل شيء بعينه إلا ما جاز أن يدخل في غيره، وإلا فلابد فيه من ذلك.

قلت له: وما نسي من ذنوبه في حاله أن يذكره، ما القول فيه؟ **قال**: فعسى في الجملة أن يأتي عليه، فتجزيه فيه حتى يذكره؛ فيلزمه في الحال أن يتوب إلى الله منه بعينه على حال، وإلاّ فأولى ما به من الله أن يعذره من كل ما لا يبلغ إليه، فعز عليه أن يقدره، وهذا ما لا شك فيه أنه من ذلك.

قلت له: وما كان في حاله مقيما عليه دائنا باستحلاله؟ **قال**: /١٥/ فهذا ما لا يجوز فيه أن يكون في حين راجعا عنه حال قيامه عليه بدين، لأنه لازم له، وإن تاب في الجملة؛ فهو على حاله لعدم كون انتقاله أو يجوز على بقائه فيه، وإصراره عليه أن يصح له، فيحكم بسداده مع ظهور فساده؛ وأنا لا أعرفه لما به من دينونة في ذلك.

قلت له: وما لزمه من حق لغيره، فتعمد في تحريمه على إنكاره ولم يزل في جحده له حتى نسي ما عليه، ثم تاب إلى الله من ذنوبه، هل يدخل في الجملة على هذا من إصراره؟ **قال**: فهذا موضع ما يختلف في دخوله؛ **فقيل**: إن التوبة منه في الجملة لا تجزيه، لأنه مصر عليه، وما لم يذكره فيرجع إلى ما لا يلزمه فيه؛ فهو على حاله. **وقيل**: إنها مجزية له، لأنه محرم لما فعله يريد التوبة، فلو ذكره لدان بها في ذلك ولم يمتنع من أداء ما قد لزمه، ولكنه نسيه؛ فجاز على هذا من أمره لأن يدخل في جملته لعذره ما لم يصر عليه بعد ذكره، ألا وإنّ في قول الشيخ أبي سعيد — ما دل في هذا على أنه أصح ما في ذلك.

قلت له: وما ركبه من جميع الذنوب على أن لا يرجع عنه أبدا، ولا يتوب، على هذا يكون أن نسيه فتاب في الجملة من ذنوبه كلها أم لا؟ **قال**: نعم، **قد قيل فيه**: إنه كذلك، والله أعلم، فينظر في ذلك، ولا يؤخذ من قولي بشيء إلا ما صح عدله، وظهر في الرأي والدّين فضله، وإلا فالتوقف عن الأخذ به أولى، وأسلم في الآخرة والأولى، لأني لا من أهل النهى، والله أسأله أن يمنّ علي بما به أنجو من عذابه، فأفوز معه بثوابه، إنه بالجود الأعظم منان من غير ما شكٍّ في ذلك.

مسألة: ومن غيره: روي( )[1] عن النبي ﷺ أنه قال: «التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها»( )[2]، وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: التوبة مقبولة إلا [من إبليس]( )[3] رأس الكفر، وقابيل قاتل أخيه هابيل، ومن قتل نبيا من الأنبياء.

قال غيره (ولعله **أبو نبهان**): الله أعلم، وعسى في هؤلاء أن لا يبعد أن يكون لهم ما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾[مريم:٦٠]، وقوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾[طه:٨٢]، من معنى في عموم، إلا من أخرجه دليل عن جملة من يكون من أولئك، لو أنهم تابوا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

[**مسألة**: روي عن النبي ﷺ: «أول الآيات، طلوع الشمس من مغربها»( )[4].

( ) زيادة من ث. ١

( ) تقدم عزوه. ٢

( ) ث: أنه من ثلاث: إبليس. ٣

( ) أخرجه الطبراني في الكبير،٤رقم: ٨٠٢٢، ٢٦٣/٨؛ والسمرقندي في تنبيه الغافلين، رقم: ٩٢٧. وأخرجه مسلم بلفظ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا...»، كتاب الفتن وأشراط الساعة، رقم: ٢٩٤١.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: طلوع الشمس من مغربها، الله أعلم بصحته في ذلك، ولكنه لا يوافق أخبار التنزيل تماما لقوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾[الأعراف:١٨٧]، وقول: ﴿لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾[الأحقاف:٣٥]][1].

مسألة من كتاب بيان الشرع: واختلفوا في قاتل المؤمن عمدا؛ منهم من لا يرى له توبة، وكذلك إبليس، وقابيل قاتل أخيه هابيل، ومن قتله نبيّ، فهؤلاء **قيل:** لا توبة لهم، واختلفوا فيمن كذّب نبيا، والذي [قتل نبيا][2] أشد ممن كذّبه.

قلت: فالتائب يكون كمن لا ذنب له؟ **قال:** نعم.

مسألة: وسألت الشيخ أبا [عبد الله][3]: عن المُولي عن الزحف، هل له توبة؟ **قال:** يستغفر الله، ويتوب إليه.

مسألة: وعن عبد آبق من مواليه، فلبث سنين، واكتسب مالا، ثم أقبل تائبا، فوجد مواليه قد ماتوا جميعا، لم يقدر على وارث منهم، هل له توبة؟ **فنقول** –والله أعلم–: إن هذا العبد عبد لمواليه الهالكين، فهو مال لهم، وماله مثل ذلك، فيسأل عن ورثتهم من البلاد، ويجتهد، فإن وجد لهم وارثا أو رحما؛ كان العبد وماله لوارثهم أو رحمهم، وإن لم يجد لهم وارثا؛ فإن وضع في الفقراء؛ لم نر بأسا، والله أعلم.

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: قتله نبي.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: عبد الله علي.

مسألة من كتاب بيان الشرع: وأما الذي زنا، وتوقى البشر من الغسل، فلم يغتسل، وهو يقدر على الغسل، حتى فاتته الصلاة؛ فقد باء بغضب على غضب، ولا يحرم الله توبة أحد، ويستغفر ربه من الزنا، وليتب توبة نصوحا من ترك الصلاة، وليتطهر، ويصل، وليكفر بصيام شهرين أو بعتق رقبة أو إطعام ستين مسكينا، فكل شيء استعمل العبد نفسه في فكاك رقبته ومرضاة ربه؛ فقليل ذلك إذا نجّى نفسه.

مسألة: ومنه: [وذكرت، ورويت أنك سمعت]( ) حديثا: «إن من قتل نبيًا أو قتله نبي؛ فلا توبة له»( )، وامرأة زنت فولدت ولدًا ذكرا أو أنثى من غير زوجها وأورثته، وكان وليا لنسائه؛ فلا توبة لها، وذكرت أنك أحببت أن أعرفك ذلك، أسمعته أو بلغني عن أحد من الفقهاء أم كتاب الله؛ /١٦/ فاعلم هذا مني سمعته، ورويته على ما بلغني من الفقهاء، وقد بيّنت لك في كتاب غير هذا الكتاب.

قال غيره: أمّا من [قتله نبي]( ) في محاربته؛ فحقيق بذلك، وعلم ذلك إلى الله، وأما من قتل نبيا أو المُلحقة بزوجها ولدا من غيره؛ فلا يصح بطلان توبتهما، والله تبارك وتعالى يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم، ولا نقول: إن ذنبا من الذنوب تاب منه العبد، إلا وقد أوجب الله له التوبة.

مسألة: وجدتها في شيء من الرقاع: من قبل الله منه مثقال ذرة من عمله؛ لم يرد عليه من عمله شيئا، ومن رد الله عليه من عمله مثقال ذرة؛ لم يقبل من عمله

( ) ث: وذكرت أنك سمعت رويت.

( ) لم نجده. ٢

( ) ث: قتل نبيا. ٣

شيئا.

قال غيره (ولعله **أبو نبهان**): نعم، فهو من قوله حسن المعنى، لأنه صحيح، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: والاستغفار يقدم على التوبة، يقول: "أنا أستغفر الله تعالى وتائب إليه"، لأن الله يقول: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ﴾[هود:٩٠].

قال غيره: صحيح.

مسألة: ومن[١] قال: "أنا أستغفر الله"؛ وهو مقيم على شيء من المعاصي؛ ففيه ثلاثة أقاويل: **فقال من قال:** ما لم يقصد بقوله استهزاء من الله تعالى، ويعتقد الإصرار، والإقامة على معاصيه؛ فلا شيء عليه. وإن قال ذلك على وجه الإطلاق؛ فهو سالم، لأن الاستغفار من أفضل العبادات، وإن أراد بقوله الدعاء، والعبادة؛ فهو أفضل.

قال غيره (ولعله **أبو نبهان**): وما لم يرجع عما به من معاصي الله، فاستغفاره لا ينفع، لأنه غير مقبول؛ ولا أعلم أن أحدا من أهل العدل يخالفه في قول، وعلى هذا من تمادى في أوزاره؛ فعسى أن يختلف في إصراره ما لم يعزم على أن لا يتوب من ذلك.

مسألة: روي عن النبي ﷺ: «إن صاحب الشمال ليرفع القلم ست ساعات عن العبد المسلم المخطئ، فإن ندم واستغفر الله منها؛ ألقاها، وإلا كتبت واحدة»[٢].

---

(١) ث: وفيمن.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ٧٧٦٥.

مسألة: ومن كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار: والكفر والشرك سواء؛ فالمنافق مشرك.

الإباضية: بل الشرك غير الكفر، والمنافق كافر لا مشرك.

قلنا: هو اسم لمن يستحق أعظم العقاب فعمها.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: مع الإباضية أنّ اسم الشرك لا يجتمع مع اسم النفاق في حكم الشرع، فالمنافق مؤمن في الحكم الظاهر في إجراء الأحكام عليه من تزويج، وتحليل ذبحه، وطهارته إلى غير ذلك مما يجري عليه أحكام المؤمنين الشاكر منهم والفاسق، ولا يجوز في المشركين، والنفاق على وجهين:

نفاق في الإيمان: وهو أن يشهد بحضرة النبي ﷺ أو بحضرة المؤمنين أن لا إله إلا الله، وأنّ محمدا رسول الله، ويقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة حقنا لدمائهم عن القتل، ولأموالهم عن الغنيمة، وإذا خلوا مع بعضهم بعض أنكروا رسالة النبي ﷺ، ورجعوا عن الإيمان به، فهم المذبذبون لا هم(١) مع المشركين، أي في حكمهم الظاهر، ولا مع المؤمنين في حكم الباطن.

والنفاق الثاني: نفاق في الشكر الذي هو الإسلام، وهو فسق المؤمنين بالمعاصي مع غير الإنكار لنبوة النبي ﷺ، فهم(٢) في الحكم الظاهر مؤمنون(٣) في إجراء الأحكام عليهم، وفي الحكم الباطن كافرون كفر نعمة، لا كفر شرك.

وقد اتفق أهل المذاهب الأربعة على صحة حديثه ﷺ أنه عنه قوله: «آية

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: فهو.

(٣) ث: مؤمن.

المنافق ثلاث؛ إذا حدث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف( )»( )؛ **فقال الحسن البصري**: إذا كان بهذه يكون منافقا، فكيف لا يكون بما هو أعظم فسقا بفعله أو بتركه، فسمى فسقة المؤمنين منافقين مثلنا اقتداء برسول الله ﷺ، وليس كما حكي عن الإباضية أن معهم الشرك غير الكفر، بل الشرك كفر، والكفر كفران: كفر بالإيمان، وهو شرك الجحود، وكفر بالشكر، وهو كفر النعمة. ولو قال معهم: ليس كل كفر شركا، لكان صادقا، فكل شرك هو كفر، وليس كل كفر /١٧/ هو شرك. ١

والمنافق بالإنكار مشرك في الباطن، مؤمن في الظاهر، والمنافق في الشكر مؤمن في الظاهر، كافر كفر نعمة، فاسق في الحكم أيضا، ولا يخرجه من اسم المؤمن، ولا من أحكام المؤمنين، إلا في عدم الثواب على إيمانه، ووجوب العقاب على فسقه، لا وجوبا بمعنى على الله، بل تساهلا بسعة معاني اللغة؛ أي أهلا للعقاب، وثابت عليه في حكم التنزيل، فاسم الفسق والكفر واسم الظلم يعم المشركين، والمنافقين، والنفاق يعم فسقة المؤمنين، واسم الشرك، يخص المشركين لا غير.

وقد قال النبي ﷺ: «وما بين العبد والكفر؛ إلا ترك الصلاة»( ). ٣

( ) ث: كذب. ١

( ) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٣٣؛ ومسلم ،كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٥٩؛ والترمذي، أبواب الإيمان، رقم: ٢٦٣١.

( ) أخرجه بلفظ: «ليس بين.٣. » كل من: الربيع، كتاب الصلاة، رقم: ٣٠٣؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب صلاة الاستسقاء، رقم: ٦٤٩٦. وأخرجه الترمذي بمعناه، أبواب الإيمان، رقم: ٢٦٢١.

وفي نهج البلاغة: حين أشير إلى علي بترك قتال معاوية، فقال: أني قلبت هذا الأمر ظهره، وبطنه، فلم أر إلا القتال أو الكفر.

وأما المتأخرون من أهل المذاهب الأربعة، لا يثبتون حكم الكفر ولا النفاق على فسقة المؤمنين، ولا اسم كافر ولا منافق خلافا لعلمائهم الأوائل ولأئمتهم الذين يدّعون أنهم بهم مقتدون، إذ رووا أن الشافعي **قال**: من قال إن القرآن مخلوق فقد كفر، قولا أطلقه عليه، وفسره علماؤهم أنه أراد بكفر كفر النعمة، لا كفر خروج من الملة، وذلك موجود في كتبهم في تفسير العقيدة، لعلها عن أحمد بن حنبل الشيباني، وفي تفسير قوله: "ومن قال: مخلوق كلام إلهنا"، وكان مذهب هذا مذهبهم؛ لأنه قال في المنافق خلافا للحسن، والمراد بذلك ما ذكرناه، ومذهب المعتزلة المنزلة بين المنزلتين، لا مؤمن ولا كافر، فانظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقد يقع الإكفار بفعل القلب، كالاعتقاد والعزم على الكفر أو ترك المعرفة أو بأن لا يفعل كالجهل بالله؛ فهو كفر إجماعا، الكراهية بفعل القلب؟ **قلنا**: ولما يدخل الإيمان في قلوبكم.

وقيل: يدخل في العزم لا الاعتقاد. **وقيل**: إنما الكفر بفعل القلب، لا الجوارح؛ **قلنا**: عبادة الأصنام كفر، والاستخفاف بالنبي والقرآن.

وقيل: لا كفر إلا بالقول؛ **قلنا**: الجهل بالله كفر إجماعا.

وقيل: القول لا يدخله كفر؛ **قلنا**: إظهار كلمته كفر.

(ع)[1]: لا كفر بأن لا يفعل؛ **قلنا**: من لم يعرف مع التمكن كفر.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: أراد بالكفر الشرك إذ لا يسمى كفرا إلا

(١) رمز لأبي علي الجبائي في كتاب البحر الزخار لابن المرتضى.

الشرك معهم.

وكذلك اختلفوا في المعرفة والعزم، ومن عرف الله بصفة تجب له أو يستحيل وصفه بها، فاعتقد خلاف الحق فيها؛ فهو كافر بالاعتقاد كفر نعمة، ولكن إن كان من قبل مؤمنا ولم يقل ذلك بلسانه، وإنما أخطأ في اعتقاده بقلبه غير متعمّد للضلالة؛ فلا يسعه ذلك، ولا الشك مع المعرفة، فيكون ضالا مؤمنا وهالكا، ولا يسمى مشركا إلا أن يقول كذلك بلسانه، فيكون كافرا مشركا، وأما فيما لا تقوم الحجة بمعرفته إلا بالسماع ولم تقم الحجة بمعرفته بالسماع؛ فلا يكون بالعزم كافرا كفر شرك، ولو خالف الحق في ذلك.

(رجع) **مسألة:** وأكثر المتأخرين، الندم ليس جنسا برأسه، بل اعتقاد فوت منفعة أو حصول مضرة مع أسف كثير، بل جنس برأسه.

قلت: وهو الأقرب لاشتراط أصحابنا الأسف ولم يفسروه؛ ولابد أن يكون غير الاعتقاد.

مسألة: والتوبة هي الندم على ما فرط، والعزم على أن لا يعود. (ر)[1] هي الندم، والعزم شرط.

قلت: هي بذل الجهد في التلافي، فلا يكمل إلا بهما ثم لا خلاف أنه لابد منهما، فكانا جميعا ركنين لها.

النجار، وبعض الخوارج: بل الاستغفار باللسان؟ **قلنا:** هي بذل الجهد في تلافي ما وقع، وإنما يحصل بما ذكرنا.

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: و١ وكتب في هامش ث: "الراء" ولعله رمز لأبي راشد، لأني كذلك وجدته في رمز ديباجة لهم.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: قال النبي ﷺ: «رأس التوبة الندم»( )، فصح أنه ليس كل أركانها الندم، كما قال ﷺ: «الحج عرفة»( )، والمراد أن من ٢ فاته الوقوف فيها فاته الحج، /١٨/ ومن لم يفته استطاع أن يتم ما بعده، ولا يفوت عليه، كذلك المراد أن الداعي، والباعث إلى التوبة الندم، فالتوبة علم، وحال، وعمل.

فالعلم: نظر العقل أولا إلى قبح فعله فيما بينه وبين الله تعالى أو نظر إلى عقاب تلك المعصية مصدقا بعقابها أو إلى إحسان الله إليه أو إلى قبح ذلك، وحسن الطاعة، وما أشبه ذلك أو إلى الكل من ذلك، حتى أثر فيه الحب لله تعالى أو الخوف أو كلاهما، حتى أثر فيه الخوف.

والحال: هو الباعث إلى الندم فيما فعله.

والندم: هو الدّاعي له إلى الاقلاع من ذلك والرجوع إلى الله تعالى، فكان بذل الجهد في التلافي، والإقلاع، والمبادرة إلى الطاعة، والنية أن لا يرجع، والندم على ما فاته من أيامه، وأَشهرِه( ) وأعوامه في المعصية، إذاً عرف أنه كلما طالت عبادته لله تعالى؛ كان أعظم له أجرا، وخجلا من الله تعالى حين عرفه معرفته اللائقة بالعبد لربه، وقال النبي ﷺ: «أحدث لكل ذنب توبة العلانية

( ) أخرجه بلفظ: «التوبة ندم» ابن أبي شيبة، كتاب الديات، رقم: ٢٧٧٥١. وأخرجه بلفظ: «الندم توبة» كل من: ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٥٢؛ وأحمد، رقم: ٣٥٦٨؛ وابن حبان، كتاب الرقائق، رقم: ٦١٢.

( ) أخرجه مطولا كل من: النسائي، كتاب مناسك الحج، رقم: ٣٠١٦؛ وابن ماجه، كتاب المناسك، رقم: ٣٠١٥؛ وأحمد، رقم: ١٨٧٧٤.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: شهره.

بالعلانية»( )؛ أي: باستغفار والقلبْ بالقلب، وقال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[النصر:٣]، وكثير من الآيات في التنزيل ذكر الاستغفار من الذنب، فكان من أركانه فلا يصح تخطئة من التزم( ) لزومه في التوبة، فشروطْ التوبة: الإقلاع من الذنب، والاعتقاد أن لا يعود، وأن يعمل ما وجب عليه فيما ضيّعه من حق لله أو حق للعباد، والاستغفار من ذنبه إن كان منه بلا علانية، أي بعمل الجوارح؛ فهذه شروطها، وأركانها.

وقيل: الندم من شروطها، ومعي أنه تصح له التوبة ممن أتى بها على هذه الشروط ولم يصح ظهور ندم عليه في نفسه، فإن ذلك باعث من الله تعالى لا من استجلابه لنفسه، أنزله عليه ليكون هو السبب على التوبة، ولو لم يدره من نفسه، وأيضا فإذا تاب في نفسه من كل ذنب، وذكر ذنبا لم يتب منه بعينه، واعتقد أنه لا يعود إليه، إذ لابد وأن يقع للتائب من اعتقاد ذلك، وأنه في اعتقاده تائب منه ولم يهتد أن عليه الاستغفار منه، وفي ظنه أنه يكفيه ذلك؛ لم يكن هالكا بذلك؛ لأنه( ) مما لا تقوم الحجة بمعرفّة ذلك إلا بالسماع، إلا أن تقوم عليه الحجة بمعرفة ذلك، والله أعلم.

(رجع) مسألة: زيد بن علي الصادق، وابن مبشر: ولا تصح التوبة من ذنب دون آخر. **(ع)**( ) يصح إن اختلف الجنس٤، بل مطلقا. **قلنا**: إنما تجب

( ) سيأتي عزوه. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: لا.٣

( ) زيادة من ث. وكتب في الهامش: لعل "العين" من أبو علي، "والقاف" من أبو القاسم.

التوبة لإسقاط العقاب، وإنما يستحق للقبح فيتوب عن الفعل من الوجه الذي يستحق عليه العقاب، وهو القبح[1]، فإصراره على قبح[2] آخر ينقض ذلك، وكاعتذار، لا يصح من إساءة دون أخرى (ع)[3] تصح فلا يعاقب على ما تاب منه كَلَو ترك ذنبا وفعل آخر، وإذ قد يستعظم أو يسهل الإقلاع عنه دون الآخر.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إنما تجب لله تعالى لا[4] لأجل إسقاط العذاب بما يؤول إليه الأمر، ومن تاب من ذنب دون الآخر؛ ففي الحقيقة لم تكن توبته خوفا من الله، ولا محبة لله، ولا لرجاء منه، ولا لأجل أداء الطاعة لله تعالى فيمكن أن لا يقبل الله منه توبته، ويعذبه على ما مضى من فعله، إذ ليس هو في الحقيقة تائبا إلى الله منه، بل هو كالذي كان يفعل فعلا يعاقب عليه ثم تركه من غير توبة، والله تعالى يقول: ﴿تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾[التحريم:٨].

وأما إن كان فيما يفعله من الباطل مستحلا ولم تقم[5] الحجة عليه، بمعرفة حقه بالسماع، وهو مما لا تقوم الحجة بمعرفته إلا بالسماع، وهذا يعرف باطل هذا؛ فتوبته تصح له، إذ هو معذور فيما لم يعرفه، وإن كان في نفسه ما يفعله لا يعاقب عليه بجهله، وإنما يعاقب بذنبه ذلك[6] فقط، وقد قامت علية الحجة

---

[1] ث: القبيح.

[2] ث: قبيح.

[3] زيادة من ث. سبق بيانها.

[4] زيادة من ث.

[5] هذا في ث. وفي الأصل: تتم

[6] زيادة من ث.

بمعرفته أنه باطل لا يسعه ذلك، ففعله منتهكا بجهل، فيمكن أن لا يعاقب بما تاب عنه على شروط التوبة، ويعاقبه بما لم يتب منه، وعلى هذا فقس.

(رجع) مسألة: وبه يجب قبول التوبة، ويسقط العقاب؛ /١٩/ **(ق)**[1] لا يجب، ولا يسقط حتى لو عوقب تائب لم يكن ظالما، وإنما لا يعاقبه لأنه أصلح.

قلنا: لو لم تجب لم يحسن التكليف بعد المعصية إذ لا نفع فيه، ولزم مثله في الاعتذار.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: لقد صدق القلهاتي أن زيدا كان تلميذا لواصل المعتزلي، وأخذ عنه أكثر علمه واعتقاداته، فإني أرى جميع اعتقادات هذا على مذهب لم ينفك منه وعنه بشيء، فلا يصح أن يجب على الله لازم عليه لشيء من خلقه، إن لم يؤد له حقه صار ظالما له، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، وكفى بهذا ضلالا بعيدا في التوحيد، وبالشك مع اعتقاد السؤال بعد المعرفة، بهذا يهلك المرء، ولا ينفعه الاعتقاد، فكيف مع ملازمة الاعتقاد في الله تعالى بهذه الصفة المنزهة ذاته عنها، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

(رجع) مسألة: والتوبة من الصغائر تجب عقلا؟ **قلنا:** إنما وجبت لدفع الضرر، ولا مضرة.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع توبة واستغفار»[2]، وروي عنه ﷺ أنه قال: «الإصرار

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: قال. وكتب في هامش ث: ولعل حرف "ق" أبو القاسم.

[2] تقدم عزوه.

على الصغائر كبيرة»( )، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ﴾[آل عمران:١٣٥]، وإن كان قد قدم ذكر الفاحشة فإنه عمّ في آخر الآية، وأصل التوبة الرجوع عن ذلك.

وإذا أصر ولم يرجع؛ صار كبيرة، فإن كان لم يصر على فعل ذلك؛ فعسى كما قال، وإن كان قد أصر حتى صار كبيرة؛ وجبت عليه التوبة منه لا محالة، والله أعلم.

(رجع) مسألة: ومن كثرت صغائره حتى لزمته تبعة، كسرقة قليل حتى بلغت النصاب؛ جاز أن تصير كلها كبيرة، فإن لم تلحقه تبعة كالكذب؛ فالأخير هو الذي يصير كبيرا فقط، بل الجميع. حاشية( ) من الكذبات [المتقدمة.[2]

(رجع)]( ) **قلنا:** الأوائل مغفورة بخلاف أوائل السرقة، لوجوب الرد، وتباح( ) على أصله، وهو وجوب التوبة عن الصغائر، وأن من تذكر ذنبا لزمه تجديد التوبة، فتركها يجوز أن يكون كبيرا، [وعند (م)( )]( ) لا يلزم في الوجهين.[5] [6]

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إذا كانت الصغائر أوائلها مغفورة، فمتى

( ) أخرجه بلفظ: «لَيْسَ صَغِيرٌ بِصَغِيرٍ مَعَ الْإِصْرَارِ» كل من: الطبراني في مسند الشاميين، رقم: ٣٦٠٦؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب معالجة كل ذنب بالتوبة، رقم: ٦٨٨٢. وأخرجه بمعناه أحمد، رقم: ٣٨١٨.

( ) كتب في الهامش: كتبت هذا اللفظ كما ترى ولم أعرف معناه. (بقلم الناسخ).

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: تباع.

( ) كتب في هامش ث: "الميم" لعله: رمز أبو هاشم.

( ) هذا في ث، وفي الأصل: وعدم.

١
تصير كبيرة؟! لأنه كل ما مضى من المغفور كان [ابتداء ما]( ) بعده كان قليلا إلى أن ينتهي الحد الذي يغفر، ثم يبتدئ كذلك، فهذا يصح مع من قال: إن الإصرار على الصغائر لا يكون كبيرة، فإنه متى قطع سنبلة من زرع أحد على غير حكم التعارف، وهي معه صغيرة، ثم قطع في ساعة أخرى مثلها ولم يزل مصرا على ذلك، فمتى تكون كبيرة؟! [فإن كان لأجل الرد يكون كبيرة]( ) فمن استعمل الكذب، فالأول الحاكم كذبه حتى يبلغ الحد الذي يغفر، ثم بعد ذلك لا يغفر، فإنه يكون ابتداء ثانيا حتى يبلغ كذلك، والنبي ﷺ يقول: «آية المنافق ثلاث من إذا حدث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف»( )، كذلك الخلف مثل الكذب، والكذب والخلف يختلفان، قد( ) يكونان في مواضع كبيرة بمرة( ) واحدة كذلك( ) يؤدي به إلى هلاك إنسان قاصدا بذلك، فأصابه بسبب ذلك، وما أشبه ذلك؛ فصح أن الإصرار على الصغائر يكون كبيرة، والعفو إنما يقع في الآخرة، فهنالك يعرف المصر من غير المصر، فيكون العقاب على المصر، والعفو على غير المصر.

وإن قيل: إن السيئات مغفور( ) عنها، فإن( ) صح كلامك؛ لم يقع إلا على

( ) هذا في ث، وفي الأصل: ابتداؤها.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) تقدم عزوه. ٣

( ) ث: فلا. ٤

( ) ث: ثمرة. ٥

( ) ث: كإذا كان. ٦

( ) ث: معفوّ. ٧

غير مصر لم يفعل كبيرا من السيئات؛ **فالجواب:** سيئات صغار لم يصرّ على واحدة منهن، والله أعلم.

(رجع) **مسألة** من ذكر ذنبا لم يكن قد تاب عنه بعينه؛ لم يلزمه تجديد التوبة، وإن فعل فحسن (ع)( ) والأحشدية يجب، وإلّا كان مصرا؟ **قلنا:** وجبت لسقوط العقاب، وقد يسقط( ) (ع)( )، بل وجبت قبحَ الإصرار إذ هو ضدها عنده. **قلنا:** إذا لزم أهل الجنة تجديدها.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: قال النبي ﷺ: «رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ، والصبي حتى يحتلم، والناسي حتى يذكر»( )، ومن نسي ذنبا لم يتبْ منه، وهو تائب في الجملة من كل ذنب فعله؛ فمعذور فيما /٢٠/ أنساه إلى أن يذكره أو يموت على نسيانه، فلا حجة له باحتجاجه في لزومه في الجنة؛ لأن من مات على التقوى ونسي ما عليه من حقوق الله ولعباده أن يؤديه أو أن يتوب منه؛ فلا لوم عليه، وأما ما كان في قيد هذه الحياة الدنيا التي هي دار التعبّد؛ فعليه أن يتوب من كل ذنب فعله بشروط التوبة إن كان فعله علانية، فعليه الاستغفار، والنية فيه أن لا يعود، وأن يصلح ما أقبل، وأن يؤدي ما عليه فيه من

( ) ث: فلم. ١

( ) زيادة من ث. وكتب في الهامش: لعل "العين" رمز أبو علي.

( ) ث: سقط. ٣

( ) زيادة من ث. وقد سبق بيانها.

( ) أخرجه بلفظ قريب دون قوله: «والناسي حتى يذكر» كل من: أبي داود، كتاب الحدود، رقم: ٤٤٠٣؛ وابن ماجه، كتاب الطلاق، رقم: ٢٠٤١؛ والنسائي في الكبرى، كتاب الطلاق، رقم: ٥٥٩٦.

الواجب عليه في ذلك بشيء، ولو كان الذنب يغفر بالنسيان؛ متى ذكره كان كذلك، من نسي زكاة مال أن يزكيه، كان قد ترك زكاته متعمدا، عصيانا، ثم ذكر ذلك؛ لم يكن عليه أن يتوب، ويزكي؛ لأنه كان مغفورا بالنسيان.

وكذلك من طعن إنسانا ظلما فأدماه، وضيع شيئا من أعضائه، ونسي ذلك، ثم يذكر؛ لم يكن عليه منه توبة، ولا أداء أرشه، لأنه( ) كان مغفورا( ) بالنسيان، وهكذا جميع الحقوق التي لله، والتي لخلق من خلقه تعالى، فصح أن الحق بخلاف ذلك.

(رجع) مسألة: إعلم أن **(ع)**( ): بناء على( ) هذا الأصل وجوب التوبة على الأنبياء عقلا، **(م)**( ): بل تعبدا، وأنها سمعا فقط.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: كل ذلك محتمل، ومن أخطأ منهم خطئة تجب التوبة عليه؛ فهم كغيرهم من العباد في إلزام التوبة، ولكن الأنبياء معصومون عن فعل الذنوب، وتوبتهم واستغفارهم، شكرا لله وخضوعا وخشوعا، وتذللا، وافتقارا، ونظرا إلى أنفسهم بعين التقصير الكثير منهم في حضرة ربهم في عبادتهم إليه ﷻ بين يديه، وهيبة منه، وحياء من تقصيرهم في ذلك، في واجب حقه لقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾[الأنعام:٩١]، فليس لحق قدر الله على العبد غاية ولا نهاية، ولكنه قبل القليل منه لأداء ما عليه لشكره، والله

( ) ث: لأنهما. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: معفرا.

( ) زيادة من ث. وقد سبق بيانها.

( ) زيادة من ث. ٤

( ) زيادة من ث. وقد سبق بيانها.

أعلم.

(**رجع) مسألة**: والتوبة تجب إجماعا، ولا عقاب على تركها أكثر من عقاب المعصية، إذ وجه وجوبها إسقاط عقابها فقط كما مر. (ع)( ): بل عليها عقاب ١
آخر إذ هي واجب مضيق في كل وقت فيعاقب للإخلال( ) به. ٢

قلت: وهو الأصح إذ عدم عليها وجوبها؟

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إن التوبة لا تجب إلا على فعل ذنب تجب منه التوبة، ولكن معناها لازم اعتقاده، وهو الرجوع إلى الله، وأنه لا يفعل ذنبا إلا ويتوب منه ولا يرجع إليه، وأما الاستغفار، واللفظ بالتوبة من غير أن يذنب ذنبا؛ فغير لازم، بل ذلك وسيلة وخضوع وتذلل ونظر إلى النفس بأعمالها بعين التقصير، وشكر لله تعالى، وأما تركها مع المعصية؛ فلابد من العقاب على المعصية بارتكابها لها على وجه لا يسع، وبترك التوبة منه، وهي فرض واجب عليه، فكيف لا يكون على تركها عقابا أيضا؟! وما الفرق بينها وبين ترك الواجبات؟! وأما أن حدها سقوط العقاب عن الذنب فصحيح. وأما أن أصل وجوبها لأجل إسقاط العقاب؛ فالأصح أنها لوجوب الطاعة على المكلف لربه الذي أنعم عليه، وتعبده بما هو واجب عليه، فاعرف ذلك.

(**رجع) مسألة**: وتجب التوبة من المتولد قبل وقوعه فتمنع العقاب (**ق**)( ): لا. **قلنا**: يجوز عن ضرر فيجب.

( ) زيادة من ث. وقد سبق بيانها.

( ) ث: الإحلال. وفي الأصل: للإجلال.

( ) زيادة من ث. وكتب في الهامش: "القاف" لعله رمز لأبي قاسم البلخي.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إذا فعل المرء فعلا يتولد منه ضرر على أحد في نفسه أو ماله أو دينه، ومعروف أن ذلك مما يولد ذلك؛ وجبت عليه التوبة، فاعرفه.

(رجع) مسألة: كثر، ويجب قبولها من كل ذنب. البكرية، والسمعية: لا تقبل من القتل.

قلنا: ليس بأعظم من الشرك، ويستلزم أن لا يكلف[1] بعده ثَمّ أنه قد وعد تعالى بالتوبة عنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾[الفرقان:٦٨-٧٠] الآية.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: أما وجوب قبول التوبة، فإن كان مراده على الله، فالله تعالى لا يجب عليه لعباده شيء لازم[2]، وأما قبولها؛ فيجب علينا أن نحكم بها أن الله تعالى يقبل التوبة، لأن ذلك من صفاته، قوله تعالى: ﴿وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ﴾[غافر:٣]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[الزمر:٥٣]، أي: بالتوبة، فاعرف ذلك.

(رجع) مسألة: والتائب ليس كمن لم يفعل /٢١/ ذنبا، بل كأن لم يفعل. (ع)[3]: بل كأن لم يفعل لإبطال التوبة حكم المعصية، فيكون كالمجتنب لكل معصية له، فيكتب له في كل معصية تاب منها ثواب لكل معصية اجتنبها؟ **قلنا:** إذ لا يستوي من كفر مائة سنة، ومن كفر لحظة ثم تاب، ولكان أكثر

---

(١) ث: يكف.

(٢) زيادة من ث.

(٣) زيادة من ث. وكتب في الهامش: "العين": أبو علي.

ثوابا، والمعلوم خلافه.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: قال النبي ﷺ: «من تاب من ذنبه خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه»[1]، وقال: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[2]، وليس في الأخرى سواء، ولكن معنى البراءة من الذنوب أنه يصير لا ذنب عليه فيما فعله، كالذي لم يفعله لا في تساوي الأخرى، فإن الذي لم يذنب أعظم أجرا في ذلك، وأما فيما سواه، فكل من كان أقوى إيمانا بالله، وأصفى جنانا، وأعلى درجة في العلم والعمل، كان من قبل مذنبا فتاب أو لم يكن؛ فهو الأفضل، ومن كان كذلك ولم يذنب ذنبا؛ فهو أعلى درجة ممن أذنب ثم تاب، فكان كذلك.

مسألة عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: وعلى **قول من يقول:** إن من أتى صغيرة ولم يتب منها وهو ذاكر لها أنه مصر، ولو لم يعزم على الإصرار، فما تقول فيمن ذكر معصية منه، وهو يصلي فريضة أو نافلة، ونوى في قلبه التوبة إذا فرغ من صلاته ليتوب منها بلسانه، فلما أتمّ صلاته، نسي ذلك، فما القول فيه، وما حاله؟

الجواب: أن حالة من ذكرت السلامة، ورجوعه في نفسه جائز[3]، وإلا فلا تقبل توبة الأعجم.

مسألة: ومن جواب الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وسئل عمن

---

[1] لم أجده.

[2] تقدم عزوه.

[3] ث: جاز.

ذكر معصية له لم يتب منها في حال صلاته، ما يعجبك شيخنا له، يقطع صلاته، ويتوب منها أم يتم صلاته أم ينوي في قلبه التوبة منها؟

الجواب: من ذكر أنه عصى الله في شيء، وهو في حال الصلاة، وهو في نفسه أنه تائب من كل ذنب مجملا، ويعلم من نفسه أنه كذلك، هو تائب منه أن لو ذكره؛ ففي الحكم فيما بينه وبين الله تائب منه، ولا يقطع الصلاة. وإذا أتمها، وذكره بعد ذلك، ونوى في نفسه التوبة، واستغفر الله منه؛ لابأس عليه في تأخيره إلى تمام الصلاة، وإن نسيه بعد الصلاة؛ فلا بأس عليه، لأنّ الجملة تأتي على ما ينساه، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ ناصر بن خميس بن علي: وإذا نطق الإنسان بكلام مما يكفر به في ظاهره من قرآن أو غيره، فقال: "أستغفر الله"، يكفي من سمعه منه بذلك أم حتى يقول: "أستغفر الله مما خالفت فيه الحق" أم حتى يقول: "أستغفر الله من قول كذا كذا"، يذكر قوله بنفسه، ولا يكتفي بدون ذكره، إذالم يعلم أنه دائن بذلك، وهل يجزي قوله: "أستغفر الله" من غير أن يقول: "وتائب إليه"؟ عرفني سيدي ومولاي بجميع ما يجزي، وما لا يجزي من ذلك هداك الله؟

الجواب -وبالله التوفيق-: إن قال: "أستغفر الله من كل ماخالفت فيه الحق"؛ فهو كاف مع من علم ذلك منه إذالم يكن مستحلا لما ظهر من كفره، والله أعلم.

مسألة من كتاب الأشياخ: قلت لبشير: فإن أصاب الرجل صغيرة من الذنوب، وفي نيته أن يتوب غدا أو بعد ذلك، ومن نيته[1] التوبة من ذلك، إلا

[1] ث: دينه.

أنه ذلك الوقت لم يتب؟ **قال**: اختلف في ذلك؛ **فقال من قال**: إن الإصرار هو أن يعزم أن لا يتوب، فإن مات قبل ذلك؛ هلك، وإن تاب قبل الموت؛ سلم. **قال: وقال بعضهم**: عليه أن يتوب من حين ما واقع الصغيرة، ولا يؤخر ذلك، فإن أخر ذلك؛ فقد أصر، وهو أشد القولين، والآخر أفسح منه. **قال محمد بن أبي الحسن**: كل ذلك صواب، **وقال**: أحب الأول، وهو أرفق عرضنا(١).

مسألة: الفرق بين المصرّ والمتمادي؛ **المصر**: [نيته] أن يلقى الله بالمعصية، والمتمادي نيته الانفكاك منها يوما، فالمتمادي يرجى له، والمصر من الهالكين.

مسألة: سألت أباسعيد حفظه الله: عن رجل لزمه لأحد من الناس حق، فكان يتأمل قضاءه، والخلاص منه، إلى أن تمادت الأيام حتى نسيه نسيانا، فلم يذكره حتى مات أو صار بحد لا يقدر على الوصية به أو لا يجد من يوصي إليه به ما يكون حاله في ذلك؟ **قال: معي** أنّه إن كان مخلصا لله في عبادته /٢٢/ وطاعته ولم يكن عليه من الذنب إلا هذا؛ فأرجو له السلامة على ما قيل في أمر الناسي(٢) لمثل هذا أنه معفى لّه عنه، إذا(٣) كان من المؤمنين، وإنّما العفو للمؤمنين من الله تبارك وتعالى؛ **فمعي أنه قيل**: لو كان مصرا على هذا الذنب أو على هذا الحق، أنه لا يؤديه فمضى على ذلك، ثم نسي ذلك، وكان تائبا في جملته، ودائنا بأداء لوازمه، إلا أنه قد نسي هذا الذنب الذي قد أصر عليه؛ **فمعي أنه في بعض القول**: إنه لا تنفعه التوبة في الجملة في مثل هذا، لأنه عزم

(١) ث: عرضا.

(٢) ث: الناس.

(٣) ث: وأما.

على الإصرار، فكأنه يشبه معنى الدينونة بالضلال إذا تاب التائب الدائن بالجملة، وهو يدين بشيء من الضلال لم تكن توبة له من المعاصي، لأنه يدين بها، ويتقرب بها إلى الله، فلا نرى له التوبة منه، وإنما التوبة من[١] مخالفتها حتى يتوب من ذلك بعينه، ويرجع عن اعتقاد تصويب الباطل. **وقال من قال**: إن المصر لايشبه الدائن؛ لأن المصر أصر على ما يعلم أنه باطل، فلو ذكر ذنبه ذلك في نسيانه هذا له؛ لكان ممن يدين بالتوبة منه، فلما نسيه؛ تاب في الجملة، فكان ذلك مجزيا له حتى يذكره فيصرّ عليه أو يتوب منه بعينه، وهذا القول أقرب عندي إلى معنى الصواب إن شاء الله، لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها، ووسعها طاقتها، وطاقتها ما تقدر عليه، ولا يقدر الناسي أن يذكر، كما لايقدر الأعمى أن يبصر.

وكذلك عندي لو نسي المستحل الدائن بشيء من الضلال ما استحله، ودَان به، فتاب في الجملة من جميع ما عصى الله به من قول أو عمل أو نية بعلم أو جهل بدين أو برأي، وكان هذا اعتقاده في توبته، ونسي ذلك الشيء بعينه؛ فإن هذا عندي يجزيه من التوبة في الجملة، حتى يذكر ذلك الشيء بعينه، فيدين به بحالته أو يرجع فيتوب.

وكذلك لو خطر بباله شيء مما يدين به، فيشك فيه فيرجع عن العزيمة على الدينونة به فتاب منه، فإن كان قد دَان به فيه بضلال ولم يبن له خطأ ما دخل فيه؛ فيتوب منه بعينه؛ لأنه شك فيه فتاب منه على هذه الجملة وهذه الصفة، وكان مما يسع جهل معرفة صوابه أو خطئه من الدين، ومما تقوم به الحجة

---

[١] ث: في (خ: من).

بالسماع؛ كان هذا عندي ضربا من التوبة للمستحل، إذا لم يكن قد أتى في دينونته تلك في ذلك الشيء أمرا يلزمه فيه أكثر من التوبة، فإن بان له خطأ ما أتى؛ تاب منه بعينه أو خطأ ما أتى من التوبة مما كان يصوّبه أو يصوب ما كان يخطئه من الصواب بعينه، إذا بان له ذلك، فإن رجع عن التوبة فيه، ووقف عما دخل فيه، وتاب من ذلك إن كان قد أخطأ فيه؛ لم يبن لي عليه فيه دينونة سؤال عن ذلك إذا لم يلزمه في ذلك إلا التوبة.

قلت له: وسواء كان هذا الذي قد لزمه الحق لأحد من الناس فقصر في الخلاص عن ذلك، وهو يقدر على صاحب الحق أو كان صاحب الحق غائبا إلا أنه يؤمل الخروج إليه، أبينهما( ) فرق؟ **قال: معي** أنه سواء إذا كان( ) دائنا بأداء مايلزمه في ذلك ولم يضيع شيئا مما يقدر عليه مما يلزمه، ولا يبين لي أن يكون في توانيه وتقصيره كان عاصيا، إلا أن يطالب( ) إليه ذلك، فيلد فيه أو[3]تقوم عليه الحجة، والفضيلة؛ لا يثبت عليه ولا يقبل.

مسألة: أبو سعيد: أختلف فيمن صلى شيئا من الفرائض على غير توبة منه لمعصية قد واقعها؛ **فقول:** إن الصلاة منه في حال الإقامة على المعصية لا تقع ولا ينتفع بها، ولا يثاب عليها، تاب إلى الله أو لم يتب، لقول الله تعالى: ﴿فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾[محمد:٩]، وإنّما له من عمل الطاعة ما عمل في حال التوبة والإقلاع. **وقول:** إنّ الصلاة منه في حال المعصية قبل التوبة تقع، إلا أنه غير

( ) هذا في ث. وفي الأصل: بينهما.

( ) ث: ذلك. ٢

( ) ث: يطلب. ٣

مثاب عليها، وتكون الصلاة بحصول العمل منه لها في التسمية، وكذلك ما عمل من الحسنات في حال المعصية؛ **فقول**: لا ينتفع بذلك، ولا يثاب عليه /٢٣/ تاب إلى الله أو لم يتب. **وقول**: إن تاب؛ رد الله عليه صالح عمله، وهذا المعنى من قوله، والله أعلم.

مسألة: وجدتها على أثر ما عن الشيخ محمد بن عمر القاضي: فيمن يرتكب صغائر الذنوب، ثم يتوب منها، ثم يواقعها، ثم يتوب منها، وهو على ذلك، وفي نيته التوبة، ثم مات فجأة قبل أن يتوب من الصغيرة، أتنفعه النية أم لا؟ فلا تنفعه النية، والنية ليست بتوبة، والله أعلم.

مسألة: ومن أخذ من أموال الناس شيئا ظلما، وأصر عليه حتى نسيه، أتنفعه التوبة في الجملة أم لا؟ **الجواب**: ففي ذلك اختلاف بين المسلمين، والله أعلم.

مسألة: ومن ارتكب ذنبا وأصر عليه ثم نسي الإصرار، وتاب في الجملة؛ **قول**: تجزيه توبة الجملة، الحجة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[الزمر:٥٣]، **وقول**: لا تجزيه إلا أن يتوب من ذلك الشيء بعينه.

مسألة عن الشيخ الأمجد(١) صالح بن محمد بن صالح بن عبد السلام، قال: وكذلك عرفنا أن العزم على الإيمان إيمان، والعزم على الكفر ليس بكفر حتى يفعل. **وقيل**: إن العزم على المعصية غير حديث النفس بها، لأن العازم عليها إذا مات على العزم عليها مات هالكا حتى يقلع، ويتوب مما عزم على فعله من المعصية.

مسألة: ومنه: واختلفوا في المصر؛ **قال قوم**: يتولى نفسه في حين إصراره.

(١) زيادة من ث.

وقال قوم: لا يتولاها حتى يتوب. هكذا عرفنا، وبالله التوفيق.

مسألة: وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها»[١].

قال غيره: المعنى إذا تاب، وروي عن النبي ﷺ: «إن لكل شيء توبة إلا صاحب سوء الخلق، فإنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في شر منه»[٢].

مسألة من بعض كتب قومنا: ويكفي في صدق وجوده لواحد من العصاة مع العفو عن غيره، ويجوز أن يزيد، ويرتب العقاب على فعله كما عبر به غيره، فلا ينافي العفو.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: أراد أن الله تعالى يعذب من عصاة هذه الأمة المتوفين على الإصرار بعمل الكبائر من الذنوب، من غير أن يتوبوا من أهل كل فن من المعاصي واحدا منهم على قدر عمله أو يزاد عن مقدار عمله عما فعله أهل فنّه عذابا أو يلتمس مشركا عمل ذلك العمل فيزاد عذابا عن فعل أهل ذلك الفن الذي من هذه الأمة لوفاء الوعد، لئلا يكون الله تعالى قال قولا لم يصدقه بالفعل، فلا ينافي إذا عذب واحدا من فسقة المؤمنين عن أهل فنه من المعاصي أو عذب عنهم مشركا كفعلهم زيادة في العذاب عما يستحقه بشركه، ولا ينافي فعله ذلك أنه كما قيل لكمال كرمه إن وعد وفى وإن توعد عفا، ولا

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، رقم: ٢٧٥٩؛ وأحمد، رقم: ١٩٥٢٩؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى، رقم: ٢٣٩.

(٢) أخرجه البغدادي في تاريخ بغداد، رقم: ٢٦٠٥، ٨/٦٠٣.

ينافي الحديث: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»( )، ولا ينافي قولهم الواجب ما يعاقب بتركه، والمحجور ما يعاقب بفعله؛ لأنه بذلك عذب من ترك الواجب أو ارتكب المحجور، ومن أين أبيح لهم هذا المعنى، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰٓ﴾[فاطر:١٨]، ومن أين العفو إذا كان ليعذب عوضا عنهم من يعذبهم عنهم، فالكريم من الناس إذا كان قياسهم به إذا عفا عن حق لا يتبع حقه من غيره عوض حقه، فليس هذه صفة العافين، وفي كتبهم أحاديث كثيرة في مرتكب فن من المعاصي، أخبر النبي ﷺ بأحاديث في تعذيب مرتكب المعاصي إن لم يتب حتى مات، من يهد الله فهو المهتدي، ومن يضلل فما له من هاد.

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «عذاب هذه الأمة في دنياها»( ).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إن صح هذا، فالمراد منه السيئات المعفو عنها باجتناب الكبائر عما ينال أهل /٢٤/ التقوى من عذاب الدنيا، وقال عليه السلام: «ساعات الأذى في الدنيا يذهبن بساعات الأذى في الآخرة»( )، وفي

( ) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، رقم:٤٧٣٩؛ والترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٣٥؛ وأحمد، رقم: ١٣٢٢٢.

( ) أخرجه البيهقي في الآداب،٢باب المؤمن قل ما يخلو من البلاء، رقم: ٧٢٥. وأخرجه الحاكم في المستدرك بلفظ: «إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ فِي دُنْيَاهَا»، كتاب الإيمان، رقم: ١٥٦؛ وبلفظ: «عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ بِأَيْدِيهَا فِي دُنْيَاهَا» كتاب التوبة والإنابة، رقم: ٧٦٥٠.

( ) أخرجه كل من: الديلمي في الفردوس، رقم: ٣٥٠٦؛ وابن شاهين في الترغيب، ٣١٢/١، رقم: ٢٨٠؛ وأبي الفضل المقدسي في أطراف الغرائب والأفراد، رقم: ٦٩٢، ٣٣/٢.

١ رواية أخرى: «ساعات الأمراض يذهبن ساعات الخطايا»( ).

قال غيره: قد مرت هذه الرواية مفسرة في باب، وقال ﷺ: «التوبة النصوح، الندم على الذنب حين يفرط منك فتستغفر الله، ثم لا تعود إليه أبدا»( ).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: التوبة من الذنب النية أن لا يعود إلى فعل ذلك المحرم، ولا إلى ترك ذلك الواجب، ولا إلى فعل كل محرم، ولا إلى ترك كل واجب عليه، وعليه في ذنب العلانية الاستغفار من ذلك باللفظ باللسان إن اهتدى إلى ذلك، والإقلاع من ذلك.

مسألة عن الإمام أفلح بن عبد الوهاب المغربي: وعن قول الله: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾[التوبة:٧٩]، وما أوجب من أنه لا يغفر لهم، استغفر لهم النبي ﷺ أو لم يستغفر لهم، وكذلك في زماننا هذا، لو أن قوما لمزوا أو طعنوا في المسلمين ثم أتوا تائبين هل تقبل توبتهم، ويتولون عن ذلك، ويرجى لهم مثل ما يرجى لغيرهم من التائبين من الذنوب؟

الجواب: إن هذا فيمن مات على نفاقه، فنهى النبي ﷺ عن الاستغفار لهم، فأما من تاب؛ فنعوذ بالله أن نقول: لا تقبل توبتهم، فليس يذهب إلى هذا أحد، لأن الشرك بالله أعظم من كل غمز ولمز ومن كل بدعة، فإذا تاب المشرك؛ قبلت توبته، وغفر له ما قد سلف، فما دون الشرك أحرى أن تقبل توبته، ألا

( ) أخرجه كل من: البيهقي في شعب الإيمان، باب في الصبر على المصائب، رقم: ٩٩٢٥؛ وابن حبان في الثقات، رقم: ٦٨٧٧، ٩٦/٦؛ وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات، رقم: ٤٣، ٤٣/١.

( ) أخرجه البيهقي في شعب٢الإيمان، ٣٨٧/٥، رقم: ٧٠٣٥؛ وأورده السيوطي في الجامع الصغير، رقم: ٣٤١٣، ٢٤/٢.

تراه يقول: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهۡتَدَىٰ﴾[طه:٨٢]، وقال: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء:١١٠]، ومثل هذا في القرآن كثير.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): نعم صحيح ما قاله في هذا، فهو حسن من قوله، إذ لا يجوز على الله أن يرد على عبده توبة مع صدق الرجعى إليه، ولا للمسلمين أن يردوها عليه، بعدها قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[الزمر:٥٣]، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة من كتاب بيان الشرع: من اغتاب مسلما، أيلزمه أن يستحله أم لا؟ لا يلزمه ذلك إنما تلزمه التوبة، والله أعلم.

ومن أرجوزة الشيخ سالم بن سعيد الصائغي:

ترك المعاصي عندنا من طلب ... التوبة أولى قال أهل الأدب

وإن هفا( ) رأي الحليم لا عجب[1] ... والعذر من هفوته له وجب

لأنه قيل الجواد( ) يكبو( ) ... لاشك فيه والحسام( ) ينبو

من ذاك لا غرو إذا ما قد هفا ... رأي الحليم قاله من عرفا

قلت له التائب من ذا قالا ... هاك الجواب فافهم المقالا

( ) ث: كتب في الهامش: هافاه: مايله إلى هواه.

( ) ث: كتب في الهامش: الجواد: الفرس.

( ) ث: كتب في الهامش: كبا: انكب على وجهه.

( ) ث: كتب في الهامش: الحسام بضم الحاء: السيف القاطع.

(٥) ث: كتب في الهامش: ينبوا: يكل.

مـــن كـــان للعـــلم أخـــا إهـــمال فليـــس بالتائـــب[1] في المـــقال
ولـــيس بالتـــائب مـــن لم يـــرض الخـــصم في طـــاعة رب الأرض
مـــن لم يغـــير مطـــعما أو مشـــربا فليـــس بالتـــائب قـــال الأدبـــا
وهكــــذا مـــن لم يكـــن يغـــيرا لـــباسه وتـــائب مـــن غيـــرا
وهكــــذا مـــن لم يقـــصر أمـــله فليـــس بالتـــائب ممـــا عملـــه
وليـــس بالتـــائب مـــن لم يـــزدد عـــبادة في كـــل يـــوم فـــازدد
وليـــس بالتـــائب مـــن لم يحفـــظ لـــسانه عـــن الفـــضول فاحـــفظ
مـــن لم يقـــدم فـــضل مـــا حـــواه مـــن مـــاله فلـــم يتـــب أراه
وتـــائب مـــن هـــذه الخصـــال كـــانت بـــه وفضـــلها ينـــال
قلـــت لـــه مـــتى يـــذوق العـــبد حـــلاوة الأنـــس إلـــيه تبـــدو /٢٥/
فقـــال لي إن قطـــع العـــلائقا عـــن نفـــسه ورفـــض الخـــلائقا
وغائـــصا قـــد صـــار في الحقـــائق مطـــلعا فيـــها علـــى الدقائـــق
وقـــال لي لكـــل شـــيء نـــور في الكـــتب عـــن أشـــياخنا مـــذكور
ونـــور مـــن أذنـــب أن لا[2] يقـــولا أستغفـــر الله فـــع المقـــولا

---

(1) ث: كتب في الهامش: **قال الناظر**:التائب الحقيقي حزين القلب، ذو الندم على ما مضى من تقصيره وتماديه، الدائم البكاء على ما سلف منه في زمان من كثرة عصيانه، الدائم الخوف حتى تأتي عليه نار الندامة فتحرق نار الحلاوة التي هي به في وقت عصيانه، فيصير الحياء شعوره، والتقوى أساسه.

(2) زيادة من ث.

مـــن سكـــن استـــغفاره لســـانه … أغـــشى الحـــيا مـــن ربـــه جنانـــه

مـــن لم يكـــن خالـــقه مســـتغفرا … في كـــــل يـــــوم مرتـــــين ذكـــــرا

بأن ذاك نفـــــسه قـــــد ظلـــــما … وهــو الصــحيح مــن مقــال العلمــا

فمـــــرة صبـــــحا وبالعـــــشي … مـــــرة يـــــروي عـــــن النبـــــي

صـــــلى علـــــيه ربـــــه القهـــــار … مــا هبــطت( ) مــن مــزنها الأمــطار

وقـــــال لي ليـــــس الهـــــلاك إلا … عــلى المــصرّ حــيث مــا تــولى

ولا يكـــــون عندنـــــا مصـــــرا … مـــن كـــان في استـــغفاره مقـــرا

بذنبـــــه لـــــو أنـــــه مـــــرارا( ) … عـــاود ليـــلا كـــان أو نهـــارا

وجدت عن خير الورى في الكتب … مـن تاب مـن ذنـب كمـن لم يـذنب

لـــو أن فرعـــون اللعـــين إذ كفـــر … تـــاب إلى الله منـــيبا وازدجـــر

لم يجـــــد الرحمـــــن للذنـــــوب … إلا غـــــفورا ســـــاتر العيـــــوب

لكـــــنه تخيّـــــر الكفرانـــــا … لنفـــسه وحـــادد( ) الرحمانـــا

تبـــا لـــه لمـــا عـــصى مـــولاه … لاشـــك في النـــار غـــدا مـــأواه

أرداه رب العـــرش في الجـــحيم … شـــرابه فيـــها مـــن الحمـــيم

وقــال لي قــد جــاء فيــمن حســبا … يدخـــله الجـــنة مـــا قـــد كسبـــا

فإنـــــه لاشـــــك ذو تعـــــن … خـــذ الصـــواب واحفـــظنه عـــني

( ) ث: هطلت. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مررا٢.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وجدد٣.

ومـن أحـس أنـه بـلا عـمل يدخلـها( ) فمـتمن في المـثل
وينبـغي يعمـل مـا عليـه ولا يكـون ناظـرا إليـه
وأربـع صـار بهـا الإبـدال إبـدال فيـما عنـهم يقـال
بالجـوع والصـمت وبـاعتزال الـورى وطـول سـهر الليـال
وتوبـة الـمرء إذا لم تكـن علامـة تـرى لهـا في البـدن
مـا أسـرع الرجـعة منـها قـيلا وهـو صحـيح فافـهم التأصـيل
لأن مـن تـاب لـه علامـة انكسـاره وكـثرة الندامـة
ثلاثـة ليـس لهـم متـاب جـاء بـه عـن صحـبنا الجـواب
أوّلهـم إبليـس رأس الكـفرة لعنـه الله ومـن قـد شـكره
وبعـده ألحـق بـه قبيـلا بقتـله شقـيقه هابيـلا
وقاتـل ثالثـهم نبيـا فـلا تكـن عـن لعنتهـم أبيـا
وتـاب معـناه يقـال رجـعا لربـه وخـير مـا قـد صنعـا
قلـت لـه لأي شـيء يبغـض التـائب الدنيـا لديهـا يـرفض
فقـال إذا بـاشر فيهـا الـذنبا وقـد عـصى فيـها العظـيم الـرّبَّا
قلـت لـه إن أدرك المتابـا فيهـا فأوضـح يـا أخـي الجـوابا
فقـال قـد كـان علـى يقـين من ذنبه وما أتى من مين /٢٦/
ومـن قبـول توبتـه علـى خطـر فاعمـل علـى مـا قلتـه مـن الأثـر

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يدخله.

قلـــت لهمـــا صفـــة المتـــاب ... النصـــوح في قـــول أولي الصـــواب
قـــال هـــو النيـــة أن لا يرجعـــا ... لذنبـــه ومـــا بـــه قـــد وقعـــا
كمثـــــل لا ترجـــــع الألبـــــان ... إلى الضـــــروع هكـــــذا أبانـــــوا
وفي قبـــول التـــوبة اختـــلاف ... رواه لـــي مـــن ربـــه يخـــاف
مقبـــولة قـــد قيـــل مـــا لم ينظـــر ... نـــزول أمـــلاك العظيـــم الأكـــبر
وأنـــه أقـــرب مـــا قـــد قـــيلا ... عنهـــم فـــلا تبغـــي بـــه بديـــلا
قلـت لـه يحاسـب العـاصي بمـا ... قـد تـاب منـه ولـه قـد لزمـا
فقـــال لـــي مـــا قبـــل المنـــان ... التـــوبة منـــه مـــا بـــه حسبـــان
والله يمحـــو ذنبـــه وينســـي( ) ... حـــافظيه يـــا أخـــي وانســـي
قلـت لـه أخـي النفـاق يكـتب ... لـه وذو الـشر علـى مـا يجـب
مـــا أحسنـــوا في حالـــة النفـــاق ... والشـــرك بـــالرحمن والشقـــاق
فقـــال لـــي يكـــتب للجميـــع ... كـــمثل مـــا يكـــتب للمطيـــع
وقيـــل بـــل يكـــتب للمنـــافق ... دون الـــذي أشـــرك والمشـــاقق
وكـــفر إبليـــس مـــن النفـــاق ... ابتـــداؤه قـــد قيـــل باتفـــاق
لكنـــه لمـــا دعـــا العبـــادا ... بـــأن يكـــون نفســـه عبـــادا
وهكـــذا لـــيعبدوا الأصنامـــا ... دعـــاهم فـــي شركـــه أقامـــا
بـــه إمـــام المذنبـــين صـــارا ... أدخلـــه الله العظيـــم النـــارا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يتسلي.

وآدم إمام من قد تابا ... صار مولاه له استجابا
فانظر أخي وافهم التفريقا ... بين الإمامين تر التحقيقا
وقال لي عجبت ممن يهلك ... وعنده إلى النجاة مسلك
إن قيل ما نجاته فالتوبة ... ذنوبه تمحو( ) له وحوبه
ومثل هذا عن علي قد روي ... فاحذر سكون مسكد ثم روي
ومن أراد دينه أن يطرحا ... فليسكنن مسكدا أو مطرحا
قلت له الزاني إذا ما تابا ... من الزنا لربه أنابا
يلزمه إعلامه بالتوبة ... وكل من يعلم منه حوبه
فقال لي ذلك ما لا يلزم ... عليه فيما قاله من يعلم

وقال في موضع آخر:

لكل ذنب فأحدثن توبا ... ركبته واحذر( ) أخي الحوبا
الجهر بالجهر والإسرار ... سر كذا يروى عن المختار
محمد أفضل من ضم الثرى ... صلى عليه الله ما ليل سرى
ليس على التائب أن يتوبا ... للخلق مهما يترك الكذوبا
قد قال هذا القول خير صادق ... وهو صواب عندنا موافق
ومن دعا الناس إلى ما ابتدعا ... فصح منهم عمل بما دعا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: تحموا.
( ) ث: واترك. ٢

كان عليه عندنا الإعلام — لهم مع التوب روى الأعلام
يخبرهم بأنه قد رجعا — عن بدعة كان بها قد وقعا /٢٧/
وأن دين المسلمين دينه — فارق ما عندهم يشينه
توبته مقبولة إن صدقا — فيما به من فمه قد نطقا
وقيل من في المسلمين قالا — ما لا يكون قوله حلالا
كان عليه الإعتراف عندنا — بما به قال وما منه دنا
وإنه لربه يتوب — إذ ذاك منه باطل وحوبُ
قلت له في رجل قد ركبا — ذنبا صغيرا وبه قد عطبا
من بعدما ركبه أصرا — عليه ما كان له أقرا
وتاب في الجملة هل تجزيه — توبته قال نعم تكفيه
في قول بعض لا مقال الكل — وهو صحيح عندنا يا خل
وبعضهم قد ألحقوا المصرا — بالمستحل حيثما أصر
والمستحل توبة الإجمال — لم تكفه من ذنبه بحال
بغير تفسير لما قد ركبا — من الذنوب وعليه ركبا
سألتني عن آخذ الأموال — وأخذه كان على استحلال
يلزمه الرد إذا ما تابا — لربها أم لا فع الجوابا
ليس عليه الرد في الأحكام — إن كان قد تاب من الآثام
إلا الذي في يده موجود — بعينه فإنه مردود
وقال بعض إنه يلزمه — الرد فيما عنهم نعلمه

قلت له ما صفة استحلال … الفروج[1] والدماء والأموال
فقال لي فاعله يضلل … مخالفيه مما يقول يبطل
وإنه لفعله[2] يصوب … وكل من خالفه يكذب
وضد هذا ذلك المحرم … وكل من يجهله يعلم
وتوبة النباش أن يستغفرا … خالقه من كل ما منه جرا
وأن يرد قيمة الأكفان … لمستحقيها من الأثمان
إن عرف الكل ومن قد جهلا … فالفقرا موضعه قد فصلا
قلت له هل يقع التكليف … بالجن مثل الإنس يا شريف
قال نعم في سورة الرحمن … الدليل فيه أيها الثقلان

وقال في موضع آخر:

قلت له الجن لهم ثواب … إن فعلوا ما أمر الوهاب
قال نعم كمثل ما للإنس … لهم يكون ما به من لبس
وقيل من مات بنفخ الصور … فذاك غير سالم من بور
فهل ترى هذا صحيحا أم لا … فقال لا أعرف هذا عدلا
وإن من مات على الحق فما … يهلك عند الله قال العلما
في أول أو آخر قد ماتا … فهو سعيد عندنا قد فاتا

---

(1) ث: الفرج.
(2) هذا في ث. وفي الأصل: لفعل.

وأن من مات على الإصرار مات شقيا خالدا في النار
وقال لي قد فسر الأواب( ) لا شك فيه أنه التواب( )
وأمة المختار عنها رفعا نسيانها ثم الخطأ قد شرعا /٢٨/
وهكذا إن حدثوا النفوسا فيه فع القول تكن رئيسا
وحكم ما قد أكرهوا عليه كما مضى فاستمعوا إليه
عن النبي هكذا في الأثر وجدته وهو صحيح الخبر
صلى عليه ربه ما حنا رعد وليل بالظلام جنا( )
قلت له في رجل قد مدحا المسلمين أو هجا أو قدحا
فقال لي إن تاب عندي تجزي بالتوبة مما قاله ويكتفي

وعن غيره:

ألا كم من مدع لله تائب( ) وفيما يدعيه فهو كاذب
فإن التائبين لهم طريق تدل على مواضبة الرغائب
وبغض( ) للذي كانوا عليه[٥] وحب( ) للذي لله واجب[٦]
وهجران الكرى حيث البرايا مال الكرى والليل كاثب

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الأبواب.
( ) هذا في ث. وفي الأصل: الثواب.
( ) هذا في ث. وفي الأصل: حتا.
( ) في النسختين: كاذب. ٤
( ) ث: بعض. ٥
( ) ث: وجب. ٦

تبيـــت قلـــوبهم فيهـــا وجيـــب لخـــوفهم وأعيـــنهم ســـواكب

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «توبوا إلى الله، فإني أتوب إلى الله في كل يوم مئة مرة»[1].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: التوبة عبادة، فإن كانت من ذنب؛ فهي واجبة، ومن غير ذنب؛ وسيلة بذل وخضوع وخشوع، واعتراف بأنه لم يزل مقصرا في حق الله تعالى، وفي الحقيقة إن المرء لم يزل مقصرا في حقه تعالى؛ لأنه لم يزل متشاغلا عن ذكره [بحضور قلبه باشتغاله باشتغال نفسه، ولكن عفو الله عظيم][2].

---

(1) أخرجه النسائي، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ١٠١٩٢؛ والروياني في المسند، رقم: ١٤٨٩.

(2) زيادة من ث.

الباب الثالث في عامل الحسنات والسيئات، وهل يثيبه الله إذا تاب ويرد عليه عمله؟

ومن تأليف أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: ذكر جابر بن النعمان – (ع: **فقال**): اختلف المسلمون من أهل صحار في الذي يعمل الحسنات والسيئات. **فقال قائلون منهم**: إنها تحصى عليه حتى يموت، ثم ينظر في حسناته وسيئاته[1] أيهما أكثر جزي به. **وقال آخرون**: إذا عمل حسنة ثم عمل سيئة؛ محت السيئة الحسنة، **و**[2]**قال جابر**: فخرجنا من صحار إلى سمائل، فسألت هاشم بن غيلان – عن ذلك. **فقال**: كفّوا عن هذا، فقد وقع هذا بصحار، وكتبوا إلينا، فلم نجبهم، وعند هذا ومثله تقع الفرقة، وبالله التوفيق.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): وهذا كأنه هو الأصح لما في ظاهر الحديث والقرآن من دليل على أنه كذلك؛ والأول أقرب إلى ما في رأي من يقول بالميزان، ولو صح لهلك من مات على الإيمان من قبل أن يأتي من الإحسان مقدار ما كان في زمانه من كثرة عصيانه؛ لأن الواحدة من حسناته في مقابلة عشر من سيئاته، ولجاز أن يسلم من يموت على كفره بعد إيمانه، مالم يرجح على ما تقدمه من إحسانه، والواحدة من سيء أعماله في موازنة مثلها من صالح أفعاله، وهذا كأنه في غاية البعد، فكيف يجوز بأن يصح، ألا وأنه لأظهر ما في هذا أن التوبة تمحو ما قبلها من سوء أعمال، والإصرار على شيء من المعاصي يحبط ما تقدمه

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

من عمل صالح على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: قال بشير: عن الفضل بن الحواري – جرت مسألة عند أبي عبد الله في الفاسق، يعمل الحسنات في وقت فسقه، ثم يتوب، هل يثيبه الله عليها إذا تاب؟ **قال**: نعم.

قال بشير: وأما المشرك فلا. **وقال**: إنّ المشركين لا يكتب لهم.

قال غيره: وقد قيل: إنه يثاب على ذلك، ويبدل الله سيئاته حسنات.

(رجع) مسألة: ومن نوى أن يعمل /٢٩/ كبيرة ثم مات ولم يتب عن تلك النية ولم يكن عملها؛ لكان هالكا. **وقد قال المسلمون**: الإيمان قول وعمل ونية؛ وذلك معي: مثل رجل نوى أن يقتل فلانا أو يشرب خمرا مما أعد الله على فعله النار، فإن مات على نيته تلك؛ مات هالكا.

قال غيره: وقد قيل: العزم على الطاعة طاعة، والعزم على المعصية ليست بمعصية حتى يعملها، وأما قوله: "الإيمان قول وعمل ونية. والكفر: قول وعمل ونية"، هو اعتقاد الإيمان بالتصديق، واعتقاد الكفر بالتكذيب، والعمل على ذلك (خ: بذلك) على القصد (خ: التعمّد).

مسألة: قلت: فمن عمل من الحسنات في حال إصراره، هل تقبل منه؟ **قال**: لا، وإنما يتقبل الله من المتقين.

قلت: فما[1] عمل من الحسنات، ثم عمل بالمعصية، أتثبت له أم تحبط؟ **قال**: المعصية تحبط العمل؛ لقول[2] الله تبارك وتعالى:﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ

---

(1) زيادة من ث.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: يقول.

عَمَلُكَ﴾[الزمر:٦٥]، وقال تعالى:﴿وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ﴾[الحجرات:٢].

قلت: فما الذنوب التي لا يقبل معها عمل؟ **فقال**: ارتكاب الكبائر، وإصرار على الصغائر لا يقبل معها عمل؛ لقول الله تعالى:﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾[المائدة:٢٧]، وقال النبي ﷺ: «هلك المصرون»([1]).

قلت: فما الكبائر؟ **قال**: الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وعقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، والفرار من الزحف، وأكل الربا، وأكل أموال اليتامى ظلما، وأكل أموال الناس بالباطل، وانتهاك الحدود، وارتكاب المحارم، وقذف المحصنات، والزنا، وشرب الخمر على العمد، وكل ما أوجب الله عليه حدا في الدنيا، وعذابا في الآخرة؛ فهو من الكبائر.

قلت: فالهدى؟ **قال**: الهدى: البيان بين لهم، قوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيۡنَٰهُمۡ﴾[فصلت:١٧]؛ أن نبين، ومن الهدى هدى السعادة، قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾[الأنعام:٩٠]. والغفران هو التغطية والستر عليها، [والستر على الذنوب، كما سمي مغفر الحديد أي ستر، كذلك المغفرة للذنوب، والستر عليها]([2]).

مسألة: ومعي أنه اختلف في المنافق والمشرك؛ **فقال من قال**: لعله لا يكتب لهم حسنات مما أحسنوا في حال النفاق والشرك. **وقال من قال**: يكتب

([1]) أورده الطبري أثرا موقوفا على قتادة في تفسيره عند قوله تعالى: وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ، ٧/٢٢٣.

([2]) زيادة من ث.

للجميع. **وقال من قال**: يكتب للمنافق، ولا يكتب لأهل الشرك.

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «قال الله ﷻ: إذا تاب عبدي أنسيت جوارحه عمله، وأنسيت البقاع، وأنسيت حفظته حتى لا يشهدوا عليه يوم القيامة»[1].

قال غيره (ولعله أبو نبهان): وفي هذا ما دل على رحمته وجوده وكرمه، ومغفرته لمن رجع إليه، فعمل بما دلّه عليه والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) روي عن النبي ﷺ: «لا تمحوا السيء بالسيء، ولكن امحوا السيء بالحسنة، فإن الخبيث لا يمحو الخبيث»[2].

قال غيره (ولعله أبو نبهان): ولا شك في التوبة أنها هي التي بها يمحو ما يكون من السيئات فتطهرها، حتى لا يبقى أثرها، ومن المحال أن يصح لمن رامه بغيرها في حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) وقال ﷺ: «ما أقبح السيئات بعد الحسنات، وأحسن الحسنات بعد السيئات»[3].

قال غيره: صحيح، وإن كان الذنب في نفسه لاشك فيه أنه قبيح؛ فإنه من بعد الإيمان أقبح، لأنه معنى في الإساءة، بل من الإحسان، والله أعلم، فينظر في ذلك.

---

(1) تقدم عزوه.

(2) أخرجه مطولا بلفظ: «..إن الله عز و جل لا يمحو السيئ بالسيئ ..» كل من: أحمد، رقم: ٣٦٧٢؛ وابن أبي شيبة في المسند، رقم: ٣٤٤؛ والبزار في المسند، رقم: ٢٠٢٦.

(3) أخرجه أبو نعيم في الحلية عن عون، ٥/ ١٨٩.

ومن غيره: وفي رواية: «اتق الله حيث ما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»[١].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان، يعني: اتبع الذنب مبادرا له بالتوبة النصوح، ولا تقف مصرا عليه، ليس المراد كما قال أهل خلافنا: "إنك إذا أذنبت اعمل عوضه حسنة من غير توبة تمحه[٢]"؛ بدليل قول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾[النساء:١٨] الآية.

(رجع) [مسألة: وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا تاب العبد أنسى الله الحفظة ذنوبه، وأنسى ذلك جوارحه، ومعالمه من الأرض؛ حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله بذنب»[٣].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: الحديث؛ ليس المراد ينسي الحفظة النسيان المعروف في المتبادر، وإنما نسيانهم محو ذنوبه في الحكم، كأنه لم يذنب إذا صار لا ذنب عليه][٤].

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد الزاملي: /٣٠/ وسألته عن المؤمن إذا جرت منه معصية فتاب إلى الله منها، هل يرد عليه عمله الماضي الصالح أم لا؟ **قال:** نعم، يرد عليه عمله الصالح إذا تاب إلا أن يشرك بالله، والله أعلم.

---

(١) أخرجه كل من: الترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ١٩٨٧؛ وأحمد، رقم: ٢١٣٥٤؛ والطبراني في الصغير، رقم: ٥٣٠.

(٢) زيادة من ث.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، رقم: ١٤٩٢، ١٧/١٤.

(٤) زيادة من ث.

مسألة: وعنه: في التائب من المعاصي توبة صدق، أيحاسب، ويذكر يوم القيامة بما تاب منه من المعاصي أم لا؟ **الجواب: على ما سمعته من الأثر:** إن الله تعالى إذا قبل توبة عبده[١] أنسى الحفظة ذنوبه، ومحاها عنه من كتابه، وأنسى جوارحه أن تشهد عليه، وبالله التوفيق.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: في جوابها في ذلك اختلاف؛ **قيل:** لابد وأن ينظر أفعاله ليعلم ما نجاه الله من عقابها بسبب توبته منها إليه، ولكن لا تكشف مع غيره، لأن كشفها من الفضائح له، وتعالى الله أن يفضح أولياءه بذلك. **وقيل:** لا يذكر له، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، **ومعي** أنه إذا ذكر له عيوبه ولو لم يكشف للخلق؛ فهو من أكبر الفضائح له، لأن ذكر عيوبه هنالك من أشد الأمور عليه مع الله تعالى، ولكن في نفسي أن الله يجعل له عقلا يحفظ جميع ما فعله بنفسه، ويعلم أن الله عفى عنه حتى من أن يذكرها له فيعلم عظيم فضل الله بذلك أيضا له من حيث لم يذكر له شيئا من ذلك، لأنه موقف يذكر فيه المرء جميع ما عمله من خير أو شر، والله تعالى بعباده المؤمنين رؤوف رحيم.

[**مسألة:** وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «قال الله ﷻ: إذا تاب عبدي أنسيت جوارحه عمله، وأنسيت البقاع، وأنسيت حفظته؛ حتى لا يشهدوا عليه يوم القيامة»[٢].

قال أبو نبهان: وفي هذا ما دل على رحمته، وجوده، وكرمه، ومغفرته لمن رجع

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: عبد الله.

(٢) تقدم عزوه.

إليه فعمل ما دلّه عليه، والله أعلم، فينظر في ذلك][1].

مسألة من الأثر: وإذا كان العبد يعمل السيئات والحسنات [ثم يتوب، أتحسب له الحسنات][2] التي فعلها خلال السيئات، أيردها الله تعالى عليه أم يحسب له إلا ما عمل من حسنة بعد التوبة؟ **قال:** قد عرفت أن السيئة تبطل الحسنة وتحبطها، فإذا تاب وعمل صالحا رد الله عليه حسناته.

قلت: قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾[الفرقان:٧٠]، أهي في وحشي قاتل حمزة بن عبد المطلب – خاصة، ولا يستحق هذا الاسم سواه من تاب وعمل صالحا أم هي مطلقة[3] عامة لمن أتى بهذه الشريطة من كل مؤمن ومؤمنة؟ **قال:** الذي عرفت أنها في كل من عمل مثل عمل وحشي، وهي في جميع الناس إلا **قول من قال:** إن قاتل المؤمن والداعي إلى ضلالة إذا أجيب إليها؛ فلا توبة لهما، وبالله التوفيق.

مسألة: سئل الفضل بن الحواري عن المصرّ إذا تاب، هل يثبت له ما عمل من الحسنات في حال الإصرار؟ **فقال:** سألت عن ذلك سعيد بن محرز، **فقال:** نظرت أنا وأبو عبد الله في الذي يعمل الحسنات، ثم يكفر، ثم يتوب فافترقنا، واجتمعنا على القول بأن لا يَضيع له ذلك عند الله.

قيل للفضل: فما عمل في حال إصراره من الحسنات؟ **فقال:** إنما يتقبل الله من المتقين. **وقال:** الله أعلم.

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

[3] ث: منتحلة.

وقال محمد بن محبوب –: إذا تاب رد الله عليه صالح عمله، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد الزاملي: وفي قوله ﷻ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا﴾[الأنعام:١٦٠]، ما معنى هذه الآية؟

الجواب: أما معنى تضعيف الحسنات؛ فهو مثل أن ينفق درهما أو يصلي صلاة؛ فيضاعف له الدرهم بعشرة، والصلاة بعشر صلوات، وما شاء الله من الأضعاف؛ يعني: وأما السيئة فلا تضاعف، وهي بعينها، والله أعلم.

الباب الرابع فيمن فعل فعلا أو قال قولا لا يعرفه يجوز أم لا، هل التوبة على الشريطة؟

عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: ومن فعل فعلا أو قال قولا لا يعرفه يجوز أم لا؟ أتجزيه التوبة منه على الشريطة إن كان لا يجوز فهو تائب منه أم لا؟

الجواب: ليس له الدخول فيما لا يعلم من فعل أو قول أو معنى، وإن فعل فوافق ما يسعه؛ فلا شيء عليه إذا كانت نيته على ما يسع، إلا أنه قد **قال من قال**: إن عليه التوبة لدخوله لما لا يعلم إلا لموافقته المباح. **وقال من قال**: لا توبة عليه، وإن وافق ما لا /٣١/ يسع، فلا يسعه؛ فهو كافر، وعليه التوبة، والخروج لما دخل فيه. وإن لم يعرف ما دخل فيه؛ فيعجبني له السؤال على ما دخل فيه ليبين له خطؤه من صوابه حتى يكون على يقين من أمر دينه.

وإن قال: "أستغفر الله من جميع ذنوبي، ومن جميع ما خالفت فيه الحق أو من جميع ما خالفت فيه رضى الله تعالى"، أيجزيه ذلك على هذا المعنى؟ أم يتوب منه بعينه قطعا، أوشريطة، ولا يجزيه هذا؟ عرفني يرحمك الله.

الجواب: أما إذا تاب من مخالفة الحق أو من جميع ذنوبه؛ إنه يجزيه، إلا أن يكون مستحلا؛ فعليه التوبة منه على التوقيف.

وكذلك السامع له من أوليائه، أيكتفي بذلك في جميع الأشياء؟ أم حتى يتوب منه قطعا، عرف السامع أن ذلك لا يجوز أو لم يعرف أم يكتفي في شيء دون شيء؟ فسّر لي سيدي كل معنى من ذلك رضيك الله، ووفقك لطاعته.
الجواب: إذا عرف السامع خطأه وباطله؛ فلا يجتزي منه السامع بهذه التوبة، وإذا لم يعرف خطأه هذا؛ فله أن يحسن به الظن، ويحمله على حسن الحال.

مسألة: ومنه: ومن أذنب ذنبا ظاهرا عند الناس، وأراد التوبة منه، فقال: "أستغفر الله من جميع ذنوبي" أو "من ذنبي الفلاني" ولم يقل: "وتائب إليه" أو قال: "تائب إلى الله من ذلك" ولم يقل: "وأستغفر الله"، أيكفيه أحد ذلك دون الآخر عند الله، وعند السامع له أم لا؟

الجواب: إذا استغفر الله من جميع ذنوبه أو من ذنبه الذي سماه؛ أجزاه ذلك الاستغفار باللسان، والتوبة بالقلب، وأحب إلي أن يظهرهما جميعا.

وإذا لم يتب عند من اطلع عليه وتاب سريرة من ذنبه العلانية، أيكون سالما عند الله أم لا؟ **الجواب:** في ذلك اختلاف، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ ناصر بن خميس العقري: ومن أذنب ذنبا فقال: "أستغفر الله من ذنبي هذا" ولم يقل: "وتائب إليه" أو قال: "تائب إليه من ذنبي هذا" ولم يقل: "أستغفر الله"، أيجزيه ذلك فيما بينه وبين الله، وعند من سمع منه ذلك، ويجزي من اطلع على ذنبه بذلك أم لا؟

الجواب -وبالله التوفيق-: كلا الوجهين توبة إذا تاب واستغفر منه بعينه إن كان مستحلا في قول من قال بذلك، وفي الجملة؛ إن كان محرما، والله أعلم.

مسألة: ومنه: ومن اطلع على مكفرة من وليه، وكتب إليه بخط يده أنه تائب إلى الله تعالى من تلك المكفرة، وعرف خطه، هل يجزيه ذلك، ويرجع عنده في حال الولاية، كما كان قبل أن يطلع منه على ذلك أم لا؟

الجواب -وبالله التوفيق-: **قال بعض فقهاء المسلمين:** إنه يجزيه ذلك. **وقال بعضهم:** إنه لا يجزيه حتى يتوب منه أو يشهد معه شاهدا عدل، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ الصبحي: ومن تطلع على مكفرة من وليه، وكتب إليه

بخط( ) أنه تائب إلى الله من ذلك بلفظ تام، وعرف وليه خطه، أيكتفي بذلك، ويرجع إلى حالته الأولى، كان حامل الكتاب ثقة، [أو غير ثقة]( )، كان قريبا أو ٢
بعيدا عنه، لكنه تناله الحجة؟

الجواب -وبالله التوفيق-: كتابه حجة له في قبول التوبة منه على بعض القول. **وقيل**: حتى يصح بعدلين أو بخبره، وإن ضاق عن الولاية؛ تولّاه بالشريطة.

والتائب إذا قال: "أستغفر الله من كذا وكذا" أو قال: "تائب إلى الله من كذا وكذا"، أيجزيه وسامعه ذلك، ويكفي أحد هاتين اللفظتين عن الأخرى أم لا؟

الجواب: يجتزي في ذنوب السريرة وعليه التوبة، والاستغفار في ذنوب العلانية.

مسألة: ومنه: وأرى النساخ بعد الفراغ يستغفرون الله من الزيادة والنقصان والغلط والنسيان، أيجوز( ) الاستغفار والتوبة من الغلط والنسيان، وهو مرفوع عن الأمة أم لا؟ وإن كان له معنى بينه لي يرحمك الله.

الجواب: إنّ الاستغفار من الذنوب واجب، ومن أفعال الخطإ المعفو عنه أفضل ما لم يلزمه نفسه، والخطأ خطآن: عمد، وغفلة، ولعل استغفارهم من العمد، وشبهه أو من الغفلة احتياطا، لأن معناه /٣٢/ الستر فكأنه سأل ربه الستر، وإن كان معناه، "اللهم لا أخطىء"، وأخطأ؛ فليس في هذا استغفار.

مسألة: ومنه: وما تفسير ما قيل، فيمن خرج من بيته بغير نية: "إنّها كبيرة"،

( ) هكذا في النسختين. ولعله: بخطه.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يجوز.

أذلك ولو كان خروجه لمعنى من المعاني في نفسه أنه خارج إليه، إلا أنه لم يقيد ذلك بنية منه يلفظ بها بلسانه أو يؤكدها بقلبه، إلا أنه لو سأله سائل: "إلى أين ذاهب"؛ لقال: "إلى كذا وكذا"، عرفني سيدي تفسير ذلك، وعرّفني النية اللازم اعتقادها في ذلك؟

الجواب: إذا خرج من بيته لا يقصد مكانا، ولا يطلب شيئا؛ هذا الذي لا يفعله المؤمن. وأما من خرج في قضاء حاجة أو طلب شيء، ولو لم يظهر ذلك بلسانه؛ فهذا غير خارج بلا نية، ونية المؤمن في قلبه.

وما إعراب "ذاهب" المقدم ذكره؟ **الجواب**: الرفع منون، والنصب منون على الحال.

مسألة: ومنه: ومن نطق بما يشرك به في ظاهر الأمر عند قوم، هل من شرط توبته أن يجهر بها كجهره بما أشرك به؟ أم يكفي بقدر ما يكون عنده أنه يسمعه جميع من حضره؟

الجواب: يسمعهم توبته أو بقدر ما يسمع مثلهم.

وقال الشيخ ناصر بن خميس في جوابها: إنه من شرط ذلك، وذلك من قول الرسول.

(رجع إلى جواب الصبحي) وإن جهر بذلك بصوت عال رفيع، وهو وحده ولم يعلم أنه سمعه أحد من المكلفين، أعليه أن يجهر بالتوبة مثل جهره؟ فإن كان سمعه أحد من حيث لا يدري هو يسمع[1] توبته أيضا أم ليس عليه ذلك؟ **الجواب**: لا يلزمه الإعلان باللسان، إلا أن يعلم أن أحدا رآه أو علم منه

---

(١) ث: ليسمع.

بالبيان.

وقال ناصر بن خميس في جوابها: إذا لم يعلم أنه علم بخطإه( ) أحد من المكلفين؛ فليس عليه إظهار التوبة إلا مع من علم بخطئه، فهذا فيما يبين لنا، والله أعلم.

مسألة من كتاب بيان الشرع: ومن لفظ لفظة فأشكلت على من سمعها منه، وهي صواب عنده، فسأله السامع أن يتوب منها؛ فلا يجوز له أن يتوب من حق يعتقده إلا أن يعتقد فيقول: "إن كان خطأ؛ فأنا أستغفر الله منه" فيسعه ذلك، ولكن لا يجوز للسامع أن يقبل منه هذا إذا كان يدين به إذا علم أنه خطأ، وإن لم يعلم أنه خطأ؛ فله أن يحسن به الظن، ويجزيه هذا القول، وما تكلم به المتكلم مما يعتقده دينا؛ فله أن يقول: "إني أستغفر الله منه أن كان خطأ"، إذا كان إنما قاله برأيه.

مسألة: وسألته عمن يتوب، فقال: "أستغفر الله من كل ما دنت بشيء من الباطل، ومن جميع ما خالفت فيه الحق"، أيجزيه ذلك إذا كان قد دان بشيء من الباطل أو تولى عدوا أو عادا وليا؟ **قال:** يجزيه ذلك إذا كان تدينه من جهة خطإ أو قذف. **وقال من قال:** لا يجزيه في هذا، وإن كان تدينه بشيء من البدع والضلال فذلك لا يجزيه حتى يتوب من ضلالته تلك بعينها، إلا أن يكون قد نسيه وقد تاب من جميع ذلك، فإن ذلك يجزيه فيما بينه وبين الله.

مسألة عن الشيخ( ) أبي الحسن محمد بن الحسن: فيما عندي في الرجل

( ) هذا في ث. وفي الأصل: خطأ.

( ) زيادة من ث. ٢

يريد أن يستتيب وليه من أمرٍ قد لزمته التوبة من الصغائر أو من الكبائر، فتكون مخاطبتهما على ذلك الذنب، فيقول له: "استغفر ربك من كذا وكذا"، فيقول الآخر: "أستغفر الله"؟ **فقال:** إنّ ذلك جواب لكلامه، ويجزيه ذلك عن تفسير الذنب، ويرجع إلى ولايته.

قلت له: فإن قال له: "استغفر الله ربك من كذا وكذا"، مما قد لزمته منه التوبة عن المسلمين، فسكت ولم يقل شيئا، ولعله استغفر ربه في نفسه، هل /٣٣/ يكون حكمه كحكم المصرين، ويبرأ منه؟ **قال:** نعم، إذا استتابه ولم يسمع منه التوبة؛ برئ منه حتى يسمع منه التوبة.

قلت له: فهل عليه أن يراجعه من بعد ذلك؟ **قال:** إذا استتابه فلم يتب؛ لم يكن عليه أن يراجعه، وإن راجعه؛ فحسن، إلا أنه لا يلزمه ذلك كما لزمه أن يستتيبه أول مرة، وهو يبرأ حتى يرجع إليه هو، فيتوب من ذلك.

وقال: قال أبو معاوية: أو يوجد **عن أبي معاوية** – أنه **قال:** إذا علم الرجل من وليه ذنبا، فسمعه من بعد ذلك يقول: "أنا أستغفر الله من كل ذنب"، فإن ذلك يجزيه، ويرجع إلى ولايته، لأن كل الذنوب داخلة في ذلك، وذلك مما كان يعلم أنه يدين بتحريمه، فإذا علم أن وليه ممن( ) يدين بتحريم ما يأتي[1] من الذنوب، وإنما يكون ذلك زلات، وعثرات، فإذا سمعه يقول: "أستغفر الله من كل ذنب"؛ كان ذلك على قول أبي معاوية. وأما إذا علم منه أنه يدين باستحلال ما يأتي من الذنوب والمكفرات والسيئات؛ فلا يجزيه ذلك، حتى يعلم منه التوبة من

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أنه.

ذلك، والرجعة عن الدينونة بخلاف المسلمين في ذلك، [ثم لا][1] يجزي عليه، ولا شيء من بعد ذلك إن كان من أهل ذلك.

مسألة عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: والذي يوجد عن القوم من وجود الهواتف مثل ما قيل عن بعضهم أنه قال: سمعت هاتفا يقول: "قد قبلت توبتك"؟

الجواب: إنّ كرامات الله لمن يشاء من أوليائه عظيمة، فلا يمكن معها إنكار مثل هذا، وفي الحقيقة نحن نعلم بغير هاتف أنه يقبل منا التوبة، وإن تبنا من شيء، ونحن نعلم صدقنا في ذلك الحين، نعلم أن الله قابلها منا، ولكن لا يدل بالهاتف على أنه ولي حقيقة، وإنه في الجنة، لأن المرء قد يتغير بعد التوبة أيضا، فالذي جاءه الهاتف، والذي لم يأته؛ سواء في ذلك، والله أعلم.

---

[1] ث: كتب فوقها: (خ: ثم الآن).

الباب الخامس في تفسير قول النبي ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما حدثوا به أنفسهم وما أكرهوا عليه»[١]

من كتاب بيان الشرع: قال: والذي رفع إلينا عن النبي ﷺ أنه قال: «عفي لأمتي الخطأ، والنسيان، وما حدثوا به أنفسهم، وما أكرهوا عليه»( ). ٢

وفي كتاب الأحاديث: «وضع عن أمتي»[٣]، وتفسير ذلك، أن من أخطأ فزل لسانه فتكلم بشيء من الكفر؛ لم يكن عليه إثم، وقد ذكر لنا أن رجلا أراد أن يقول: "اللهم أسكني الجنة"، فقال: "اللهم أسكني النار"، فاشتد ذلك عليه، فقال له النبي ﷺ: «لا بأس عليك، لك ما نويت»( ). ٤

وأما من أخطأ فقتل؛ فعليه الدية والكفارة، كما قال الله في القتل، وليس بمأخوذ كما يؤخذ المتعمد، وأما قوله ﷺ: «وما أكرهوا عليه»، فقد كان المشركون

( ) ورد في مسند الربيع بلفظ: «رَفَعَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا لَمْ يَسْتَطِيعُوا، وَمَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ»، باب الحجة على من لا يرى الصلاة على موتى أهل القبلة ولا يرى الصلاة خلف كل بار وفاجر، رقم: ٧٩٤.

( ) ورد في مسند الربيع بلفظ: ٢«رفع الله عن أمتي الخطأ والنسيان، وما لم يستطيعوا، وما أكرهوا عليه»، كتاب الأيمان، رقم: ٧٩٤؛ وابن ماجه بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»، كتاب الطلاق، رقم: ٢٠٤٣.

( ) أخرجه ابن ماجه بلفظ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»، كتاب الطلاق، رقم: ٢٠٤٥؛ وأخرجه بلفظ قريب منه كل من: أبي يوسف في معرفة التاريخ، رقم: ٢/٤٩٤؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٨٢٧٣.

( ) أورده الكندي في بيان الشرع، ٥/٨٧.

يُكرهون عمار بن ياسر على الشرك، فلم يكن عليه إثم بالتكلم بالشرك، وقلبه مطمئن بالإيمان، وكذلك **قال المسلمون**: إنه لا إثم على المؤمن إذا أكره على الكلام بالشرك أو بخلع المسلمين أو بتكذيب النبيين إذا كان مصدقا.

وأما إذا أكره على الزنا، والقتل، وشرب الخمر؛ فليس له أن يفعل ذلك، ولا يعذر به، وقد ذكر لنا أن( ) عبيد بن زياد أكره رجلا من المسلمين حتى قتل رجلا، ثم تاب وندم، فاشتدت ندامته، فهجره المسلمون وجفوه وطرحوه، فكان يلقي نفسه عليهم، فلم يقبلوه ولم يستقيدوه؛ فبلغنا أن قارئا قرأ آية فيها ذكر النار، ففاضت نفسه؛ **فقال أبو عبيدة فيما ذكر لنا**: إني أرجو له النجاة، وذلك مما رأى من حرصه وتوبته، والله أعلم.

وأما النسيان؛ فمن نسي شيئا من حقوق الله؛ فلا إثم عليه، فإن ذكر فليؤده، مثل من نسي صلاةً، /٣٤/ ثم لم يذكر حتى مات؛ فلا إثم عليه، وإن ذكرها فليؤدها، فهذا وأشباهه من الفرائض الواجبة.

ومن غيره: و( ) **قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان في تفسير الرواية**: أما "ما أكرهوا عليه" بالقول فيما بينه وبين الله، فالحديث يتوجه إليه، وأما ما يضر به غيره في نفسه؛ فلا يجوز وحرام إجماعا، وما بين ذلك؛ ففيه اختلاف، مثل أن يضيع مال مسلم، فإن خاف القتل؛ فقد أجيز له على نية الخلاص منه، وإن لم يخف القتل، بل الحبس؛ فليس له.

(رجع) مسألة: وجاء الأثر عن النبي ﷺ أنه قال: «عفي لأمتي الخطأ،

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عن.

( ) زيادة من ث. ٢

والنسيان، وما حدثوا به أنفسهم، وما أكرهوا عليه»[1]، وجاء الأثر في تأويل ذلك: إن النسيان هو أن[2] ينسى العبد شيئا من فرآئض الله التي أوجب الله عليه فعلها في الوقت الذي أوجب الله فعلها فيه، فهو سالم لنسيانه ذلك في جميع الفرائض من صلاة أو زكاة أو غير ذلك، فلو أن رجلا نسي صلاته في وقتها، ثم لم يذكرها حتى انقضى وقتها، ثم ذكرها؛ كان سالما من الإثم في إجماع الأمة، غير أنه مأمور بأدائها وبدلها، ولو أنه نسيها إلى أن يموت؛ كان سالما عند الله في دينه. وكذلك لو نسي شيئا من الزكاة؛ كان سالما على هذا، ولو نسي حتى أكل في شهر رمضان نهارا؛ فهو سالم من الإثم بلا اختلاف بين أحد من الفقهاء، وأما البدل إذا ذكر ذلك في حينه أو من بعد ذلك؛ **فقال من قال**: عليه بدل يومه. **وقال من قال**: لا بدل عليه. وكذلك لو تولّى عدوا لله أو برئ من ولي لله أو أفتى في مسألة بغير وجهها، فخالف فيها الكتاب والسنة، فجعل ذلك في حين ارتكابه له، ولو لم يكن في ذلك متدينا في ذلك الخطإ، وإنما هو مجتهد في إصابة الحق على سبيل الحق؛ فهو هالك بخطئه، ولا عذر له من جهالته، فإن تاب إلى الله من جميع ذنوبه، وهو عالم بذلك الذي ارتكبه، ولو كان على حد الجهالة فيما يلزمه[3] فيه؛ فلا عذر له في ذلك؛ لأنه لا تكون التوبة مع العلم بالذنب مجزية، إلا أن يتاب منه بعينه، ولكن لو نسي ذلك الذنب، وكان مما يدين بتحريمه إلا أنه أخطأ بجهالته، ثم تاب في الجملة، وهو ناس للذنب بعينه؛

(1) تقدم عزوه.

(2) زيادة من ث.

(3) ث: لزمه. وكتب فوقها (خ:يلزمه).

كان هذا مرفوعا عنه من نسيانه، ولو أنه ارتكب الذنب على أنه لا يتوب منه وأصرّ عليه، ثم نسي ذلك الإصرار وذلك الذنب، ثم تاب في الجملة؛ فقد اختلف في هذه المسألة؛ **قال من قال**: إنه تجزيه التوبة في الجملة؛ لأنّ الإصرار إن كان مانعا عن( ) التوبة، ومحاربة الله؛ فإنّه ذنب أيضا، والله يغفر الذنوب جميعا، والنسيان يأتي على جميع ذلك. **وقال من قال**: لا تجزيه التوبة في هذه في الجملة؛ لأنه نسي، وهو على عزيمة الإيباء عن التوبة، والإقامة على الذنب، فلحق بأحكام المستحلين، لا تجزيهم توبتهم في الجملة، لأنهم يتقربون إلى الله بمعاصيه، ويتوبون إلى الله من طاعته، فكلما ازدادوا من التقرب إلى الله بالمعصية اجتهادا، ازدادوا من الله قصوا وإبعادا، فهذا ما كانت فيه الحقوق لله.

وأما إذا كانت الحقوق للمخلوقين؛ فلو نسي حتى أكل مال رجل أو ضربه أو قتله أو طلق امرأته أو عتق عبده، وما كان من هذه الأشياء؛ فهو متعبد بأدائها إلى أهلها في وقت علمه بذلك وذكره بذلك، فإن نسي أيضا ذلك، وكان على وجه التحريم، فتاب في الجملة، ودان بأداء جميع ما يلزمه علم ذلك أو لم يعلمه؛ كان ذلك مجزيا له في جملة التوبة، فهذا أصل هذا، ويأتي على جميع ما كان من مثل هذا من صغائر الذنوب وكبائرها، إذا كان على وجه التحريم، والله أعلم بالصواب، فهذا في النسيان.

وأما الخطأ الذي مرفوع عن المسلمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ /٣٥/ فتفسير ذلك: إنه يريد الحق فأخطأ بغيره، وكذلك يريد أن يقول: "لا إله إلا الله"، فيقول: "إن الله ثالث ثلاثة" أو يريد أن يقول: "إن المسلمين من أهل الجنة"، فيقول: "إنهم من أهل

( ) ث: من. وكتب فوقها (خ: عن).

النار" أو يريد أن يقول لزوجته التي هي امرأته: "هي بارة"، فيقول: "إنها طالق"، وكذلك عبده؛ فكل هذا مرفوع الخطأ فيه، وغير متعبد به في الخطإ، ولا إثم به[1] عليه، إلا أنه مأمور أن يظهر التوبة إن ظهر ذلك على الناس مما يكفر به في ظاهر الأمر عند المسلمين، وأما فيما بينه وبين الله؛ فلا إثم عليه، ولا طلاق على زوجته، ولا عتاق، فإن حاكموه؛ أوجب أن يستسلم لحكم الحق إذا صح لفظه ذلك مع حكام أهل العدل، وحكموا عليه بالعدل؛ فليس له أن يخالف الحق الظاهر عليه عدله، لأن الحكم فيه لغيره، وجاء الأثر مما يحقق هذا مما يروى عن النبي ﷺ أنّ رجلا كان يدعو فقال في دعائه: "اللهم أدخلني النار"، فاشتد ذلك على الرجل، قيل: ورأى ذلك النبي ﷺ في وجهه، فقال له النبي ﷺ: «لا بأس عليك، لك ما نويت»[2]، وهذا يتسع فيه القول، [وهذا من القول][3]، [وأما لو][4] أخطأ فقتل رجلا أو أتلف عليه مالا أو جرحه بسبيل الخطأ؛ لم يكن ذلك مرفوعا عنه ما تعبّده الله به من أحكام الخطأ من الكفارات في قتل الخطأ، وتسليم ما لزمه من ضمان الأصول في حال القدرة عليها، إذ[5] كان ذلك لازما في أحكام العدل. وأما في مواقعة الخطأ في مثل هذا؛ لا[6] يكون آثما في الوقت

---

(١) زيادة من ث.

(٢) سبق عزوه.

(٣) زيادة من ث.

(٤) ث: وأما من (خ: لو).

(٥) زيادة من ث.

(٦) ث: فلا.

بمواقعة[١] الخطأ، ولو كان ذلك في قتل نفس فما فوقها، وإنما يكفر بتضييعه ما لزمه من أحكام الخطأ عند قدرته على ذلك.

وأما "ما أكرهوا عليه"؛ فقد جاء الأثر بتفسير قول النبي ﷺ فيما أكرهوا عليه، وقال: ذلك في القول دون الفعل، وهو أن يكره حتى يتولى أهل الضلال أو يصوّبهم أو يبرأ من المسلمين أو يُخطِّئهم أو يحل حراما أو يحرم حلالا أو يشرك بالله، فكل هذا قد جاء فيه الأثر المجتمع عليه أنه مرفوع عن المكره عليه إذا توسع في ذلك برخصة الله تبارك وتعالى، وقلبه مطمئن بالإيمان، كاره لما أكره عليه.

وأما "إذا أكره على شيء من الأفعال بمعصية الله"، من إتلاف مال أو قتل نفس أو ارتكاب محرم من زنا أو شرب خمر؛ **فقال من قال** في الخمر بالوقوف عن كفره.

وأما كل ما يجوز عند الضرورة بما أحله الله للمضطر؛ **فقد قال بعض المسلمين**: إنه غير آثم في مواقعته على الجبر؛ لأن الجبر من حال الضرورة إذا كانت التقية في هذا الموضع على النفس. وكذلك الخمر؛ **فقد قال بعض المسلمين**: إنه لا يجوز عند الضرورة أن يشرب، لأنه لا عوض فيه من الجوع. **وقال بعض**: إنه إن كان فيه عوض ويرجو فيه حياة النفس؛ فذلك وقف عند الجبر على شربه.

وأما في كل ما لا يجوز في الضرورة؛ فهو آثم بمواقعته، ولو كان على حد الجبر

---

[١] ث: بمواقعته.

بالإجماع من المسلمين في ذلك أنه محجور عليه ذلك، وأنه (ع[١]: لا) يسعه ارتكابه على حال، فإن ارتكبه؛ فهو آثم ضامن، ظالم لما أتلف مما ارتكب من ذلك مما فيه الضمان، فهو متعبد بأدائه إلى أهله إذا قدر على ذلك.

وما ارتكبه في ذلك من الحدود التي تلزمه في الإسلام على الجبر، والاختلاف في إقامتها عليه؛ **فقال من قال**: عليه الحد فيما ارتكب من جميع ذلك، ولا عذر له فيه. **وقال من قال**: إنه آثم، ويدرأ عنه الحد بالشبهة لموضع الجبر. وأما إن كان فيه قود؛ **فقد قال من قال**: عليه القود. **وقال من قال**: عليه الدية والكفارة، ولا قود عليه، وذلك على **قول من يقول**: إن القود حد، وأنه لا تجوز فيه الشهادة عن /٣٦/ الشهادة، وأنه لا تجوز فيه شهادة قومنا على المسلمين، والقول[٢] الأول الذي يرى عليه صاحبه[٣] -صاحب القول الأول[٤]-، القول[٥] يقول[٥]: إنه حق من حقوق العباد، وهو متعبد به، وتجوز فيها الشهادة عن الشهادة، وتجوز فيه شهادة قومنا على المسلمين، ويقاد المسلم بشهادة قومنا، ويكون على ولايته.

وأما "ما حدثوا به أنفسهم"؛ **قالوا**: هذا هو الخاطر الذي يخطر بالقلب من غير تحقيق منه للخاطر، ولا اعتقاد منه لذلك، وإنما يلم[٦] به ذلك، فيحدث به

---

[١] زيادة من ث.

[٢] زيادة من ث.

[٣] زيادة من ث.

[٤] زيادة من ث.

[٥] ث: بقول.

[٦] ث: يسلم.

نفسه بشيء من المكفرات أو شيء من عظيمات الكفر في أمر التوحيد، وفي صفة الله ﷻ أو غير ذلك، وكل ما حدثته به نفسه من ذلك، و[ألم بقلبه]( ) منه؛ فهو في محنة يعارض بها، وهو محض الأيمان فيما قيل، فما لم يحقق ذلك ويعتقده ويرضى بذلك ولا ينكره؛ فهو سالم، ولا يكون الحديث أكثر من السماع، والرواية للكفر والمعاصي، فإذا أنكر ذلك الذي رآه، وسمعه، تعبّد به على ما تعبّد فيه؛ فهو سالم إذا وافق اعتقاد السلامة، والله الموفق للصواب.

وخاطر القلب متعبد به الإنسان كما متعبد بسمعه وبصره، وشاهد ذلك من كتاب الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا﴾[الإسراء:٣٦]، فهو مسؤول عما اعتقد بقلبه، مثاب على ما اعتقد بقلبه، وقد صح شاهد ذلك من كتاب الله تبارك وتعالى فيمن قال بقلبه وأسر في نفسه ولم يتلفظ به لسانه، فقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ لَوۡلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُۚ﴾[المجادلة:٨]، وقد كان هاهنا قول في النفس بغير حركة باللسان، أوجب الله عليه العذاب، فقال: ﴿حَسۡبُهُمۡ جَهَنَّمُ يَصۡلَوۡنَهَاۖ فَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾[المجادلة:٨].

وجاء الأثر المجتمع عليه من قول أهل المعرفة من المسلمين، ولعل ذلك يروى عن النبي ﷺ: «الإيمان: قول، وعمل، ونية، وموافقة السنة»( )، فلا يكون ٢
الإيمان إلا بأربع. والكفر: قول، وعمل، ونية، ومخالفة السنة، والإيمان متقدم

( ) ث: لم يقلبه. ١

( ) أخرجه بمعناه ابن بطة في٢الإبانة الكبرى، رقم: ١٠٨٧، ١٠٨٨؛ والشجري في الأمالي الخميسية، ٦٥/١.

بأحد الأربع، والله أعلم بالصواب.

مسألة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «الهوى مغفور لصاحبه ما لم يعمل به أو يتكلم»[١].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: الهوى صحيح أنه مغفور به ما منع نفسه عن باطله من فعل أو قول باطل، ولا يريد بالتكلم به على العموم، لأنه إذا تكلم به بكلام ليس فيه باطل يهلك به؛ فلا بأس به، ولا يتوجه إليه الحديث.

مسألة: ومن جامع أبي محمد: الدليل على أنّ المعصية لا تكون إلا من قاصد إليها، قول الله جل ذكره: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[الأحزاب:٥].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية، ٢٥٩/٣؛ والديلمي في الفردوس، رقم: ٧٠١٩. وأخرجه بمعناه كل من: البخاري، كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٦٦٦٤؛ وأبي داود، كتاب الطلاق، رقم: ٢٢٠٩.

الباب السادس في توبة المستحل [وما يلزمه في ذلك][1]

من تقييد أبي محمد عن أبي مالك –: وسألت عمّن أخذ مالا، وسفك دما حراما، وهو يدين بجوازه، ويرى أن الله تبارك وتعالى تعبده بما فعل من ذلك، وهو إمام أو غير إمام، ما حاله، وقد كانت له ولاية متقدمة عند المسلمين؟ **قال**: يبرأ منه على ذلك. وكذلك يوجد عن أبي عبيدة – **قال**: وإن أصابه بتأويل، وهو يرضى بحكم كتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ؛ فهو على ولايته.

قلت: فما الفرق بين الراكب للذنب إذا كان مستحلا له أو محرما لما فعل؟ **قال**: المستحل قد ركب المحرم المحظور عليه علمه أو جهله، وادّعى مع ذلك على الله تبارك وتعالى أنه أباحه إياه وتعبده به؛ فقد أعظم الفرية على ربه. والمحرم قد أصاب ذنبه، وهو معترف لربه بخطئه، وهو مؤمل التوبة منه؛ ويسأل ربه المعونة والمغفرة على توبته، وتوفيقه لذلك.

قلت له: فما الدليل على العلم بالمستحل على المحرم؟ **قال**: الفرق بينهما، والعلم بذلك: إن /٣٧/ المستحل يضلل من خالفه في فعله ويخطئه، والمحرم لايخطئ من خطّأه ولا يصوّب فعل نفسه.

مسألة: ومن منثورة أبي الحسن – تعالى: وعن رجل ارتكب ذنوبا منها ما هو مستحل، ومنها ما هو محرم، وتوانى عن التوبة، ما يكون حاله، ويكون الخلاص له من ذلك؟ **قال**: تارك التوبة يرجى له الهلاك، والخلاص إنما ينفع بعد التوبة، فإذا تاب وتخلص من كل حق يعلمه وما لا يعلمه، اعتقد ودان لله

---

[1] ث: يسلم.

بالخلاص من كل تبعة وحق عليه لأحد من خلقه، مع اعتقاده أنه ما علم؛ خرج منه إلى أربابه أجزاه ذلك، وليس عليه علم الغيب إلا أن يكون عليه حقوق يعلمها وقد نسي أربابها، فدان لله بالخلاص منها على ما أمر به المسلمون بفعل ما أوجبه الحق من ذلك مع الاجتهاد في هذه الحقوق والندم والتوبة، والله أعلم.

مسألة: ومن غيرها: وعن رجل علم من وليّ له كبيرة من الكبائر مستحلا لها أو محرما لها، وبرئ منه على ذلك، ثم سمعه يستغفر الله من جميع ذنوبه، ويتوب، هل يرجع إلى ولايته، وتسقط عنه البراءة؟ فالله أعلم.

ومن غيره: قال: أما إذا كان مستحلا لذلك يدين به؛ فلا تنفعه التوبة في الجملة في الحكم حتى يتوب من ذلك بعينه، ولا يرجع إلى ولايته إلا على ذلك، وأما إن كان محرما لذلك؛ **فقد قال من قال**: إن ذلك ينفعه في الجملة، ويرجع إلى الولاية. **وقال من قال**: حتى يتوب من ذلك بعينه.

مسألة: وذكر أنّ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشتهرت توبتها، فإنها كانت تظهر توبتها إلى من أتاها حتى صارت توبتها شهرة، وقد نادى المسلمون بتوبتها.

مسألة: قال محمد بن محبوب: إنّ علي بن أبي طالب كانت له توبة لو تاب، وتجزيه توبته بالاستغفار بلا قود؛ لأنّه أتى ما أتى باستحلال منه له، ولو تاب كما تابت عائشة؛ قُبل منه كما قُبل منها، ثم **قال**: **وقال بعض الخوارج**: إنه قد تاب، وهم البهشمية[1]، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ ابن عبيدان: (وفي خ: **عبد الله بن محمد بن غسان** رَحِمَهُ اللَّهُ): وفيمن دخل في أشياء لا يعرف حلالها من حرامها، وربما دخل في

---

[1] ث: البيهشية.

شيء لم يجز له الدخول فيه أو فعل فعلا لم يجز له فعله، مثل من طلق زوجته أو جامعها في الحيض أو أخذ شيئا من أموال الناس ظلمًا وعدوانا، ومضت سنون على ذلك، وأشكل على ذلك الرجل أمره، وحار فكره ولم يعلم أنه فعل شيئا مما وصفت، ولو علم لتخلص، ورجع عن ركوب ذلك الشيء وتاب في الجملة، أتجزيه التوبة، ويكون معذورا بنسيانه ذلك أم لا؟

الجواب: فالذي عرفنا من قول الشيخ أبي سعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن كان وقت فعله مستحلا لما عمل من المعاصي؛ فإنه لا تجزيه التوبة في الجملة، إلا أن يتوب منه بعينه. وأما إذا نسيه وتاب، وهو في وقت فعله مستحلا له إلى أن نسيه، وتاب في الجملة، وهو في نيته أنه لو علم به لتاب منه بعينه؛ **فبعض قال**: يجزيه. **وبعض قال**: لا يجزيه. **وقولنا**: إنه لا يجزيه حتى يتوب منه بعينه.

قال الشيخ العالم عامر بن علي العبادي: فمعي وفيما يتوجه لي من عدل القول في هذا المستحل لما حرمه الله في دينه المرتكب له، وأراد التوبة مما كان قد ركبه بالاستحلال، وتأويل الضلال، وندم على ما قدم من المعاصي، وتاب مما قدر عليه، وعلى ذكره بقلبه ولسانه، وقد بقي عليه شيء مما ركبه على ذلك قد غاب عنه علمه ولم يستطع على إحضاره في قلبه، وأن لو ذكره لتاب منه بعينه، إلا أنه لما نسيه ولم يقدر عليه، وتاب منه في جملة( ) ما استحله من حرام الله ورسوله والمسلمين من أهل الاستقامة في الدين، ودان لله تبارك وتعالى بأداء جميع ما يلزمه من دينه، ودين رسوله، ودين أهل الاستقامة من الأمة؛ **فيعجبني** أن /٣٨/ هذا يأتي على جميع ما ارتكبه، وغاب عنه ذكره، والله جل وعلا أرأف،

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الجملة.

وأكرم من أن يواخذ عباده على ما لا يقدرون عليه من قول أو عمل أو ذكر ما [غاب عن أذهانهم][1]، **وعندي**: إنه تجزيه التوبة منه على ذلك حتى يذكره، فيتوب منه بعينه. وإذا مات بعدما تاب من قبل ذكره لما غاب عنه؛ **فيعجبني** القول فيه بسلامته من الهلكة، مهما علم [منه الله][2] صدق النية، والله أعلم؛ فينظر فيه، ويعمل بعدله، والحمد لله وحده.

(رجع) وإن كان محرما، وهو غير مصرّ، وسوّف نفسه بالتوبة حتى نسيه، وتاب في الجملة؛ فإنه يجزيه، ولا نعلم في هذا الفصل اختلافا. وإن كان محرّما، وهو مصرّ، ويفعل كل ما ذكرت، ويقول: "لا أتوب منه"، ثم أراد التوبة، وقد نسي ما فعل، وعنده لو ذكر شيئا لتاب منه، ودان لله بما لزمه من دماء، وأموال، وحقوق لله أو لعباده، وأنه متى علم شيئا من ذلك أدّاه إلى أهله، ففيه اختلاف؛ **قول**: لا توبة له حتى يتوب منه بعينه؛ لأن أصله على الإصرار، فلا يخرج منه إلا بالتوبة منه بعينه. **وقول**: إذا رجع عن ذلك، وتاب منه في الجملة، ودان لله بالخلاص مما يلزمه من حقوق الله، وحقوق عباده، وأنه لو علم شيئا منه لخرج منه ببرآن أو أداء أو قود أو استحلال أو غير ذلك؛ فتوبته مقبولة إذا علم الله تعالى منه صدق نيته ولم يمنعه من التخلّص إلا النسيان، وهذا القول عندي أصوب، وإلى الحق أقرب.

وأما إذا تاب، وعنده امرأة، وقد طلقها، ويطأها بالحرام إلى أن مات؛ فهو عندنا هالك، ولا تنفعه التوبة من شيء مقيم عليه، إذ التوبة الرجوع عن الذنب،

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: عزا أداؤها.

[2] ث: الله منه.

وهذا كيف يكون تائبا، وهو عاكف على الذنب؟! وهذا ما لا يسع جهله.

قال الشيخ صالح بن سعيد – في الذي طلق زوجته ولم يزل يجامعها بعد الطلاق إلى أن مات: فإن كان ذاكرا للفعل الذي تطلق منه زوجته إلا أنه جاهل به، ومات على ذلك، وهو قادر على من يعبر له الحق في ذلك؛ فعلى هذا يكون هالكا إذا مات على ما لا يسعه في دين الله من زوجته على هذه الصفة. وإن كان نسي الذي وقع به الطلاق منه على زوجته ولم يذكره حتى يسأل عنه، وكان دائنا لله [بترك جميع][1] ما لزم تركه في دين خالقه، ومات على ذلك؛ لم يكن هالكا؛ لأن النبي ﷺ قال: «عفي عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما حدثوا به أنفسهم، وما أكرهوا عليه»[2]، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: ومن ضيع شيئا من الفرائض بتأويل منه، أيكون حكمه كالمتعمد أم الجاهل أم الناسي؟ **قال**: أما في لزوم الكفارة؛ فأشبه به الجاهل، وكذلك في سقوط الإثم، هذا إذا خرج على غير الاستحلال.

مسألة: **ومنه**: والذي يفعل الشيء بدينونة، ثم تبين له خطؤه، أيسقط عنه الضمان على كل حال كان عالما بصيرا أو ضعيفا أو لا يسقط عن الضعيف، وذلك خاص سقوطه عن العالم المميز؟ وكذلك العامل لبعض الأئمة إذا كان ضعيفا يتأول أن هذا إمام ثابت الإمامة واجب الطاعة، ثم يتبين له من بعد ضد

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: بجميع.

[2] تقدم عزوه.

ذلك، أهذا بمنزلة الدائن، ويسقط عنه الضمان أم لا؟ وإذا لم يبن له خطأ ما يدخل فيه، وشك فيه، فدان لله بما يلزمه في ذلك، واعتقد جميع ما يجب عليه في ذلك، أيكفيه ذلك، ويسلم عند الله، ولو مات على ذلك من غير أن يبين له صواب ما دخل فيه، ولا خطؤه إذا كان هذا اعتقاده فيه أم لا؟ (تركت بقية السؤال.)

الجواب -والله الموفق للصواب-: أما الدائن بخلاف دين المسلمين، ثم يتبين له خطؤه /٣٩/ فإذا تأول الكتاب بالكتاب أو الكتاب بالسنة والإجماع أو الإجماع بالكتاب والسنة والإجماع، فيخطئ تأويله(١) الصواب؛ **فقال من قال**: لا ضمان عليه، لقول الله: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾[الأنفال:٣٨]، وإنما عليه الاستغفار، والتوبة من الإثم. **وقال من قال**: بالضمان في ذلك، ولا أعلم أن من دان بشيء مخالف أنه يسقط عنه الضمان بلا حجة، ولا برهان.

وحفظت من الأثر: إنّ من دان بطاعة أحد من الأئمة، وفعل له ما يفعل للأئمة الصادقين فأخطأ سبيل الحق في ذلك؛ ففي لزوم الضمان عليه اختلاف. وأما إذا لم يبن له خطأ ما دخل فيه، فاعتراه الشك؛ فالشك ليس من أمر الدّين(٢)، ويدين [بجميع ما يلزمه من](٣) حقوق الله، وحقوق عباده، وإن شاء

---

(١) ث: بتأويله.

(٢) ث: الدنيا.

(٣) ث: بما يلزمه من جميع.

الله يسلم بذلك، والله أعلم، والسلام عليه( ) ورحمة الله، من العبد الضرير سعيد بن بشير الصبحي.

مسألة من الأثر: والمستحل الذي أسقطوا عنه ضمان( ) ما أخطأ الحق في ٢
إتلافه من الأموال والدماء، وما أشبه ذلك في استحلاله في أكثر قولهم ولم يروا عليه إذا لم يرد شيئا من التنزيل غير التوبة بالتوقيف، وهو أن يقر بتحريم ما استحله من الحرام في دين الله أو بتحليل ما حرمه من الحلال في دين الله، ويتوب منه بعينه هو المتأول أصلا من دين الله بأصل من دين الله.

والأصول: هي كل ما جاء في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ أو في إجماع أهل العدل من المسلمين أنه حلال أو حرام، فإذا ركب الراكب حراما بالدين متأولا فيه أصلا حلالا بالدين من الكتاب أو السنة أو الإجماع فأتلف في ذلك مالا أو نفسا أو ما أشبه ذلك، ثم عرف خطأه، فتاب إلى الله تعالى، وأقر بحرمته، ورجع إلى قول المسلمين فيه؛ أنه لا ضمان عليه في ذلك.

قال الشيخ أبو الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وليس من تأول حلّت له الأموال إلا من وجه نرى أنه مطيع لله في فعل ذلك كفعل عائشة، ثم يبصر خطأه، **فقد قيل**:
إنه يسقط عنه الضمان، وضمنه آخرون، وقد عرفت رأيه( ) في حجة من أسقط ٣
عنه الضمان قول الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾[الأنفال:٣٨]، ثم ما وجدنا عليه

( ) ث: عليك. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الظمان.

( ) ث: أنه. ٣

الإجماع عليه( ) من إسقاط النبي ﷺ[١] الضمان عن أهل الكتاب من اليهود والنصارى؛ حيث لم يوجب عليهم ما أحدثوه في حال المحاربة، ولا قبلها في حال الشرك من الدماء والأموال، فإسقاط الضمان عنهم يدل على سقوط الضمان عن الفاعل الدائن( ) المستحل، وأرجو أني وَجدت أن المسقطين الضمان عن الدائن المستحل إنما قاسوه على ذلك؛ لأن حكم المختلف فيه ردوه إلى المتفق عليه، والله أعلم.

(رجع) ووجدت في الآثار: إنّ المستحل الساقط عنه الضمان: هو من تأول الكتاب بالكتاب أو تأول الكتاب بالسنة أو تأول السنة بالكتاب أو تأول الكتاب بالإجماع أو تأول الإجماع بالإجماع، فيخالف في تأويله دين الله ودين رسوله ودين المسلمين، وأما من تأول الرأي بالرأي، [أو تأويل الكتاب بالرأي]( ) أو تأويل السنة أو الإجماع بالرأي، لم يكن حكم هذا كمن تأول الكتاب بالكتاب أو السنة أو الإجماع فيخطئ الحق في تأويله، والله أعلم.

قال غيره: وجدت في آثار المسلمين: إنّ المستحل الذي أسقطوا عنه الضمان: هو الذي يحدث حدثا في الدين من تحليل أو تحريم، ويستحل ذلك في دينه، وعلامة استحلاله: أن يبرأ ممن حرم حدثه ذلك أو يدعي أنما أحلّه من ذلك حلال من الله أو حرام من الله في غير استثناء منه، والله أعلم.

مسألة: ومن قاتل المسلمين في دينونة؛ فلا قصاص عليه، ومن تاب قبلت

( ) زيادة من ث. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

توبته، ومن وجد بيده شيء بعينه فهو لأهله، وما ذهب فلا /٤٠/ غرم عليه فيه، ولا سبيل على ما بقي من أصل ماله، وورثته أولى به إذا لم يتأول ذلك على سبيل الجهالة، وإن باعه وبقي الثمن رده بعينه، وفيما ضيّعه من فرائض الله أرخص، **فإنه قيل**: لا بدل عليه، ولا كفارة مع اجتهاده، وديانته، وتكفيه التوبة كالصلاة والزكاة ونحوها.

وأما الضمان على العامل المحرم المعمول له وإن لزمه حد أو حق، فامتنع به وحارب فلا يسقط ذلك عنه، وإنما يسقط ما كان كفعل عائشة يوم الجمل؛ لأنها ترى أنها مصيبة في نفسها، ولعل **بعضا قال** بلزوم الضمان عليها، وإنما الواجب أن لا يردوا التوبة، وكذلك تجزي التوبة فيمن أكل من السلطان الذي يدين بجبايته ويستحلها.

مسألة: وأما الجماعة من أهل الحق إذا تأولوا الأثر وظنوا مع العجز أنهم قادرون؛ لم تكن أحكامهم كالمتأولين أصلا بأصل؛ لأن الجماعة القادرين مختلف فيهم؛ **قول**: لهم ما للإمام من الأحكام والحدود، والجمعة، والزكاة، والمحاربات. **وقول**: ليس لهم ذلك، لقوله عليه السلام: «الحدود، والجمعة، والزكاة للإمام»( )، والحجة، للقول الأول أنهم هم الأصل والحجة، ولا يجوز التأويل على أصل مختلف فيه. **وقيل**: إن الجماعة من أهل الحق والنحلة لا يسعهم قبض الصدقة ليأخذوها بالجبر، وإنّ عليهم ردها ولو قاموا بالعدل طاقتهم، واجتهدوا مع القوة والبسطة، ويؤخذ من المحاربين المحرمين إذا تأولوا من جميع ما جبوا مع غرم ما

( ) أخرجه موقوفا بلفظ قريب كل من: ابن أبي شيبة، كتاب الحدود، رقم: ٢٨٤٣٨، ٢٨٤٣٩، ٢٨٤٤٠؛ وابن المنذر في الأوسط، رقم: ٤/١١٣.

أحدثوا وأتلفوا وامتنعوا به، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: وسئل عمن نشأ في جهل بعد بلوغه الحلم، فترك الصلاة والصوم والزكاة بعد قيام الحجة عليه بها، مستحلا لذلك بجهله أو محرما، ولبث على ذلك ما شاء الله، ثم انتبه من غفلته، فتاب إلى الله، وأراد الخلاص، ما يلزمه فيما تركه من ذلك بالعمد؟ **قال**: **ففي أكثر ما قيل**: إن عليه بدل ما أضاعه من الصلاة والصوم مع الكفارة، وإخراج ما لم يؤده من الزكاة في موضع الانتهاك لما دان بتحريمه، فإن المستحل لاشيء عليه من بعد المتاب إلى ربه.

وقيل في المحرم: إن التوبة تجزيه عن القضاء، لما كان من حق الله، ولا شك أن هذه الفرائض من ذلك.

قلت له: فإن أخذ بهذا القول فعمل به، أيكون سالما عند الله أو هالكا إذا أصلح لله عمله فيما استقبله من عمره، حتى مات على ما به من الصلاح في دينه؟ **قال**: لا أدري ما عند الله في مثل هذا فأقطع به، فأما هو في ظاهر أمره؛ فقد أخذ بما جاز لمن أبصر عدله أن يعمل به أو نزل إلى ما له من التحري في الحال لموضع سلامته معه في المآل، فلم يجز أن يحكم عليه بغيرها من الهلاك لتعلقه بما يرجى له عنده من النجاة إن صدق لله في ذلك، فأتاه من بابه على ما جاز له في حاله، ولن يصح على صدقه إلا أن يكون من جهته سالما في مآله، والله أعلم، فينظر في ذلك.

وقال في موضع آخر: فيمن بلغ الحلم في عقله، فترك ما لزمه من الصلاة أو الزكاة أو الصوم مستحلا بجهله أو محرّما، ثم تاب إلى الله من فعله؛ إنّ عليه بدل ما ضيّع من الصلاة، والصوم مع الكفارة جزاء لما ضيّع، والقول في الزكاة كذلك

في غرمها. **وعلى قول آخر**: فيجوز إن أصلح في الحال، ونوى أن لا يعود إلى مثله في الاستقبال؛ أن لا يكون عليه من بعد التوبة بدل لما مضى من هذا كله، غير أن الأول أكثر ما جاء به في المنتهك لما دان بتحريمه، فأما المستحل فليس عليه من بعد التوبة شيء من ذلك.

قلت له: فإن هو أخذ بالقول الآخر فعمل به، أتراه سالما، وإن لم يبدل صلاة، ولا صوما ضيعهما بالعمد، ولا زكاة أكلها محرما لما فعل من هذا فضيّعه، علم أو جهل أو ما يكون حاله عند ربه؟ **قال**: الله أعلم بحاله، وما يكون عليه عنده في مآله، وأنا لا أدريه، فأقوله جزما على ما كان عليه من أمره فيما /٤١/ أضاعه من هذا عدوانا وظلما في علمه أو جهله، وأما هو فقد عمل بقول لا وهن فيه، والله أعلم، يرجا له من فضله لمن أخذ برأي جاز له في حاله أن يعمل به في نفسه أو ماله أن لا يواخذه بعقاب على ذلك.

مسألة: ومن جواب أبي عبد الله محمد بن روح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: واعلم أنه لا يتعاظم ذنب عند الله على [صدق توبة من أهله منه إلى الله، ولا يصغر ذنب عند الله على][1] إصرار أهله عليه، وامتناعهم عن الدينونة بالحق فيه إصرارا وإدبارا، ولو كان مثقال ذرة، ولو أن رجلا بلي من القتل بما لا يحصى ذكره من النفس التي حرم الله قتلها، ثم علم الله منه صدق النية والتوبة من ذلك، وعلم منه صدق الدينونة بالإنصاف من نفسه في جميع ذلك، ثم مات[2] قبل أن يؤدي شيئا من ذلك على صدق هذه النية، وصدق التوبة إليه من كل معصية؛ لكان هذا وليا

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: تاب.

للمسلمين يدينون لله بولايته، ومن دان المسلمون بولايته على أمر؛ فهو سالم لما في ذلك الأمر من الهلكة في الآخرة إن شاء الله..

وقد بلغنا عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أنه قال:** قوم أصابوا دماء وأموالا، ثم قال بعضهم لبعض: "إنا أصبنا دماء وأموالا، وإنا( ) أصبناها برأي ولم نصبها بدين، وديننا فيها دين المسلمين"، ثم قتلوا بعد هذا القول منهم من غير أن يعلم أنهم أدوا شيئا( ) من الحق( ) الذي يلزمهم في تلك الدماء وتلك الأموال؛ **فقال:** إنهم في الولاية، وإذا عجز هذا القاتل للنفوس، والسالب للأموال عن أداء ذلك من قبل العدم والعسرة، والله يعلم منه صدق التوبة من جميع ذلك، وصدق الدينونة بالإنصاف من نفسه من جميع ما يلزمه من ذلك؛ لم نره هالكا، وقد قال الله تعالى في آكل الربا: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[البقرة:٢٨٠]، فقد عذرهم الله في الدنيا من قبل العسرة، ومن عذره الله في الدنيا، رجونا أن يعذره الله في الآخرة إن شاء الله، وأكلة الربا مستحقون الهلكة كما استحق( ) من سفك الدماء بغير حق، وقد( ) قال الله تعالى: ٥
﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِن تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾[الإسراء:٢٥].

( ) ث: إنما. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) ث: الحقوق (ع: الحق). ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مستحق. ٤

( ) زيادة من ث. ٥

وجاء الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «التائب من الذنب؛ كمن لا ذنب له»[1]، فيجب علينا وعلى جميع الناس ممن كانت منه المعاصي وغيرها؛ أن لا ييأس من رحمة الله، وينبغي لهذا المبتلى بهذه الدماء، وهذه الأموال أن يعلم الله منه صدق النية، والتوبة بصدق الندم، وصدق النية أن لا يعود إلى معصية، وصدق الدينونة منه بالإنصاف من نفسه من جميع ما يلزمه في جميع ذلك، بالغ ما بلغت إليه قدرته، ووصلت إليه طاقته، فإنه إن مات على هذا؛ مات إن شاء الله سعيدا.

مسألة: ومن غيره: وليس كل من تأول حلت له الأموال، إلا من وجه يرى أنه مطيع لله في فعل ذلك، كفعل عائشة، ثم يبصر خطأه، **فقد قيل**: يسقط عنه الضمان، وضمنه آخرون، وحجة من أسقط عنه الضمان قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾[الأنفال:٣٨]، ثم وجدنا الإجماع عليه من إسقاط النبي ﷺ عن أهل الكتاب من اليهود والنصارى حيث لم يوجبوا عليهم جميع ما أحدثوه في حال المحاربة، ولا قبلها في حال الشرك من الدماء، والأموال، فإسقاط[2] الضمان عنهم يدل على سقوط الضمان عن الدائن المستحل، ووجدت أنّ المسقطين الضمان عن الدائن المستحل، إنما قاسوه على ذلك، لأن حكم المختلف فيه مردود إلى المتفق عليه، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان من كتاب عنه كبير: وأما المستحل؛ فمع قومنا أهل المذاهب الأربعة مخلد في النار، وذلك معهم هو المنكر لشيء مما

---

[1] تقدم عزوه.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: فالتساقط.

أنزل الله حكمه في كتابه أو حكمت به السنة أو الإجماع التام أو قامت منه الحجة بمعرفته من العقل بخلاف الحق الذي دانوا به، كالمنكر لفرض /٤٢/ الصلاة أو لفرض صوم شهر رمضان أو الحج أو المنكر لتحريم الخنزير والدم والميتة، وكذلك مع الزيدية.

وأما إذا لم ينكر ذلك، بل يقر بالحق في ذلك، ولكنه تارك للصلاة، والصوم، ويركب المحرمات؛ فليس هو بمستحل، ولو خالف الحق فيها بتأويل ضلال يبيح له ترك الواجب أو ارتكاب المحرم، مع إقراره به؛ فهو فاسق ليس بمستحل.

وأما مع أصحابنا: فقيل: إذا أنكر الصلاة أو الصوم أو الحج فهو مشرك. **وقيل**: لا يكون مشركا حتى يُقرأ عليه آية من القرآن فيها ذكر ذلك، ثم ينكر؛ فهو مشرك يقتل إن لم يتب، وأما إذا أقر بفرض ذلك، ولكن قال: "ليس كيفيتهما على هذه الصفة في دين الله الذي تعبدنا به، بل هي كذا وكذا" أو صلّاها كما تأولها؛ فهو مستحل لأنه يفعل ذلك، ومعه أنه هو الحلال فعله، الواجب عليه في دين الله، وخلافه باطل في كل ما خالف فيه شيئا من دين الله، من أحكام الأصول الخمسة على وجه لا يسعه، ودان بذلك إلا فيما( ) تقوم الحجة بمعرفته من العقل مهما خطر بباله ذكر شيء منه دان بخلافه، و( )لم يدن أو شك فيه؛ فهو هالك ومبتدع، ومستحل؛ لأنه يفعله على أنه حلال( ) فعله في دين الله الذي ألزمه إياه، وخلافه معه الذي( ) هو الباطل، أنكر الأصل فيه

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ما١

( ) ث: أو. ٢

( ) ث: هو الحلال. ٣

( ) زيادة من ث. ٤

أو لم ينكره، وتابعه تابع مبتدع.

وجميع فرق أهل الضلال من أهل الإقرار مستحلون فيما خالفوا فيه الحق على وجه لا يسعهم، ودانوا به فيما لا يهلكون إلا بالدينونة فيه أو بالخلاف من غير دينونة فيما قامت عليهم الحجة بالسماع بمعرفة الحق الذي لا يجوز خلافه مما لا تقوم الحجة بمعرفته إلا بالسماع أو فيما خالفوا في توحيد الله تعالى، وفيما تقوم الحجة بمعرفته[1] من العقل.

بيان: وأما المنتهك لما يدين بتحريمه؛ فهو الذي يترك الواجب، وفي دينه الحق أنه واجب عليه، ولا يسعه تركه في حينه ذلك أو يرتكب حجره في دين الله أنه حرام لا يسع ارتكابه، وهو يدين بحرمة ذلك على الوجه الحق، وفي هذا المعنى قال علي بن أبي طالب: "لا تقتلوا الخوارج من بعدي"، وفي معناهم الذي يثبت في[2] سيرتهم، والمعنى الفرقة الإباضية على ما فسره ابن أبي الحديد كما بلغنا[3] عنه، فإنهم طلبوا الحق فأخطؤوه، أي كان اجتهادهم في عقولهم أنه هو دين الله الذي ألزمهم إياه، فهم مستحلون خلاف علي بن أبي طالب، وقال: "ليس من طلب الحق فأخطأه؛ كمن طلب الباطل فأدركه"، يعني معاوية وعمرو بن العاص أنهما يعرفان الحق، وعملهما بخلاف الحق عن معرفة؛ لأنهما على خلاف الحق، فهما مرتكبان لما يدينان بتحريمه، منتهكان حرمة دين الله تعالى. وأما الخوارج فبعد علي؛ لا يجوز قتالهم في حكمه، إذ لا تلزمهم طاعة إمام بعد عليٍّ، لأن معاوية ليس بإمام، وحكم علي فيما فعله في التحكيم في الخوارج مستحل في

---

[1] زيادة من ث.

[2] ث: على.

[3] ث: نقلناه.

حكم الظاهر أنه طلب الحق فأخطأه، والله أعلم بباطله أنه عرف الحق فخالفه بما دعته نفسه إلى ذلك.

بيان( ): والفرق مع أصحابنا لبين أحكام المستحل وبين أحكام المنتهك لما يدين بتحريمه؛ إن المستحل جميع ما يفعله باستحلاله من قتل نفوس على غير الحق، وما يفعله من الجراحات في الأبدان، وإتلاف أموال الناس على غير الحق باستحلاله؛ معاقب عليه في الآخرة إن مات غير تائب، ولكنه إن تاب؛ فلا قود عليه فيما قتل باستحلاله بغير الحق، ولا أرش عليه فيما جرح الناس كذلك، ولا فيما أتلف من أموالهم، كالمشرك إذا أسلم ليس عليه شيء من فعله لذلك، ولكن جاء الاختلاف فيما بقي في يده من أموال الناس بعينه؛ **فقيل**: عليه رده. **وقيل**: لا رد عليه.

وأما في أحكامه فيما بقي من ميراث مثلا، ولده أو أحد( ) وارثه( ) مذهبه ٢
بخلاف مذهبه بل على مذهب الحق أو على مذهب باطل بخلاف مذهبه من
/٤٣/ أهل الإسلام، فتجري عليه أحكام الإسلام؛ لأنه معنا لم( ) يصر مشركا، ٤
وكذلك مع أهل المذاهب الأربعة، ومعهم لا يسمى مشركا أيضا، وإنما يسمونه كافرا مع أنهم لا يطلقون اسم الكافر إلا للمشرك والمستحل الذي في مذهبهم؛ أنه مستحل، فافهم ذلك.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مسألة.

( ) ث: كتب فوقها: (ع: أو لأحد).

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وراثه.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: لا٤

وأما المنتهك لما يدين بتحريمه؛ فعليه القود لما قتل من الناس ظلما، والدية خطأ، والأرش لما جرح من الناس بالباطل، [والضمان لما أتلف من أموال الناس بالباطل][1].

بيان: وكل أهل مذهب من فرق الإسلام محكوم عليه في حكم الظاهر بأحكام أهل مذهبه الذي تمذهب به، إذا فعل شيئا حتى يصح منه قبل الفعل أنه دان بجواز ذلك، وخالف أهل مذهبه الذي تمذهب به، فاعرف ذلك.

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أسلم العبد فحسن إسلامه، يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها[2]، وكان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها»[3].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: الحديث يدل على فضل الإسلام أنه يعفي به عن جميع ما فعله في حال شركه من قتل، وكسب مال، وفعل شرك، وفيما بقي في يده بعينه اختلاف، هل عليه رده إن عرف ربه أم لا؟ **وقول الأكثر**: لا، كذلك المستحل من فساق المؤمنين إذا تاب، ورجع إلى الحق.

توبة: بسم الله الرحمان الرحيم: "أنا أستغفر الله، وتائب إليه توبة نصوحا من جميع ذنوبي كلها قليلها وكثيرها، صغيرها وكبيرها، ظاهرها وباطنها، سرها وجهرها، ما علمت منها وما لم أعلم منها، منذ يوم احتلمت إلى ساعة فراغي

---

[1] زيادة من ث.

[2] في الأصل: أسلفها. وفي ث٢ زلقها.

[3] أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، رقم: ٤٤. وأخرجه النسائي بلفظ: «كان أزلفها»، كتاب الإيمان وشرائعه، رقم: ٤٩٩٨.

من كلامي هذا، مما عملت جوارحي أو تكلمته بلساني أو اعتقدته بقلبي أو بطشت به يداي أو سعت إليه قدماي أو نظرته عيناي أو سمعته أذناي أو رضيت به أو ساعدت فيه، كان ذلك مني على العمد أو الخطأ أو النسيان أو الاستحلال أو التحريم أو التدين أو التأويل، صغير ذلك وكبيره، علانيته(١) وسريرته، ودائن لله تعالى بأداء جميع ما لزمني لله تعالى، ولعباده المخلوقين من الفرائض والحقوق، ومعتقد ألا أرجع إلى ذنب أبدا، وإن [عملت ذنبا](٢) بعد هذه التوبة؛ فهو داخل فيها، والله تعالى شاهد علي بها، وكفى بالله شهيدا، وأن دين محمد ﷺ دين المسلمين من الأولياء المذكورين هو ديني ومذهبي عليه أحيا وعليه أموت، وعليه ألقى الله رب العالمين غدا، أتولى من تولاه الله ورسوله والمسلمون، وأبرأ ممن برئ منه الله ورسوله والمسلمون، ودائن بالسؤال عن جميع ما يلزمني السؤال عنه(٣) في ديني".

وهذه توبة الإمام راشد بن علي: عن القاضي أبي علي الحسن بن أحمد بن نصر الهجاري: "أنا أستغفر الله، وتائب إليه من جميع ذنوبي كلها قليلها وكثيرها، صغيرها وكبيرها، ظاهرها وباطنها، ما علمت منها وما لم أعلم منها، كان ذلك مني على العلم أو الجهل أو الخطأ أو النسيان أو التدين أو الاستحلال أو التحريم، كنت متأولا فيه دائنا به، ومما ارتكبته أو أمرت به مما عملته جوارحي أو تكلمته بلساني أو اعتقدته بقلبي، وتائب إلى الله من السيرة

---

(١) ث: علانية ذلك.

(٢) ث: كتب فوقها: (خ: علمت بذنب).

(٣) زيادة من ث.

التي سرتها بغير العدل، ومن كل خطأ مني، ومن إلزام أهل النواحي الخروج منها، ومن ترك النكير على نجاد بن موسى بعد علمي بالسيرة التي سارها مخالفة الحق والعدل، ومن ولايتي له على ذلك، وتوليتي إياه بعد علمي بأحداثه وفعله، ومن الجبايات[1] التي أمرت بها بغير الحق، وأنفقت /٤٤/ في غير أهلها ومستحقيها، ومن العقوبات التي عاقبت بها بغير الحق أو تعديت فيها بغير الواجب أو أمرت بذلك من فعله، ومن إخلافي لكل وعد وعدته ولم أوف به، ورجعت عنه[2]، ومن كل عهد عاهدته ثم نقضته، ومن تقصيري عن القيام بما يلزمني من الحق والعدل، ودائن لله تعالى بما لزمني من الأحداث التي أحدثتها في القرى على أهل القبلة من الخراب، والحرق، وأخذ الأموال، وعقر الدواب، والأحداث في تجاريتها[3] وما جرى من العساكر التي أخرجتها، ومن كل حرب حاربتها، وسفكت من[4] الدماء فيها بأمري، وملزم نفسي ذلك ما لزمني من حق، وضمان، ودية، وأرش، وغير ذلك، فأنا دائن لله بالخروج منه، والخلاص إلى أهله ومستحقه، وقابل قول المسلمين، وراجع إلى قولهم، وقابل نصيحتهم، نادم على ما سلف مني في تخويفي أحدا من المسلمين أو عقوبته بغير ما يلزمه، ومعتقد ألا أرجع إلى ذنب أبدا، وإن عملت ذنبا بعد هذه التوبة ولم أتب منه؛ فهو داخل في هذه التوبة، وهذه التوبة لازمة إلى الممات، ومن كل تولية وآل ولّيته ولم يكن لي أن أولّيه، وشهد الله، وكفى بالله شهيدا، ومن حضر من المسلمين". وكانت

---

[1] ث: الجنايات.

[2] زيادة من ث.

[3] ث: تحريتها. ولعله: تخريبها.

[4] زيادة من ث.

هذه التوبة من الإمام راشد بن علي بحضرة القاضي أبي عبد الله محمد بن عيسى، والقاضي أبي علي الحسن بن أحمد بن نصر الهجاري، والشيخ أبي بكر أحمد بن عمر بن أبي جابر، وأخيه أبي جابر ومحمد بن عمر بن أبي جابر، وعلي بن داود، و[عبيد الله بن أبي إسحاق السعالي]( ) وغيرهم من المسلمين، وكانت هذه الشهادة يوم الاثنين لإحدى عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة اثنين وسبعين وأربعمائة سنة.

فصل: جواب من القاضي أبي عبد الله محمد بن عيسى رَحِمَهُ ٱللَّهُ **إلى الإمام راشد بن علي فيما سأله عن هذه التوبة وما رد عليه فيها:** سألت عن التوبة التي دعاك الجماعة إليها، والكتاب الذي كتبوه لك فيها فاعلم أني نظرت في ذلك على قدر ضعفي، وقلة بصيرتي، فرأيت الكتاب يشتمل على معان كثيرة يطول بشرحها الكتاب، غير أني أذكر لك من ذلك ما يسر الله، وبالله التوفيق لذلك.

وأما توبتك من السيرة التي سرتها بغير العدل مخالفة للحق، فإن كان ذلك قد جرى منك على الاستحلال والتصويب لنفسك؛ فلا أرى هذه التوبة تكفيك، ولا تصح لك، ولا يقبلها المسلمون منك، حتى تفسرها تفسيرا غيرها، وتتوب منه بعينه على التفسير.

وإن كان منك ذلك على التحريم، والتعمد لمخالفة الحق عند فعلك مما كان فيه تلف مال أو نفس؛ فعليك الضمان، والخلاص من حقوق العباد في الأموال والأنفس مع التوبة، وإن كان ذلك منك جهلا بحرمته، وظنا منك أنه واسع لك

( ) هذا في بيان الشرع ١٥٢/٠٥، وفي الأصل: عبد الله بن أبي اسحاق المنقالي.

من غير تعمد للحرام، ولا قصد لمخالفة الحق، والاستحلال لذلك بديانة أو تأويل؛ فقد يوجد في مثل هذا أنه يخرج مخرج التحريم، وقد تقدم[1] القول في المحرم، وما يلزمه من الضمان في الأموال، والأنفس، والخلاص من ذلك.

وأما توبتك من الجبايات التي أمرت بها، وجبيت بغير الحق، وأنفقت في غير أهلها ومستحقيها؛ فالأمر فيه على ما تقدم من الكلام في المحرم والمستحل، فإن كان ذلك على وجه الاستحلال لما حرم الله؛ فلا أراك تكتفي بهذه التوبة، ولا تصح لك حتى تفسر تفسيرا غير هذا أو تتوب منه بعينه على التفسير، وإن كان منك على وجه التحريم؛ فقد تقدم الكلام على المحرم، وعليك الخلاص من جميع ما أتلفته من الأموال والأنفس، وإن كان ذلك على وجه العمى والظن؛ إنه واسع لك، فقد تقدم القول في ذلك أنه يخرج مخرج التحريم. /٤٥/

وأما توبتك من العقوبات التي عاقبت بها بغير الحق؛ فإنها تجري مجرى ما تقدم القول به، والجواب واحد.

وأما توبتك من كل حرب حاربتها، وسفكت الدماء فيها بأمرك، فإن كنت حاربت حربا بعد حرب منها ما هو بالحق، ومنها ما هو بالباطل، فتبت من جميع ذلك؛ فلا يجوز لك أن تتوب من الحق، وعليك التوبة من توبتك من الحق، وعليك التوبة أيضا من الحرب التي حاربتها بالباطل، وإن كان على الاستحلال؛ فقد تقدم الكلام أيضا في المحرم، وما يلزم في ذلك من الضمان في الأموال والأنفس، وإن كنت مخطئا في جميع محاربتك من أول إلى آخر؛ فقد أصبت في التوبة منها.

---

(١) ث: يقع.

وأما الضمان؛ فهو على ما تقدم به من الكلام في المستحل والمحرم.

وأما توبتك من ولايتك لصاحبك، فإن كنت علمت منه حالا تحرم به ولايته عليك، وتوليته على أول وجه لا يجوز لك أن تتولاه عليه؛ فقد أصبت في توبتك من ولايته، وإن كنت توليته من أول وجه تجوز لك ولايته عليه ولم تعلم منه حدثا مكفرا؛ فقد أخطأت في توبتك من ولايته بغير حجة، وعليك أن تتوب من توبتك من ولايته، وإن كان قد صح عندك عليه حدث مكفر بشهرة، لا دافع لها أو شهادة عدلين مع تفسير الحدث أو شهادة عالمين بالحدث بتفسير أو بغير تفسير أو شاهدت أنت منه حدثا مكفّرا أو أقر عندك بذلك وتوليته من بعد؛ فقد أصبت في توبتك ممن توليته على هذا الوجه، ولكن استتبه من ذلك، فإن تاب، وكان مستحلا؛ **فقد قيل**: إنه يرجع إلى حالته الأولى من الولاية، ولا نعلم في ذلك اختلافا، وإن كان محرما؛ **ففي أكثر القول**: إنه يرجع إلى ولايته. **وقيل قول آخر**: ولا أرى لك أن تهمل أمره، ولا أن تترك استتابته، ولا الإنكار عليه إذا قدرت على ذلك، فإن لم تفعله ولم تستتبه؛ فأخاف أن تكون أتيت خلاف ما عليه أهل الحق والعدل من المسلمين.

وأما توبتك من توليتك إياه بعد علمك في إحداثه وفعله، فإن كنت علمت منه حدثا مكفرا، ووليته على ذلك الرعية، فجار عليهم في أنفسهم وأموالهم، وأنت محرم لذلك؛ فأخاف عليك ضمان ذلك في إحداثه من تلف شيء من أموال الناس وأنفسهم، فإن كنت مستحلا لذلك؛ فقد تقدم الكلام في المستحل والمحرم والجاهل ما فيه كفاية أن شاء الله.

وأما قولك: "وملزم نفسك ما لزمك للعباد من حق، وضمان، ودية، وإرش، وأنك دائن بالخلاص منه"؛ فهذا هو الصواب إذا صدقته بفعل، وقيام في خلاص

نفسك من حقوق الله وحقوق العباد، وأما القول وحده بلا فعل، ولا قيام، ولا اجتهاد في خلاص، فما النفع في ذلك، **وقد قيل**: لا ينفع التكلم بالحق إلا بالإنفاذ. وقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾[الصف:٢،٣]، وإن كنت محقا في هذه الفصول كلها، والمعاني التي دعاك الجماعة إلى التوبة منها ولم يكن معك خطأ في ذلك في الظاهر ولا في الباطن، قبلت من الحق ليرضوا، فلم يكن لهم أن يدعوك إلى التوبة من الحق، ولا لك أن تجيبهم إلى أن تتوب من الحق، فإذا فعلتم ذلك جميعا؛ كان عليك وعليهم التوبة، ولو أن الجماعة عند استتابتهم سلكوا بك مسلكا غير هذا المسلك الذي حملوك، وحملوا أنفسهم عليه، ربما كان أسلم لك ولهم، وأخف وأسهل عليك وعليهم، ولولا مخافتي أن لا يسعني السكوت، ولا التغافل عن جوابك فيما سألتني عنه؛ لم أذكر لك شيئا من هذا، ولكنك سألتني عما يلزمك في تلك التوبة /٤٦/ فاستصعبت الإمساك عن رد جوابك، وقد ذكرت لك على قدر ضعفي، وقلة بصيرتي، فإن كان حقا فهو من الله تعالى فخذ به، وإن كان فيه مخالفة للحق فلا تأخذ به، وأنا أستغفر الله من كل ما خالفت فيه الحق والصواب، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم تسليما.

مسألة: ومن مسألة كبيرة للشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي:

وما كان من ركوبه لشيء من هذه المظالم في نفس أو مال على وجه البغي في استحلاله، ثم رجع فتاب إلى الله تعالى من ذلك؛ فليس عليه من وراء التوبة

شيء يلزمه فيما أتلفه على حال، كلا لا سبيل إلى إلزامه، ولا مجاز[١] لمرامه، فقد ارتفع كون الإثم، واندفع لزوم العزم في الواسع والحكم، بما كاد أن يكون عليه الاتفاق من أهل العلم، لولا دعوى من يزعم في هذا من براءته أنه[٢] أكثر القول فيه بدعواه، فدل فيها بإيماء من بعيد على موضع رأي، وأن هنالك ما يخالفه في ذلك إلا أنه في قلة، إن صح ما أفاده لهذه العلة، لما أورده، فكان من الأدلة على وجود الاختلاف بالرأي في نفي لزومه، وثبوته إن صح له ما ادعاه، لأن الأكثر لابد وأن يكون في مقابلة الأقل، فكيف يصح وجود أحدهما حال عدم الآخر؟ فيجوز لأن يكون في شيء أكثر أو أقل، لا لشيء يقابله فيه حتى يصح كون الضدية، لا لمقابلة في ذلك، وليس كذلك، فإن صح لفظه؛ فهنالك رأي آخر، إلا أنه قل ذكره، فخفي أمره، وإلا فلا معنى له، إلا وإنا لم نجده في الآثار مصرّحا به في شيء من الأخبار، ولا عن أحد من ذوي الأبصار، فنميل إلى ثبوته رأيا في موضع جوازه، بل الذي وجدنا فيه فعرفناه؛ أنه لا شيء عليه حتى قال الشيخ أبو سعيد – في غير موضع من مؤلفاته: إنه لا يعلم في ذلك اختلافا، وفي السير والجوابات التي نعرفها ما يدل على أنه كذلك، لا غيره في ذلك، وما بقي في يده لمن يعرفه فهو لربه، فليدفع به إليه متى أمكنه فقدر عليه، وإن لم يعرفه؛ صار مجهولا، فبقي في نفسه معلولا، وقد مضى في حكمه بما يدل عليه قولا في موضع التحريم، وكفى عن إعادته في هذا الموضع، فإنهما في لزوم الرد لما يبقى لعلى سواء فيما صح معه ربه، وإن لم يصح فكذلك في حكمه، فإن أتلفه من بعد

---

[١] ث: عجاز.

[٢] ث: بأن.

المتاب إلى الله تعالى من ظلمه، لا على ما يجوز له، ولا في دينونة بجوازه؛ فهو المحرم في إثمه ولزوم غرمه.

وفي قول آخر مغربي ما يدل في الدائن على أنه ليس عليه بعد التوبة من قبل أن يؤخذ على يديه شيء من المغارم، ولا مؤداه لشيء من المظالم على حال في نفس ولا مال، غير أن الأحرار لابد له فيما في يديه منهم من أن ينبغي منه بإطلاقه من قيد رباقه( )، فإنه لا سبيل له فيهم[1]إلى الملكة في أحد منهم، وعليه فيما باعه أن يسعى في فكه بما عز وهان، على حسب ما يبلغ به من قدرته في الزمان، فإن عجز عن تأدية الأثمان؛ أخرج ما يكون لفدائهم على هذا الحال من بيت المال لئلا يتركوا في الرق يوما لا يجوز، وعسى في هذا الرأي أن لا يخرج من العدل في النظر، وإن قل ذكره في الأثر، فإن في القياس ما يدل على ثبوته لجوازه في المشرك أن يكون له ما أسلم عليه، وإن قيل فيه بالرد لما في يديه؛ فإن هذا مما يسوغ في الرأي، فيصح لأن يكون من مقتضى الديانة، إن صح فيما أقر به من العلل الموجبة لجوازه، وهذا كأنه على هذا من أمثاله لوجود كون استحلاله، لأن العلة هي، فكيف يصح الفرق فيهما، والعلة واحدة؟! أو يجوز أن يكون بغير مفرق بينهما، وليس كذلك؟! ولو قيل في تأدية الثمن في هذا الموضع من بعد أن خرج من يديه أنه لا يلزمه، لأنه مما قد أتلفه؛ فلا رد فيه لعموم القول بأنه لا شيء في ذلك عليه، لم أبعده من أن يصح في الرأي لمن رآه، إلا أن دعوى

( ) ربق الليث؛ الرِّبْقُ الخَيْط، الواحدة رِبْقة، ابن سيّده: الرِّبْقةُ والرَّبْقةُ الأَخيرة عن اللحياني، والرِّبْقُ بالكسر؛ كلّ ذلك الحبْلُ والحَلْقةُ تشدّ بها الغنم الصغار لئلاّ تَرْضَع، والجمع أَرْباقٌ ورِباقٌ ورِبَقٌ . فإِنّ البهيمة إِذا أَكلت الرِّبق خلَصت من الشَّدّ. لسان العرب: مادة (ربق).

الاستحلال لا تقبل في الحكم على حال؛ حتى تصح له بغيره ممن تقوم الحجة به، وإلا فالتحريم أولى به في مثل هذا لئلا يندفع به عنه غرم ما يوجبه الحكم بدعواه لما به يدرأ عن نفسه /٤٧/ فاعرفه، فقد بقي لي أن أقول فيما أخذه في هذه الجباية من الخارجات على الرضا وطيب الأنفس؛ بأنه لا غرم عليه في ذلك ولا إثم، إلاّ أن يكون من الفاعل على قصد المعونة له على شيء من الباطل، فالإثم فيه دون الغرم، إلا وربما أنه يكون على وجه الدفع لضره، والكفاية لشره في هذا الموضع من الرضا، ولا حرج؛ فالإثم والضمان على من له المظلمة وعلى من أعانه عليها بالعمد لا على هذا، فإنه في هذا الموضع من الإعانة لمن اتقاه بذلك في حاله عن نفسه أو ماله، لا من المعونة له؛ هو في حكمه على شيء في هذا من ظلمه، ولكن لا رضا لمن لا يملك أمره، وعسى في حال وقوع الضرر فيه والمال، أن يختلف في جواز فداء المال بما دونه نظرا فيما هو الأصلح له في الحال، وعلى قول من أجازه في هذا الموضع؛ فلا شيء على من فعله لجوازه له، وإن صح عليه فيما صح له.

وقيل: يلزمه في الحكم بالطلب في ذلك ممن له الحجة فيه، لا فيما بينه وبين الله على هذا الرأي، لا على رأي من لا يجيزه، فإنه لابد له فيه من الضمان في المال، لا في نفسه على حال؛ فإنه مما يجوز، فلا يمنع أبدا من أن يدفع عنه بماله ما قد وقع من الضرر فيرفع إن لم يقدر على إنفاذه( ) بدونه، إذ لا يجوز أن يسلم إلى الهلكة مع القدرة، وفي المال ما يخرجه في الحال، وإن رخص في تركه على رأي من يذهب إلى الخيار بين الدخول في ذلك، وتركه في المسارعة إلى فدائه بماله

( ) هذا في ث. وفي الأصل: إنقاذه.

لإخراجه مما فيه أصح، وبالجملة ليس كل من يكون آثما صار غارما، فقد يكون الإثم بدون ما يلزم فيه الغرم، بدليل أن من دل بالعمد على الغير لمظلمة أو رسم لأحد من الظلمة، فغاب عن علمه أنه أخذ برسمه أو بما دل به ولم يصح معه ذلك؛ لا ضمان عليه حتى يصح معه، وإلا فهو سالم في حكمه من لزوم غرمه دون إثمه، والله أعلم بالصواب في هذا وغيره، فانظر في ذلك.

مسألة: وقال ابن عباس: كل ذنب ذكره الله تعالى في أول سورة النور مما نصه من أولها هو من كبائر الذنوب إلى قوله: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[النور: ٣١].

وقال ابن مسعود: كل ذنب ذكره الله تعالى في أول سورة النساء إلى قوله: ﴿وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾[النساء: ٣١] فهو من الكبائر، وفي الإصرار قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوۡتُهُمۡ لِتَغۡفِرَ لَهُمۡ جَعَلُوٓاْ أَصَٰبِعَهُمۡ فِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَٱسۡتَغۡشَوۡاْ ثِيَابَهُمۡ وَأَصَرُّواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ ٱسۡتِكۡبَارٗا﴾[نوح: ٧].

وذكر في غير المصرّ في قوله: ﴿وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾[آل عمران: ١٣٥]. **وقيل:** يسع جهل ضلالة المصرّ ما لم يعلم الحكم فيه، حتى يعزم على ترك التوبة بتهاون، واستخفاف بالعقوبة، واستصغار التوبة. **وقيل:** لا يسع جهل ضلالة المصر، كان مستحلا لدينه أو محرما، ومن جهل كفره وضلاله فهو هالك، وإنما لا يسع جهل ضلالة من علم حرمة ما استحل من دين الله، والإصرار والتعاون على الإثم والعدوان، وما يهلك بها راكبها على العلم والجهل، ولا صغيرة مع إصرار، ولا كبيرة مع توبة واستغفار.

وأن من أتى صغيرا من المعاصي على الخوف منه والرجية ولم يصر؛ فهو في حال الطاعة، وإن كان على استخفاف وتهاون؛ فقد واقع الكبير بنقضه الميثاق،

وكل ما عصى الله فيه من صغير، وكبير، وذلك أن يقيم على المعصية أو يتوب من حينه؛ لأنه لا يجوز أن يكون مقيما على شيء منتقلا عنه.

وقيل: من ركب الصغير وما دون الكبائر، وكانت له ولاية؛ **فقيل**: يحسن به الظن؛ لأنّه مأمون على حكم ما غاب من أمره، ويتولى حتى يعلم أنه أصر، وليس فيه استتابة حتى يعلم إصراره، والمصر كافر حين ارتكب الصغيرة حتى يتوب. **وقيل**: ليس بكافر. /٤٨/ **وقيل**: على حالته في الولاية إلا أن يأبى( ) التوبة. **وقيل**: يوقف عليه حين مواقعته لها، فإن تاب؛ رجع إلى ولايته، وإن لم يتب؛ برئ منه. **وقيل**: يبرأ منه العالم به، ويقف عنه الجاهل به. **وقيل**: هما سواء، وفي الكتاب والسنة والإجماع: إن ما دون الكبائر؛ فهو صغير.

مسألة: **ومن غيره**: ومن تاب من ضمانات وتبعات؟ **قول**: يرجع إلى ولايته بالتوبة، والحقوق بمنزلة الدين في ذمته مأمون عليها. **وقول**: لا يتولى بالتوبة حتى يؤدي ذلك أو يدين به إن كان معسرا، ويعطي بلسانه. **وقول**: إن تاب؛ فهو على حال البراءة حتى يقضي، **ويعجبني** الولاية له إذا تاب وكان معسرا، والوقوف عنه إذا كان معه ولم يؤده. وإن كانت التبعة من قتل نفسا متعمدا؛ **قول**: يرجع إلى ولايته بالتوبة. **وقول**: يوقف عنه حتى يؤدي، فإذا أدى؛ تولى. **وقول**: لا يتولى حتى يؤدي ما لزمه، وإلا فهو على البراءة منه.

وكذلك الوقوع في المحجورات من المحرمات بالتعمد، ومن كمال الدين في القلب أن يعلم أن الله يقبل التوبة عن عباده لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾[التوبة:١٠٤]، والله أعلم.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يأتي.

ومن غيره: وعليك أن تعلم أنّه يعلم سرك وجهرك لقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم﴾[الزخرف:٨٠]، وقال:﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾[الحشر:٢٢]، وقال: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾[الأنبياء:١١٠]، وعليك أن تعلم أنّه يغفر لك جميع وزرك إذا علم منك الصدق أنّك تائب إليه لقوله تعالى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾[آل عمران:١٩٥]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾[الرعد:٣١]، والله أعلم.

الباب السابع في توبة من دعا أحدا إلى ضلالة

عن أفلح بن عبد الوهاب المغربي: وفي توبة المبتدع إذا أضل ببدعته خلقا كثيرا فمات بعض من أضل، وغاب بعض، وحارب المسلمين على ذلك، وقتل خلقا كثيرا، ثم يرجع الرجل تائبا، أيقبل المسلمون توبته، مثل: خلف، ومن أخذ بأخذه أو رجع عما هو فيه؟

الجواب: إنّ عليه أن يظهر توبته، ويدعو إليها كما ظهرت بدعته ودعا إليها، ليس عليه أكثر من ذلك.

قال غيره: نعم، **قد قيل**: إنّ عليه أن يأتي من دعاه إلى الضلالة فيخبره أنه قد[1] دعاه إلى باطل، وأنه راجع إلى الله وتائب إليه من تلك الحالة، وعسى في لزومه أن يكون في موضع القدرة عليه في يومه، ولعلها[2] أن تكون لازما فيمن دعاه فأضله، لا من امتنع أن يجيبه، فلم يصح معه أنه أدله، ومن لم يقدر على بلوغه لموت أو غيبة أو ما أشبههما من عجز عن إبلاغه؛ فالله أولى بعذره.

وقيل: لا توبة له عند الله على هذا من أمره إلا أن في توبة عائشة رضي الله عنها ما يدل على ما قبله هو القول، ولابد له من أن يكون على الدينونة بأداء ما يلزمه له في موضع الاحتمال، لوجوده وقدرته عليه في حال، وما أتلفه على وجه الاستحلال؛ فلا ضمان له من بعد التوبة في نفس ولا مال، في أكثر ما فيه يقال، وعلى المسلمين أن يقبلوا أوبته إذ ليس لهم أن يردوا عليه توبته، ولا أعلم

---

(1) زيادة من ث.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: تعلم.

أنه يختلف في هذا أبدا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) **مسألة من الأثر**: ومن ابتدع بدعة في الإسلام، ضل بها أو دعا إليها أو أضل بها خلقا كثيرا، ومات من مات ممن أجابه على الضلال، وغاب من غاب، وحارب المسلمين على ذلك، وقتل من قتل في محاربته، ثم أراد التوبة والرجوع؛ فتوبته أن يظهر التوبة، ويدعو إليها كما دعا إلى بدعته وضلالته، ويعرف من دعاه أنه كان يدعو إلى ضلال، وأن دين الاستقامة هو دين الله، ودين نبيه، ودين الحق الذي أمر الله تعالى به، ويعتقد به عباده، وإن دعاه الذي كان يدعو إليه من قبل خطأ أو ضلالا، ويكون مع ذلك تائبا نادما مظهرا للاستغفار /٤٩/ من ذلك، والله أعلم.

مسألة: ومن دعا إلى دعوة كفر وضلال؛ فاتبعه ناس، وماتوا على ذلك الضلال، ثم أراد التوبة الداعي بعد موتهم، هل له توبة، وهل يرجع إلى ولاية المسلمين؟ **فأقول**: نعم، إن له التوبة إن شاء الله، وديني دين المسلمين، وكفى حجة أن التوبة مقبولة، توبة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. **وقيل**: إنّ عائشة أظهرت توبتها إلى كل من أتاها حتى صارت توبتها شهرة، وقد تنادى المسلمون بتوبتها.

مسألة عن أبي سعيد، قال: ومن عمل معصية يستحق بها الكفر بحضرة جماعة أو شهر كفره عند جماعة، مثل العشرة أو أقل أو أكثر؛ إنه يستوجب البراءة معهم، فإن ندم في نفسه؛ فقد تاب وسالم، [و] إن لم يظهر التوبة؛ فهو سالم، وهم مصيبون في براءتهم منه، وهو سالم، وهم سالمون، وأما إذا ندم في نفسه ولم يستغفر ربه ويتوب إليه؛ فلا يجزيه الندم دون التوبة والاستغفار، وأما إذا ندم واستغفر ربه وتاب إليه؛ فذلك الذي يلزمه، وكذلك فرض الله تبارك وتعالى عليه فقال: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ﴾[هود:٩٠]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾[التحريم:٨]، فخاطب الله المذنبين بالتوبة إليه والاستغفار له لا إلى غيره، إلا لمن لزمه له حق يجب عليه في دين الله أداؤه إليه، ولا نعلم دليلا يوجب عليه أن يتوب إلى الخلق ممن هو مثله إلا بأداء ما يلزمه لهم، والتوبة إلى الله.

وأما من علم منه ما تجب به عليه البراءة؛ فعليه أن يصوّبه في البراءة منه، لأنه مصيب في براءته منه حتى يعلم منه ما ينقله به عن البراءة، فالتائب سالم بالتوبة إلى الله في دينه مع المسلمين، والمتبرئ من المحدث سالم من براءته على علمه، وأما أن يكون المحدث سالما مع المتبرئين منه في حكم الظاهر؛ فلا يستقيم ذلك فيما عرفنا من قول أهل العلم، ولكن هو عندهم في شرائطهم سالم بالتوبة ولو لم تعلم توبته؛ لأنهم يتولونه في الشريطة بتوبته، ويتبرؤون منه في حكم الظاهر على معصيته.

مسألة: ومن غيره: وسألت عن رجل ارتد عن الإسلام، وقبّح أمر المسلمين إلى الناس، وشيّع أمرهم، وقال: إنهم على ضلالة، ودعا الناس إلى ذلك، فاستجاب له من استجاب، ثم أنّه ندم وأراد التوبة، هل له توبة؟

قال أبو عيسى: توبته أن يذهب إلى الذين دعاهم إلى الضلالة، وإلى الناس الذين قبح أمر المسلمين، وشيّع[1] عندهم، فيقول لهم: "إني كنت دعوتكم إلى غير الحق، وإن الذي قلت على المسلمين قلت[2] كذبا وزورا، وأن المسلمين أخيار الناس، وأنّه ليس على وجه الأرض خير من المسلمين، وإني أستغفر الله

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

وأتوب إليه مما قلت عليهم"، فإن فعل ذلك؛ فحينئذ تكون له توبة، وإن لم يفعل؛ فلا توبة له.

وقال: وكان في زمان الربيع ووائل رجل من الصفرية، ووقع بخوارزم، وأراد أن يتوب، فقالوا: نبين لك الإسلام، ولكن لا تكون لك عندنا ولاية حتى تأتي إلى قومك الذين دعوتهم، لأنك كنت داعيا تدعو الناس فتبين لهم: إني كنت دعوتكم إلى غير الحق، وإني قد تبت من ذلك ورجعت فاعلموا ذلك يا قوم؛ **قال:** فذهب فأخبرهم [فبلغني أنه جاء إليهم بعد ذلك]([١])، فعرضوا عليه الإسلام([٢]).

مسألة: [خ: **من كتاب محمد بن سعيد بن محرز**]([٣])، **من نسخة كتاب محمود بن نصر الخراساني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، **وكان يقول** (خ: **يقال**)([٤]): توبة كتوبة إدريس؛ وذلك أن إدريس كان خالف المسلمين في شيء، ثم رجع تائبا نادما ملقيا بيده، فقيل له: هل كنت تبرأ من أبي عبيدة، وحاجب رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ؟ فقال: "نعم، أنا أستغفر الله وأتوب إليه"، فقال حاجب: توبة كتوبة إدريس، وقال أيضا من أئمة المسلمين يأمرون صوبه فقال: "يا معشر المسلمين ألم أقل هذه المقالة، فإن كنت قلتها، فأنا أستغفر الله وأتوب إليه"، قبلت([٥]) توبته، وفي الأنفس ما فيها، وإذا قال: "نعم، والله لقد قلت هذه المقالة، وأنا أستغفر الله منها وأتوب

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: السلام.

(٣) زيادة من ث.

(٤) زيادة من ث.

(٥) ث: فقبلت.

إليه"؛ فهذه التوبة الصحيحة تقبل، وليس في القلب منها شيء.

وبلغنا عن ضمام، رواية جابر بن زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكان فقيها عالما، أنه دخل عليه رجل من المسلمين، [له قدر وفضل ومنزلة عند ضمام، فذكر الرجل عليه رجلا من المسلمين](١)، فقال: "فلان لا خير فيه"، فقال ضمام: "برأ الله منك"، فقال الرجل وهو يبكي وينتفض: "أتبرأ مني يا ضمام"؟ فقال له ضمام: "أنت حملتني على ذلك، لا تبرأ من أحد من المسلمين بين يدي، /٥٠/ ولا أبرأ منك"؟ فقال الرجل: "فأنا أستغفر الله"، فقال له ضمام: "فيغفر(٢) الله لك"، فالبراءة عند الله عظيمة، من برئ فقد قتل.

مسألة من مسألة من كتاب بيان الشرع: قلت له: قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٍ﴾[الفرقان:٧٠]، أهي في وحشي قاتل حمزة بن عبد المطلب رَحِمَهُ ٱللَّهُ خاصة، ولا يستحق هذا الاسم سواه من تاب وعمل صالحا أو هي منتحلة عامة لمن أتى بهذه الشريطة من كل مؤمن ومؤمنة، وما عندك في ذلك؟ **قال:** الذي عرفت أنها في كل من عمل مثل عمل وحشي، وهي في جميع الناس، إلا **قول من قال:** إن من قتل المؤمن، والداعي إلى الضلالة إذا أجيب(٣) إليها؛ فلا توبة لهما، وبالله التوفيق.

ومن غيره: أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «يسّروا ولا تعسروا وبشروا ولا

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: فغفر.

(٣) ث: أجيبت.

تنفروا»(١).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: يعني لا تصفوا الدين والجنة بصفات ييأس الناس معها أن يبلغ الجنة، وإن تمم دينه، وكذلك التائب المكثر من الذنوب إذا عرف صدق توبته؛ فلا يشدد عليه حتى ييأس من الخلاص، بل يسامح بالرخص التي يراها العالم أنها وجه عدل في الشرع لاسيما بينه وبين الله، وأما فيما بينه وبين الناس من الحقوق الواجبة عليه؛ فلا مسامحة فيها، ولابد من العمل فيها بما يراه أنه هو الأقرب إلى الحق، فاعرف ذلك.

(رجع) وقال ﷺ: «لا تغبطن(٢) فاجرا بنعمة إن له قاتلا(٣) لا يموت»(٤).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إنّ الفاجر لا ينبغي لأحد أن يؤيسه من رحمة الله أنه لا يغفر الله لك إذا تبت، لأن الله يغفر الذنوب بالتوبة جميعا [مطلقا، **قيل**: إلا من قتل نبيا، ومنهم من توقف فيمن قتل نبيا، ومنهم من قال: جاء التنزيل مطلقا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[الزمر:٥٣]](٥)، والأصح أنّ الذي قتل نبيئا؛ فلا توبة له، وأن الله لا يسلط أحدا على قتل نبي وفي علمه أنه ليتوب عليه إذ لا يكون شيئا إلا ما أراده، فلا يريد ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، رقم: ٦٩؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، رقم: ١٧٣٢.

(٢) في النسخ: تقنطن.

(٣) في الأصل: قابلا.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها، رقم: ٤٢٢٢. وأخرجه بمعناه كل من: ابن المبارك في المسند، باب الفتن، رقم: ٢٦٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٤٠٦٧.

(٥) زيادة من ث.

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من دعا إلى هدى؛ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة؛ كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا»[1].

---

[1] أخرجه مسلم، كتاب العلم، رقم: ٢٦٧٤؛ وأبو داود، كتاب السنة، رقم: ٤٦٠٩؛ والترمذي، أبواب العلم، رقم: ٢٦٧٤.

الباب الثامن في صفة الكبائر من الصغائر

قال أبو الحسن: قال بعض الصحابة: إن الكبائر ما ذكر الله في سورة النساء إلى قوله: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾[النساء:٣١]، فكل من ركب شيئا من نهي الله في هذه السورة إلى قوله: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ﴾ فقد ركب كبيرة.

وقال بعض الصحابة: إن الكبائر ما ذكر الله في سورة النور من أولها إلى قوله: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[النور:٣١]، فأوجب لهم الفلاح مع التوبة من جميع الذنوب، وقد حرم الله جميع الأموال والدماء كلها ظلما، وهما كبيرتان.

وكذلك أكل أموال اليتامى ظلما، وأكل الربا، والتطفيف، والخيانة، وجميع ما يجري فيه الظلم من ارتكاب نهي الله ونهي رسوله، وانتهاك محارمه من الأموال والدماء والفروج والفواحش من الزنا، والقذف، وشرب الخمر، والمسكر، وانتهاك المحارم في السمع والبصر والكلام، وظلم المواريث، وظلم الحقوق، والسرق، والخيانة، والغلول، والشرك، والفرار من الزحف في الجهاد في سبيل الله، وأكل الأمانة، ونقض العهود التي في الدين وبين العباد وبين ربهم، وقول الزور، والشهادات بالزور، والأيمان الكاذبة، وأكل الحرام من الميتة والدم والمطاعم، والمناكح المحرمة، وكل ما نهى الله عنه في كتابه، وحذر انتهاكه، والكذب المعتمد عليه، وغيبة المسلمين والبهتان، والشرك بالله، والتشبيه له بخلقه؛ فكل هذه تجب التوبة منها والاقلاع عنها قبل نزول الموت، والله أعلم.

مسألة من كتاب المعتبر: ومن الكتاب: ومن ثبتت ولايته ثم /٥١/ عمل

المعاصي بمكفرة كبيرة، يجب عليه بها حد في الدنيا أو عذاب في الآخرة؛ سقطت ولايته من حين ما أتاها واستحق البراءة، وعلى المسلمين أن يستتيبوه، فإن أدى ما لزمه من ذلك وتاب؛ رجع إلى منزلته. وكذلك إذا تاب؛ **قال**: إنه يؤدي ما يلزمه من ذلك إن كان شيئا يلزمه الخلاص منه، وإن لم يتب؛ فهو على البراءة.

قال غيره: قد مضى ما نرجو أنّ في بعضه كفاية عن تفسير هذا إلا أنه قوله: "كبيرة يجب بها عليه حد في الدنيا أو عذاب في الآخرة"، فكأنه أثبت أن لا تكون كبيرة كبيرة، إلاّ أن يثبت فيه حد في الدنيا أو عذاب في الآخرة، **والقول في ذلك معنا**: أن الكبيرة الذي لا يختلف فيه؛ هو (خ: أنه)[1] ما يثبت فيه حد في الدنيا أو عذاب في الآخرة من كتاب الله أو سنة أو إجماع أو ما أشبه ذلك أو لعن عن الله أو سخط أو غضب أو لعن عن رسول الله ﷺ أو قبح أو ما أشبه ذلك؛ فهو كبير كله لاحق بحكم الكبائر من المعاصي، ليس أنه حتى يجتمع فيه حكم حد في الدنيا أو نص وعيد في الآخرة، وليس بأحدهما يجب حكم الكبير.

وأما البراءة بعد الاستتابة من الكبير؛ فقد مضى القول والاختلاف فيه؛ أن بعضا لا يبرأ منه حتى يستتيبه، وبعض يبرأ منه ثم يستتيبه، **ويعجبني** أن لا يبرأ منه في الحكم حتى يستتاب؛ لثبوت الإجماع أنه لا يحكم عليه بحكم حتى يحتج عليه إذا أمكن ذلك، وذلك في المال لا في نفسه، والحكم عليه هاهنا في نفسه، وتكون الحجة عليه بنفسه، وترك ولايته مع معرفة لكفره، واعتقاد استتابته موافق معي بحكم السنة في الأحكام؛ لأنه ليس ترك البراءة منه شكا في أمره، وإنما هو

---

[1] زيادة من ث.

اعتقاد أن لا يقضي فيه بقضاء يحول حكمه إلا بعد الحجة.

وأما ما يلزمه في حدثه من الضمانات والتبعات؛ **فمعي أنه قيل**: بالتوبة منه عن ذلك يستحق الولاية،؛ لأنه يكون الضمان الذي يتعلق عليه بعد التوبة منه من الحدث بمنزلة الدين، وليس في الدين استتابة، وإنما هو في الذمة مأمون على أدائه ما لم تقم عليه حجة أنه مبطل في شيء من ذلك، **ومعي أنه قد قيل**: لا يتولى إذا تاب حتى تعلم منه الدينونة بأداء ذلك، ويعطي بلسانه، ثم هنالك يتولى إذا أعطى الدينونة بأداء ما يلزمه من ذلك، **وأحسب أنه قيل**: إذا تاب ولم يؤد، لأدان بأداء ذلك، فهو على حالة البراءة، ولا تتم توبته إلا بالدينونة بأداء ما يلزمه من المظالم التي كان أصلها مظالم؛ لأن المظالم عليه متعلقة، ولا يخرج ذلك مخرج الدين، ولكل شيء معنى من ذلك حجة يذهب إليها القائل من هذه الحجج، **ويعجبني** أنه إذا تاب ودان بما يلزمه؛ ثبتت ولايته **ولا تعجبني** البراءة منه على حال، ولو لم تعلم منه الدينونة بلسانه بأداء ذلك، **ولا يعجبني** أن يسرع إلى الرجوع إلى ولايته إلا باعتقاد أداء ذلك، لأنه مظلمة قد ركبها، وبها كفر؛ فلا تصح له معي حقيقة حكم الولاية بالاستغفار بلسانه، والإقرار بأنه دائن بأداء ما يلزمه من ذلك في حكم[1] ما أسر، والله أعلم.

ومن الكتاب: وإن كان معصية صغيرة غير كبيرة وقف عنه ولم يبرأ منه؛ حتى يستتاب، فإن تاب؛ رجع إلى منزلته وولايته، وإن أصر وأبى واستكبر؛ خلع، وبرئ منه، والإصرار يكفر من ظلم حبة فما فوقها أو كذب كذبة إذا دعي إلى التوبة فأصرّ وأبى عليها؛ أكفره الإصرار بذلك، وانخلع من ولاية المسلمين.

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: حاكم.

قال غيره: قد مضى من هذا ما نرجو فيه بعض الدلالة من حكم الصغائر والكبائر فيما مضى من الكتاب، **ومعي أنه قيل**: إنه دون الكبير، وما أشبهه؛ فهو الصغير، والكتاب والسنة والإجماع يدل على ذلك جميعا، على أن الإصرار على[1] الذنوب من الكبائر؛ **ومعي** أنه قد اختلف في الإصرار وفي صفته؛ **فقيل**: ما لم /٥٢/ يتب من ذنبه؛ فهو مصر، والمصر كافر، وما لم يتب الراكب من حين ما ارتكب الصغير؛ فهو مصر بالإقامة على الذنب حتى يتوب منه. **وقيل**: إنه ليس بمصر حتى يعزم على ترك التوبة من ذلك أو يتهاون، ويستخف بالعقوبة على ذلك من الله، ويستصغر المعصية لله بذلك أو يدين بحلال أنه حرام ذلك، فما لم يكن منه شيء من هذا أو ما أشبهه؛ فلا يلزمه حكم الإصرار.

ويعجبني في الحكم بين العباد أن لا يحكم عليه بحكم المصر حتى يستتاب من ذلك فلا يتوب، وأما فيما أخاف عليه من الله في أحكام دينه؛ فما لم يكن له اعتقاد يبرئه من الإصرار بالتوبة من جميع ما ركب من معاصي الله في جملته يبني عليه ويعتقدها أو كلما ذكرها جددها أو كلما أبطأ منها عاودها وتعاهدها، فإني أخاف عليه إن لم يكن منه هذا؛ لا يسلم بالإقامة على شيء من معاصي الله حتى يتوب منها بعينها، وباعتقاده يدخل في جملتها ما قد عصى الله به.

ومعي أنه قيل فيه: والحكم فيه في حكم الظاهر: إنه إذا كانت له ولاية، ثم أتى شيئا من الصغائر أو ما أشبهها عند من يثبت الاستتابة فيه، وأنه لا يكون مصرا إلا بالعزيمة على الاصرار وترك التوبة؛ **فقيل**: إنه حين يقع في ذلك أنه

---

[1] ث: من.

[يوقف عنه وعن ولايته عن الحال التي كان عليها، لأنه][١] قد واقع من المعاصي ما قد لحقه بسبب ما يزيل ولايته، إذ لا يكون وليا لله عاص، والعاصي ليس بوليّ، فإذا عصى؛ زالت ولايته لسبب المعصية، ولا يبرأ منه حتى يستتاب، فإن تاب؛ رجع إلى ولايته، وإن لم يتب وأصر؛ برئ منه بالإصرار.

ومعي أنه قيل: يحسن به الظن، ولا يقف عنه، ولا يبرأ منه بما واقع من الصغير في حكم الظاهر، إلا بعد أن يعلم منه الإصرار ويستتاب من ذلك ولا يتوب؛ لأن المسلم المؤمن مأمون على أنه لا يصر، وأنه لا يعتقد الإصرار، لأن الإصرار من كبائر الذنوب، ومن أكبر الكبائر، فالمسلم مأمون على ارتكاب الصغائر[٢]، وهو على ولايته قبل أن يستتاب، فإن علم منه الإصرار، واستتيب فلم يتب؛ لحقه حكم الإصرار وبرئ منه.

ومعي أنه قيل: إنه على الولاية، وليس فيه استتابة على من تولاه ما لم يعلم منه اصرار، وولايته ثابتة لثبوت إسلامه[٣]، ولأن المسلم لا يثبت عليه ركوب الكبيرة، لأن أصل ما ثبت عليه به الولاية والأمانة أنه لا يصر على صغيرة، ولا يواقع كبيرة يقيم عليها، وإنما أثبتت له الأمانة في ذلك كله، وفي حكم ما جعله الله للمسلم تكفير السيئات على اجتناب الكبائر، فمتى ثبتت منه التهمة بالإصرار على صغير أو الإقامة على الكبير؛ زال حكم الأمانة عنه، لأن الأمين لا يكون متهما، والمتهم لا يكون أمينا، فأصل ما أثبت له الولاية، واسم الإسلام

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: الكبائر.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: السلامة.

بظاهر أمانته، وزوال حكم تهمته وخيانته؛ فهو على ذلك مأمون، إلا أن ينزل بحالة التهمة في شيء من ذلك، فإذا زال عنه اسم الأمانة ولم يبرأ بالتهمة من حال الخيانة، وزال حكم ما ثبت له بصحة الأمانة، وقد قال الله تبارك وتعالى يخاطب المؤمنين: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾[النساء:٣١]. والسيئات ما دون الكبائر، وهي مكفرة باجتناب الكبائر، كما قال الله تبارك وتعالى، ولا شك في قوله، ومن الكبائر الإصرار، فالمسلم ثابت له اجتناب الكبائر، ولا يكون وليا، لا تثبت له الأمانة على ما يدين بتحريمه.

ومن أعظم ما يدين المسلم بتحريمه الإصرار؛ **فقالوا:** هو ولي على حالته بظهور اجتناب الكبائر وأمانته عليها، وكذلك يرجى الله له معنا في أصل اعتقاده للتوبة والاستغفار من جميع الصغائر والكبائر ولم يعتقد شيئا من الإصرار، ولا الإقامة على شيء من الكبائر والصغائر، أن يكون له ما اعتقد، ونوى فيما بينه وبين الله، ونرجو أنه يسلم من تولاه على هذه الحجج الثابتة، ويكون اعتقاد المتولّي كاعتقاده، وهو أن لا يتولاه بما ظهر منه إلا أن يكون تائبا من جميع الصغائر والكبائر /٥٣/ مزايلا لجميع الإصرار، وإلا؛ فهو شاهد عليه بالكفر، والنار، وهذا في اعتقاد المسلم في العلانية والإسرار، وثابت له في أصل دينه الذي تعبّده الله به، ما لم يعصه بوجه من الوجوه بعد بلوغ حجته إليه، وعلمه به ومعانيه والمراد به، ثم يضيعه ويخالفه بعزيمة على تركه أو بإهمال يعتقده.

مسألة: قال أبو عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنّ أصل ما دان به أن من ظلم حبة فما فوقها؛ فهو كافر.

وقال محبوب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من عصى الله بكبيرة أو صغيرة أصر عليها متهاونا بها

ولم يتب من ذلك، حتى مات على ذلك مستكبرا؛ أدخله الله النار.

قال أبو عبد الله: أقذر الذنوب ظلم المرأة صداقها، والأجير أجرته. وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: من الكبائر نقص المرأة مهرها، والأجير أجرته، والله أعلم.

مسألة: ومن أصر على ذنب من السيئات فاستحقره؛ فهو من الكبائر التي أوجب الله عليها النار، ومن تاب؛ فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾[طه:٨٢]، ومن مات غير تائب ولم يرد[1] الحقوق إلى أهلها؛ فقد خسر خسرانا مبينا، والله أعلم.

مسألة: قال جابر بن زيد –: كان ابن عباس يقول: كل ما عصي الله به؛ فهو كبير حتى النظرة، وقال النبي ﷺ، وأصحابه: «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر؛ لم يزدد بها من الله إلا بعدا، ومن قبل الله منه حسنة؛ عصمه آخر الأبد»[2]، والله أعلم.

مسألة: ومنه: والكبائر لا يسع جهلها، ولا ارتكابها بجهل ولا بعلم، وأم الكبائر: الشرك بالله، وكل ما حرمه الله في كتابه، ورسوله في سنته، وإجماع المسلمين على تحريمه، في أي هذه الوجوه قامت الحجة، ومن دليل العقل مع ما يخطر بالقلب من التوحيد وغيره، فإذا كان الذنب مما يلزم فيه حد، وعذاب في الآخرة بكتاب الله وسنة رسوله أو إجماع المسلمين عليه؛ فيكون صاحبه هالكا،

---

[1] ث: يؤدّ.

[2] ورد في مسند الربيع، كتاب الطهارة، رقم: ٩٥٤. وأخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ١١٠٢٥؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ٥٠٨.

ولا يسع أحدا الشك في كفره، وفي هذه الوجوه يقع الفراق بين هذه الأمة في التأويل والبدع، والله أعلم.

مسألة: **وقيل**: إن اللطمة من كبائر الذنوب، لأن فيها الأرش. **وفي بعض القول**: إنها من الصغائر، والقول الأول أكثر، والكذبة من الصغائر إلا أن يتلف بها مال أو نفس. **وقول**: إنها من الكبائر، وسوء الظن بالمسلمين من كبائر الذنوب، وتقبيل المرأة الأجنبية من كبائر الذنوب، والله أعلم.

مسألة: والكبائر ما جاء فيه وعيد في الآخرة أو حد في الدنيا. **وقيل**: ما قاد أهله إلى النار؛ فهو كبيرة، وأما الصغير من الذنوب؛ فليس هو بشيء محدود، إلا **أنه قيل**: هو ما دون الكبائر ولم يبح الله تعالى شيئا من الذنوب بل حرمها، وزجر عنها بغاية الزجر، ومن تعمد لفعل شيء وهو يعلم أنه لا يجوز له فعله، وهو ذاكر لذلك قلّ أو كثر؛ فليس هو بصغير، والله أعلم.

مسألة: **وقيل**: إن النظر إلى المصلوب من كبائر الذنوب، وضرب الطنبور، والدهرة، ومثلهما من الملاهي من كبائر الذنوب، ويلزم فاعله البراءة. وأما ضرب الدف؛ فحتى يغنى عليه، والله أعلم.

مسألة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ﴾[الفرقان:٦٨]؛ يعني هذه الخصال جميعا أو أشتاتا، ﴿يَلۡقَ أَثَامًا﴾[الفرقان:٦٨]، يعني: واديا في جهنم يدعى أثاما.

والكبائر ما أعد الله في سورة النساء إلى هذه الآية: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾[النساء:٣١] الآية. وقال النبي ﷺ:

«أكبر الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وقول الزور»( )، ثم استوفر (ع: اشتد)( ) ﷺ، وقال: «اليمين الغَموس، والفرار من الزحف، ورمي المحصنة، وأكل الربا، وأكل أموال /٥٤/ اليتامى ظلما»( ). ٣

مسألة: قال أبو عبد الله: قال الله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾[النساء:٣١]، فذلك ما دون الكبائر يكفرها الله عمن تاب، وأما من أصر عليها؛ فهو كافر، والكبائر ما أوجب الله [على أهلها]( ) حدًّا في الدنيا، وأوعدهم عليها عذابا في الآخرة، والسيئات ما دون الكبائر، والذي ذكر الله في تكفيره لها على التوبة منها، لا على الإصرار عليها، والسيئات التي يكفرها الله ما دون الكبائر من الذنوب التي بين الله وبين عباده التي يدين العبد بالتوبة منها في أصل ما دان به، ولا يدين بالإصرار عليها، ولا الاستحلال لها، مثل: الّمسة والقبلة، وذلك يكفره الله، وأما الحقوق التي للعباد؛ فلا يكفرها الله إلا بأدائها إلى أهلها.

مسألة: ومن غيره: وما أشبه الكبيرة أو قاربها من الذنوب فالكبير أولى به، وأنزله المسلمون بمنزلته، وإذا عذب الله قوما على شيء عذب من هو أعظم منه جرما وإن لم يأت فيه بوعيد، ومن ركب ذنبا صغيرا فأصر عليه؛ فهو هالك حتى

( ) أخرجه بمعناه مطولا كل من: البخاري، كتاب الأدب، رقم: ٥٩٧٧؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٨٨؛ والترمذي، أبواب التفسير، رقم: ٣٠٢٠.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) أخرجه بمعناه البيهقي في شعب الإيمان، باب في حشر الناس، رقم: ٢٨٤، ١/٢٦٥؛ وأورده الغزالي في الإحياء، كتاب التوبة، ٤/١٨؛ ومحمد الذهبي في كتاب الكبائر، ١/٧١.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عليها.

يتوب ويرجع ويندم على[1] ذلك، ومن عمل شيئا من الكبائر ولم يعلم أن ذلك حرام ومات عليه؛ عذبه الله، ولا عذر له، وهو هالك.

مسألة: قال بشير: لو أن رجلا ضرب رجلا بخشبة أو ما فوق ذلك، لألزمنا الضارب البراءة؛ لأنه قد قامت الحجة في العقل أن ذلك ظلم، **قال**: وهذا وأشباهه من حجة العقل.

وكذلك لو سرق منه في الميزان قدر حبة فما فوقها، متعمدا للتطفيف، وكان ذلك في تعارف الناس أنه ظلم؛ فعليه البراءة ما كان مثل هذا ولم يجز الوقوف، لأن حجته قد قامت.

وأما إذا دفر[2] رجل رجلا دفرة رفيقة، مثل ما يجوز أن يفعل الناس بعضهم ببعض، ولا يكون ذلك ظلما معهم؛ لم يكن فيه البراءة ولا الوقوف، وكذلك إن أخذ من حبه حبا يسيرا، مثل ما لا يكون ظلما، وإن رآه لم يغير عليه، وإن ذلك جائز بين الناس، والجيران يفعلونه بينهم؛ لم أره ظلما، ولا تلزم فيه براءة ولا وقوف، وإن دفر رجل رجلا دفرة بين الدفرتين، وكانت مشبهة بدفرة الظلم، وبدفرة الإجازة؛ فهذا، ومثله يجوز فيه الوقوف. **وقول**: لا بأس في ذلك، والله أعلم.

مسألة: وصغائر الذنوب يكفر صاحبها بالإصرار عليها ولا يكفر بركوبها،

---

(١) ث: عن.

(٢) ث: أدفر.

وذلك مثل: الرفسة( )، والنخسة( )، والركضة(١)، والوجية( )٢، والكذبة، ٣ما لم يكن ٤ بها إنكار حق لأحد، والنية للمعصية، والحب لها( )، والرضى بها، والأمر بها٩ ما لم يفعلها المأمور، وهذا، وما كان مثله على هذا الذي وصفنا بينه وبين العباد؛ فما كان من أرش؛ أداه إليهم، وما لم يكن فيه أرش؛ فعليه أن يخرج منه إليه بأداء، وما كان بينه وبين الله؛ فليستغفر الله تعالى ويتوب إليه منه، ونرجو له المغفرة، فهذا، ومثله إنما( ) يكفر صاحبه بالإصرار٦ عليه ولا يكفره فعله، ومن أصر عليه ومنع التوبة، وادعى المغفرة على ترك التوبة، وهو عالم به؛ أكفره إصراره، ومن نسي ما بينه وبين الله مما وصفنا، وهو ممن يدين بالتوبة، وتاب واستغفر في الجملة؛ أجزاه ذلك، والله أعلم.

( ) رفس، الرَّفْسَة: الصَّدْمَة بالرِّجْلِ في الصدر، ورَفَسَه يَرْفُسُه رَفْساً ضربه في صدره برجله، وقيل: رَفَسَه برجله من غير أَن يخصّ به الصدر ودابّة رَفُوسٌ إِذا كان من شأْنها ذلك. لسان العرب: مادة (رفس).

( ) نَخَسَ الدَّابَّةَ وغيرها؛ يَنْخُسُها ويَنْخَسُها ويَنْخِسُها -الأَخيرتان عن اللحياني- نَخْساً غَرَزَ جنبها أَو مؤخّرها بعود أَو نحوه. لسان العرب: مادة (نخس).

( ) رَكَضَ الدابةَ، يَرْكُضُها رَكْضاً: ضرَب جَنْبَيْها برجله، وأَصل الرَّكْضِ الضرْبُ. لسان العرب: مادة (ركض).

( ) وجأ، الوَجْءُ: اللَّكْزُ، ووَجَأَه باليد والسِّكِّينِ وَجْأً -مقصور-: ضَرَبَه وَوَجَأَ في عُنُقِه. لسان العرب: مادة (وجا).

( ) زيادة من ث. ٥

( ) زيادة من ث. ٦

١

مسألة: ومن أخذ من مال غيره حبة أو حطبة أو خلالا( ) أو نباتة أو لبس ثوبه أو ركب دابته أو استعمل خادمه عملا يسيرا أو كثيرا أو استعار شيئا فاستعمله بغير ما استعاره له أو وطئ في حرث قوم فتلف شيء منه بوطئه أو قعد على سرير غيره أو حصيره أو كتب من دواته أو قلمه أو رقعة قرطاس أو استسقى بدلوه أو هاس بهيسه أو زجر على دابته أو شرب من إنائه، فكل هذا، وما أشبهه مما أصابه؛ معروفون بالمنع له من صغائر الذنوب، وإنما يكفر فاعلها( ) /٥٥/ بالإصرار عليها[٢] لا بركوبها، كل هذا من حقوق العباد، وعليه الخلاص والخروج منه إليهم، إلا ما كان منه من الإدلال الذي يجري بين الناس بعضهم لبعض، ممن يدل على صديق أو أخ في الله أو الأهل أو غيرهم في أموالهم، لا بأس بذلك( )، وذلك فيما لو أدرك صاحبه يفعله، لم يكن يستحيي من ذلك، ويعلم أن ذلك يسره منه ويفرح به، وأن ذلك مباح بينهما؛ فقد رخّص الفقهاء في الإدلال على هذه الصفة، وأما غيرهم؛ فعليه الخروج من ذلك إليهم، وتوبة من فعل شيئا من ذلك والاعتراف به لمن هو له، وإعطائه ما لزمه من حق على ما لزمه في مثل هذا أو قيمة أو أجرة.

فإن نسي شيئا من ذلك، وهو يدين بالتوبة، وتاب إلى الله تعالى في الجملة؛ فأرجو له السلامة إن شاء الله، ونحن نرجو أن تكون هذه الذنوب التي سميناها مما يغفرها الله للمسلمين على التوبة، ولسنا نأمن العذاب عليها، فالفرض على

( ) وتَخَلَّلَ الرُّطَبَ: طلبه خِلال السَّعَف بعد انقضاء الصِّرام واسم ذلك الرُّطَب الخُلالة، وقال أَبو حنيفة: هي ما يبقى في أُصول السَّعَف من التمر الذي ينتثر. لسان العرب: مادة (خلل).

( ) ث: صاحبها: كتب فوقها: ٢(خ: فاعلها).

( ) ث: في ذلك. ٣

المسلمين حسن الظن بالله، والرجاء[١] في الله أن يغفرها لمن تاب منها، وأن يكون من السيئات التي قال الله فيها: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلۡمَغۡفِرَةِۚ﴾[النجم:٣٢]، فلا ينبغي لأحد أن يأمن عذاب الله عليها، ولا ييأس من مغفرته لمن تاب منها، وأما من أقام عليها وأصر؛ كفر بإصراره وضل وخسر، والله أعلم.

مسألة: وقيل: إن كل مصر كافر، فمن ركب كبيرة من الذنوب؛ كفر في وقت ركوبه، وإن ركب ما دون الكبائر؛ فإنما يكفر بالإصرار عليه وترك التوبة منه لا بركوبه، وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ما من عبد أصاب ذنبا كبيرا فندم عليه وصبر لحكم الله فيه، وأدى الواجب عليه فيما لزمه، إلا صغر ذلك الذنب حتى يغفره الله له، وما من عبد أصاب ذنبا صغيرا فصغّره فاستخف به إلا عظم ذلك الذنب عند الله حتى يكبه الله به في النار، والله أعلم.

مسألة: وقيل: إن المقام على الكبائر، والإصرار على الصغائر؛ تصيّر الأعمال هباء، ويسخط الله على أهلها، وبالتوبة من الذنوب والاقلاع عنها، يتجاوز الله لأهلها عنها، وهذه المسألة التي بان بها أصحابنا عن مخالفيهم، **فقال مخالفوهم**: إن كل من أقر بالله وبالنبيّ، وصلّى، وصام، وحج، وعمل بالفرائض، وفي خلال ذلك يسرق، ويزني، ويكذب، ويركب أنواع المعاصي؛ **قالوا**: خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا، عسى الله أن يتوب عليهم، وغلبت حسناته سيئاته، والسيئة واحدة، والحسنة عشر أمثالها، والحسنات يذهبن السيئات، فبلغ من **قولهم**: إن الله لا يعذب أحدا من أهل المعاصي بسيئات عملها وهو مقيم

---

[١] ث: وجميع الرجاء.

عليها، وعندهم أن الله لا يعذب التائب من المعصية المقلع عنها، لأن هذا القول عندهم يبلغ بهم لمعنى قولهم: غلبت حسناته سيئاته.

ومن معنى قولهم: لو أن مؤمنا عصى الله مائة سنة، ثم تاب في آخر يوم بقي من عمره من جميع ذنوبه، وأقلع عنها؛ إن ذلك مستحق لعذاب الله، وقد قال الله تعالى خلافا لقولهم: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ﴾[طه:٨٢].

وقال أصحابنا: إن كل من عصى الله بصغير من الذنوب أو كبير، وهو عالم به، وأصر عليه، ولو على حبة مما ظلم؛ فقد وجبت له نار جهنم خالدا فيها، وبطل عنه جميع إحسانه ولم ينتفع بسالف إيمانه، ولو ذاب بدنه في عبادة الله وأتعبه[١]، وأنفق ماله في سبيل الله وأذهبه؛ لم يقبل منه شيء من عمله حتى يقلع عن تلك الذنوب والمعاصي السالفة ويتوب منها، ثم عند التوبة يقبل الله إحسانه، ويشكره، ويتجاوز عن سالف سيئاته ويغفرها له؛ لأن الله يحب التوابين ويتقبل من المتقين.

وأما قوله: ﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾[التوبة:١٠٢]، فأولئك قوم أساءوا ثم تابوا إلى الله من ذنوبهم، **وقد قيل:** إن هذه الآية نزلت في أبي لبانة حين قال لبني قريظة: إن الذبح، ورأى[٢] قد خان الله ورسوله فندم وتاب، وربط نفسه بسارية المسجد /٥٦/ حتى تاب الله عليه، وتاب على الثلاثة الذين خلفوا، والله أعلم.

مسألة: سئل بشير عمن أصاب صغيرا من ذنوب، ونيته أن يتوب منه غدا أو

---

[١] في النسختين: اتبعه.

[٢] ث: ورأته.

بعد ذلك، ومن دينه التوبة من ذلك، إلا أنه لم يتب حين مواقعته الذنب؟ **قال**: إن عزم على ترك التوبة ومات قبل أن يتوب؛ هلك، وإن تاب قبل الموت؛ سلم. **وقول**: عليه أن يتوب من حين ما واقع المعصية الصغيرة، ولا يؤخر ذلك، وإن أخر ذلك؛ فقد أصر، وهو أشد القولين، والآخر أفسح. **ثم قال**: من أذنب ذنبا، ثم ندم عليه؛ فهو إقلاع عنه وتوبة؛ لأن الندم توبة، فكل من أكثر الندم على ذنبه إجلالا لله تعالى وتعظيما له؛ كان أرجى لقبول توبته، والله أعلم.

ومن غيره: وروي عن النبي ﷺ: «إياكم ومحقرات الذنوب، فإنهن يجتمعن على رجل حتى يهلكنه، كرجل كان بأرض فلاة فحضر صنيع[1] الرجل القوم، فجعل الرجل يجيئ بالعود، والرجل يجيئ بالعود، والرجل يجيئ بالعود، حتى جمعوا من ذلك سوادا، وأججوا نارا فأنضجوا ما فيها»[2].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: هذا فيه بيان أن الإصرار على الصغيرة يصير كبيرا، وهنا بحث، لأن الصغائر معفو عنها باجتناب الكبائر، حتى يصر على صغيرة، فإن كان بالإصرار؛ دل على أن الصغائر هي التي لم يكن عليها إصرار، ومن أصر على صغيرة؛ صارت كبيرة.

(رجع) قال أبو القاسم – في الرجل إذا كانت له ولاية للمسلمين، فأصاب ذنبا من صغائر الذنوب: إنه على ولايته، فإن أصر عليه؛ برئ منه، وإن تاب؛

---

[1] في الأصل: ضيع. وفي ث: طبع.

[2] أورده السيوطي في الجامع الصغير، رقم: ٤٤٥٢. وأخرجه بألفاظ متقاربة كل من: أحمد، رقم: ٣٨١٨؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٧٣٢٣؛ وفي الأوسط، رقم: ٧٣٢٣؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب معالجة كل ذنب بالتوبة، رقم: ٦٨٨١.

فهو على حالته، ومنزلته الأولى. **وقول**: إذا أصاب الذنب الصغير؛ وقع به الوقوف من حين مواقعته له، إلا أن يتوب أو يصر؛ فيكون له حكم الولاية، والبراءة، وقال أبو مالك كما قال أبو القاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وحجة من قال: إنه على ولايته؛ قول الله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾[النساء:٣١]، والسيئات دون الكبائر، والصغائر مغفورة لمن تاب منها، وقد ضمن الله غفران الصغائر لمن اجتنب الكبائر.

وحجة من قال بالوقوف: إن الإصرار على الذنب الصغير يكون كبيرا، والوعيد متوجه على الإصرار على الذنب الصغير والكبير، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾[آل عمران:١٣٥]، فدخل تحت هذا القول كل ذنب، وقال النبي ﷺ: «هلك المصرون قدما إلى النار»( )، فإذا كان المذنب بين الإصرار على الذنب والتوبة منه؛ فأسلم أحواله الوقوف عنه إلى أن يعرف حاله.

والذنب الكبير ما جاء فيه وعيد في الآخرة أو حد في الدنيا، وما قاد أهله إلى النار؛ فهو كبير، وأما الصغير من الذنوب؛ فلم يوقف عنه، وليس هو بشيء محدود، إلا أنه ما دون الكبائر فهو صغير ولم يبح الله شيئا من الذنوب بل حرمها وزجر عنها، وكل ذنب قصد العبد إلى فعله وهو يعلم تحريمه وواقعه وهو ذاكر حرمته قل أو كثر؛ فليس ذلك بصغير، والله أعلم.

( ) أورده الحارثي في قوت القلوب، ٣٢٥/١. وأورده الطبري في تفسيره بمعناه موقوفا على قتادة بلفظ: «هلك المصرُّون الماضون قُدُمًا»، رقم: ٧٨٥٧، ٢٢٣/٧.

مسألة: وإذا أصاب الذنب الكبير من لا ولاية له؛ لزم فاعله البراءة في حين مواقعته الذنب، والسيئات التي يكفرها الله هي ما دون الكبائر من الذنوب التي تكون بين العبد وبين ربه، التي يدين بالتوبة منها في أصل ما دان به، ولا يدين بالاصرار عليها والاستحلال لها، مثل: النظرة، والقبلة، فذلك يكفره الله، وأما الحقوق التي للعباد؛ فلا يكفر إلا أداؤها إلى أهلها، ومن واقع ذنبا صغيرا؛ فلا يبرأ منه حتى يستتاب، فإن تاب؛ فلا يبرأ منه كان المذنب وليا أو غير ولي.

وقال أبو مودود: ومن دين المسلمين، أن كل عامل بكبيرة من المعاصي أو مقيم على صغيرة أو قائل على الله بخلاف الحق الذي أنزله الله في كتابه أو في سنة نبيه، وما دانوا به؛ فهو ضال كافر حتى يتوب.

وقال محمد بن محبوب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن دين المسلمين أن من عصى الله بكبيرة أو صغيرة، وأصر عليها متهاونا ولم يتب منها؛ أدخله الله النار، ومن جاء بذنوب أمثال الجبال وتاب منها؛ تاب الله عليه، /٥٧/ **وقال**: من عمل عملا من الكبائر جاهلا، فمات قبل أن يتوب من ذلك العمل؛ مات هالكا، والله أعلم.

مسألة: قال أبو عبد الله محمد بن محبوب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفي قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾[النجم:٣٢]، **قال**: ما دون الكبائر من الذنوب التي تكون بين العباد وبين الله، مثل الغمزة، واللمزة، والنظرة، وما كان أهله يدينون بالتوبة منه والاستغفار؛ فذلك هو اللمم، وكل ما ألمّ بالقلب من ذكر المعصية، والهم لها، والنية للعمل بها من غير شتم المسلمين، ولا وقوع في أعراضهم؛ فهذا إذا نسي أن يستغفر الله منه لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾[النجم:٣٢]، فهذا إذا كان يدين بالتوبة منه، ومما نهاه الله عنه؛ أجزاه.

مسألة عن الفضل بن الحواري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: إن المُحادد الذي يعصي الله ثم

يصرّ عليها.

مسألة من كتب أصحابنا أهل المغرب: من كتاب الدليل لأهل العقول لباغي السبيل بنور الدليل، لتحقيق مذهب الحق بالبرهان والصدق: اعلم أن أصناف المبتدعين؛ أولهم من ابتدع في دين الله غير دين له رآه دينا، واعتقده أنه حق عند الله تعالى، وقطع عذر من خالفه؛ فهذا هو المبتدع الذي قضينا عليه بالنار والخلود فيها، ولا مطمع له في التوبة، ما دام على مذهبه معتقدا، لا تكفر عنه سيئة بحسنة يعملها، ولا بمعصية يجتنبها، ولا بشفاعة المصطفى، ولا بمجاورة الإله المتعالي، إلا أن يرجع عن مذهبه واعتقاده، والله أعلم.

مسألة: ومن تأليف أبي نبهان جاعد بن خميس: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «الكبائر ثلاثة: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس»[1]، **وقال ابن عباس:** الكبير ما أعد الله عليه حدًّا أو عقوبة.

وعن معاذ [بن جبل][2]: ما نهى الله عنه؛ فهو من الكبائر.

وقال أبو المؤثر: روي عن ابن عباس أنه قال: كل ذنب ذكره الله في أول سورة النور إلى قوله: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[النور:٣١]، قال: يروى عن ابن مسعود أنه قال: كل ذنب ذكره الله في أول سورة النساء إلى قوله: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾[النساء:٣١]، فهو من الكبائر.

---

(1) أخرجه بلفظ: «إن من أكبر الكبائر: الشرك...» كل من: الترمذي، أبواب تفسير القرآن، رقم: ٣٠٢٠؛ وأحمد، رقم: ١٦٠٤٣؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٣٢٣٧.

(2) زيادة من ث.

وقال أبو عبد الله: الكبائر ما أوجب الله على أهلها حدًّا في الدنيا، وأعد لهم عليها عذابا في الآخرة، والسيئات ما دون الكبائر، والذي ذكر الله تكفيره على التوبة منها لا على الإصرار عليها، والسيئات التي يكفرها الله ما دون الكبائر من الذنوب التي بينه وبين عباده التي يدين بالتوبة منها في أصل ما دان به، ولا يدين بالإصرار عليها، ولا الاستحلال لها، مثل المسة، والقبلة، وذلك يكفره الله، وأما الحقوق التي للعباد؛ فلا يكفرها إلا بأدائها إلى أهلها.

قال غيره (ولعله أبو نبهان): إلا أن لا يقدرها، حتى الوفاة، فعسى أن يكفرها، فيرضى من هي له بما يعوّضه عنها بدلا منها، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة عن الشيخ الفقيه صالح بن سعيد الزاملي: وفي قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾[النجم:٣٢]، ما معناه؟

الجواب على ما سمعته من آثار المسلمين: إنّ اللمم هو من صغائر الذنوب التي لم يأت فيها من الله على من فعلها وعيد في الآخرة، ولا حد في الدنيا، فوعد الله من قارفها الغفران مع التوبة منها، ليس مع الإصرار عليها.

وقول: ما ألم بالقلب من ذكر المعصية، والهم بها ما لم يعمل بها، والله أعلم.

قال غيره: وأحسبه **أبا نبهان**: وما لم يعزم عليه من خواطره؛ فلا يؤاخذ به إذ ليس من قدرته أن يدفع ما يرد على قلبه، ومختلف في أخذه بما قد عزم عليه ما لم يفعله، والذي عندي فيه: إنه مأخوذ بجميع ما نواه فعزم على فعله، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وجدتها في رقعة، وهي: قلت: والله يواخذ بالباطن، وبعقد قلبه؟ **قال**: نعم، إذا كان مقيما على أن يفعل، وهو مصر على ذلك.

قلت: صف لي إصرار /٥٨/ القلب، وكسبه المذموم عند الله؟ **قال**: نعم، مثل الحسد، وهو بالقلب، والكبرياء بالقلب، والنفاق بالقلب، وسوء الظن بالقلب، كما قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾[الحجرات:١٢]، أي: اجتنبوا ظاهر الإثم وباطنه، فخبرنا الله تبارك وتعالى أنه إثم، وسماه باطنا، ومن ذلك: لو أن رجلا عزم من الليل أن يذبح رجلا من الصالحين أو يكفر بالله، اعتقد على ذلك بقلبه، ثم مات على ذلك الإصرار، حشره الله على تلك النية، وقال ﷺ: «يحشر الخلائق على نياتهم»[١].

قال غيره: وأحسبه **أبا نبهان**: نعم قد أمر الله أن يتقى ما ظهر أو بطن من الإثم، فحرمه على من رامه في موضع الجهل أو العلم، فظاهره ما يكون بالبدن أو ما به من الجوارح، وباطنه ما يكون في القلب من الظلم[٢] لنية يقطع بها فيه لعزم، وسوء ظن من أحد ما يظن، وليس في هذه الآية من أنواعه إلا هو، ولكن في آية أخرى يعرفها من فطن، ومن نوى أن يعمل ما لا يجوز له، فمات على ما عزم من قبل أن يفعل؛ فهو هالك على أصح ما فيه من قول، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة من كتاب بيان الشرع: وقال: إنّ عبد الله بن طريف الحضرمي طلب إلى عبد الله بن يحيى تزويج ابنته، فلم يفعل، وكان عبد الله بن طريف من الموالي، وعبد الله بن يحيى من العرب، فخالف قول المسلمين، وكان يقول: من ركب ذنبا

---

[١] أخرجه بلفظ: «الناس» كل من: ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٣٠؛ وأحمد، رقم: ٩٠٩٠؛ وأبي يعلى في المسند، رقم: ٦٢٤٧.

[٢] ث: ظلم.

صغيرا أو كبيرا، من أخذ حبة فما فوق ذلك حراما؛ فهو كافر حين ارتكب ذلك.

وقال المسلمون: يكون كافرا حين يركب الكبائر، فإذا ارتكب شيئا منها؛ فقد كفر، وتبرأ المسلمون منه إن كان له معهم ولاية، ويستتاب، فإن تاب؛ قبلت توبته، وإما إن ارتكب شيئا من الذنوب دون الكبائر مثل: قفدة[1][2] لرجل أو أخذ حبة حراما أو عرك أذن يتيم أو نحو ذلك أو كذب؛ فهذا لا يوقف عنه، ولا يتبرأ منه، ولا يكفر بذلك حتى يستتاب، فإن تاب؛ قبل منه، وإن أصر؛ فهو كافر.

مسألة: ومن كتاب الأحاديث: عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إن الله تعالى كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فَمنْ هَمّ بحسنة فلم يعملها؛ كتبها الله تعالى عنده حسنة كاملة، فإن هَمّ بها فعملها؛ كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، وإن همّ بسيئة فلم يعملها؛ [كتبها الله حسنة كاملة، فإن هَمّ بها فعملها][3]؛ كتبها الله تعالى سيئة واحدة، ولا يهلك على الله إلا هالك»[4].

قال غيره: وفي حديث آخر عنه عليه السلام من طريق أبي هريرة: «إذا هم بسيئة

[1] ث: قعدة: كتب فوقها: (خ: قفدة).

[2] قفد، القَفْدُ: صَفْعُ الرَّأْس ببسط الكفّ من قِبَلِ القَفا. لسان العرب: مادة (قفد).

[3] زيادة من ث.

[4] أخرجه البخاري، كتاب الرقائق، رقم: ٦٤٩١؛ ومسلم، كتاب الإيمان، رقم: ١٣١.

ولم يعملها؛ لم أكتبها عليه»[١] إلى تمام الحديث.

قال غيره: هذا صحيح.

[١] أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ١٢٨. وأخرجه بلفظ قريب البخاري، كتاب التوحيد، رقم: ٧٥٠١.

الباب التاسع في الدعاء ومدحه وفضله، وما يجوز منه وما لا يجوز

من كتاب النور: والدعاء مخّ العبادة، وقد أمر الله تعالى عباده أن يدعوه، فقال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعًا وَخُفۡيَةً﴾[الأعراف:٥٥]، تضرعا: مستكينا، وخفية: في خفض وسكون في حاجاتكم وأمر الآخرة، ولا تدعوا على مؤمن ولا مؤمنة بالشر أن يقول: "اللهم العنه أو اخزه" أو نحو ذلك عدوانا، إن الله لا يحب المعتدين.

وقال تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾[غافر:٦٠]، وقال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف:١٨٠]، وقد قدمنا ذكر الأسماء الحسنى والقول فيها، والدعاء فرض إذا خرج ذلك الدعاء فيما أمر به العبد ولم يدخل فيه ما لا يجوز.

ومن غيره: وقيل: ليس شيء أحب إلى الله من الدعاء، وأحسب عن النبي ﷺ أنه قال: «ما فتح الله لعبد الدعاء، وهو يريد أن يغلق عنه باب الإجابة»[1].

ومن غيره: وفي رواية أخرى: «ما أذن الله لعبد في الدعاء حتى أذن له في الإجابة»[2]. ومن طريق آخر: «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول: قد دعوت فلم يستجب لي»[3]. وعن أنس عنه عليه السلام: «لا تعجزوا في الدعاء فإنه

([1]) أخرجه بمعناه الديلمي في الفردوس، رقم: ٦٢٧٣؛ والعقيلي في الضعفاء، رقم: ٣٨٣.

([2]) أخرجه الطبراني في الدعاء، ص: ٣٣؛ وأبو نعيم في الحلية، ٣/٥١٣؛ والديلمي في الفردوس، رقم: ٦٢٦٩.

([3]) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، رقم: ٦٣٤٠؛ ومسلم، كتاب الذكر، رقم: ٢٧٣٥.

لن يهلك مع الدعاء /٥٩/ أحد»[١].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: المعنى: لا تملوا ولا تكسلوا[٢].

(رجع) مسألة: أمر الله تعالى بالدعاء، وضمن فيه بالإجابة إذا وقع على الوجه المرغب فيه دون المحظور منه؛ لأن ما لا يجوز لا يقع الضمان بإجابته، لأنه ليس من الحكمة أن يقول للناس: "سلوني ما لا يجوز لأن أجيبكم إليه"؛ لأن ذلك يقع على غير فعل الحكيم، ويدل على ذلك أيضا؛ ما يعرفه الناس من مسألة العبد ربه الرحمة والعفو والغفران عند حادث يحدث به لا يأمن أن يكون عقابا نزل به، وعند توبته من ذنب قد سلف منه، فإن الدعاء في مثل هذا وأشباهه؛ قد يلزم[٣] فعله، لا يجوز تركه، وهٰذه حالة من عرف نفسه بالضعف والعجز والاستكانة، وعرف ربه بالقدرة والقهر والنصر والإعانة، والله أعلم.

ومن غيره: وفي الحديث عن النبي ﷺ: «لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر»[٤].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: الدعاء لا يرد القضاء، والبر معناه: يزيد في العمر، أي: بركة العمر، لأن العمر لا يزيد ولا ينقص، وهذا الحديث ضعيف الصحة.

---

[١] أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الرقائق، رقم: ٨٧١. وأخرجه الحاكم في المستدرك بلفظ: «لا يهلك»، كتاب الدعاء والتهليل والتكبير والتسبيح والذكر، رقم: ١٨١٨.

[٢] ث: تكاسلوا.

[٣] ث: يلزمه.

[٤] أخرجه الترمذي، أبواب القدر، رقم: ٢١٣٩؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٦١٢٨؛ والبزار في المسند، رقم: ٢٥٤٠.

(رجع) مسألة من كتاب النور: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[البقرة:١٨٦]، وقال: ﴿ٱدۡعُونِىٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾[غافر:٦٠].

من كتاب الثعلبي: قال بعضهم في معنى الآيتين: الدعاء هاهنا الطاعة، ومعنى الإجابة الثواب، كأنه قال: "أجيب دعوة الداعي بالثواب إذا أطاعني". **وقال بعضهم**: معنى الآيتين خاص، وإن كان لفظهما عاما تقديرهما: "أجيب دعوة الداعي إذا( ) شئت، وأجيب دعوة الداعي إذا وافق القضاء، وأجيب دعوة الداعي إذا لم يسأل محالا، وأجيب دعوة الداعي إذا كانت الإجابة خيرا له".

قال المؤلف: هذا القول حسن، إلا أنه لا يكون شيء إلا بمشيئة الله وقضائه وقدره.

(رجع) يدل على ما أخبر بإسناد عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم دعا بدعوة ليس فيها قطيعة رحم ولا إثم؛ إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما( ) أن يعجل دعوته، وإما أن يدخر له في الآخرة، وإما أن يدفع عنه من السوء مثلها، قالوا: يا رسول الله، إذا فكبر، قال: الله أكبر»( ). **وقال بعضهم**: هو عام، وليس في الآية أكثر من إجابة الدعوة، فأما أعطاؤه المنية، وقضاء الحاجة؛ فليس بمذكور في الآية، وقد يجيب السيد عبده، والوالد

( ) ث: كتب فوقها: (ع: إن).١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) أخرجه كل من: أحمد، رقم:١١١٣٣٣؛ والطبراني في مسند الشاميين، رقم: ٢٧١٠. وأخرجه الترمذي بلفظ قريب، أبواب الدعوات، رقم: ٣٦٠٤.

ولده، ثم لا يعطيه، والإجابة كانت لا محالة عند حصول الدعوة، لأن قوله: "أجيب"، و "أستجيب" خبر، والخبر لا يعترض عليه النسخ، لأنه إذا نسخ صار المخبر كاذبا، وتعالى الله عن ذلك، وأن الله تعالى يقول لداود: "قل للظالمين لا يدعوني، فإني أوجبت على نفسي أن أجيب من دعاني، وإني إذا أجبت الظالمين لعنتهم". **وقيل:** أن الله يجيب دعوة المؤمن في الوقت، إلا أنه يؤخر إعطاءه مراده ليدعوه، فيسمع صوته، يدل عليه ما روي بإسناد عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد يدعو الله، وهو يحبه فيقول لجبريل: اقض لعبدي هذا حاجته وأخرها، فإني أحب أن أسمع صوته، وإن العبد ليدعو الله وهو يبغضه، فيقول لجبريل: اقض لعبدي هذا حاجته وعجلها، فإني أكره أسمع صوته»( ). **وقال بعضهم:** إنّ لإجابة الدعاء أثاثا وشرائط من( ) أسباب الإجابة ونيل المنية، فمن دعاها واستكملها؛ كان من أهل الإجابة، ومن أغفلها وأخل بها؛ فهو من أهل الاعتداء في الدعاء.

مسألة من كتاب الإرشاد: قال الشيخ أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة: وكل شيء يسأله السائل ربه أن يفعله؛ فهو على ضربين: أحدهما: شيء من حكم الله أن يفعله دعا به الداعي أو لم يدع به، وشيء من حكم الله أن لا يفعله إلا بعد دعائه.

فأما الذي من حكمه أن يفعله دعا به الداعي /٦٠/ أو لم يدع به، فكالذي حكاه الله من دعاء ملائكته، فقال: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا

( ) أخرجه كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٨٤٤٢؛ وابن عساكر في التاريخ، ٢٤٤/٨.

( ) زيادة من ث. ٢

﴿فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ﴾[غافر:٧] الآية، وقد قال: علمنا أن الله تعالى يدخل المؤمنين الجنة، وأنه يغفر للذين تابوا، دعا بذلك داع أو لم يدع.

وأما الضرب الذي ليس من حكم الله أن يفعله إلا بعد الدعاء، كدعاء الأنبياء للأشياء، ولولا دعاؤهم بها لم يتفق كونها على سبيل ما اتفقت عليه من الكثرة، ومقادير الأوقات لعلم الله تعالى بأن ذلك لا يكون موجبا للحجة، ولا دافعا للمصلحة، إلا بأن يكون بعد ذلك الدعاء.

وقد علمنا أن المسلمين يوجهون دعاءهم إلى الله في النصرة على المشركين، وفي استسقاء الغيث، وفي كشف ما كان من المكاره، وفيما أشبه ذلك، وجرى مجراه رغبة إلى الله تعالى، وطمعا أن يكون اجتهادهم سببا لاجتلاب ما سألوا، فقد دل ذلك على أن من الدعاء ما لو لم يكن الشيء المسؤول فيه، وإن كنا لا نعرف كل شيء من ذلك بعينه مما سواه، ولكنا نعلم في الجملة أن مما يدعو به أن الله تعالى يفعله دعونا به أو لم ندع به، ومنه ما نعلم أن الله لا يفعله إلا بعد أن ندعو به، [ومنه ما لا ندري من أي الصنفين هو، فنحن ندع به][1]، فحسن[2] الدعاء في ذلك[3] من الوجهين جميعا.

قال غيره: ومنه شيء في حكم الله أنه لا يفعله دعا الداعي أو لم يدع به؛ لأنه لو أن أحدا دعا به أن يزيل له البحور من أماكنها ولم يشأ الله ذلك، ويأتي

[1] زيادة من ث.
[2] ث: لحسن.
[3] زيادة من ث.

بالقيامة قبل وقتها، ويميت له من يشاء الله أن لا يميته بعد أو يحيي له من قد مات ممن قد سبق في علم الله أنه لا يحييه إلى يوم القيامة، ويسأل أن يسقط السماء على الأرض أو يجعل عمره مائة ألف سنة أو نحو هذا مما لم يكن سابقا في علم الله تعالى؛ لم يجب السائل في ذلك دعا به الداعي أو لم يدع به، والله أعلم.

مسألة: وأيضا فالدعاء [يخرج مخرج]( ) التسبيح، والتقديس،[١] والذكر، والمسلمون يفعلون، والإجابة بموافقة الإرادة، **وفي الخبر**: إن دعوة المظلوم والحاج والوالد مستجابة، لا يردها راد، ولو كان الداعي مشركا أو فاسقا، ولو كانت الإجابة لا تكون إلا تشريفا للداعي، وتعظيما له؛ لم يجز للنبي ﷺ أن يجيب سائلا يسأله حتى يكون مؤمنا تقيا.

وذهب قوم: إن الله تعالى يجيب كل داع يدعوه على الشريطة التي لا يجوز الدعاء إلا عليها، وزعموا أن الله تعالى قد ضمن بقوله: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾[غافر:٦٠]، وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾[البقرة:١٨٦]، **فقال**: لم يخص بهذا وليا دون عدو، ولا مؤمنا دون كافر، فقد دلّ على عموم كل داع دعا على السبيل التي أمر الله بالدعاء عليها، لأنه إذا خالف ذلك؛ خرج من جملة المتضمن لهم الإجابة الذين يفعلون ما أمروا به من الدعاء، دون غيرهم.

وقال بعض شيوخنا: إن الله جل ذكره لم يتضمن الإجابة لكل من دعا بما أمره أن يدعوه به، وإنما أعلم العباد أنه ذو إجابة لدعوة الداعي، وهذا وصف

( ) ث: كتب فوقها: يجري مجرى.

بخبر[1] الإجابة لبعض الداعين، كما أن الباري جل ذكره وصف نفسه بأنه ذو مغفرة للناس على ظلمهم، وقد تحصل المغفرة دون الكل، والذي نختاره ونذهب إليه: أن الإجابة قد تكون ثوابا وغير ثواب، وتكون للمؤمن وغير المؤمن، بحسب ما يعلم الله في فعل ذلك من الصلاح للحجة التي ذكرناها فيما تقدم ذكرنا له، والله أعلم.

مسألة: ولا يجوز لأحد أن يسأل ربه ما لو فعله له لم يكن فعله له خروجا من الحكمة /٦١/ كقول القائل: "اللهم أحيي لي ما أمت من أهلي قبل يوم القيامة وأرجعهم إلى الدنيا، واجعل مدة عمري ألف سنة، وهب لي ملكا مثل ما ملك سليمان بن داود عليه السلام"؛ فمن فعل هذا ودعا به؛ كان جاهلا متحكما على الله، وخروجا عن حد مسألة المتهيب الخاضع إلى حد مسألة المتحكم الملزم، وليس من مسألة العبد لسيده في شيء، وإنما يجري مجرى الأمر والإلزام وإيجاب الفروض، والمسألة وإن كان لفظها لفظ الأمر؛ فإنها تتصل باسم الأمر بما يجامعها من القصد، والإرادة، والخضوع، والاستكانة، والتواضع، ونفي الأنفة.

ولا يجوز أن يقال: إن العباد يأمرون الله وينهونه في دعائهم ومسألتهم إياه. **وقيل**: إن لفظ الأمر والنهي على وجهين؛ فما كان هو لمن دونك؛ فهو أمر ونهي، وما كان لمن هو فوقك؛ فهو دعاء ومسألة، وما كان لله؛ فهو دعاء، والله أعلم.

مسألة: ومما يروى عن النبي ﷺ في فضل الدعاء بأسانيد مختلفة تركتها أنه

---

[1] ث: يجيز.

قال: «الدعاء مخ العبادة»( )، «الدعاء هو العبادة»(١)، «الدعاء مفتاح الرحمة٢ والوضوء مفتاح الصلاة، والصلاة مفتاح الجنة»( )، «الدعاء سلاح المؤمن٣، وعماد الدين، ونور السموات والأرض»( )، «الدعاء لا يرد بين٤ الأذان والإقامة»( )، «الدعاء يرد القضاء،٥ وإن البر يزيد في الرزق، وإن العبد ليُحرم الرزق بالذنب يصيبه»( ).٦

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: لا يجوز أن الدعاء يرد القضاء، لأن علم الله سابق أن ذلك يدعو، وأن ذلك يكون على وفق الدعاء، فهو من قضائه في ذلك كذلك.

(رجع) وعنه ﷺ: «الدعاء جند من أجناد الله مجند يرد القضاء بعد أن

( ) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٣٧١؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٣١٩٦.

( ) أخرجه أبو داود، كتاب الذكر والدعاء، رقم: ١٤٧٩؛ والترمذي، أبواب الدعاء، رقم: ٢٩٦٩؛ وابن ماجه، كتاب الدعاء، رقم: ٣٨٢٨.

( ) أخرجه الديلمي في الفردوس٣ رقم: ٣٠٨٦.

( ) أخرجه الحاكم في المستدرك،٤كتاب الدعاء، رقم: ١٨١٢؛ وأبو يعلى في مسنده، رقم: ٤٣٩.

( ) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، رقم: ٥٢١؛ والترمذي، أبواب الصلاة، رقم: ٢١٢؛ وأحمد، رقم: ١٢٢٠٠.

( ) أخرجه الحاكم في المستدرك٦ كتاب معرفة الصحابة، رقم: ٦٠٣٨. وأخرجه بمعناه كل من: الترمذي، أبواب القدر، رقم: ٢١٣٩؛ وابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، رقم: ٧٨.

يبرم»[١].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: هذا لا يجوز، لأن الله لا تبدو له البدوات، ولا يجوز أنه ما كان يعلم أن عبده ليدعوه، فقوله: "يرد القضاء"؛ مزيد متأول[٢].

مسألة من كتاب النور: والناس مختلفون في الدعاء؛ فمنهم من أجاز على الشريطة، والتقييد، ومنهم من لم يجز؛ فالذي وجدت في الأثر: أن يدعوه ويسأله الخير؛ فذلك حسن، والذي أقول به: أن يسأل الله في الدعاء على وجه التضرع إليه، ويسأله أن يقضي له ما هو خير، فإذا سألت ربك في الصلاة، فلا تقل: "إن شئت يا رب فعلت لي كذا وكذا"، ولكنك إعزم على المسألة، وألح على ربك، وجد في الطلب، وقل: "اللهم يسر لي كذا وكذا، وأعطني كذا وكذا، واجعل لي فيه خيرا في ديني ومعاشي"، ولا تقل: "إن كان خيرا"، ولكن تسأله ما شاء الله، ثم تقول: "اجعل لي فيه خيرا".

مسألة: أبو الحسن البسياني: وعن الرجل، هل يجوز أن يقول في دعائه: "اللهم إن كان هذا الأمر خيرا لي فاقصد لي، وإن كان شرا فاصرفه عني"، في أمر قد خشي منه الضرر، ورجا منه النفع؟ وهل يجوز أن يدعو على سبيل الشريطة؟ **قال:** أرى أنه جائز أن يدعو على وجه السؤال. **وقد قيل** بإجازته على ما وصفت إن كان خيرا؛ فاقضه، وإن كان شرا؛ فاصرفه.

والناس مختلفون في أمر الدعاء؛ **فمنهم** من أجاز على الشريطة والتقييد.

---

(١) أخرجه ابن عساكر في التاريخ، ١٥٨/٢٢؛ وابن حجر في الإصابة، رقم: ٨٩١١، ٤١٥/١٠؛ وأبو الحسن الشيباني في أسد الغابة، ٣٧٥/٥.

(٢) ث: منقول.

ومنهم من لم يجز ذلك. والذي وجدت في الآثار أن يدعو ويسأله( ) الخيرة؛ فذلك حسن، والذي أقول به: أن يسأل الله ويدعوه على وجه التضرع والرغبة إليه، ويسأله أن يقضي له ما هو خير.

مسألة: وقيل: إنّ الدعاء واجب باعتقاد الضمير بشريطة حكم الله فيه لئلا يقع اعتراضا على الله، والحكم عليه، **وقول**: إن السؤال والدعاء لا يقع معهما ضمير واعتقاد شرط.

مسألة: ولا ينبغي أن يدعو على غيره بالموت /٦٢/ إن كان من المسلمين، إن كان رضي عمله، ولا بأس بذلك للفاسق، وواسع أن يدعو على الظالم أن يسفك الله دمه.

قال بشير: لا بأس أن يقول: "اللهم ارزقني مال فلان أو زوجته" على الوجه الجائز، ولا يجوز على سبيل الحسد، ولا بأس أن يقول: "اللهم اغفر لي" وهو ظالم، فاسق، ليخرجه من الظلم.

مسألة: لا يدعو الرجل بالموت، ولا يستعجل إلا أن يكون قد رضي عمله.

مسألة: وقيل: رفع اليدين في الدعاء اعتداء.

قال أبو سعيد: إن فعل ذلك فاعل على غير معنى التحديد لله بل على صدق النية والمذهب؛ فلا مانع له، وليس ذلك مما يوجب التحديد إلا على الإرادة بسوء المذهب، واستحب بعض أصحابنا أن لا يحدث الداعي في دعائه حالا من رفع يدين ولا خفضهما، فإن رفعهما؛ فعلى هيئتهما على ما قيل.

قال غيره: إن رفع يديه إلى وجهه مبالغة منه في الطلب في الدعاء إلى الله؛

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يسأل.

جاز له ذلك، ولا أعلم عليه شيئا، وإن كان رفعه يديه على معنى التحديد لله تعالى؛ فلا يجوز، والله أعلم.

مسألة: ومن غيره: عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا دعوت الله فادع الله ببطن كفيك ولا تدع بظهورهما، فإذا فرغت؛ فامسح وجهك»[1].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وفي الحديث بيان[2] جواز بسط أكف اليدين نحو السماء في الدعاء، ورفعهما، وكان والدي رَحِمَهُ اللَّهُ يفعل ذلك.

(رجع) وفي رواية أخرى عنه عليه السلام: «ارفع البنان إلى السماء، واسأل الله السعة»[3].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: رفع البنان إلى السماء المراد: الثقة بالله، والتوكل عليه، والرضى بحكمه، والقناعة بما رزق، والرغبة بالدعاء إلى الله، وفيه إشارة أن رفع اليدين مع عدم هذا لا ينفع، وكن كذلك مع رفعهما رافعا[4] إلى الله تعالى.

مسألة: أبو الحسن البسياني: من قال: "اللهم لا تدع لي عيبا إلا سترته، ولا كربا إلا كشفته، ولا ذنبا إلا غفرته"؛ فجائز، وهذا من المطلوب إلى الله أن

---

[1] أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، رقم: ١١٨١؛ وابن المنذر في الأوسط في السنن، كتاب الوتر، رقم: ٢٧٤٠.

[2] زيادة من ث.

[3] أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ: «ارْفَعْ إِلَى السَّمَاءِ وَسَلِ اللهَ السَّعَةَ»، رقم: ٣٨٤٢، ٤/١١٧. وأورده السيوطي في الجامع الصغير بلفظ: «البنيان»، رقم: ١٧٩١.

[4] زيادة من ث.

يفعله. و( ) من قال: "يا غياثي ولجائي، ويا همي ومنائي، ويا نوري وضيائي"؛ فلا أعلم هذا من المسلمين، فأما "غيّاثي ولجائي"؛ فعسى أن يجوز بمعنى أستغيث بك وألتجئ إليك، وأما: "همي، ومناي، ونوري، وضيائي"؛ فالله أعلم، إلا **أني أقول**: إن كان يعني بالنور نورا يهتدي به من الضلالة وقصد إلى ذلك؛ فأرجو أن يجوز، والله أعلم.

مسألة: وجائز أن يقال: "اللهم اكفنا ظَلَمة خلقك"، ومن قال: "اعتمادنا بعد الله على فلان"، فإنها كلمة أكره المقال بها، إلا أن يقول: "اعتمادنا على فلان بعد ما توكلنا على الله"، ومن قال: "ذهب الله بأصل كذا"؛ فإن كان أراد قد أهلكه الله، وقال بذلك على وجه الإخبار؛ فلا بأس. وكذلك إن دعا بذلك على أحد من أعداء الله فقال: "ذهب الله بنفسه أو سمعه أو بصره"؛ فلا بأس بذلك، والله أعلم.

مسألة: ومن قال: "اللهم اخترني" أو "اللهم ردني" أو "اللهم عالني على فلان حتى أنتصر منه" أو قال: "اللهم ارزقني مال فلان" أو "دابة فلان"؛ فلا أرى عليه شيئا في ذلك إن كان معناه ارزقني من مال فلان بالثمن من وجه الحلال، والشراء أو زوجته( ) إن طلقها أو دابته إن٢باعها، وأما إن تمنى على غير هذا الوجه على وجه الحسد؛ فلا يجوز الحسد لمسلم، وجائز في الكافر، والله أعلم.

مسألة: ومن لم يكن له ولد؛ فلا يجوز أن يدعو الله أن يرزقه ولدا يحمي ماله عن ورثته، وذلك من كبائر الذنوب، ومن قال: "اللهم ارحم النار مني"؛ فهذا

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: زوجة فلان. ٢

محال، لأن النار لا عقوبة عليها، وهي عقوبة للظالمين، ومن قال: "اللهم إن حلمك أضرّ بنا"؛ فهذا محال، لأن حلم الله عمن أساء إذا عفا لم يعاقبه، ويعجل له في العقوبة، فلا يكون هذا الحلم ضرا له، والله أعلم.

مسألة: ولا يجوز أن يقال: /٦٣/ "يا من ارتدى بالفخر والكبرياء"، ويجوز أن يقال: "اللهم اجعل القرآن ربيع قلوبنا"، ومعنى الربيع: الغيث الدائم، كأنه دعا أن يديم الذكر في قلبه، والقرآن كذلك.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: " اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك"، ولا يجوز أن يقال: "يا رب لا تجر علي"، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ العالم سعيد بن خلفان الخليلي: هل يجوز أن يقال: "إلهي إن الطاعة تسرك، والمعصية لا تضرك، فهب لي ما يسرك، واغفر لي ما لا يضرك" أم لا؟

الجواب: أحسب أنه قيل: إن الله سبحانه وتعالى لا يوصف بالسرور ولا بالحزن، وهو كذلك على الحقيقة، ولكن يقال: "إن الله يحب كذا ويرضاه، ويكره كذا ويسخطه"، على أني يتوجه لي أن مثل هذا من القول لو قيل به على سبيل المجاز والتوسع لمعنى اتساع الحب والرضى؛ لم أبعده من الصواب، وفي ظني أن مثل هذا قد يوجد في لفظ الحديث، ولا منافاة بين القول بمنعه على الحقيقة، واستباحته في المجاز من القول إن جاز ما حضرني من هذا، فلينظر فيه، والله أعلم.

مسألة: ومنه: هل يجوز في الدعاء أن يقال: "اللهم إني أسألك بالاسم الذي دعاك به موسى"، وكذلك إن قال: "أسألك بما سألك به محمد ﷺ"، وإن كان له معان، فعلى أي المعاني يجوز، وعلى أيها لا يجوز؟

الجواب: قد اختلف الفقهاء الأقدمون في جواز "أسألك باسمك كذا"؛

وقالوا: بجواز "أدعوك باسمائك" أو "بالاسم كذا"، بظاهر القرآن: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف:١٨٠]، وإذا جاز أن يدعو بها؛ فلا مانع أن يقول: "أدعوك باسمائك، وبالأسماء التي دعاك بها رسلك أو أنبيائك أو ملائكتك أو موسى أو محمد أو عيسى أو إبراهيم عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ أو غيرهم"، لأن الأنبياء لا يدعون إلا بما جاز وكان حقا، **وعندي**: "إن سألك" بمعنى: أدعوك؛ فجوازه أصح، ويروى في الحديث عن رسول الله ﷺ في دعاء الفرج: «اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في شيء من كتبك أو أعلمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»(1) إلى آخره، وهو دعاء سائغ صحيح، ونحن بحمد الله نستجيزه، ونستعمله متى فتح لنا القول به.

مسألة: **ومنه**: وهل يجوز في الدعاء لله، "وحق عليك أن لا تحرم سائلك، ولا ترده"؟

الجواب: وهذا مختلف فيه أيضا في قول أصحابنا، والأصح جوازه بدليل قول الله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الروم:٤٧]، فهما من باب واحد، وما أشبه الشيء؛ فهو مثله، وحق عليه أن لا يحرم سائلا، ولا يرده بدليل وعده الصادق في كتابه العزيز: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ﴾[البقرة:١٨٦]. وقال في موضع آخر: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[غافر:٦٠]، فحق عليه أن لا يخلف وعده، وأن يجيب من دعاه مخلصا له قصده، وتالله إني لا أعلم خيرا إلا من عنده، ولا رأيت نجاحا إلا من قصده، ولا

---

(1) أخرجه بمعناه كل من: أحمد، رقم: ٤٣١٨؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتهليل والتكبير والتسبيح والذكر، رقم: ١٨٧٧، وأبي يعلى، كتاب ، رقم: ٥٢٩٧.

فضلا إلا من عنده، فله الحمد السرمد، والصلاة على رسوله محمد ﷺ.

مسألة: أبو سعيد: هل يجوز أن يدعى[١] الله: "يا حنّان" أو "يا برهان" أو "يا سلطان" أو "يا عاقل"؟ **فقال**: أما "حنّان"؛ فقد اختلف فيه، فكره ذلك من كرهه. **وقال من قال**: لا بأس بذلك، لأن ذلك يخرج على وجه الرحمة، وكذلك الحنان هو الرحمة على هذا.

وأما "البرهان"؛ فالبرهان هو الحجة، والله ذو الحجة، ولا يقال: الحجة برهان الله، ولا يقال: هو الحجة ولا البرهان.

وأما "السلطان"؛ فهو القدرة، والله[٢] ذو القدرة، وهو القادر، ولا أحب أن يقال لله: سلطان ولا برهان، ويقال: "ياذا السلطان، وياذا البرهان".

وأما "يا عاقل"؛ فلا يجوز أن /٦٤/ يقال لله؛ لأنه من أسماء المخلوقين، والله أعلم.

مسألة: مما يوجد عن أبي عبد الله في بعض دعائه "يا من هو بكل مكان"، ثم قال: وليس المعنى في هذا بصورة ولا بجنس، ولكنه بعلمه في كل مكان.

مسألة: البسياني: هل يجوز أن يقال في الدعاء: "يا ساكن السماء"، يعني: الله تعالى؟ فلا يجوز أن يوصف الله تعالى بالسكون والنزول في السماء، وجائز أن يقال: "هو في السماء إله وفي الأرض إله"، من غير أن يعتقد هو حال فيها، ولكن هو فيها تدبيره واقتداره، والله أعلم.

---

(١) ث: هذا في ث. وفي الأصل: يدعو.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: هو.

مسألة: **ومنه**: وكذلك، هل يجوز أن يقال: "يا من كل مكان منه ملآن"؟ **قال**: جائز على وجه الإحاطة والتدبير والعلم، لا أنه فيه ملآن بشخصه ولا جثته.

قلت: فالرجل يقول في دعائه: "الحمد لله حمدا يهنئه، ويحجرني( ) عن معاصيه"، هل يجوز في صفة الله التهنئة أم لا يجوز؟ فذلك عندنا غير جائز على الله أن يهنأ بشيء، لأنه تعالى غني، والحمد لله، فمن حمده لا يحجر عن معاصيه إنما يحجر عن المعاصي توفيق الله.

قلت: فإن كان لا يجوز، فما يكون مشركا أو كافرا؛ فما **أقول**: إنه يبلغ به إلى شرك، والله أعلم، وإن لم يتب؛ كان ما أقربه إلى الخطأ والإثم.

قلت: فإن قال: "يا طاهر"، يعني بذلك الله، هل يجوز هذا في صفة الله؟ وما معنى الطاهر من طريق الطهارة؟ فأما إن كان القائل قصد إلى معنى أن الله طاهر عن الإشباه؛ فعسى يجوز، لأن القدوس: هو الطاهر، والتقديس: هو التطهير، والمقدسة: هي المطهرة؛ فعلى هذا يجوز.

مسألة: ومن قال: "اللهم لا تنسنا ذكرك، ولا تولنا غيرك"، فليقل ذلك على معنى: "لا تحل بيننا وبين طاعتك"، كقوله: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾[البقرة:٢٨٦]، يقول: إن الله لم يحملهم ما لا طاقة لهم به، ولكن يقول: "اللهم لا تفعل بنا ما يحول بيننا وبين طاعتك"، وقوله تعالى: ﴿لَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ إنما هو يأمرهم بالدعاء.

وقال في موضع آخر: "لا تولنا غيرك"؛ لا يجوز، والله أعلم، ويجوز أن يقال:

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يحجزني.

"اللهم لا تجعلنا خلقا خلقته للنار".

مسألة: وجائز أن يقال: "اللهم اعزم لي على الخير"، ويجوز: "أعوذ بالله من نقمه وابتلائه"، ولا يجوز: "أعرض الله عنك"، ولا أقبل الله إليك"، ويقال: "أنت عفو فاعف عني"، فيسأل بالإفضال، ولا يقال: "أنت عدل؛ فتفضل علي، وأنت تعذب؛ فارحمني".

مسألة: وجائز أن يقول الإنسان في دعائه: "الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين"، لأن بهذا قد نطق القرآن.

قلت: وكذلك يقول في دعائه في آخر صلاته: "أشهد أن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين" أم إنما هو خاص للأنبياء، ولمن قد صحّت سعادته، لأنه مما يدخل تزكية النفس أم ما عندك في ذلك؟ **قال: عندي في ذلك:** إن ذلك جائز إذا دعا به الداعي على وجه التذلل لله، وأنه قد أسلم لله ذلك في طاعته لا يعتقد ذلك تزكية لنفسه، ولا يقول إلا كما جاء به القرآن، فلا يقول: "أشهد" على وجه العلم بالتزكية، ولكن على وجه إني أجعل ذلك لله في طاعته لا شريك له، ولا أحب أن يقول: "أشهد"، ولكن يقول: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ الآية، كما جاء به القرآن.

مسألة: قلت: والرجل يقول في دعائه: "اللهم لا تخزني بالبلاء"، هل يجوز هذا في الدعاء، وإن كان لا يجوز فما يكون حال قائله، وما يكون منزلته؟ **فالذي أنا عليه** أنّ الله تعالى لا تضاف إليه التخزية بالبلاء، ولا غيره، وإنما يفعل لعباده ما قد علم، وشاء لا من وجه التخزية، والقائل لذلك جاف في دينه بقوله ذلك إن لم يتب، وجائز أن يقال لله: "يا رب الأرباب".

مسألة: ولا يجوز على الإطلاق "اللهم لا تعرض عني"، ولا يجوز "اللهم لا

تجر علي ولا تظلمني"، وإن كان معلوما أن الله لا يفعل شيئا من ذلك.

مسألة: قال بشير: يجوز أن يقال: "اللهم حُل بيني وبين /٦٥/ الشيطان"، ويقال: "إن الله حالٌ بين المؤمنين وبين الكفر"، ومعنى ذلك أنه أمرهم بالإيمان، ونهاهم عن الكفر.

مسألة: وقول من قال: "اللهم أجرني من عذاب النار، وأغثني من الظلمة وأجرني منهم"، فكل ذلك ما عرفت به بأسا، والله أعلم.

ويجوز: "اللهم يسر لنا، وكره من كره، ولا تعسر علينا"، ويجوز أن يقال في صفة الله: "يا ذا المدعو" أو أن يقال: "يا ذا الخلق"، وذلك مثل قوله: "يا ذا العرش"، ويجوز: "اللهم تحمل عني ذنوبي أو احمل عني ذنوبي" على معنى العفو، ليس أنه يشبه الخلق من الحمل، تعالى الله عن ذلك، وهذا يخرج على المجاز. وكذلك يجوز: "اللهم زدني خيرا" على معنى المجاز، لأن هذا المعقول من القول، وإرادة الله تعالى قد تقدمت فيما أراد تبارك وتعالى.

مسألة: عرض على أبي سعيد فرآه صوابا، "يا من هو تحت كل شيء وليس له تحت، ويا من فوق كل شيء وليس له فوق، ويا من هو أول كل شيء وليس له أول، ويا من هو آخر كل شيء وليس له آخر".

قال المؤلف: وجدت النهي عن القول: "يا من هو تحت كل شيء"؛ فلا يحسن أن يقال: "إن الله تحت كل شيء"، كما يحسن أن يقال: "إن الله فوق كل شيء"، والله أعلم.

مسألة: يجوز أن يقال: "يا رب لا ترزقني الحرام، ولا تطعمني إياه" أم لا؟

الجواب: جائز له ذلك أن يسأل الله أن لا يجعله من أهل الكفر والمعاصي،

لأن الحرام هو رزق الله، فمن أكله رزق الغذاء لا رزقك( ) التمليك، ولا رازق غير الله، ولا مطعم غيره. ١

مسألة: ومكروه أن يقال: "فأل الله لا فألك"، وقوله: "ما عندي قليل الله ولا كثيره"، من الجنس الذي طلب إليه، فإذا صدق في أخباره؛ فلا أرى عليه بأسا.

مسألة: وهل يجوز أن يقال: "الله أرحم الرحماء، وأعلم العلماء" أم لا؟ لا أرى جواز الوصف إلا بما وصف به نفسه أنه أرحم الراحمين، وأما قوله: "عالم العلماء"؛ فقد أصاب إن أراد به "يعلم، ولا يعلمون"، ولا يجوز التشبيه له بخلقه.

مسألة: ولا يجوز: "يا غياث المستغيثين"، ولكن يقال: "يا من هو غياث المستغيثين، ويا من يستغاث به"، والله أعلم.

مسألة: ولا يجوز أن يقال: "اللهم اكفنا ظلمة خلقك". **وقيل:** يجوز.

وعن أبي سعيد في قول الرجل: "اللهم لا تطعمنا الحرام": إنها كلمة جافية؛ لا تجوز، [ولا أحب]( ) أن يقال، ويدعى بغيرها.

مسألة: وقوله: "اللهم إني أستخيرك"؛ فجائز، ولا يجوز: "اللهم إني أستشيرك"، والاستشارة على الله لا تجوز؛ لأنها من صفات المخلوقين.

قال غيره: إذا أردت أن تستخير الله تعالى، تقول: "أستخير الله تعالى، ثم استشير الناس".

مسألة: أبو سعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنّ النبي ﷺ كان يقول في دعائه: «اللهم لا تجعل

( ) هكذا في النسختين. ولعله: ارزق.

( ) هكذا في النسختين. ولعله: وأحب.

لمنافق علي يدا ولا( ) منة»( )، [وجاء في الروايتين](٢): «اسألوا الله ببطون ٣
أكفكم»( ). وجاء في بعض القول النهي عن رفع الأيدي في الدعاء ورفع الصوت إلا بعرفات، فإنها ترفع فيها الأصوات بالدعاء وذكر الله، وأما بسط الأيدي من غير رفع؛ فذلك جائز، وإرسالهما أفضل؛ لأن في ذلك غاية التذلل والمسألة، وحق على السائل أن يخضع ويتذلل للمسؤول بغاية الافتقار، والاستكانة من العبد لمولاه؛ لأنه لا يملك لنفسه شيئا، والله تعالى القادر على كل شيء، وقد قال الله تعالى: ﴿وَيَدۡعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًاۖ﴾[الأنبياء:٩٠]، وذلك في القلب لا في اليدين، والله أعلم.

ومن غيره( ): **مسألة:** روي عن النبي ﷺ أنه قال: «سلوا( ) الله ببطون ٦
أكفكم /٦٦/ ولا تسألوه( ) بظهورها، فإذا فرغتم؛ فامسحوا بها وجوهكم»( ).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: رأيت والدي – يمد يده في الدعاء إلى دون وجهه، وأصابعه غير ممدودة كأنه يريد أن يقبض شيئا، وهذا جائز، وغير

( ) زيادة من ث. ١

( ) أورده الشقصي في منهج الطالبين، ١/٤٥٥. وأخرجه الديلمي في الفردوس بلفظ: «اللهم لا تجعل لفاجر عندي نعمة أكافئه بها في الدنيا والآخرة»، رقم: ٢٠١١.

( ) ث: وجائز في الرواية أن. ٣

( ) سيأتي عزوه بلفظ: «سلوا الله».

( ) زيادة من ث. ٥

( ) هذا في ث. وفي الأصل: سالوا.

( ) ث: تسلوه. ٧

( ) أخرجه أبو داود، باب تفريع أبواب الوتر، رقم: ١٤٨٥؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، رقم: ٣١٥١.

واجب.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «إذا دعوت الله فادع الله ببطن كفيك، ولا تدعه بظهورها، فإذا فرغت فامسح بها وجهك»[١].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وفي الحديث بيان جواز بسط أكف اليدين إلى نحو السماء في الدعاء، ورفعهما وكان والدي يفعل ذلك.

قال غيره: وجدت أن السماء قبلة للدعاء، قال الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾[البقرة:١٤٤].

(رجع) مسألة: ومن قال: "كسح الله بأثر فلان" إذا كان ممن يظلم الناس ويؤذيهم؛ فلا أرى ظاهر هذا اللفظ يصلح، وإذا أراد بذلك الهلكة؛ فلا أراه مأثوما.

ومن قال: "طير الله لا طيرك"، أي: فعل الله وحكمه لا حكمك وفعلك؛ **قال الفراء:** الطائر عندهم العمل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦ﴾[الإسراء:١٣]؛ أي: عمله، والله أعلم.

مسألة: ولا يجوز أن يوصف الله تعالى[٢] بغير ما وصف به نفسه في كتابه، و[٣] يعرف معنى تأويله، ومعنى ما يقول.

قلت: وكذلك يوجد في بعض الآثار: إنّه يستحب أن يقول في الصلاة:

---

[١] تقدم عزوه.

[٢] زيادة من ث.

[٣] ث: أو.

"أشهد أنّ لله ما ادعى(١)، وأنه برئ مما تبرأ"، هل يحسن هذا؟ وهل يجوز أن يوصف الله بالادعاء أو تضاف إليه الدعوى، وهو الصادق المصدق، وقوله الحق، وإن كان ذلك لا يجوز ولا يحسن، فما يخرج عندك تفسير هذا الذي ذكرت لك أنه يوجد في الأثر؟ **قال**: الذي يُجوز ذلك وقال به، فلعل معناه في ذلك لا يذهب إلى الادعاء والدعوى، وإنما يذهب أن لله الخلق والأمر، وله الحكم كما ذكر في كتابه أن: ﴿لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾[الأعراف:٥٤]، وأنا شاهد بذلك على ما قال: وهذا عندي تفسيره، والله أعلم.

وأما من لا يجيزه وكرهه ولا يقول به، ولكن يقول: "أشهد أن له الخلق والأمر و(٢) الحكم"، كما ذكر في كتابه.

قلت: وكذلك إن قال: "يا خير الأصحاب"؛ **قال**: إن عنى بذلك حافظا ومدبرا؛ جاز، ولا يجوز على غير هذا المعنى.

مسألة عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: وهل يجوز أن يقال: "اللهم أيقظني من نومي وقت كذا"، وأن يقال: "أيقظه الله من نومه"، كما يقال "يبعثه من نومه"؟

الجواب: عندي أنه يجوز من غير حفظ، وأنا مطالع فيه الأثر، وناظرت فيها شيخنا خلف بن سنان رَحِمَهُ ٱللَّهُ فأعجبه ذلك، **وقال**: إنه لا يضيق فيما عندي بلا حفظ بعينه.

مسألة: ومن جواب الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وسئل ما النية

---

(١) ث: دعا.

(٢) زيادة من ث.

والاعتقاد لقول الداعي: "لا إله إلا أنت سبحانك إنّي كنت من الظالمين"، وكذلك قول القائل: "مِنَ المضيّع المذنب المعترف على نفسه بالتقصير" أم هذا لا يقوله إلا من عند نفسه أنه[1] كذلك أو أنه قد سبق منه ذلك؟

الجواب: إنّ المعنى: "إني من الظالمين"، إن لم تعصمني، والإنسان لا يخلو من معاصي، لا أن الرياء، والعجب، وغير ذلك مما يفعل المرء أن يدافعهما عن نفسه إلى أن يذكر؛ فينبغي أن يخضع المرء ويجعل نفسه أنه مقصر؛ لأنّ التقصير في حق الله واقع من المرء، وما يأتيه من الرياء الذي هو الشرك الخفي، والنفاق الخفي؛ لا يخلو منه امرؤ، ويستغفر الله من كل ذنب، وكيف هذا لا يجوز له[2] أن يجعل ذلك ذنبا وظلما، وقد قال الله تعالى في حق نبيه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح:١،٢]، ومن المعلوم أنّ ذنوب النبي ﷺ ليست كذنوبنا، ولكن هي في حقه ذنب، وكان يستغفر الله كل يوم سبعين مرة، كيف يستغفر الله وهو لم يعصه طرفة عين أم يستغفر من إعماله الطاعات، تعالى الله، وإنّما يستغفر من الغفلات التي هي في حقه غفلات، وليست غفلات النبي ﷺ مثل غفلاتنا، وقال النبي يوسف: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾[يوسف:٥٣]، فإذا قال: "من الظالمين إن لم يغفر لي ذنوبي، وإلا كنت من الظالمين"، ولا /٦٧/ شك أن الانسان لا يخلو من ذنوب إن لم يعصمه الله تعالى.

مسألة عن أبي الحواري: وعمن دعا الله فقال: "بحق محمد عليك" أو "بحق

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

الأنبياء والملائكة عليك"، هل يجوز أن يدعو بهذا الدعاء؟ **فالذي بلغنا عن محمد بن محبوب أنه كان يقول:** يقال: يعني: "بحرمة الأنبياء والملائكة" بحرمتهم عليك، **وقال:** بحق لم نقل أخطأ، وأولى ما اتبع قول العلماء، وبحرمة هو أحب إلينا.

وقال المؤلف: "بحق محمد"؛ لا يجوز في بعض القول.

مسألة: ومن دعا الله فقال: "بحق أنبيائك عليك" أو "بحق رسلك وملائكتك عليك"؛ فهذا لا يجوز.

قال الشيخ أبو بكر: إلا أن يريد بذلك الاستشفاع[١] بهم إلى الله تعالى؛ فعلى هذا الوجه يجوز.

مسألة: وجائز أن يسأل الخالق، فيقال: "نسألك بك، ونسألك بحق السائلين عليك"، وذلك أن حق الله أن يطيعوه، وحق الخلق على الله أن يثيبهم إذا أطاعوه، فيسأل الخالق بذلك الحق، ويسأل الخلق بحق الله. **وقيل:** "نسألك بك"؛ لا يجوز.

مسألة: ومن قال: "بحق يوم الجمعة، وبحق حرمة رمضان"؛ فبعض أجاز ذلك، وكرهه آخرون ولم يروه، ولا يقال: "نسألك بحق محمد"، ولكن يقال: "بحرمة محمد"، ولا يجوز أن يسأل الله بملائكته، وأنبيائه، والكعبة، والقرآن، وعرشه، وكرسيه، وبجميع خلقه، ولا بشيء من الحقوق.

وأما "بحق أنبيائك، ورسلك، وبحق محمد عليك، وبرحمتك أو بلطفك"، ففيه اختلاف؛ **فمنهم** من أجاز ذلك على نحو ما يستشفع إلى الله بصفات أفعال

---

(١) ث: الاشتفاع.

برسله، وأنبيائه من فضل الشفيع، على ما يشفع عليه؛ لأنهم أجلّ شأنا عنده، وأعظم مقدارا، والله أعلم. **وقال قوم:** لا يجوز أن يسأل بشيء من هذا؛ لأن الله تعالى ليس لمخلوق عليه حق من النبيئين والمرسلين، ولا الملائكة المقربين، فيسأل بحقهم، وإنما الحق له على خلقه، والفضل منه عليهم ﷻ من أن يكون لمخلوق عليه حق، فيكون مانا عليه بذلك، والله أعلم.

مسألة: قال أبو معاوية: جائز أن يقول الرجل: "اللهم[1] صلّ على محمد كما صلت عليه ملائكتك". ويقال: "اللهم صل على محمد كما صليت وسلمت وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين"، والله أعلم.

مسألة: وقال من قال: "اللهم ارحمنا برحمتك"؛ ففيه اختلاف، وكتب بعض المسلمين إلى بعض "عافانا الله وإياك برحمته".

مسألة: وهل يجوز أن يسأل العبد خالقه بفضله، ومنه، وكرمه، ورحمته، فيقول: "وقنا برحمتك عذاب النار"، ويقال: "أنعم علينا بهدايتك، وتفضل علينا بعفوك"؟

الجواب: قد عرفت جواز ذلك لقول الله: ﴿وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[البقرة:٢٠١]، وقد قال: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾[النساء:٣٢]، وقد قال: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾[يونس:٥٨]، وإذا سأل الله أن يمن بعفوه، ورحمته على عبده؛ فذلك جائز، لأن مسألته إنما يريد بذلك أن يمن عليه بذلك؛ لا أنه يسأل بعفوه، ورحمته، وهدايته متوسلا إلى الله تعالى بذلك؛ فذلك لا يجوز، والله أعلم.

---

[1] زيادة من ث.

مسألة عن الشيخ عدي بن سليمان الذهلي: وهل يجوز أن يسأل الله بأسمائه الذاتية والفعلية، وبصفات ذاته، وبصفات أفعاله؟ وكذلك هل يجوز أن يدعو بذلك أم لا؟ أم يجوز دعاؤه بشيء لا يجوز به سؤاله، ويجوز سؤاله بشيء لا يجوز به دعاؤه؟ فسر لي معاني ذلك، وعرّفني أيضا كيف صفة لفظ من يدعوه بأسمائه الذاتية أو الفعلية أو بصفات ذاته أو بصفات أفعاله، كيف يقول الداعي بذلك؟ عرفني كل لفظ بعينه، وكذلك من يسأله بشيء من هذه المعاني؟ كيف يقول في سؤاله، بين لي سيدي صفة القول في كل معنى من ذلك؟

الجواب -والله الموفق والهادي إلى طريق الحق والصواب-: اعلم يا ولدي، وقرة عيني، علّمك الله ما لم تعلم أني قليل العلم، ركيك الفهم، بقلة المطالعة في الآثار، وعدم المخالطة لذوي الأبصار، غير أني سأذكر لك طرفا مما وجدته في آثار المسلمين، وحفظته من كتاب منهج الطالبين وبلاغ الراغبين /٦٨/ تأليف الشيخ الفقيه الرشيد العالم العامل خميس بن سعيد بن علي الرستاقي رحمه الله تعالى وغفر له، ورضيه ورضي عنه: والفرق[١] بين أسماء الله الذاتية، والصفاتية، والفعلية، وقد قال الله تبارك وتعالى:﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف:١٨٠]؛ فمن هذه الأسماء أسماء الذات، وهي: الرحمن، الرحيم، الحي، القيوم، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار، الواحد، الصمد، القاهر، القادر، العليم، الغني، الكريم، اللطيف، الخبير، الرؤوف، الدائم، الرب، فهذه الأسماء وأمثالها من أسماء الذات.

وأما أسماء الصفات: خالق، بارئ، مصور، رازق، محيي، مميت، باعث،

---

[١] ث: بياض بمقدار كلمة.

ناشر، مُجاز، وما كان مثلها.

والإيمان بجملتها إيمان بتفسيرها، والإيمان بتفسيرها إيمان بجملتها، ولا تنازع بين أهل النظر أن صفات الذات ما لم يزل الموصوف بها، وصفات الفعل وجوبها مع الفعل أو أسماء الله وصفات ذاته، فالصفات الذاتية قديمة، ولا يجوز أن يقال: هي غيره، ولا هي هو، ولا هو غيرها، ولا يتبعض منها، ولا تتبعض منه، لم يزل موصوفا بها.

الصفات الفعلية (ع: فهي) غيره، وهي محدثة، لأن اللفظ محدث، وهو غير الله، والموصوف قديم لم يزل، والمعنى بالصفات، وهو الله وصفاته على ما ذكرنا من الذاتية والفعلية، والاسم المقصود والمراد؛ هو الله سبحانه الذي لم يزل موصوفا بصفات ذاته، وإذا اشتبهت عليك الصفات، فعلية هي أم ذاتية؟! فأدخل عليها الألف واللام وتعرفها، وذلك أن تقول لم يزل الله ولم يزل الرب ولم يزل؛ وهو العالم، والخالق، والرازق، وغير ذلك من الأسماء، فإذا أدخلت الألف واللام في الأسماء الذاتية والصفات الفعلية؛ تصب الصواب إن شاء الله تعالى.

وقيل: ما كان من الأسماء غير الله؛ فهو اسم صفة الله تعالى، فإنها أسماء الأفعال، وتسمى صفات الأفعال، فإذا أدخلت الألف واللام على الصفات؛ رجعت أسماء وصفات الله تعالى.

وصفة الدعاء بها منها[1] الاسم "الأعظم"، وهو الله تعالى فيدعو الداعي به: "يا الله، يا الله، يا الله ارزقني كذا، واصرف عني كذا"، بما يدعو الداعي به، ويعتقده في نيته من اختلاف المنافع، ودفع المضار، وغفران الذنوب، وكشف

---

(١) ث: فمنها.

الكروب، وكذلك غيره من أسماء الله تبارك وتعالى مثلا[1]: الرحمن الرحيم، ١
والملك، والمالك، والرّازق، والفتاح، والرزاق، والسلام، والمؤمن، والمهيمن، وما كان من الأسماء، فيقول الداعي في دعائه: "يا رحمن يا رحيم يا ملك، يا مالك يوم الدين"، ولطلب الرزق: "يا رزاق"[2]، ولطلب الفتح: "يا فتّاح" مما فيها من المعاني والمراد، وما يكون على مثالها من آي القرآن، وكثير من الأسماء نزل بها النص مجملا، وشدّد العلماء في الدعاء بها على الإطلاق، لقول الله تعالى: ﴿ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ﴾[الواقعة:٦٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾[آل عمران:٥٤]، وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ﴾[الأنعام:١٧]، فلا يجوز إطلاق الدعاء به على الله تبارك وتعالى بهذه الأسماء ونظائرها، وإن كان النصّ نَصَّ عليها مجملا؛ فلا يجوز أن يقول الداعي في دعائه: "يا زارع"، "يا ماكر"، "يا ضار"، لأن الله تعالى لا يوصف إلا بالأسماء الحسنى، كما يقول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف:١٨٠]، وإن كان قد جاء في بعض القول بالترخيص في اسمه "ضار"؛ بمعنى أنه ضار للكافرين، فأكثر أصحابنا لا يجيزون ذلك، والله تعالى أعلى وأعلم، وأرأف وأرحم، ولا يجوز أن يوصف الله تعالى بالرأي، ويجوز أن يقال: "رأيت الله يقول كذا وكذا"، بمعنى: علمت أن الله يقول كذا وكذا، ولا يجوز أن يقال: "ما أبصر الله بعباده! وما أكرمه! وما ألطفه! وما أحلمه!" وما أشبه هذا من المقال؛ لأنه تعجب، والتعجب منفي عن الله

---

[1] ث: مثل.

[2] ث: يا رازق.

تبارك وتعالى. **وقيل**: إنّ التعجب يجوز في الأفعال، ولا يجوز في الصفات الذاتية، ويجوز أن يقال: "ما أحسن صنع الله وتدبيره" ولا يقال: "ما أحسن /٦٩/ علم الله، وقدرة الله، وعزة الله"، ويجوز أن يقال: "نظر الله إليه" [...]( ) له، ولا يجوز ١
أن يقال: "لم علم( ) الله"، و"متى علم الله"؟ وكذلك ما كان من صفات [...]( ) إلى الله تعالى إلا ما أحسن من الأسماء والصفات، لا يوصف الله بالصعود( ) ولا بالنزول، ولا يقال: "إنه في مكان، ولا خلا منه مكان، ولا فارقه مكان( )، ولا له( ) صفة مكان"، ولا يوصف الله [بقيام ولا بقعود، ولا بالكسل ولا بالتواني]( )، ولا الخلوة، ولا الفترة، ولا الشهوة، ولا الغفلة، ولا اللهو، ولا الشك، ولا الجهل، ولا الندم، ولا النطق، ولا السكوت، ولا يوصف الله بالملل، ولا السآمة، وكثير مما وصف به نفسه؛ لا يدخل في أسمائه الحسنى، وإن كان الفعل مضافا إليه من ذلك، لا يقال: "إنه زارع ولا زراع( )، ولا ماكر ولا مكار، ٨
ولا ماهد ولا مهاد، ولا مشير، ولا مقترض، ولا جلد"، وما كان من نظائر هذه الأسماء، ولا يقال: "ليس وراء الله منتهى"؛ لأنه ليس له وراء ولا قدام، ويكره أن

( ) ث: بياض بمقدار كلمة. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: علم.

( ) ث: بياض بمقدار سطر. ٣

( ) ث: بياض بمقدار كلمة. ٤

( ) ث: زمر بياض دون بياض.٥

( ) ث: لا. ٦

( ) ث: بالقيام، ولا بالقعود، ولا الكسل، ولا التواني.

( ) زيادة من ث. وفي الأصل: علامة بياض.

يقال: "لا والحمد لله"، [ولكن يقال: "لا ولله الحمد"]( )، ولا يقال: "ما أجرأ ١
فلانا على الله!"؛ لأن الله أعز من( ) أن يجترئ عليه أحد من[٢] خلقه، ولكن يقال: "ما أعز فلانا بالله!"، ولا يجوز على الله الأينية، ولا الكمية، ولا الكيفية؛ لأن الأينية سؤال عن المكان، فيقال: أين هو؟ [ومن أين هو؟]( )، ومن كان له ٣
مكان فله حد، والمحدود مخلوق، والكمية طلب للعلة، كقول القائل: كم كان كذا وكذا؟ وهذا منفي عن الله تعالى.

وأما الكيفية: فهو( ) استخبار عن الهيئة والصورة[٤] والكون، والله تعالى لا هيئة له ولا لون.

وأما الكمية: فهو عبارة عن المقدار والعدد، والله تعالى سبحانه يتعالى عن ذلك علوا كبيرا، ولا يوصف بكيف، وأين، وحيث، ولِم، ولو، فمن وصفه أو ذكره بشيء من ذلك؛ فقد طلب له عيانا، ومكانا، وحلولا، واستمكانا، ومن وصفه بثَمَّ؛ فقد سأله عن فعله، والله تعالى لا يسأل عن فعله، وهم يسألون.

ولا يجوز أن يقال: "الله( ) لم يزل، ولا يزال"، حتى[٥] يوصل ذلك بصفة من صفات الله ويقال: لم يزل الله عالما، ولا يزال عالما، لم يزل عالما ولم يزل قادرا؛ لأن هذا يصح الوصف التام.

ولا يجوز أن يقال في الدعاء: "يا عماد من لا عماد له"، "ويا ظل من لا ظل

( ) زيادة من ث. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) زيادة من ث. ٤

( ) ث: لله. ٥

له"، "ويا كنز من لا كنز له"، وأمثال هذه الأسماء ونظائرها، والله أعلم وبه التوفيق، وازدد يا ولدي من سؤال المسلمين، ولا تأخذ من قولي إلا ما وافق الحق والصواب، فإني لست بفقيه ولا عالم، وما توفيقي وإياك إلا بالله، وعليه نتوكل وهو حسبنا ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، والسلام عائد عليك ورحمة الله وبركاته.

وقال الشيخ ناصر بن أبي نبهان في جوابها: قد جاء في الأثر: لا يقول المرء: "اللهم إني أسألك باسمك"، وهكذا ذكر لي والدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لا يقول المرء كذلك إلا مع حضور نية أنه يريد بذلك، أي( ): أبتدئ ذكرا بأسمائك[1] أو أستعين بأسمائك، وهكذا في كل الأسماء، ويجوز في كل الأسماء أن يقول المرء: "اللهم إني أدعوك باسمك الرحمن الرحيم" أو غير ذلك من أسمائه تعالى على الإطلاق، ولا يخص الجواز في هذا والنهي عن اللفظ الأول شيئا من الأسماء دون شيء منها، وكان يكره أن يقول المرء: "اللهم بحق أسمائك كذا وكذا" أو "بحق أسمائك كذا وكذا" أو "بحق أسمائك كذا"، وأما "بحرمة اسمك كذا"، بمعنى التوسل بعظمة ذلك الاسم، لا بمعنى العزيمة عليه، ولا بمعنى القسم عليه به؛ فجائز.

وأما أسماء الذات: فهي التي تخص الذات مثل اسمه تعالى الله إلهٌ، وأسماء الصفات ما يخص صفاته ذاته مثل اللطيف، والقوي، والشديد، وأسماء الأفعال: ما يخص وصفه فيما يفعله نحو الخالق، والرازق. وكذلك صفات ذاته أنه عالم الغيب والشهادة، وذو القوة، وذو الطول، وصفات أفعاله نحو: ذو العطاء، وينزل الغيث.

( ) زيادة من ث. ١

والسؤال أن /٧٠/ تسأله مما تريد، وتدعوه بأسمائه، فما أردت من الأسماء؛ فكله جائز، ومناسبة المعنى المطلوب كما ورد كذلك عن الملائكة باسم: "ربنا"، وورد عن الأنبياء كذلك كما حكاه الله تعالى عنهم، كل منهم دعا الله باسم يناسب معناه مطلوبه، وسأل الله ما شاء، فانظر في ذلك من كتابه تعالى تجده كذلك، وبالله التوفيق.

مسألة عن الشيخ العلامة سعيد بن خلفان الخليلي: وعن قول: ["بحق محمد ﷺ"]( )، هل هو جائز في الدعاء، وما قيل فيه من قول الفقهاء؟

فالجواب: قد اختلف أهل الفقه في إجازة هذه المسألة، وما جاز أن يختلف فيه؛ فلا يخطئ قائله ولا فاعله إجماعا؛ لأنه من الجائز في رأي من أجازه من المسلمين، وكم لك من مستعمل شائع، وهو في [الأصل من المختلف]( ) فيه على أن كشف هذه لم نجده بالتفصيل فيما عثرت عليه من آثار أهل العلم والفضل، وإنما تواردوه بالاختلاف على ما فيه من إجمال من دون شرح لجميع مجملاته، حتى تظهر جلية الحق المبين، فيراه المنصف بعين اليقين، وما ذلك مع حسن الظن بهم لقصور علم، ولا تخليط في حكم، ولكن إيراد المجمل في الأثر غير بدع ولا مستنكر، ولا يتوصل إلى معرفة الحق فيه إلا بإيضاح معانيه، ولا بلوغ إلى هذا إلا بتحليل كلماته ومبانيه.

فأقول أولا: إن باء الجر قد تكون لمعان هي: القسم، والاستعانة، والسببية، والإلصاق، والظرفية، والزيادة، والتعدية، والتعويض، ومشاكلة مِنْ وعَن في

( ) هذا في ث. وفي الأصل: محق بحق محمد .

( ) ث: الأصل المختف. ٢

معناها، ويعرف كل محل منها وموضعه بدلالة المعنى عليه.

وإذا احتمل الوجهان فما فوقهما؛ كان لكل وجه ما يقتضيه من حكم، فالحكم على أحدهما بموجب الآخر باطل بالجزم لا يصح في العقل ولا في النقل، إذ لا يجوز الحكم بالعموم في موضع الخصوص، والألفاظ صور قائمة والمعاني أرواحها، فصار وقوفك على الأشباح، مع خلوّها عن الأرواح أم تظن بأن نقش اجتماع الحروف والكلمات، بمجرد تأليف اللفظ يتبدل عليه، كلا والله، وإنه لقول فصل، وما هو بالهزل، إنما يحكم على مبانيها بصريح معانيها لا غيره، ولاختلاف المفهوم في مثل هذه المسائل ورد الاختلاف بين أهل الحق، فكل عبر على معنى فهمه، وهو الحق في حقه، والجزم جميع الوجوه المحتملة فيه، وفرز بعضها عن بعض؛ فهو الجواب الكامل، والصواب الشامل.

فاعلم أن الاختلاف في المسألة من وجهين:

أحدهما: من حيث لفظة "حق"، فقيل: لا حَقَّ على الله تعالى لأحد من خلقه البتة. **وقيل**: بجوازه على معنى أن حقه عند الله تعالى هو حرمته، وشرفه لديه، وتعظيم منزلته، وتفخيم مكانه، وجلالة قدره، فذلك حقه على الله تعالى، وحق على الله أن يفعل ذلك له كما ورد في الحديث: «إن لله على عباده أن يطيعوه ولا يعصوه، وحقهم عليه أن يدخلهم الجنة[1]»[2] أو نحو هذا من القوْل، وكيف يصح باطل ذلك، وهو القائل جل شأنه: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الروم:٤٧]، فإذا جاز أن يكون نصر المؤمنين حقا عليه، فكذلك

---

(١) ث: جنته.

(٢) أخرجه البزار في المسند، رقم ٩٨٠٦.

إدخالهم الجنة حق عليه، وكذلك تعظيم منزلة النبي ﷺ حق عليه، وإذا ثبت أنّ ذلك حق عليه، فكيف لا يجوز التوسل بما هو عظيم عنده، أليس هو القائل: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾[النساء:٦٤].

وقد استقر بالإجماع على ثبوت التوسل بالنبي ﷺ، والتشفع به وبالأنبياء، وبالملائكة المقربين صلوات الله عليهم، وبالأولياء رضوان الله عليهم، كما ورد عمن ورد عن الخليفة الثاني رضوان الله عليه، إذ أخذ بيد العباس رحمة الله /٧١/ عليه مستسقيا به، ومتوسلا إلى الله تعالى بقرابته من النبي ﷺ في ملأ من المهاجرين والأنصار، ولا زالت(١) الأمة كذلك خلفا بعد سلف، أليس في(٢) ذلك أسوة حسنة لمن يرجو الله واليوم الآخر، أوليس في هذا [ما يدفع بالحق ما ألفه محمد بن عبد الوهاب الأزرقي من الباطل](٣) تشريكه لأهل القبلة بهذا النوع ومثله، حتى صرح بأن زائر قبره، والمتشفع(٤) به ﷺ داخل في حيز الشرك(٥) مع ثبوت ذلك من فعله ﷺ في زيارته قبر أمه، فكيف به في قبره، واستقرار ذلك على عهد الصحابة، والإجماع من التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، فهل يرضى بنهج غير سبيل المؤمنين إلا من كان قائده العمى، ودليله الهوى؟! ومعاذ الله من البلاء، وليت شعري في العقل السليم أم النقل القويم، ما يمنع منه فيدفع، بل إن هذه الخرافات لا يلتفت إليها، ولا يعول عليها، فلنرجع عنها إلى خير

---

(١) ث: سالت

(٢) زيادة من ث.

(٣) ث: ما يدمغ بالحق بفقه من باطل محمد بن عبد الوهاب الأزرقي من.

(٤) ث: المستشفع.

(٥) ث: الشك.

منها، **فنقول**: إذا ثبت جواز هذا اللفظ كما أصلناه، فلابد من كشف معناه لتصحيح العقيدة، ودفع اللبس، ورفع الإشكال، فاعلم أن قول الفقهاء لاحق على الله لأحد من خلقه، هو قول صحيح بظاهر مفهومه؛ لأن الحق في عرفهم هو الواجب لزوما، والله تعالى منزه عن الإلزام والإيجاب.

وقد يكون الحق بمعنى الدَّين (بفتح الدال)، وذلك غير جائز أيضا، وقد يكون بمعنى نقيض الباطل، ولا معنى له في هذا المحل، فكان غير جائز على كل تقدير من هذه الوجوه، وعسى أن لمثل هذه العبارات قيل فيه بما فيه، والصواب أنه وإن كان لا لزوم عليه في شيء سبحانه، فإنما الحق في قوله عبارة عن كون قبلوه أو وعده حتما مقضيا لا غير، كما قال: ﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا﴾[التوبة:١١١]، ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾[النساء:٤٧]، ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾[مريم:٧١]، فكله سواء، وإنما قطع النظر فيها عن أصل الوضع لعدم اللبس اكتفاء بقرائن قواعد التوحيد، ولولا ذلك؛ لما جاز وصف الملك الحق بأكثر صفاته التي لا يوصل إلى فهمها إلا بالألفاظ المستعملة في خلقه، وبإجماع الموحدين المحققين أن تنقلها إلى صفة الله تعالى تنقل[1] عن أصل وضع معناها الذي ثبت في الخلق، فليس السمع كالسمع، ولا البصر كالبصر، ومن هلمّ جرّا في غيرها. وإذا ثبت هذا مع جوازه بالإجماع، واستقراره بالكتاب، وسنة النبي الأواب، فكيف لا يرد إليه حكم ما اختلف فيه من أمر التوحيد مع استقرار الإجماع برد كل فرع إلى أصله، أوليس هذا من ذاك؟! بلى والله، فهل تجحد الشمس في كبد السماء، أوليس هذا بالحق؟! **قالوا**: بلى.

---

(١) ث: تنتقل.

فما وجه الجدال بعد كشف الصدق في المقال؟ أوليس هذا بما فيه من البرهان، كالظاهر للعيان؟! فكيف يصح في لفظة "حق" أن يكون القول بالتفصيل، على ما في مثله من التأصيل؟ فإني لا أعرف غير ذلك في الحق، ولا بأس على متكلم أن يأتي من القول بما فتح الله له، فإنما هي نعمة سخّرها الله على لسان من شاء، وعلى ما جاز من وجه في لفظة "حق محمد ﷺ"، فدخول الباء عليه في الدعاء، لابد فيه أن يكون لمعنى القسم أو غيره، فإن كانت لمعنى القسم؛ **فنقول فيه** بالمنع رأيا نستنبطه على قياد قول من أطلق المنع فيها؛ لأنه دال على ترك الاحترام بين يدي رب العزة تعالى؛ لأن القسم عزيمة على الفعل، وذلك مما للسيد على عبده، ولا عكس، /٧٢/ ولا أدري في ذلك وجها أبيحه، اللهم إلا أن يخرج له في معنى التأويل وجه في الحق لم أهتد إليه، وأما إذا كانت الباء للسببية أو الاستعانة؛ فلا معنى للمنع، ولا وجه إلا الجواز، وليس معنى الاستعانة به في هذا المقام إلا التوسل إلى الله تعالى بحرمة نبيه ﷺ في إجابة الدعوات، ورفع الدرجات، وتفريج الكربات.

وقيل: إن الباء للإلصاق في جميع الحالات، وعلى هذا؛ فلا مانع من الجواز أيضا، وأما تقديرها لمعنى التعدية أو التعويض أو الظرفية أو الزيادة أو ما سواهنّ من الوجوه المعدودة؛ فلا يصحّ في اللفظ ولا المعنى، فلا كلام عليه في هذا المحل، ولا بأس أن نذكرها هنا على سبيل الاستطراد، إلى الاختلاف في هذا الاختلاف الموجود في نحو: "ارحمنا برحمتك، وعلمنا بعلمك، ونجّنا بقدرتك"، وما يشاكل هذا.

والجواب [في هذه]( ) ولابد من التفصيل فيه[١] كالتي من قبلها، وعلى تلك الوجوه، فنذهب إلى جوازه، وإنا لنقول به غير ملتفتين بحمد الله إلى من صرّح بإطلاق منعه، فإن في كتاب الله ما دل على جوازه، أوَلاَ تسمع فيه: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾( )[الأعراف:٧٢]، فأي فرقٍ[٢] يسوغ لمن رام القول به ما بين: ﴿وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ﴾[يونس:٨٦] وبين: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾[الأعراف:٧٢]. وكذلك في سائر الألفاظ أم تراه جائزا؛ لأن أحدهما بلفظ الخبر، والآخر بلفظ الدعاء، والمتعلق بهما واحد، ولا دليل على تخصيص المتعلق به أم يجوز التخصيص لشيء وإخراجه عن أصله وإلحاقه بحكم آخر من دون ما حجة، وبرهان، ولا دليل بسلطان، أفليس في جواز أحد اللفظين ما دل على إجازة الآخر، ولو قلنا بجوازه لثبوت النص فيما بسببه؛ لكان في الإجماع ما يكفي عن النزاع، فكيف ولا أقول إلا أن أحدهما عين الآخر، فلا يشبه الشيء بنفسه، ولا يستنبط له حكم غير ما ثبت في ذاته، فما هو إلا كالجسد الواحد بما فيه من الأعضاء التي هي من بعض كله، وأصرح من هذا كله وجودها بالنص في الدعاء من كتاب الله تعالى نحو: ﴿بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَافِرِينَ﴾[يونس:٨٦]، ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّالِحِينَ﴾[النمل:١٩]، وإن هذا لهو حق اليقين، فما( ) أدري ما سبب الخلاف[٣]، من بعد هذا كله بين الفقهاء الأسلاف، في هذا ومثله، اللهم إلا أن يكون لدفع عقيدة فاسدة، كالقول بأنّ رحمته هي هو

( ) هذا في ث. وفي الأصل: هذا.

( ) في النسختين: ونجيناهم برحمة منا.

( ) ث: فلا. ٣

أو هي غيره؛ فهو مخصوص فساده بمن اعتقد غير الحق فيه، وليس بداخل بمفسدة على اعتقاد محق في الدين، ثابت على الحق المبين، وأن من عرف معنى ما يقول، وفتح الله له البصيرة في المعقول، ففكر مليا، وأبصر الحق جليا؛ فما عليه أن يمضي في حاله، على بصيرة من مقاله، فيقول في مثل هذا باطراد، فإن الاختلاف في هذا كالاختلاف الشائع في: "أسألك بأسمائك"، على أن الجواز المبيح هو المذهب الصحيح.

ولو لم يسمع في مثله يصح أن يشبه به فيقاس عليه، لكان في الوجوه السابقة ما يدل به على الجواز في غيره معنى كون الباء للقسم، فكيف وفي قوله تعالى بها ما يدل على جوازه، لأن السؤال هو الدعاء، والدعاء هو السؤال، وما جاء في المفسر، فلا مانع من جوازه في التفسير، وفي الإجماع أن ما أشبه الشيء؛ فهو مثله، وأي مشابهة أعظم من مشابهة لفظين مستويين في المعنى متعلق بهما حرف واحد، لمعنى واحد من معاني /٧٣/ الجر الشهيرة، وأولى ما به أن يكون لمعنى الإلصاق كما قيل في باء البسملة، ويجوز **على قول آخر** أن تكون لمعنى الاستعانة، وبهذا المعنى الأخير **يقول الشيخ ناصر بن أبي نبهان ويرفعه عن أبيه،** كما عثرت عليه من قول من يؤمن في الرفيعة على مثله، ينسبه إلى الشيخ المذكور، أفيصح المنع على هذا بلا حجة توجبه، ولا سلطان حق يؤيده، فيترجح به إلا مجرد القول به كما هو موجود فيه.

فإن قلت: أفليس في أقوال المسلمين الثابتة عنهم ما يدل على ما سبق من الاختلاف فيه؛ فإني أراك كثير التحامل على توهيم ما ثبت فيه من القول، ولا سبيل إلى بطلانه؟ **قلت:** إن الحق أحق أن يتبع، وليس في أقوال المسلمين ما يدفع بغير دليل فيمنع، وليسني الآن بمعترض في ذلك على أهل الفضل فيما

قالوه من العدل، وإنما تحريت الصواب في تفصيل مجملها، وبيان الحكم في مفصلها، وإلحاق كل فصل بما ثبت له من أصل، ولعمري إنّ الإجمال في الأثر هو الأكثر، ولاسيما في الألفاظ المذكورة في كتب التوحيد، فإن أكثرها غير معطى حقه من التفسير، وبالحري أن يتعرض لبيان الحق في هذا، وغيره من قدر عليه، ولولا ما أشاهده من نفسي من تكدر البال، واضطراب الخواطر، وانسداد القريحة في الغالب مع الاعتراف بقصور العلم، وفتور العزم، لكان الانتداب إلى إظهار كتاب يكشف عن قواعد التوحيد من عين الصواب.

فإن قلت: فإذا كانت هذه المسائل مما يختلف فيه، أوليس من الصواب أن تترك إلى غيرها تورعا بالخروج من المختلف فيه؟! **قلت**: إنّ ذلك مما قيل به تورّعا في بعض القول، وأما الأخذ بما جاز من مختلف فيه لمن أبصر عدله، فجوازه إجماع لا دافع له، وأنا ممن لا يرى بأسا في التكلم والنطق بمثل هذه الوجوه الصحيحة، فلست من الممتنع من الدعاء بها، ولا ملتفت إلى إجمال من قال بمنعها، ولهذا قد وردت عني كذلك في بعض الأدعية، وإن شق على من قرب فهمه من أفهام العوام ولم يكن له من مادة النظر ما يفرق بين الوجوه في الأحكام، فليسني براجع إليه، والحمد لله على الإلهام، وشكرا له على الفضل المردف منه بالإنعام.

مسألة عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: وما صفة لفظ دعاء من يدعو الله بأفعاله، وكذلك من يدعوه بصفات أفعاله، وكذلك سؤاله مما[1] ذكرنا، كيف كيفية لفظ الداعي والسائل بذلك؟ وكذلك الدعاء بأسمائه الذاتية، والسؤال بها؟

(1) ث: بما.

إشرح لفظ كل شيء من ذلك بعينه، يرحمك الله.

الجواب: إن صفة الذات كالرحمن، والرحيم، والحكيم، وما لم يزل به موصوفا قبل الكائنات، والدعاء بها يا عليم، يا حكيم، يا قادر، وأسماء الصفات، يا خالق، يا رازق، [يا حافظ]([1])، وما أشبهها، ولهذه الأسباب شرح أنا مجيب فيها بعد إن شاء الله.

مسألة من كتاب النور تأليف عثمان بن أبي عبد الله الأصم: ويسأل الله بأسمائه الحسنى، وتأويل ذلك أن يسأل بالأسماء التي سمى بها نفسه، ولا يعنى بذلك: "نسألك بحق أسمائك عليك"، ولكن يعني: بما سمى به نفسه بأنه الله الرحمن الرحيم، الخالق، البارئ.

مسألة: ومنه: وجائز أن يسأل الخالق "نسألك بك".

قال المؤلف: وسل عن ذلك، فإن فيها غير هذا، ولا يجوز أن يسأل الله فيقول: "بحقك [على نفسك، افعل لي كذا"؛ فلا يجوز]([2]) بحقك، ولا بسمواتك، ولا بوجهك، ولا بقدرتك، ولا بملائكتك، وأنبيائك، والكعبة، والقرآن، وعرشك، وكرسيك، وبجميع خلقك، ولا بشيء من الحقوق، ولا يجوز أن يقال: "أسألك بأسمائك"، ولكن /٧٤/ "أدعوك بأسمائك"، ولا يجوز: "بحق أسمائك"، واختلفوا فيمن يسأله بأفعاله، وجائز أن يدعى بأسمائه، ولا يجوز أن يقال: "اللهم بقدرتك" أو بعزتك أو بحلمك أو بعلمك افعل لي كذا وكذا"،

([1]) ث: بياض بمقدار كلمة.

([2]) زيادة من ث.

وكذلك: "بحق قدرتك، وبحق عزتك، ووجهك، وأسمائك"؛ فهذا لا يجوز؛ لأنك تجعل قدرته وعزته غيره، لأن أسماءه الذاتية وصفاته الذاتية لا هي هو ولا هي غيره.

فإذا قلت: "بحق قدرتك وعزتك"، فكأنك سألته ببعضه، وتجعل القدرة حقا عليه، تعالى الله عن ذلك، ومن قال: "بأسمائك، وملائكتك"؛ ففيه اختلاف، واختلفوا فيمن يسأله بأفعاله، وجائز أن يسأله بأسمائه، ومن سأله[1] بصفات فعله؛ ففيه اختلاف، ولا يجوز أن يقال: "أسألك بلا إله إلا أنت"، ولا "بحق لا إله إلا أنت"، ولا "أسألك بحق شهادة أن لا إله إلا الله"، لكن يقال: يا الله، يا رحمن، [يا رحيم][2]، يا رب، يا خالق، يا بآرئ، يا مصور، يا مؤمن، يا مهيمن، وأمثال ذلك من أسمائه التي لا يجوز أن يسمى غيره بها.

مسألة: ومنه: ومن قال في دعائه: "اللهم إني أسألك بالاسم الذي دعاك به موسى" أو "بالاسم الذي دعاك به عيسى"؛ فلا يجوز، ومن قال: "أسألك بما سألك به محمد ﷺ"؛ فإن هذا لا يجوز.

مسألة: ومنه: قال أبو محمد: واختلفوا فيمن يسأله بفعله، فأما أفعاله فمثل: "بحق أنبيائك افعل لي كذا وكذا"، فعلى قول من أجاز ذلك، قال: "من فضل الله الشفيع على من يشفع إليه"، وأما قول من لا يرى ذلك، **فيقول**: لا حق لأحد عليه، وحقه على عباده.

قال أبو سعيد: معي أنه يخرج نحو هذا على بعض ما قيل، ولأنبيائه تبارك

---

[1] ث: سأل الله.

[2] زيادة من ث.

وتعالى الحق في دينه بما جعل لهم من الحق، وقد قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الروم:٤٧]، وليس لأحد من خلقه عليه حق إلا ما جعل بفضله لهم، والحق له تبارك وتعالى على عباده وخلقه؛ أن يوجبوا حق ما جعلوا لعباده من الحق في دينه من نبي، وغيرهم من ذوي الحقوق في دين الله، وهذا جائز في مجاز الكلام، وغير متعلق على معنى أن على الله حقا لعباده على اللزوم به لهم، جلّ الله عن ذلك وعز.

مسألة: جائز أن يسأل الخالق فيقال: "نسألك بك"، و"نسألك بحق السائلين عليك"، وذلك أن حق الله أن يطيعوه، وحق الخلق على الله أن يثيبهم إذا أطاعوه، فيسأل الخالق بذلك الحق، ويسأل الخلق بحق الله.

قال المؤلف: "نسألك بك"؛ **قيل:** لا يجوز.

مسألة: ومن قال: "بحق يوم الجمعة، وبحق حرمة رمضان"؛ فبعض أجاز ذلك، وكره آخرون ولم يجيزوه.

مسألة: ولا يقال: "نسألك بحق محمد"، ولكن يقال: "بحرمة محمد".

مسألة: ولا يجوز أن يسأل الله بملائكته، والكعبة، والقرآن، وعرشه، وكرسيه، وبجميع خلقه، ولا بشيء من الحقوق.

مسألة: وأما "بحق أنبيائك، ورسلك، وبحق محمد عليك، وبرحمتك" أو "بلطفك"، ففيه اختلاف؛ **فمنهم** من أجاز ذلك على نحو ما يستشفع إلى الله بصفات أفعاله برسله وأنبيائه من فضل الشفيع على من يشفع عليه، لأنهم أجل شأنا عنده وأعظم مقدارا، والله أعلم. **وقال قوم:** لا يجوز أن يسأل الله بشيء من هذا، لأن الله تعالى ليس لمخلوق عليه حق من النبيئين والمرسلين، ولا الملائكة المقربين، فيسأل بحقهم، وإنما الحق له على خلقه، والفضل منه ﷻ

عليهم، وجل من أن يكون لمخلوق عليه حق، فيكون مانّا عليه بذلك، والله أعلم.

مسألة: ويكره أن يقول: "أعوذ بالله وبك"، ولكن يقال: "أعوذ بالله ثم بك".

ويكره أن يقال: "باسم الله، واسم رسول الله"؛ كالشريك له، ولكن يقال: "بسم الله، ثم اسم رسول الله ﷺ".

ولا يجوز أن يقال: /٧٥/ "لله يا خير الأصحاب"؛ إلا أن يعني حافظا ومدبّرا، ويكره أن يقال: "لولا الله، وفلان"، ولكن يقال: "لولا الله، ثم فلان"، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: وقول: "أعوذ بما عاذ به ملائكة الله"؛ فيما عندي أنه جائز.

وسمعت خلف بن سنان يقول: جائز عندي، لا يجوز تقليدهم، "وأعوذ بكلمات الله التامات"؛ لا أحفظ في هذا شيئا.

مسألة من كتاب الإرشاد: ولا يجوز أن يقال: "أسألك بأسمائك"، ولكن "أدعوك بأسمائك"، ولا يجوز "بحق أسمائك"، واختلفوا فيمن يسأله بأفعاله، وجائز أن يدعى بأسمائه، ولا يجوز أن يقال: "اللهم بقدرتك أو بعزتك أو بحلمك أو بعلمك افعل بي كذا وكذا"، وكذلك: "بحق قدرتك، وبحق عزتك، ووجهك، وأسمائك"؛ فهذا لا يجوز، لأنك تجعل عزته وقدرته غيره؛ لأن الأسماء الذاتية، وصفاته الذاتية لا هي هو، ولا هي غيره، فإذا قلت: "بحق قدرتك وعزتك"؛ فكأنك سألته ببعضه، وتجعل القدرة حقا عليه، وتعالى الله عن ذلك.

ومن قال: "بأسمائك، وملائكتك"؛ ففيه اختلاف، واختلفوا فيمن يسأله

بأفعاله، وجائز أن يسأله بأسمائه، ومن سأل الله بصفات فعله؛ ففيه اختلاف.

مسألة عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: ما تقول في الدعاء لله بمثل قولهم: "أسألك بقدرتك، وأسألك باسمك، [الذي هو النور، يا نور"](١)؟

الجواب: نحن لا نقول: "اللهم أسألك باسمك"، ولا "بك"، ولكن "أدعوك باسمك"، إلا أن يحضر السائل هنالك نية: "أني أدعوك مبتدئا باسمك أو مستعينا(٢) بك"، فعلى هذه النية؛ جائز، والباري ليس من أسمائه النور، بل النور ظهور(٣) معرفته في الكائنات وفي قلوب العباد، وليست المعرفة ولا ظهورها هي الله تعالى، وإذا قصد بالنور أي ظهور معرفته؛ فجائز، وأما أن يقال: "يا نور"؛ فليس هذا من النداء لله تعالى، وإن كان قد قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[النور:٣٥]، فإنما بذلك قلنا قوله صح: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ﴾[النور:٣٥]، فصح أن المعنى: الله قد ظهرت معرفته في السموات والأرض وقلوب أهل التقوى، فافهم ذلك، وبالله التوفيق.

مسألة: و[من] كتب بعض قومنا: قال ابن ناجي: اختلف العلماء، هل الأفضل للمكلف عند التلفظ بـ: "لا إله إلا الله"، المد للألف من لا النافية أو القصر؟ **فمنهم** من اختار المد ليستشعر المتلفظ بها نفي الألوهية عن كل موجود سواه تعالى. **ومنهم** من اختار القصر لئلا تخترمه المنية قبل التلفظ بذكر الله تعالى، وفرق الفخر بين أن يكون أول الكلام فيقصر، وإلا فيمد.

---

(١) ث: وأسألك باسمك الذي هو النور، وبوجهك النور يا نور.

(٢) ث: مستغيثا.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: ظهر.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وكل هذه الأقاويل حسنة في مد لام النفي بالألف الأحسن فيها القصر أو المد، والتفضيل القصر إن كانت أول كلام، والمد إن كانت في غير أول الكلام، **ويعجبني** هذا الرأي، وفي النفي سالفة[1] لنفي كل إله ما سوى الله تعالى، وخوفه من اخترامه الأجل قبل تمام الاستثناء، لا يمنعه من كونه فضيلة المد، لأن على المرء لما أفضل عند الله، وإن جاءه الأجل، وهو على تلك الحالة قبل أن يتم، وفي نفسه أنه ليتم، فهو عند الله على ما في نفسه، ولولا هكذا الأعمال لكان الأفضل في كل صلاة غير التأني في القراءة، والركوع، والسجود، والقعود للتشهد، وقراءة القرآن أن يأتي ذلك بأسرع ما يستطيعه على وجه تتم به ويجوز الحكم بتمامها خوفا أن يخترمه الأجل قبل تمام الصلاة، وهذا ما لا يخفى على كل ذي عقل سليم أن يرتل القرآن، والتأني في جميع ذلك، حتى يأتيه بخضوع وخشوع، وتذلل، واتَّأَدٍ هو الأفضل.

والمؤمن المكلف؛ **قيل**: عليه التلفظ بالشهادتين في عمره بعد صحة تكليفه مرة واحدة، ويكون مثبتا عليه في قلبه. **وقيل**: /٧٦/ ليس عليه إلا أن يحدث منه نفي، ولو كان سهوا، **ومعي** أنه يدخل عليه الاختلاف في السهو، أنه لا يلزمه على هذا القول، وأما إذا دعي أن يقولها؛ فليس عليه أن يقولها بإلزام ذلك الداعي له إلى قولها، ولا يجوز للداعي له إلى قولها إذا امتنع أن يخطئه، ولا أن يضلّله، لا محكوم عليه بها قبل أن يدعوه إلى ذلك؛ فلا فائدة في الدعاء إليها.

وقول القائل: "إن قالها ولم ينو أداء الواجب"؛ فالأصح معنا أن حكمه

---

[1] كتب في الهامش: قلت: لعله: سالبة، بالباء، لا بالفاء، والله أعلم، (ناسخ).

مؤمن عند الله على قول من يلزمه مرة، وأما على قول من لا يلزمه بلسانه؛ فهو أعذر، وأما الكافر المشرك؛ فلابد له من أن يقولها بلسانه إذا ألزم.

وأما إذا لم يلزمه غيره أن يقولها بحضرته ولم يهتد إلى ذكر ذلك، أنه يلزمه أم لا؟ **فمعي** أنه يعذر فيما بينه وبين الله، وإن خطر بباله ذكر ذلك، ولكن لم يدر أنه يلزمه ذلك بلسانه أم لا، ومال إلى ما ظنه؛ فلا بأس.

وإن مال إلى غير ما ظن، فإن ظن أنه يلزمه، وترك ذلك؟ **فمعي**أنه معذور.

وإن ظن أنه يلزمه فلم يفعل؟ **فمعي** أنه يأثم، ولكن إذا صدقت نيته لله تعالى أن يعفو عنه.

وبلغني أن الجماعة إذا قالوا: "الله أكبر" لا يقول: "لا إله إلا الله" إلا بعد سكتة مقدار نفس واحد، هربا من إقران اسم أكبر بحرف النفي معا بحرف "لا النافية" من كلمة الإخلاص "لا إله إلا الله"، وذلك حسن، وإن لم يقف؛ فلا بأس، لأن في القرآن ما يشبه ذلك قوله تعالى في آية الكرسي: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾[البقرة:١٦٣]، وقوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾[آل عمران:١،٢]، فلم يصح ثبوت ندب لوقف بين اسم الله تعالى وبين حرف النفي، هذا يشبه بين تمام الراء من "أكبر" وبين حرف النفي من "لا إله إلا الله"، فاعرف ذلك.

(رجع) مسألة: ومنه: والذكر لله تعالى بهذه الكلمة فضل عظيم، والذكر بالقلب نوعان:

أحدهما: التفكر في عظمة الله سبحانه تعالى. **والآخر**: ذكر الله تعالى عند أمره ونهيه، وذلك بالعزم المصمم بالامتثال، والأول أفضل من الثاني، والثاني أفضل من الذكر اللساني فقط، فما وقع بين العلماء من الاختلاف في أفضلية الذكر اللساني على القلب، يجب أن يحمل كما قال القاضي على ذكر القلب

تسبيحا وتهليلا بلا لسان، وإلا فالنوعان الأولان من أذكار القلب لا يساويهما ذكر، فضلا عن أن يفضلهما.

قال العز بن عبد السلام: كله لا يكون إلا بجملة اسمية أو فعلية، فقول الذاكر: "الله" مقصرا عليه من البدع، وأفعال الجملة، ونحوه للبابيين، وسلمه بعض أصحابنا، وذهب الزمخشري إلى أن التسبيح أفضل من الذكر، وردّه ابن عرفة بأن الحق أن الذكر أفضل من التسبيح؛ لأنه إثبات، والتسبيح نفي، ولأن النص ورد فيه «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله»( )، مع أن الصفات الثبوتية، والإضافة في شهادات الإسلام، إما من إضافة الجزء إلى الكل أو من إضافة السبب إلى المسبب، والله أعلم.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل ما قلته وقالت الأنبياء من قبلي: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولله الحمد، وهو من أذكار الملائكة، وزاد آدم عليه السلام: ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وزدت أنا، أي: الرسول عليه الصلاة والسلام: «وصلى الله على النبي محمد وآله وصحبه وسلم»( )، وقال ﷺ: «ما من نبيّ إلا وكان من ذكره لا إله

( ) أخرجه بلفظ: «وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» كل من: الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٨٥؛ ومالك، كتاب القرآن، رقم: ٣٢؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب المناسك، رقم: ١٦٧٧.

( ) تقدم عزوه بمعناه بلفظ: «أفضل مَا قُلْتُه أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ... ».

وأخرج الفاكهي في أخبار مكة حديثا نصّه: «جاءت الملائكة إلي آدم عليه السلام وهو يطوف بالبيت، فقالوا له: يا آدم إنا كنا نطوف بهذا البيت قبلك بألفي عام، فقال لهم آدم عليه

إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد يحيي ويميت، وهو حي دائم لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير»( )، وليس في هذه الرواية١ وهي "حي دائم لا يموت"، ومن زادها؛ فلا بأس، وكان والدي – لا يزيدها، وقال ﷺ: «بعثت أنا، والأنبياء /٧٧/ من قبلي إلى أن يدعو الناس إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وأن ما جئت به عن الله هو الحق من الله»( )، مع أن محمدا رسول الله كاف من هذه الزيادة التي ذكرناها، وذكرها حسن عظم إشارتها إلى القرآن ثم ما بعده جميعا.

فإن قيل: أنه على هذا ليس هذه الكلمة أفضل من "سبحان الله والحمد لله"، ومن قول: "الله أكبر"؟ **فأقول**: إن هذا ما لا يشك أحد أنه مما يدل على أعظم فضلهما، إذ لا يخرج أحد من الشرك الذي هو أعظم جرما في الكبائر إلا بها، ولا يقبل الإيمان من المشركين إذا دعوا إليها إلا بها، ولكن **معي** أنه بذلك لا يدل على أنها أفضل من "سبحان الله"، ولا أفضل من قول: "الله أكبر"؛ لأنه أنما خصت الدعوة إذ لأنكر أحد من المشركين قول: "الله أكبر"، ولا قول: "سبحان الله"، ولكن اتخذوا آلهة غير الله يعبدونها، والمعنى المقصود من الاسم: الإله

السلام: فماذا كنتم تقولون؟ قالوا: كنا نقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فقال لهم آدم: زيدوا "ولا حول ولا قوة إلا بالله" ثم جاؤوا إلى إبراهيم عليه السلام وهو يبني البيت ... فقال إبراهيم عليه السّلام: قولوا "لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم"...» رقم: ٥٧٥؛ وابن عساكر في التاريخ، ٤٢٩/٧. ولم نجد زيادة النبي عليه السلام.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من:١ الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٨٥؛ وابن أبي شيبة، كتاب الدعاء، رقم: ٢٩٦٥٧؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الحج، رقم: ٩٤٧٥.

( ) لم نجده. ٢

الواجب المستحق للعبادة، فكل من اتخذ شيئا يعبده، فقد اتخذه إلها، كقوله: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾[الجاثية:٢٣]، أي: قدّمه بالطاعة على طاعة الله، فألزم الله الناس الخروج مما قدموه بالطاعة على الله، وأشركوه في العبادة.

ومن تكذيب الله تعالى تكذيب رسله، وما يدَعُون ما هم مقرون به، كقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾[لقمان:٢٥]، وقال: نعم، حاكيا عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾[الزمر:٣]، وقول: "لا إله إلا الله" نطقا باللسان؛ لا يلزمهم غير مرة في العمر ما لم يحدث في ذلك حدثا يلزمه الإقرار بها باللسان، وأما: "الله أكبر"؛ فواجب عليه قولها في كل يوم خمس مرات، وألحقت بسادسة، وإن لم يقلها عند وجوبها؛ كان فاسقا، وذلك لأن بها افتتاح كل صلاة مكتوبة، ولا يجوز أن يخلف لفظها ما استطاع الناطق المكلف بها في الصلاة، وقول: "لا إله إلا الله"؛ يجوز بالعربية وبالفارسية، ويجوز بلفظ آخر أن لو قال: "إذ الإله هو الله، وكل إله غير الله فباطل"؛ لكان كافيا.

فإن قال: كذلك الفاتحة لا يجوز تركها في الصلاة؟ **قلنا**: ولا نقول: إن شيئا من القرآن أفضل من الفاتحة، وهذا يدل على ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل آية في القرآن: آية الكرسي»( )، أن مراده بعد فاتحة الكتاب لقوله ﷺ:

( ) أخرجه بلفظ: «أعظم» كلا من: الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم:٣٠٣٠؛ وعبد الرزاق في المصنف، كتاب صلاة العيدين، رقم: ٦٠٠٢؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٨٦٦٠، ١٣٣/٩.

«كل صلاة لم يقرأ فيها فاتحة الكتاب؛ فهي خداج»( )، فلزم قراءتها في كل يوم١ وليلة بوجوب الصلاة ولم يلزم قراءة آية الكرسي أحدا من الناس، وجوبا لا يحطه عنه قراءة غيره، فهي على مثال فرض الكفاية، كذلك كل آية في القرآن ما لم يجتمع أهل الإسلام على ترك تعليمها وكتابتها، فالناس معافون( ) بترك قراءتها. ٢

فإن قيل بهذا الاعتبار يلزم تساوي فضل "الله أكبر" وفضل الفاتحة على قول: "لا إله إلا الله"؟ **قلنا:** لا يلزم، إذ قد يفضل الأشياء الفاضلة بعضها على بعض أيضا في الفضل، فلا يوجب تساويهما بحكم تفضيل الكل على ما دونهم، ثم إن التسبيح جعل سنة مكررة في الصلاة، ولكن دون التكبير، لأنه فرض عين على كل مكلف بالصلاة، فاعرف ذلك.

مسألة: ولا يجوز أن يقول أحد: "أنا أقدر أن أفعل كذا على الحقيقة"، وإنما يجوز على المجاز، وكل لفظة تكون على الإرادة، فإن كان لمعنى يجوز؛ فهي طاعة، وإلا كانت معصية، وما أحقه بالبراءة من نهي عن قول: "لا إله إلا الله" عند الحوادث كالزجر والبناء، بل لا يجوز أن تتخذ علامة يستدل على شيء من المعاني من الملاهي، ولا يجوز النهي عن قولها.

مسألة: وجائز أن يقال: "لم يزل الله سميعا، وبصيرا، ورائيا"، بالمعنى: عالم، وفي الدراية اختلاف، ولا يجوز بمعنى: "يبصر المبصرات بعين"، وجائز أن يقال: "لم يزل قاهرا، ومقتدرا، وباقيا"، ومعنى باق: أنه كائن، والتقرب إلى الله بالطاعة على

( ) أخرجه بمعناه كل من: الربيع، كتاب الصلاة ووجوبها، رقم: ٢٢٢؛ ومسلم، كتاب الصلاة، رقم: ٣٩٥؛ وأبي داود، كتاب الصلاة، رقم: ٨٢١.

( ) هكذا في النسختين. ولعله: معفوون.

المجاز لا على /٧٨/ الحقيقة، وجائز أن يقال: "إنه قوي" على الحقيقة، "وقادر، وعارف"؛ بمعنى: عالم بها، و"يدري الأشياء" أي: يعلمها، و"مجد الأشياء"، بمعنى: عالم بها، و"شاهد"، بمعنى: راء لها على التوسع، ومطّلع على العباد على معنى المجاز، والأول على الحقيقة، ويوصف أنه لم يزل غنيا بنفسه عن سائر الأشياء، ويوصف أنه يغضب، ويسخط، وسخطه تارة كعقوبته، وجنته، ورضاه، وثوابه.

والعقوبة والسخط محدثا لحدث الذنب، ولا يكون حدوث ذلك إلا ما يستحق منه المذنب، وجائز أن يقال: "لم يزل الله ساخطا على أهل النار، وراضيا على أهل الجنة"، وينظر في ذلك.

مسألة: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[النور:٣٥]، كونه مجازا لا على الحقيقة أنه نور، بل الهادي بضياء كالنور، مثل القرآن نور، والإيمان نور على المجاز، لأنهما مخالفان الأنوار، والضياء في الجنس، فأجرى عليهما ذلك مجازا، وتوسعا، فلما كانت أسماء الله تعالى يوصف بها، علمنا أنه إنما لا يجوز ذلك وصفا له على الحقيقة إذا كان خلاف الأنوار والضياء، ولأنها لا تشبهه ولا يشبهها، كما لا يشبه سائر ما خلق، علمنا أنه وصف نفسه مجازا لا حقيقة، ولها نظائر في اللغة والقرآن كما يقال: عدل، وكريم؛ بمعنى التوسع، وكوصفه لنفسه السلام، بمعنى السلامة من قبله أيضا توسع، وكقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ﴾[الحج:٦٢]، فوصفه أيضا مجاز، وهو مصدر، ولا يوصف الله بالمصادر، لأن عبادته هي الحق، وعبادة غيره هي الباطل، ويجوز أن يكون معناه الباقي، المحيي، المميت.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ مَا يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلۡبَٰطِلُ﴾[الحج:٦٢]، أراد أن

يبطل، ويذهب أحد ثوابا، ولا عقابا.

مسألة: وقول المسلمين: "يا غياث المستغيثين، ويا رجاء المستجيرين"، والغياث والرجاء: هما المصدر في حقيقة اللغة، فوصف الله بهما توسع ومجاز، ومرادهم مغيث المستغيثين، وأنه مرتجى الآملين.

فإن قال قائل: أفتزعمون أن قول الله ﷻ: ﴿نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[النور:٣٥]، وقوله: "السلام"، وقوله: "الحق"، وقول المسلمين: "عدل، وغياث، ورجاء"، فهذه أسماء وصفات له، ليست بأسماء له، ولا صفات له، ولكن جملة أسمائه، وصفاته مجازا، وتوسعا، يدل على أسمائه، وصفاته ﷻ، وجائز أن يوصف أنه طالب، ومدرك، وغالب، وراحم، كوصفه للقرآن الكريم أنه: ﴿هُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾[الأعراف:٥٢]، والغيث رحمة ونقمة، والرحمة ليست رقة القلب.

ويوصف أنه مفضل وأنه خيّر؛ توسعا، وعذاب جهنم ليس بخير ولا شر، وإنما هو عدل وحكمة، لأن الشر عيب، وفساد، وحكمة، وظلم.

ويوصف بأنه مختار، أي مريد، ووجدت بأنه لا يوصف أنه يختار، ويقال: إنّه يكلف عباده على الحقيقة إلى ما يحتاجون إليه لا ما يحتاج هو له، لأنه هو الغني وهم المحتاجون، ويقال: إنه ناصر المؤمنين، أي: دافع المكاره والشدائد والهوان عنهم ليقرهم ويكرمهم[1]، والمغفرة والقبول هما الثواب، وإطفاء نور الله، أي: الإسلام، ﴿وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾[التوبة:٣٢]؛ معناه الامتناع والعزة.

مسألة عن الشيخ خميس بن سعيد الرستاقي، وهل يجوز أن يقال: "الله

---

(١) في الأصل: يركرمهم.

أعلم العلماء، وأحكم الحكماء" أم لا يجوز ذلك؟

الجواب -وبالله التوفيق-: الله أعلم بذلك، إنما نَصِفُ الله تعالى بما وصف به نفسه من صفاته، ونستدل على معرفته بما علمنا من آياته، ونقول: "إنه العالم بكل شيء"، ولا يخفى عليه ما يعلمه خلقه، وهو أعلم بخلقه، وما علموه ويعلمونه [وسيعلمونه، وعملوه، ويعملونه، وسيعملونه]( )، وهو بكل شيء ١
عليم، وأما: "أحكم الحكماء"، فالله أعلم بجواز أن يقال: "أحكم الحاكمين"، كما وصف نفسه لا نعدو ذلك، وإن كان قد قال العلماء، وتكلموا في مثل هذا، فلأجل ضعف معرفتنا، وقلة علمنا لا نقدر أن نتكلف غير ما نشاهده من كتاب الله وآياته، وألهمنا من معرفته وصفاته، وحق على من لم يعلم /٧٩/ إذا سئل عما لا يعلم أن يقول: "الله أعلم"، "والله تعالى أعلم"، وازدد من سؤال المسلمين.

مسألة: ولا يجوز أن يقال: "هذا حلال في رأي الله، واعتقاد الله". ولا يقال: "رغب"، كما يقال: "كلف"، ولا يقال: "أقرضنا الله"، ولا "تصدق علينا"، ولا يوصف بصفة لا يعرف معناها إلا بعد معرفة معناها إلا بما وصف به نفسه، ولا يقال: "الحافظ"، ويقال: "والله خير حافظا"، والله أعلم.

مسألة: ومن كتاب بيان الشرع: وهل يجوز أن يقال: "الله أرحم الرحماء، وأعلم العلماء" أم لا؟ لا أرى جواز الوصف لله إلا بما وصف به نفسه أنه أرحم الراحمين، وأما قوله: "عالم العلماء"، فقد أصاب أن أراد به يعلم ما لا يعلمون، ولا يجوز التشبيه له بخلقه.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ويلستعملونه، وعلموه، ويعلمونه.

مسألة: ومن غيره: ويقال: "ما أحسن هذا عند الله! وما أقبح هذا عند الله!"، "والعِند" تأويله العلم، "والعند" معنى غير العلم، قال الله تعالى: ﴿مَا عِندَكُمۡ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٖ﴾[النحل:٩٦]؛ أي: ما لديكم ينفد، وما لديه مما أعد الله تعالى لأوليائه باق.

قال الناسخ( ): -الغني بالله-، ولعله **الشيخ عبد الله بن مبارك الربخي**( ): وجدت في بعض الكتب: أن "عند" لها مع أهل المعرفة باللغة وجوه: **أحدها:** تكون بمعنى غير، وتكون بمعنى الحضرة للشيء؛ يقول: رجل عندي؛ أي: حاضر، وتكون بمعنى الحكم؛ تقول: زيد عندي أفضل من عمرو؛ أي: في حكمي، وتكون بمعنى الفضل والإحسان؛ كقوله ﷻ: ﴿فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَ﴾[القصص:٢٧]، أي: من فضلك وإحسانك، والله أعلم.

مسألة: ولا يجوز أن يقال: "ما أبصر الله بعباده!"، و"ما أعلم الله!"، و"ما أقدر الله!" أو "ما أحكمه!" أو "ما ألطفه!" أو "ما أحلمه!" أو "ما أقدره!" أو "ما أبصره!"؛ لأن هذا من التعجب، والتعجب عن الله سبحانه منفي جل وعلا عن صفات المخلوقين، ولا يجوز أن يقال: "ما أحسن علمه، وقدرته، وعزته!"؛ لأن هذه صفات الذات، ولأنها في الأفعال مدح وتعظيم، وفي صفات الذات تصغير.

وفي بعض الكتب: إنّ التعجب جائز في الأفعال، ولا يجوز في صفات

( ) ث: كتب في الهامش: المراد بالناسخ: أحمد بن حميد الركواني، علي بن هلال بن سعيد السعدي.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الرمحي.

الذات، يجوز أن يقال: "ما أحسن صنع الله وتدبيره!"، ولا يجوز أن يقال: "ما أحسن علم الله، وقدرة الله، وعزة الله!"، و"إن الله لحسن العلم، والقدرة والعزة"؛ وهذا لا يجوز؛ لأنها صفات الله، و"ما أحسن!"؛ في الأفعال مدح وتعظيم، وفي الذات تصغير، ويقوي هذا القول **قول أبي محمد:** إنّه لا يجوز التعجب في صفات الذات، واختصاصه لصفات الذات دون صفات الأفعال، دليل على إجازة التعجب في الأفعال؛ لأنه لو كان لا يجوز في الجمع لما خصّ صفة دون صفة، وقد يوجد التعجب في الأفعال كثيرا، وهو على جهة التعظيم والتكبير.

وقد جاء عن أبي جعفر النحوي النحاس أن أبا العباس زعم أن معنى قولك: "ما أعظم الله!"، شيء عَظَّم الله في عيني.

وقال أبو إسحاق: هذا عندي غلط، والمعنى عندي[١]: نبهني[٢] على عظمة الله حتى عظمته جل وعلا وعز، **قال:** ونظيرها هذا[٣] أن ينبهك الرجل على ذكر إنسان، فيقول لك: "اذكر فلانا"، فيقول: "اذكر فلان فلانا"، بمعنى: نبهني على ذكره حتى ذكرته، كذلك قولك: "ما أعظم الله!"، والله أعلم.

مسألة: ويكره أن يقال: "ما أحكم الله، وأحلمه، وأكرمه!"،؛ **قال أبو محمد:** هذا التعجب لا يجوز.

مسألة: ولا يجوز أن يقال: "ما أجرأ فلانا على الله!"؛ فإن الله تعالى أعز من أن يجترأ عليه، ولكن يقال: "ما أعز فلانا بالله!"، كما قال الله تعالى: ﴿مَا غَرَّكَ

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: ينهى.

(٣) زيادة من ث.

بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ﴾[الإنفطار:٦]، ويقال: "ما أعظم حق الله على خلقه، وأعظم حق أوليائه عليه!"، وفي نفسي من "حق أوليائه عليه"؛ لأن الله ﷻ ليس عليه حق لأحد، بل حقه على عباده، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وهل يجوز أن يقال: "ما أبصر الله بعباده!"، و"ما أعظم الله /٨٠/ بعباده!"، و"ما أشبه هذا" أم هذا لا يجوز؟ ويجوز في الأفعال، نحو: "ما أحسن صنيع([١]) الله وتدبيره!"، وما الذي يجوز من ذلك؟

الجواب: لا يجوز التعجب في الله، و"ما أبصر": تعجبٌ، وكذلك "ما أعلمَ" إذا كان (بالفتح). (بالضم) نفي لا تعجب، ولكن لا تليق هذه الكلمة ونحوها: "ما أبصُر الله" بالضم في وصف الله تعالى، وأما: "ما أعلمُ الله بهذا الشيء" بالضم، بمعنى: النفي؛ فلا يمنع؛ لأنه يقال: "الله أعلم"، ولا يقال: "الله أبصر"، ولو لم يكن باطلا، ولكن من المستحسن تركه لا من اللازم، وأما التعجب (بالفتح)، فمن اللازم تركه، و"ما أحسنَ صنع الله" (بالفتح)؛ أي: بفتح نون أحسنَ؛ ولا يجوز؛ لأنه تعجب، وأما الضم بمعنى النفي؛ فلا يمنع، وإنما لم يجز التعجب؛ لأن التعجب يقع على شيء عجيبٌ كونه، لأنه من خرق عادة ممن في الاعتبار لا يستطيع منه كون وجود ذلك مثل الإنسان إذا فعل فعلا، تعجب الناس منه إذا كان مستغربا( ) منه هذا الفعل أنه استطّاع ذلك، وأما التعجب في الله، فالله لا نهاية لقدرته، فهو القادر على ذلك، وعلى ما لا نهاية له، وليس

( ) ث: صنع. ١

( ) في الأصل: مستغرب ما. وفي ث: مستغرق.

المراد إنما خلق الله تعالى ليس [بعجب، بل كل ما خلق الله عجيب]( )، وإنما لا يجوز أن يكون ذلك عجبا في قدرته أنه قدر على ذلك، فهذا مما لا يجوز في الله تعالى، فافهم الفرق بين ذلك، وبالله التوفيق.

مسألة: ومن جواب الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وفي قول: "الحمد لله والشكر إليه"، وكذلك "أستغفر الله، وأتوب إليه"، هل هذا به بأس، وهل كره أحد شيئا من ذلك؟ افتنا مأجورا.

الجواب: إن "الحمد لله" هو الأفصح، و"الحمد إلى لله"؛ جائز، على تقدير محذوف، وكذلك "الشكر لله"، و"الشكر إليه" و"أشكره"؛ كل ذلك جائز والحمد لله. فالحمد هنا؛ الثناء على الله في أفعاله، أي: كلها محمودة، ويدخل معنى الشكر هنا؛ أنه مشكور في جميع أفعاله، أي: محمود فيها الحمد من العبد لله. والشكر له في معناه: الإقرار بأفعال الله أنها كلها حمد محمود فيها. ومشكور فيها، أي: محمودة، والاعتراف بلزوم المتعبد المقر بذلك أن ذلك لازم، وإن أدى ذلك كما لزمه ولم يهتد إلى لزومه عليه، و( ) في نفسه أنه يؤدي لله كل ما يلزمه أداءه؛ فيكفيه أداء ذلك مع جهله فرض ذلك عليه مع اعتقاده بهذه الجملة، وفي الشكر معنى آخر، لا يسمى العبد شاكرا ولا حامدا حقيقة لله تعالى؛ حتى يؤدي جميع ما لزمه الباري أداءه مما لم يسعه إلا أداءه، لأن حقيقة حمد العبد لله، وشكر العبد لله؛ اعتقاد بالقلب وعمل بالأركان، فشكر العبد لله تعالى يصح، وحمده له يصح فيه. "الحمد إلى الله، والشكر إلى الله"، أي: راجع كله إلى الله؛

( ) ث: بعجيب، بل كل ما خلق الله عجب.

( ) زيادة من ث. ٢

لأن جميع أعماله مما هي من طاعة الله من فعله في نفسه وماله، وفي الناس، وفي الملائكة، والجن والشياطين من [بغض، ومحبة][1]، وفعله كله مرجعه إلىٰ الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلۡأُمُورُ﴾[الشورى:٥٣]، وهذه كلها داخلة في اسم الأمور، وكذلك: "حمد الله وشكره" أي: في أفعاله، أي: هذا سببه كون هذا، فهذا كله حمد وشكر مرجعه إلى الله تعالى، فافهم.

وأما "أستغفره وأتوب إليه"، فالتوبة هي الرجوع إلى الله، وقال: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾[النور:٣١]، "وأتوب": فعل مضارع للحال والاستقبال، جائز بلا اختلاف للحال، ما لم تقرنه بسوف أو بالسين فيكون للاستقبال، وأصل لفظة الاستغفار هكذا بما يروى عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «أستغفر الله الذي لا إله إلا هو وأتوب إليه من جميع ذنوبي كلها»[2]، وهكذا مضت عليه العلماء، إلا من زاد منهم، وأما "هذا" هو الأصل في لفظه، هكذا لفظ والدي خلف كل صلاة، ولو لم يكن كذلك؛ لكان كذلك قول من قال: "أستغفر الله"؛ فإنه فعل مضارع، وكذلك: "أشهد أن لا إله إلا الله"، يوعد أنه ليشهد أنه لا إله إلا الله، وهذا /٨١/ ما لا شك في باطله، فاعرف ذلك.

مسألة: ومن جواب الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي: فيمن واقع ذنبا مما يلزم فيه توبة الجهر، ثم ندم، واعتقد أن لا يرجع، فقال: "رب اغفر لي" أو "اغفر لي ذنبي"، هل يكون حكم هذا تائبا، ويكتفي بذلك عن توبة الجهرية، ويرجع

---

(1) ث: بعض ومحنة.

(2) أخرجه بمعناه كل من: أبي داود، باب تفريع أبواب الوتر، رقم: ١٥١٧؛ والترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٣٩٧؛ وأحمد، رقم: ١١٠٧٤.

إلى ولايته مع من يتولاه سابقا إذا اطمأن قلب متوليه أن مراده بذلك التوبة أم لا؟

الجواب: أما في الحكم؛ فأرجو أنه يختلف في الاجتزاء منه بهذا اللفظ؛ **فقيل**: إنه توبة واستغفار، ويرد به إلى ولايته، ويستدل على هذا بظواهر لفظ القرآن، وما حكى فيه من استغفار يوجب لأهله الولاية وحكم الإيمان كما في قصة آدم عليه السلام وغيره. **وقيل**: إنه بهذا اللفظ سؤال مغفرة من الرب على غير تصريح توبة ولا رجوع من العبد، وهو مكلف برجوعه، وتوبته، واستغفاره، وندمه الذي هو من فعله، ومن الحق الواجب عليه لربه لا بما يطلبه من الله تعالى على تضييعه وتفريطه، وعدم انقياده إلى المأمور به فرضا من صريح الاستغفار، والتوبة الدالة على عدم الاستكبار، وكلا القولين له في الحق أصل صحيح، وشاهد في الصدق رجيح، فإن معنى قوله: "أستغفر الله"، أي: أسأله المغفرة وأطلب منه الستر، وذلك معنى قوله: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي﴾[الأعراف:١٥١]، وإذا كان ظاهر الحكم أشبه؛ فإن في هذا من حيث الحكم والاطمئنانة ما لا غبار عليه لمن تأمل، وإذا اطمأن قلب وليه إلى أن مراده بذلك المتاب إلى ربه؛ فيجوز له على هذا أن يرده إلى ما كان عليه من ولايته على هذا القول إن جاز أن يكون وجها في عدله في رأي من بلي بالعمل به، فإنه كذلك فيما عندي، ولن يصح في المذهب الثاني إلا المنع منه فيما يستدل به من معنى مفهومه، والله أعلم، فلينظر فيه.

مسألة: ومنه: وإذا قال المذنب: "تائب إلى الله"، و"أتوب إلى الله منه" من غير استغفار، هل يكون مثل هذا اللفظ توبة، وهل فرق بين اللفظين؟

الجواب: إذا قال: "أتوب إلى الله تعالى من هذا الذنب"؛ فهو توبة، وقوله:

"تائب إلى الله"؛ إخبار عن توبة فيما مضى أو في الحال أو في الاستقبال؛ فيختلف في الاجتزاء به في ظاهر الحكم، والأشبه أن لا يحكم به إلا أن يكون له جواز في معنى الاطمئنانة حيث لا يرتاب أن مراد قائل ذلك، وإلا فهو في الحكم كذلك، والله أعلم.

مسألة: ولا يقول الرجل: "جزاء ربنا الحمد والشكر"؛ لأن الله غني عن شكر العباد.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد: وفي قول القائل: "الحمد لله، والشكر إليه"، يجوز أم لا؟

الجواب: إن قول القائل: "الحمد لله والشكر إليه"؛ لا يضيق عندي، لأنّ الأمور كلها مردّها إلى الله سبحانه، والشكر: معناه الطاعة لله، ومرد طاعة العبد إلى الله ﷻ، وبالله التوفيق.

مسألة: الصبحي: يجوز أن يقال: "الحمد لله كما ينبغي لربنا"، و"الحمد لله كما الله له أهل في الدنيا والآخرة"؟ **الجواب:** لا يضيق عندنا مثل هذا، والله أعلم.

ومنه: وفي هذا الدعاء: "اللهم لا تنسنا ذكرك، ولا تؤمنا مكرك، ولا تكشف عنا سترك، ولا تولنا غيرك، ولا تجعلنا من الغافلين"، أهذا الكلام جائز لمن دعا به أم لا؟

الجواب -وبالله التوفيق-: لم يبن لي حجره، ولا شيء منه، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ شائق بن عمر الإزكوي: فيمن يدعو ويقول في دعائه: "يا الله"، بإثبات الهمزة من اسم الله ﷻ، أيجوز ذلك أم لا؟

الجواب -والله الموفق والهادي إلى الصواب-: إن عندي ليس هذا من طريق

الخطأ، وهذا كثير استعماله عند المسلمين، **ويوجد عن الشيخ عاد بن يزيد:** إن الألف من اسم الله ﷻ هي ألف قطع، ليست بألف وصل خارجة من ألف الوصل التي مع لام المعارف، وهكذا موجود في غير أثر من أجزاء الصلاة في الأجزاء المؤلفات، /٨٢/ ولا يبين لي خطأ من أدرج الألف لكثرة استعمال الناس فيها، وكثير يجيء على نحو ما قالوه في القرآن وغيره، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ مسعود بن رمضان النزوي –: فيمن يقول: "الحجة حجة الله، والقدرة قدرة الله، والعلم علم الله، والأشياء أشياء الله"، أيجوز ذلك أم لا؟

الجواب: فعلى ما وصفت: أما من يقول: "الحجة حجة الله، والقدرة قدرة الله، والعلم علم الله"؛ فلا أعلم له حجر ذلك، وأما: "الأشياء أشياء الله"؛ فلا أعرف جواز ذلك، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد الزاملي: ومما يوجد في كتاب المنهاج: "وبغيبه أدرى وأحكم"، أترى ذلك جائز أم فيه كراهية؟

الجواب: أما على قول من يقول بجواز صفة الله بالدراية، ومعناها عنده العلم؛ فليس عنده في ذلك كراهية، وأما على قول من لا يجيز ذلك؛ لا يجوز؛ لأنّ هذه الصفة لم يأت بها القرآن، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وفي قول الشاكي أو غيره: "إنا بالله، وبالحق" أو "في جوار الله" أو "جوارك" و"مستليذ بالله، وبك" وأشباه هذا، أعلى السامع أن ينهى عنه من يلفظ به أم لا؟ وهل لهذا محتمل للجواز؟ أرأيت إذا كانوا لا يفهمون، ولو نهوا مثل البدو، أيسع التغاضي عنهم أم لا؟

الجواب: أما قوله: "بالله، وبالحق"؛ فهذا عندي لا ينكر عليه. وأما قوله: "في

جوار الله، وجوارك"؛ فهذا عندي يحتمل فيه المجاز إذا كان هذا الذي يقول هو في جواره، فإنما بالحق. وأما قوله: "مستليذ بالله، وبك"؛ فهذا يعجبني أن ينكر عليه، لأنه لا اعتصام إلا بالله، وليس بالمخلوقين اعتصام، وإن كان لا يَفهمُ فَيُفهمُ حتى يَفْهَمَ، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وقول: "سبحان الله الدائم القائم" ولم يقل: "القائم على كذا"، أيجوز أم لا؟ وكذلك قول القائل الآخر: "بجاه الله عليك يا فلان أن تكتمني كذا"، يجوز أم لا؟ وإن كان جائزا، ما تفسيره "جاه الله"، أهو القدرُ أم غير ذلك؟

الجواب: أما على ما سمعناه من الأثر في القائم أنه لا يوصف الله أنه قائم بغير أن يضله( ) على كل نفس بما كسبت، كما جاء في كتاب الله ﷻ، وأما: "الجاه"؛ فلم أسمع ينطق بذلك إلا عامة الناس، وأما أهل التحري في الكلام والورع؛ فلم أسمعهم ينطقون بذلك ولم أسمع هذا مؤثرا( ) في آثار المسلمين أنه ٢
جائز أو غير جائز فيما عندي إذا لم أكن سمعت ونسيت، و"الجاه عندي": عند الناس يصفون به كل من كان له عندهم قدر ورفعة، والله تعالى جائز أن يوصف برفع القدر وعظمة القدرة، فعلى هذا لا أقدر أن أخطئ( ) من قال بذلك، والله ٣
أعلم.

مسألة: الصبحي: وهل يجوز أن يقال عند الملمات، والأمور الحادثة

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يصله.

( ) ث: ما ترى. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أعطي.

المهمات: "أنا فلان" أو "أنا ابن فلان" أو "أنا الفلاني" أم لا؟

الجواب: **[الله أعلم]**( ): ويروى عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا النبي لا كذب( ) أنا ابن عبد المطلب»( ). **وقيل: قال ابن عباس**[٣]: أنا البحر ولا فخر. فإن صح هذا؛ فلا يضيق ولا يبعد جوازه.

قال غيره: قد جاء في كتاب الأحاديث عنه ﷺ أما أول لفظة من الروايات"أنا" [أقدر ٢٩ رواية على ثر]( ) بعضها بعضا؛ كقوله ﷺ: «أنا مدينة العلم، وعلي بابها»( )، «أنا فئة المسلمين»( )، «أنا دعوة إبراهيم»( )، وأمثال ذلك، وقد جاء ما أول لفظ "إنّي" [أقدر٢٩ أيضا]( )؛ كقوله: «إني لأمزح ولا

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: عجب: كتب فوقها: (ح: كذب).

( ) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، رقم: ٢٨٦٤؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، رقم: ١٧٧٦؛ والترمذي، أبواب الجهاد، رقم: ١٦٨٨.

( ) هذا في الأصل. وفي ث: قد٤رواية على أثر. ولعله: قدر ٢٩ رواية على أثر.

( ) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، رقم: ٤٦٣٧؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١١٠٦١، ١١/٦٥.

( ) أخرجه أحمد، رقم: ٥٢٢٠؛ وابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، رقم: ٣٣٦٨٦؛ وأبو يعلى، رقم: ٥٧٨١؛ وأبو داود بلفظ: «إنا»، كتاب الجهاد، رقم: ٢٦٤٧.

( ) أخرجه بلفظ: «أبي إبراهيم» كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم: ٣٥٦٦؛ والطبراني في مسند الشاميين، رقم: ١٤٥٥.

( ) ث: أني قدر أنه أيضا. ولعله: قدر ٢٩ أيضا.

أقول إلا حقا»( )، «إني لم أبعث لعانا»( )، وأمثال ذلك. ٢

(رجع) مسألة من كتب أهل المغرب: ويقال: /٨٣/ أربع كلمات أورث قائلها بلاءً ومحنةً، وهي: "أنا" و"نحن" و"لي" و"عندي"، قال إبليس: ﴿أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾[الأعراف:١٢]، فأورثته كلمته الطرد واللعن، وقالت الملائكة عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ﴾[البقرة:٣٠]، فأورثهم ذلك البلاء بآدم عليه السلام، وقال فرعون: ﴿أَلَيۡسَ لِي مُلۡكُ مِصۡرَ﴾[الزخرف:٥١]، فأورثه ذلك الغرق في البحر. وقال قارون: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓ﴾[القصص:٧٨]، فأورثه ذلك الخسف.

فعلى المرء أن يحذر العجب في هذه الأربع كلمات لئلا يقع في مذلة، وحكي عن بعضهم، قال: إذا قرع الباب قارع، فيقال: من؟ فيقول: أنا، فأول مذلة تلحقه أن يقال له: من.

مسألة: وعمن يقول: "أنا أقدر أن أعمل كذا"، فأما الحقيقة؛ فلا يجوز، ويستتاب من قال حقيقة، وأما على المجاز؛ فجائز من حيث جرت العادة ما لم يحل حائل، وهو قادر. **قال:** ويجوز مثل ذلك، "قامت الشمس" و"طالت النخلة"، و"هبت الريح"؛ فهذا مجاز، وأما حقيقة؛ فلا، فمن قال: هذا حقيقة؛ فهو مخطئ.

( ) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ١٣٤٤٣، ٣٩١/١٢. وأخرجه بمعناه الترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ١٩٩٠.

( ) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٥٩٩؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٤٢٤، ١٨٩/١٩؛ وأبو يعلى في المسند، رقم: ٦١٧٤.

مسألة: وهل يجوز أن يقول: "لو بدا لي ما كان كذا وكذا"؟ **قال**: الكون إلى الله ليس للعباد، ولا يجوز هذا.

فإن قال: "لفعلت كذا"؛ فقد سمعت في هذه على **قول**: إنه جائز، إذا عناه ما لم يحل حائل، وفي النفس من ذلك، وإن قال: "لو أني مضيت في هذه الطريق ما لقيت شيئا"؛ فهذا كلام بالغيب، وقائله كاذب، وإن قال: "لو أني مشيت في هذه، لكنت ألقى فلانا"؛ فهذا أيضا غيب، إلا أن ينوي "بأن قدر لي ذلك"، وإن قال: "لو أردت لفعلت كذا"؛ فهذه مثل الأولى، إذا لم ينو إلا أن يحول حائل؛ فلا أحب أن يقول ذلك.

وإن قال: "لم أرد أعمل كذا"؛ فهذا أخبر عن نفسه أنه لم يرد عمل ذلك، وهذا جائز، وإن قال ذلك قائل بلا نية، وهو لا يعلم جائز له ذلك أو غير جائز؛ فليس لأحد أن يعمل ولا يقول إلا بما يعلم إجازته، فإذا لم يعلم؛ لم يتقدم حتى يسأل؛ لأنه محجور عليه في كل حال حتى يعلم الحلال، والجائز من المقال، فإن لم يسأل، حتى مات؛ **فقيل**: من عمل بما لا يعلم كان آثما إن وافق المباح، وهالكا إن وافق المحجور.

مسألة: **ابن عباس**: سمع النبي ﷺ رجلا يقول: "ما شاء الله وشئت"، فقال: «لا بل ما شاء الله وحده»( )، ولا ينبغي أن يكون في منزلة أو حالة فيتمنى على الله غيرها، فإنه لا يدري إذا وصلها ما تكون حالته فيها، ولكن ينبغي له أن يصبر على الحالة التي هو فيها، ويسأل ربه الخير.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ١٩٦٤؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٣٠٠٦، ٢٤٤/١٢؛ والبيهقي في الكبرى،كتاب الجمعة، رقم: ٥٨١٢.

مسألة: عن النبي ﷺ: «ثنتان لا يردّان( )، الدعاء عند النداء، [وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضا»( )، وقال الله: «ثنتان[2] لا يردان الدعاء؛ عند النداء]( )، وتحت المطر»( ). ٣ ٤

فصل: وأي دعاء أفضل من الاستغفار وأعظم بركة وأفضل أوقات الاستغفار بالأسحار. **وقيل**: لما قال بنو يعقوب: ﴿يَٰٓأَبَانَا ٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَآ﴾[يوسف:٩٧]، قال: سوف يكون مني في أموركم مما تحبون، قالوا: ما أجبتنا( ) إلى هذا إلا أنك لا تريد أن تفعل لنا، قال: بلى أفعل، ولكن أؤخركم إلى الساعة النفيسة الطاهرة التي يتحرك فيها أولياء الله، ويعلو نحيبهم واستغفارهم.

قال غيره: الساعة التي تقدس فيها الملائكة لذي الجبروت والملكوت، وهي الساعة التي تشتاق فيها الحور إلى أولياء الله حتى تقول كل حوراء للتي تليها، كيف كان تعب ولي الله الليلة في طلبك؟ فتقول: يا رب ولي الله تعبا نصبا، وقد زادني الله إليه بذلك شوقا.

قالوا: يا أبانا أعلمنا بهذه الساعة، قال: هي الساعة التي إذا أدبر الليل،

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يراك.

( ) أخرجه بزيادة: «أو قَلّما تردان» كل من: أبي داود، كتاب الجهاد، رقم: ٢٥٤٠؛ والبيهقي، كتاب الصلاة، رقم: ١٩٣٨؛ وابن خزيمة، كتاب الصلاة، رقم: ٤١٩.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود، كتاب الجهاد، رقم: ٢٥٤٠؛ والطبراني في الأكبر، رقم: ٥٧٥٦، ٦/١٣٥؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد، رقم: ٢٥٣٤.

( ) ث: أجابنا: كتب فوقها: (ع: أجبتنا).

وانتكست النجوم، ودنا السحر ما بين فجأة الصبح إلى الدلجات، فأين كنت يا مغرور عن الساعة؟ لعلك كنت مشتغلا بنعاسك، متغرغرا بأنفاسك، والقوم يدفعون العبرات لذي العطايا والهبات.

ومن غيره: وقيل: آخر الاستغفار إلى ليلة الجمعة ليعمد به وقت الإجابة. **وقيل**: ليعرف حالهم في صدق التوبة وإخلاصها. **وقيل**: أراد الدوام على الاستغفار لهم، فقد روي أنه كان يستغفر لهم كل ليلة جمعة في /٨٤/ نيف وعشرين سنة. **وقيل**: قام إلى الصلاة في وقت السحر، فلما فرغ رفع يديه، وقال: "اللهم اغفر لي جزعي على يوسف، وقلة صبري عنه، واغفر [لولدي معا][1] ما أتوا إلى أخيهم، فأوحى إليه أن الله قد غفر لك ولهم أجمعين.

وعن النبي ﷺ: «ثلاثة مواطن لا ترد فيهن دعوة عبد: رجل يكون[2] في برية حيث لا يراه أحد إلا الله فيقوم فيصلي، ورجل معه فئة فيفر عنه أصحابه فيثبت، ورجل يقوم من آخر الليل»[3]، وعنه عليه السلام: «تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الزحوف في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة»[4]. وعنه عليه السلام من طريق ابن عمر: «تفتح لخمس؛ لقراءة القرآن، ولالتقاء الزحفين، ونزول المطر، ولدعوة

---

[1] ث: لوالدي، ومعا. ولعله: لأولادي.

[2] زيادة من ث.

[3] أخرجه مطولا كل من: أبي نعيم في معرفة الصحابة، ٢٧٧٩؛ وأبي الحسن الشيباني في أسد الغابة، ٢/٢٦٠.

[4] أخرجه بلفظ «التقاء الصفوف» كل من: الطبراني في الكبير، رقم: ٧٧١٣، ٨/١٦٩؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب صلاة الاستسقاء، رقم: ٦٤٦٠.

المظلوم، وللأذان»( )، وعنه الطَّيْلاَ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل، فينادي مناد، هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم فيدعو بدعوة إلا استجاب الله تعالى له، إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار»( ). ٢

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: فالحديث على لفظ العموم إلا الزانية، وليس المراد به العموم، فأما أهل التقوى؛ فيستجاب لهم لا محالة، لأنّ الدعاء عبادة إن عجل لهم ما أرادوه، وإلا أثابهم عليه في الآخرة بما هو أحسن مما أرادوه، وأما أهل المعاصي الذين يموتون مصرّين عليها؛ فليس لهم في الآخرة ثواب الدعاء، فلا إجابة فيه هنالك، وفي الدنيا يمكن أن يستجاب له فيعطى ما أراده، ويمكن أن لا يعطى، وهذا معروف في الناس لا يحتاج فيه إلى دليل أكثر من معرفته في الناس، فهو أعظم دليل على صحة ذلك، وأما تخصيصه للزانية؛ تعظيم( ) لأمر معصيتها مع أنها لّيست منها بأعظم من الزاني، ولما لم يذكر الزاني وهو مثلها؛ دل بذلك على جميع أهل المعاصي أنه وإن استجيب لهم، فإنما هو وبال عليهم تلك الإجابة، فليست هي برحمة، ففي الحقيقة؛ فليست بإجابة، لأن النعمة( ) للمرء ليست بإجابة رحمة.

( ) أخرجه كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٣٦٢١، ٦٤/٤؛ والديلمي في الفردوس، رقم: ٩٠٠٣.

( ) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ٢٧٦٩، ٥٩/٩؛ والجرجاني في الأمالي، رقم: ٩٨٩؛ والهيثمي في مجمع الزوائد، رقم: ١٧٥٨٩.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: النقمة.

(رجع) وقال الطَّيِّلاُ: «اليوم الموعود؛ هو يوم القيامة، والمشهود؛ يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، ويوم الجمعة ذخره الله لنا، وصلاة الوسطى؛ صلاة العصر»( )، وفي رواية أخرى: «والشّاهد يوم الجمعة، ولا طلعت شمس ولا غربت على يوم أفضل منه، ففيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله بخير إلا
استجاب الله له، ولا يستعيذ من شيء إلا أعاذه الله منه»( ). ٢

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي قوله: «وصلاة الوسطى؛ صلاة العصر»، هي زيادة في الحديث منقولة، لأن الله أحب كتمان ليلة القدر حتى يقيم عباده ليالي شهر رمضان، وأحب كتمان صلاة الوسطى حتى يجتهد عباده
في الصلوات كلها، وكتم ساعة يستجاب فيها الدعاء للدعوة( ) من يوم الجمعة، ٣
وكذلك قيل في ساعة من ليلتها للدعاء فيها، فهيهات أن يكشف النبي ﷺ ما أحبّ الله كتمانه على عباده أيضا، ولو كان ذلك صحيحا؛ لما اختلف العلماء في صلاة الوسطى، حتى دارت في اختلافهم الخمس كلها، فصح ما قلناه.

وقال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي أيضا: على أثر الرواية الثانية يعني: المسلم التقي دون المسلم الفاسق، فإن التّقِي لابد له من الإجابة متى ما دعا الله تعالى؛ لأنه إما( ) أعطي ما أراده وإما منعُ، فإن كان لأمر دنياه؛ صبر،

( ) أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ قريب، رقم: ٣٤٥٨، ٣/٢٩٨.

( ) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، رقم: ٣٣٣٩. وأخرجه البيهقي بمعناه في شعب الإيمان، رقم: ٢٩٧٢.

( ) ث: لبقي. ٣

( ) زيادة من ث. ٤

ورضي [بمنع الله له، فيثيبه الله بثواب الرضى، وبثواب الصبر][1]، وهو أعظم مما أراده لأمر دنياه، وإن كان لأمر دينه؛ فلم ير الإجابة؛ فله أجر الدعاء والتضرع إلى الله في سؤاله ذلك، وثواب ما سأله أن يوفقه عليه؛ فهو على كل حال مستجاب له، وإنما خص ﷺ ساعة في يوم الجمعة، يعنى لفضل الدعاء فيها، وعظم فضل الأجر مما يعطيه /٨٥/ فيها ما سأله، وأما المؤمن الفاسق، وإن سأل، وأعطي ما سأل، فإنما هو نقمة له، وإن لم يعط؛ كذلك، وقال عليه السلام: «في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد إذا استغفر الله تعالى إلا غفر له»[2].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: في ليلة الجمعة ساعة، وفي يوم الجمعة ساعة، يستجاب فيهما الدعاء، وغفران الله يراد به هنا؛ زيادة رحمته.

مسألة: الذي عرفت أنّ إجابة الدعاء ترجى عند الإخلاص لله تعالى بالدعاء، واطمئنانه القلب بالإجابة، واعتماده على ذلك، وأكثر ما عرفنا عن أهل العلم أنّ ما ترجى به إجابة الدعوة؛ الدعاء من القول: "اللهم لك الحمد، عالم الغيب والشهادة، يا ذا الجلال والاكرام، يا حي يا قيوم يا الله". وأما محله؛ **بعض يقول**: في أوقات السحر عند استقبال الناس بنومهم. **وبعض يقول**: عند نزول الغيث. **وبعض يقول**: عند التقاء الزحفين، وفي أوقات الصلوات. **ويعجبني قول من قال**: عند حضور القلب ونشاطه وإقباله إلى الله تعالى، وعند الاضطرار في أضيق حالات العبد وحاجته من ربه، فهذا ما لا يشك فيه أن الله تعالى

---

[1] زيادة من ث.

[2] أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، رقم: ٦٤٠٠ ؛ وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، رقم: ١١٣٨؛ وأحمد، رقم: ٢٣٧٨١.

يجيب من دعا[١] على هذه الشرائط، والله أعلم.

ومن غيره: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «سلوا الله حوائجكم بعد[٢] صلاة الصبح»[٣]، وقال: «سلوا الله كل شيء حتى الشسع[٤]، فإن الله لم ييسره ما لم يتيسر»[٥].

(رجع) وقال أيضا: «ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله الملح، وحتى يسأله شسعه[٦]»[٧].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: المسألة لله عبادة وخشوع وخضوع وتضرع، وإظهار حاجة من العبد إلى ربه في كل شيء، وتبرأ من الحول والقوة والطول إلا بالله، وذلك من المتقي لابد وأن يستجاب له، لأنه إن أعطي مراده، وإلا صبر على حكم الله له، ورضي بقضائه[٨]، وحكم بعدله بمنع ذلك له، وحمده على أن أفعاله كلها حمد وثناء؛ أي: مدح وشكر إلى غير ذلك، ويثبه على كل شيء من

---

(١) ث: دعاه.

(٢) ث: وبعد.

(٣) أخرجه الروياني في المسند، بلفظ: «حوائجكم البتة»، رقم: ٧٢٨.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: الشع. **شِسْعُ** النعل: قِبالُها الذي يُشَدّ إلى زِمامِها، والزِّمامُ: السِّيرُ الذي يُعْقَدُ فيه الشِّسْعُ. لسان العرب، مادة: (شسع).

(٥) أخرجه موقوفا كل من: أبي يعلى، رقم: ٤٥٦٠؛ والبيهقي في شعب الإيمان باب في الرجاء من الله تعالى، رقم: ١١١٩.

(٦) ث: شعه. وفي الأصل: ثسعه.

(٧) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٦٠٤؛ والبزار في المسند، رقم: ٦٨٧٦.

(٨) هذا في ث. وفي الأصل: بعطائه.

هذا، فهو زيادة على ما أراده، وإن بلغه الله المراد؛ فقد بلغ.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد —: ومن تعود وردا في الليل من صلاة، أيسعه تركه بلا عذر يعذر به أم لا؟

الجواب: إن كان هذا نفلا؛ فلا يأثم بتركه، ولكن إن[1] تركه من غير عذر؛ فمكروه ذلك؛ لأنه يقال في آثار المسلمين: «إنّ أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها ولو قلّت»[2]، والله أعلم.

ومن أرجوزة الصائغي:

وقـال لي إنّ الـدعاء سـلاح ... المـؤمن في إتيانـه صـلاح
ورحمـة فتحهـا مـولانا ... علـى العبـاد فضـله أولانا
فقـال ادعـوا ربكـم تضـرعا ... وخيفـة فاسـتعمل التضـرعا[3]
وقيـل أبـواب السـماء تفـتح ... حـين نـزول الغيـث منهـا يسـنح
وعنـدما صـلاتنا المكتوبـة ... تقـام فـاعرف فرضـها وجوبـه
وعنـد زحـف القـوم للقتـال ... في طاعـة الـرحمن ذي الجـلال
فـاغتنموا في هـذه المواضـع ... الـدعاء وكونـوا مـن أولي التواضـع
إذا دعـوت للـدعا أتقـن ... وأن تجـاب يا خليلـي أيقـن
ولـولا رجـاء المـؤمنين وزنا ... وخـوفهم كـانا سـواء عنـدنا

---

(1) ث: إذا.

(2) أخرجه أحمد، رقم: ٢٦٣٠٧؛ وابن المبارك في مسنده، رقم: ٧٧؛ وإسحاق بن راهويه في مسنده، رقم: ٦٢٦.

(3) ث: التورعا.

وليس يرجو الله إلا خائف ... وليس يخشى الله إلا عارف
ومن رجا خاف ومن قد خافا ... رجا فع الأقوال والأوصافا
سألت رب العرش أن أكونا ... ممن رجا وخافه يقينا
أما الدعاء ببطون الأيدي ... يكره فيما قيل يا ذا الأيدي
يا رب أدعوك بما دعاك ... ذو النون لما خشى الهلاكا /٨٦/
فنجني يا رب من كل البلا ... كمثل ما نجيته مما ابتلا
ومثل ما أحسنت ربي خلقي ... فحسن اللهم مني خلقي

مسألة: ويروى عن النبي ﷺ أنه قال: «ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم، رجل(١) عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل كان له على رجل دين فلم يستشهد(٢) عليه، ورجل سفيه ولى سفيها مالا»(٣)، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾[النساء:٥].

قال غيره: يخرج معنى الرواية أنّ كل ما وقع فيه الإنسان من أمر يضيق عليه القيام فيه، وكان له المخرج منه بالاختيار، والتحول منه إلى غيره من الجائز، والمباح فلم يخرج منه لسوء اختياره مما يدبره لنفسه من أمر دينه ودنياه، وأشده الوقوع في شيء من معاصي الله تبارك وتعالى، ويدعو الله ﷻ بلسان مقاله أنه

(١) ث: كتب فوقها: مقدم مأخر.
(٢) ث: يُشهد.
(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: البيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢٠٥١٧؛ والحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، رقم: ٣١٨١.

يخرجه منه؛ فهذا لا يرجى أن يستجيب الله تعالى له؛ لأن هذا ليس بدعاء في الحقيقة، وإنما هو هذيان منه؛ وقد قال الله تعالى مخبرا من( ) أحوال الكافرين: ١ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾[النساء:٩٧] الآيات، والله أعلم.

مسألة( ): **الشيخ ناصر بن أبي نبهان**: المعنى يقلب( ) الله طبعها بدعائه، ولا ٣ يرد ماله من ظالم لم يشهد عليه ظلمه أو سفيه أذهب ماله، لاسيما إن أذهبا( ) ذلك، وصارا معدمين من تسليم الحق، لأن ذلك كان من نفسه خالف ما أحبه الله له من أخذ الحرام، ومن خالف ما أحب الله؛ فلا يستجيب له في فعله في غالب الأمر والأحوال، وإن كان مما يمكن؛ فالكلام والحكم على الأغلب في الأمور، فلا يحتج بالنوادر، إذ الأحكام لا يعتبر فيها بالنوادر، والله أعلم.

فصل: فيما أمر به النبي ﷺ، فإنّه قال لعائشة فيما يروى: «عليك بجمل الدعاء وجوامعه، قولي: اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل، وأعوذ بك من النار وما قرّب إليها من قول وعمل، وأسألك بما( ) سألك به محمد، وأعوذ بك مما تعوذ

( ) ث: عن. ١

( ) ث: وقال. ٢

( ) ث: لا يقلب. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أذهب.

( ) ث: مما. ٥

منه محمد، وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رشدا»( ). ١

وروي عن أسماء بنت عميس أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب: الله الله ربي لا أشرك به شيئا»( )، وفي رواية ٢ أخرى: «إذا نزل بكم كرب أو جهد أو بلاء، فقولوا: الله الله ربنا لا شريك له»( )، وفي رواية أخرى عنه ﷺ أنه قال: «ألا أخبركم بشيء إذا نزل برجل منكم كرب أو بلاء من الدنيا[دعا به ففرج]( ) عنه دعاء ذي النون: لا إله إلا أنت سبحانك إنّي كنت من الظالمين»( )، وفي رواية أخرى عنه ﷺ: «إذا وقعتم في أمر عظيم فقولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل»( ). ٦

عن علي عنه ﷺ أنه قال: قال: «ألا أعلمك كلمات لو كان عليك مثل جبل صير دَينًا أدّاه الله عنك، قل: اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، واغنني

( ) أخرجه كل من: أحمد، رقم؟ ٢٥١٣٧؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير، رقم: ١٩١٤؛ وإسحاق بن رهويه في المسند، رقم: ١١٦٥.

( ) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، رقم: ١٥٢٥؛ وابن ماجه، كتاب الدعاء، رقم: ٣٨٨٢؛ والنسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ١٠٤١١.

( ) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب الصبر على المصائب، رقم: ٩٧٥٠. وأخرجه الطبراني بلفظ قريب في الأوسط، رقم: ٨٤٧٤.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ادعوا به يفرج.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: النسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ١٠٤١٦؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم: ١٨٦٤.

( ) أخرجه بلفظ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ ... » كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٣١؛ والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، رقم: ١١٠١٦؛ وأحمد، رقم: ٣٠٠٨.

بفضلك عمن سواك»( ). وفي رواية أخرى عنه الطَّيِّلاِ: «ألا أعلمك كلاما إذا قلته أذهب الله تعالى همك، وقضى عنك دينك، قل إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدّين وقهر الرجال»( ). ٢

ابن عباس عنه الطَّيِّلاِ: «ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع من علمته، صلّ ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب ويسّ، وفي الثانية [بفاتحة الكتاب و]( ) بـ: حمّ (الدخان)، وفي٣الثالثة بفاتحة الكتاب والّمّ (السجدة)، /٨٩/( ) وفي الرابعة [بفاتحة الكتاب و]( ) تبارك المفصل؛ فإذا ٥
فرغت من التشهد فاحمد الله واثن عليه، و( ) صل على النبيين، واستغفر للمؤمنين، ثم قل: "اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما أبقيتني، وارحمني من أن أتكلف ما لا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك، ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه

( ) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٦٣؛ وأحمد، رقم: ١٣١٩؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم: ١٩٧٣.

( ) أخرجه بألفاظ متقاربة كل٢من: أبي داود، كتاب الصلاة، رقم:١٥٥٥؛ والترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٤٨٤؛ والنسائي، كتاب الاستعاذة، رقم: ٥٤٤٩.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) وقع انتقال في الترقيم من ٨٦ إلى ٨٩.

( ) زيادة من ث. ٥

( ) زيادة من ث. ٦

على النحو الذي يرضيك عني، وأسألك أن تنور بالكتاب بصري، وتطلق به لساني، وتفرج عن قلبي، وتشرح به صدري، وتستعمل به بدني، وتقوّيني على ذلك وتعينني عليه، فإنّه لا يعينني عليه، فإنه لا يعينني على الخير غيرك، ولا يوفق له إلا أنت"، فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا يحفظه بإذن الله وما أخطأ مؤمن قط»[1].

هذه أدعية جمعتها من أدعية نبينا محمد ﷺ من الكتاب المسمى **جامع الصغير من أحاديث البشير النذير الراد فيه الشيخ ناصر بن أبي نبهان،** وحذفت منه الأسانيد:

بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي، وتجمع بها أمري، وتلم بها شعثي، وتصلح بها غائبتي[2]، وترفع بها شاهدي، وتزكي بها عملي، وتلهمني بها رشدي، وترد بها ألفي، وتعصمني بها من كل سوء، اللهم اعطني إيمانا ويقينا ليس بعده كفر، ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك الفوز في القضاء، ومنازل الشهداء، وعيش السعداء، والنصر على الأعداء، اللهم إني أنزل بك حاجتي، وإن قصر رأيي، وضعف علمي افتقرت إلى رحمتك، فأسألك يا قاضي الأمور، ويا شافي الصدور، كما تجير بين البحور، أن تجيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور، ومن فتنة القبور، اللهم ما قصر عنه رأيي ولم تبلغه نيتي ولم تبلغه مسألتي من خير وعدته

---

(1) أخرجه بلفظ قريب كل من؛ الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٧٠؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الوتر، رقم: ١١٩٠؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٢٠٣٦، ١١/٣٦٧.

(2) ث: غائبي.

أحدا من خلقك أو خير أنت معطيه أحدا من عبادك؛ فإني راغب إليك فيه، وأسألك برحمتك رب العالمين، اللهم يا ذا الحبل السديد، والأمر الرشيد، أسألك الأمن يوم الوعيد، والجنة يوم الخلود، مع المقربين الشهود، والركع السجود، الموفين بالعهود، إنك رحيم ودود، فإنك تفعل ما تريد، اللهم اجعلنا هادين مهتدين، غير ضالين ولا مضلين، سلما لأوليائك، وعدوا لأعدائك، نحب بحبك من أحبك، ونعادي بعداوتك من خالفك، اللهم هذا الدعاء وعليك الإجابة، وهذا الجهد وعليك التكلان، اللهم اجعل لي نورا في قلبي، ونورا في قبري، ونورا بين يدي، ونورا من خلفي، ونورا عن يميني، ونورا عن شمالي، ونورا من فوقي، ونورا من تحتي، ونورا في سمعي، ونورا في بصري، ونورا في لحمي، ونورا في دمي، ونورا في عظامي، اللهم أعظم لي نورا، وأعطني نورا، واجعل لي نورا، سبحان الذي تعطف بالعز وقال به، سبحان الذي لبس المجد والكرم، سبحان الذي لا ينبغي التسبيح[1] إلا له، سبحان ذي الفضل والنعم، سبحان ذي المجد والكرم، سبحان ذي الجلال والإكرام، اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين، ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني، اللهم اجعلني شكورا، واجعلني صبورا، واجعلني في عيني صغيرا، وفي أعين الناس كبيرا.

[**قال غيره**: هذا على معنى التواضع، وأن لا يأمن على نفسه هواها، فإن كان يقول ذلك مع ذكره لهؤلاء؛ فما حالنا نحن][2].

اللهم إنّك لست بإله استحدثناه، ولا برب ابتدعناه، ولا كان لنا قبلك من

---

(1) ث: بياض بمقدار كلمة. وكتب فوق علامة البياض: (ع: التسبيح).

(2) ث: كتبت في الهامش.

إله نلجأ إليه وندرك، ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك، تباركت، وتعاليت.

اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، ومحمد، نعوذ بك من النار، اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ودعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، ومن عمل لا /٩٠/ يرفع، ومن الجوع؛ فإنه بئس الضجيع، ومن الخيانة؛ فإنه بئست البطانة، ومن الكسل، والبخل، والجبن، ومن الهرم.

وأن أرد إلى أرذل العمر، اللهم إنا نسألك قلوبا أواهة مخبتة منيبة في سبيلك، اللهم إنا نسألك عزائم مغفرتك، ومنجيات أمرك، والسلامة من كل إثم، والغنيمة من كل بر، والفوز بالجنة، والنجاة من النار.

اللهم أحيني مسكينا، وتوفني مسكينا، واحشرني في زمرة المساكين، اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم، اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة.

اللهم إنك سألتنا من أنفسنا ما لا نملكه إلا بك، اللهم فاعطنا منها ما يرضيك عنا، اللهم اجعلني من الذين إذا احسنوا استبشروا، وإذا أساءوا استغفروا.

اللهم اغفر لي وارحمني، والحقني بالرفيق الأعلى، اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وأعطنا، ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي، اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال، والأهواء، والأدواء.

اللهم متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني، وانصرني على من ظلمني، وخذ منه بثأري.

اللهم إنّك تسمع كلامي، وترى مكاني، وتعلم سري وعلانيتي، لا يخفى عليك شيء من أمري، وأنا البائس الفقير المستغيث( ) المستجير، الوجل المشفق المقر المعترف بذنبه، أسألك مسألة المسكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عبرته، [وذل لك]( ) جسمه، ورغم لك أنفه.٢

اللهم لا تجعلني بدعائك شقيا، وكن بي رؤوفا رحيما حفيا، يا خير المسؤولين، ويا خير المعطين.

اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل والهرم، والفسق، والغفلة، والذلة، والمسكنة، وأعوذ بك من الفقر والكفر، والشقاق والنفاق، والسمعة والرياء، وأعوذ بك من الصمم، والبكم، والجنون، والجذام، والبرص، ومن سيء الأسقام.

اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها، اللهم أصلح ذات بيننا، وألّف بين قلوبنا، واهدنا سبل السلام، ونجنا من الظلمات إلى النور، وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، اللهم بارك لنا في أسماعنا، وأبصارنا، وقلوبنا، وأزواجنا( )، وذريتنا، وتب علينا إنك أنت التواب

( ) هذا في ث. وفي الأصل: المستثبت.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وذلك.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وأرواحنا.

الرحيم، واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها قائلين بها، وأتمها علينا.

اللهم إني أشكو ضعف فاقتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس يا أرحم الراحمين، إلى من تكلني إلى عدو يتهجمني أم إلى قريب ملكته أمري، إن لم تكن ساخطا علي فلا أبالي، غير أن عافيتك أوسع إلي، أعوذ بنور وجهك الكريم الذي أضاءت له السموات، وأشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن يحل علي غضبك أو ينزل علي سخطك، ولك العتبي حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك، اللهم واقية كواقية الوليد.

اللهم كما حسنت خلقي؛ فحسن خلقي، اللهم أحفظني بالإسلام قائما، واحفظني بالإسلام قاعدا، واحفظني بالإسلام راقدا، ولا تشمت[1] بي عدوا ولا حاسدا.

اللهم إني أسألك من كل خير خزائنه بيدك، وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك، اللهم إني أسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامة من كل إثم، والغنيمة من كل بر، والفوز بالجنة والنجاة من النار، اللهم اجعل أوسع رزقك علي عند كبر سني، وانقطاع عمري، اللهم إني أسألك العفة والعافية في دنياي وديني، /٩١/ ومالي وأهلي.

اللهم استر عورتي، وآمن روعتي، واحفظني من بين يدي، ومن خلفي، ومن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بك أن اغتال من تحتي.

اللهم إني أسألك إيمانا يباشر قلبي، ويقينا صادقا حتى أعلم أنه لا يصيبني إلا ما كتبت لي، ورضني من المعيشة ما قسمت لي، اللهم إني أسألك من الخير كله

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: شمت.

عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك، وأعوذ بك من شر ما عاذ منه عبدك ونبيك، اللهم إني أسألك الجنة، وما قرب إليها من قول وعمل، وأعوذ بك من النار، وما قرب إليها من قول، وعمل، وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا.

اللهم إني أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك [**حاشية عن الشيخ ناصر بن جاعد:** أَمَا "أن أسألك باسمك"؛ ففيه شك، والأحسن: "أعوذ باسمك"، فإنّ: "أسألك باسمك"؛ يحتاج إلى حضور نية بأن يكون المعنى: "أسألك مستعينا باسمك أو مبتدئا باسمك"، وبغير تقدير فكأنه يقول: "أسألك بك"، إذ الإسم يراد به المسمى][1]، الأحب إليك إذا دعيت به أجبت، وإذا سئلت به أعطيت، وإذا استرحمت به رحمت، وإذا استفرجت به فرجت، اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، وأسألك عزيمة الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك لسانا صادقا، وقلبا سليما، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأسألك من خير ما تعلم، وأسألك مما تعلم، وأستغفرك مما تعلم، إنك أنت علام الغيوب، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت، والإنس والجن يموتون.

اللهم لك الحمد كالذي تقول، وخيرا مما تقول، اللهم لك صلاتي ونسكي،

---

[1] زيادة من ث.

ومحياي ومماتي، ولك [مالك، وإنك رب ترثني]( )، اللهم إني أعوذ بك[1]من عذاب القبر، ووسوسة الصدر، وشتات( ) الأمر، اللهم إني أسألك[2] من خير ما تجيء به الرياح، وأعوذ بك من شر ما تجيء به الريح، اللهم عافني في جسدي، وعافني في بصري، واجعله الوارث مني، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين.

اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون علينا به مصيبات الدنيا، ومتعنا بأسماعنا، وأبصارنا، [وقوتنا ما أحييتنا]( )، واجعله الوارث منا،[3]واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكثر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

اللهم انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علما، الحمد لله على كل حال، وأعوذ بالله من حال النار، اللهم اجعلني أعظم( ) شكرك، وأكثر ذكرك،[4] وأتبع نصيحتك، وأحفظ وصيتك، اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد: إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي إلي، اللهم فشفعه فيّ، اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شرّ مشيتي، اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك

( ) ث: ولك مالي، ولك ربي تراثي.

( ) ث: سبات. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: معظم.

من عذاب القبر لا إله إلا أنت، اللهم إني أسألك عيشة هنيئة، وميتة سوية، ومردا غير مخز ولا فاضح.

اللهم إنّ قلوبنا وجوارحنا بيدك لم تملكنا منها شيئا، فإذا فعلت ذلك بهما فكن أنت وليهما، اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر.

اللهم إنّي أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى، اللهم استر عورتي، وآمن روعتي، واقض عني ديني، اللهم اجعل حبك أحب الأشياء إليّ، واجعل خشيتك أخوف الأشياء عندي، واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلى لقائك، /٩٢/ فإذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم؛ فاقرر عيني من عبادتك، اللهم إني أسألك الصحة، والعفة، والأمانة، وحسن الخلق، والرضى بالقدر.

اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء، ومن ليلة السوء، ومن ساعة السوء، ومن صاحب السوء، ومن جار السوء، في دار المقامة، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك، اللهم لك الحمد شكرا، ولك المن فضلا.

اللهم إني أسألك التوفيق لمحابك من الأعمال، وصدق التوكل عليك، وحسن الظن بك، اللهم افتح مسامع قلبي بذكرك، وارزقني طاعتك، وطاعة رسولك، وعملا بكتابك العزيز، اللهم إني أسألك صحة في إيمان، وإيمانا في حسن الخلق، ونجاحا يتبعه فلاح، ورحمة منك وعافية، ومغفرة منك ورضوانا.

اللهم اجعلني أخشاك حتى كأني أراك، وأسعدني بتوفيقك، ولا تشقني بمعصيتك، وجز لي في قضائك، وبارك لي في قدرك حتى لا أحب تأخير ما

عجلت، ولا تعجيل ما أخرت، واجعل غناي في نفسي، ومتعني بسمعي، وبصري، واجعلهما الوارث مني، وانصرني على من ظلمني، وأرني فيه ثأري، وأقر بذلك عيني، اللهم ألطف بي في تيسير كل عسير، فإن تيسر كل عسير عليك يسير، وأسألك اليسر والمعافاة في الدنيا والآخرة.

اللهم اعف عني فإنّك عفوّ(١) كريم، اللهم طهّر قلبي مِن النّفاق، وعملي من الرياء، ولساني من الكذب، وعيني من الخيانة، فإنك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

اللهم ارزقني عينين هطّالتين يشفيان القلب بذرف الدموع من خشيتك قبل أن تكون الدموع دما، والأضراس جمرا، اللهم عافني في قدرتك، وأدخلني في رحمتك، واقض أجلي في طاعتك، واختم لي بخير عملي، واجعل ثوابه الجنة، اللهم اغنني بالعلم، وزيّنّي بالحلم، وأكرمني بالتقوى، وجمّلني بالعافية.

اللهم إني أسألك من فضلك ورحمتك، فإنه لا يملكها إلا أنت.

اللهم إني أعوذ بك من خليل ماكر، عيناه ترياني، وقلبه يرعاني، إن رأى حسنة دفنها، وإن رأى سيئة أذاعها، اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي كلها، اللهم أنعشني، وأجرني، واهدني لصالح الأعمال والأخلاق، فإنه لا يهدي لصالحها ولا يصرف سيئها إلا أنت.

اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي، اللهم أسألك خشيتك في الغيب والشهادة، وأسألك كلمة الإخلاص في الرضى والغضب، وأسألك القصد في الفقر والغنى،

---

(١) زيادة من ث.

وأسألك نعيما لا ينفد، وأسألك قرة عين لا تنقطع، وأسألك الرضى بالقضاء، وأسألك برد العيش بعد الموت، وأسألك لذة (**قال الناظر**: ينظر في قوله) النظرة[1] إلى وجهك الكريم، والشوق إلى لقائك في غير مضرة ولا فتنة مضلة.

اللهم ربنا زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة المهتدين، اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين، وغلبة العدو، وشماتة الأعداء، اللهم إني أعوذ بك من التردي والهدم، والغرق، والحرق، وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا، وأعوذ بك أن أموت لديغا.

اللهم لا يدركني زمان، ولا تدركوا زمانا لا يقع[2] فيه الحليم، ولا يستحيي فيه من الحليم قلوبهم قلوب الأعاجم، وألسنتهم ألسنة العرب، اللهم إني أعوذ بك من الفقر، والقلة، والذلة، وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم، اللهم رب الناس مذهب البأس إشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت أشف شفاء لا يغادره سقم.

اللهم إني أتّخذ عندك عهدا لن تخلفنيه، فإنما أنا بشر فأيما مؤمن آذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها له صلاة، وزكاة، وقربة تقربّه بها إليك يوم القيامة.

اللهم اغفر لي خطيئتي، وجهلي، وإسرافي في أمري، /٩٣/ وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطاياي، وعمدي، وهزلي وجدي، وكل ذلك عندي، ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، اللهم أنت خلقت نفسي وأنت توفاها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، (تمت

---

[1] كتب في الهامش: سؤال النظرة ليس من معتقد المذهب، وهي من باطل غيره. (ناسخ).

[2] ث: يتبع.

أدعية نبينا محمد ﷺ).

الباب العاشر في ذكر شيء من الأدعية

هذا دعاء حسن نقلته من كتاب غرائب الآثار: اللهم بنورك اهتدينا، وبفضلك اكتفينا، وبكنفك أصبحنا وأمسينا، أنت الأول فلا شيء قبلك، والآخر فلا شيء بعدك، نعوذ بك من الفشل والكسل، وعذاب القبر، ومن فتنة الفتن، اللهم اصرف عنا شر الأشرار، ووساوس الأفكار، واجعلنا من المصطفين الأخيار، والمستغفرين بالأسحار، والمسبحين بالعشي والإبكار، الداعين أناء الليل وأطراف النهار.

اللهم اجعل صمتنا أفكارا، ونظرنا اعتبارا، واغفر لنا مغفرة توجب لنا منازل الأبرار، وامنن علينا بزلفى تحلنا بها دار القرار، إنك أنت العزيز الغفار.

اللهمّ نبهنا لذكرك في أوقاتِ الغفلة، واسْتعملنَا في طاعتك أيام المهلة، وانهج لنا إلى طاعتك طريقاً سهلة، اللهمّ اجعلني ممن آمن بك فَهديته، وتوكلَ عليكَ فَكفيته، وسَألك فَأعطيته، وتَضرعَ إليك فَرحمتَهُ.

اللهمّ اقسمْ لنَا من خشيتكَ ما يحولُ بَيننا وبينَ معاصيك، ومن طاعتك ما يبلغنا رحمتك وجنتك، ومن اليقين ما يهون علينا مصيبات الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا، وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا.

اللهمّ اجعلنا من أعظم عبادك عندك حظا، ونصيبا في كل خير تقسمه في هذا اليوم، وما بعده من نور تهدي به ورحمة تنشرها أو رزق تبسطه أو ضر تكشفه أو ذنب تغفره أو شدة تدفعها أو فتنة تصرفها أو معافاة تمن بها إنك على كل شيء قدير.

اللهمّ إني أسألك الرضى بالقضاء، وبرد العيش بعد الموت، اللهمّ إني أسألك دوام رحمتك، وعزائم مغفرتك، والعصمة من كل شر، والسلامة من كل إثم،

والفوز بالجنة، والنجاة من النار.

اللهمّ أعنا على الموت وسكراته، والقبر ووحشاته، وعلى يوم القيامة وعصفاته، يا رباه، ويا سيداه، أنت الذي يسجد لك سواد الليل، وضياء النهار، ونور القمر، وشعاع الشمس، وحفيف الشجر، ودوي الماء في البحار، نسألك اللهمّ لا تنسنا ذكرك، ولا تصرف عنا رحمتك، ولا تكشف عنا سترك، ولا تؤمنا مكرك، ولا تولنا غيرك، ولا تجعلنا من الغافلين، يا من أظهر الجميل، وستر القبيح ولم يواخذ بالجريرة ولم يهتك السريرة، يا عظيم العفو، يا حسن التجاوز، يا واسع المغفرة، يا باسط اليدين بالرحمة، يا مبدئ النعم قبل استحقاقها، يا منعم، يا محسن، لا تصرفنا خائبين من رحمتك، ولا محرومين من إجابتك، إنك على كل شيء قدير.

اللهمّ يا عالم الخفيات، ويا باعث الأموات، ويا سامع الأصوات، ويا مجيب الدعوات، ويا قاضي الحاجات، ويا رفيع الدرجات، ويا خالق الأرض والسموات، أنت الذي لا إله إلا هو الكريم الذي لا يبخل، والحليم الذي لا يعجل، لا راد لأمرك، ولا معقب لحكمك، رب كل شيء، ومالك كل شيء، ومقدر كل شيء، نسألك أن ترزقنا علما نافعا، وعملا زاكيا، ويقينا خالصا، وإيمانا صادقا، وأن تهب لنا إنابة المخبتين وعصمة الصديقين، وأن ترفعنا في درجة المقربين، وإن تكّرمنا إذا وفد المتقون إليك يا أكرم[1] من سئل، وأفضل من قصد، وأحلم من عصي، من ذا الذي سألك فأحرمته، ولجأ إليك فأسلمته أو هرب إليك فطردته أو تقرب إليك فأبعدته، لك الخلق والأمر، لك الملك،

---

(١) ث: كريم.

والكبرياء، والآلاء، والنعماء، /٩٤/ والملكوت، والعظماء، والأرض والسماء، ومن عليهما، ومن فيهما، وما بينهما، وما تحت الثرى، لك الأسماء الحسنى، والأمثال العلى، إن أطعناك فبفضلك، وإن عصيناك فبعلمك، لا هادي إلا من هديت، ولا ضال إلا من أضللت، ولا غني إلا من أغنيت، ولا فقير إلا من أفقرت، ولا مستور إلا من سترت، نسألك أن تهب لنا جزيل عطاياك، والسعادة بلقائك، والفوز بجوارك، والمزيد من آلائك، وأن تجعل لنا نورا في حياتنا، ونورا في مماتنا، ونورا في قبورنا، ونورا في حشرنا، ونورا نتوصل به إليك، ونورا نفوز به لديك، فإننا ببابك سائلون، ولثوابك متعرضون، ولفضلك راجون، ولإجابتك متأملون، يا من يَرَى ولا يُرى، وهو بالمنظر الأعلى، نسألك أن تجعل نور مغفرتك إلى رضوانك بنا هاديا، وتوفيقك إلى طاعتك بنا حاديا، ولطفك بنا متتابعا وافيا، ولا تجعل الهوى بنا عن الرشد عادلا، ولا الشك بنا عن اليقين مائلا.

اللهمّ اجعل شغل قلوبنا بذكر عصمتك، وفرغ أبداننا في ذكر نعمتك، وأطلق ألسنتنا في شكر منتك، وقنا نوائب الزمان، وصولة السلطان، ووسواس الشيطان، واكفنا مؤونة الاكتساب، وارزقنا من فضلك بغير حساب.

اللهمّ اختم بالخير أعمالنا، وحقق بالرجاء آمالنا، وسهل في بلوغ رضاك سبلنا، وأحسن في جميع الأقوال أعمالنا، واجعل خوفنا منك، ورغبتنا إليك.

اللهمّ اغفر لنا، وللصالحين من آباءنا وأمهاتنا، وارحمهم كما ربونا صغارا، واغفر لهم ما ضيّعوا من حقك، واغفر لنا ما ضيعنا من حقوقهم، واغفر لخاصتنا من المسلمين وعامتنا، ولجميع المسلمين والمسلمات، فإنك عواد بالخيرات.

اللهمّ فالق الإصباح، وجاعل الليل سكنا، والشمس والقمر حسبانا، يا من لا تراه العيون، ولا تخالطه الظنون، ولا يبلغ كنه صفته الواصفون، ولا يحيط بأمره

المتفكرون، يا منقذ الغرقى، ومنجي الهلكى، وشاهد كل نجوى، ويا عظيم الإحسان، ويا دائم المعروف، ويا مغيث الملهوف، يا من رزق كل شيء عليه، ومصير كل شيء إليه، إليك انبسطت أيدي السائلين، وامتدت أعناق العابدين، وشخصت أبصار المجتهدين(١)، نسألك أن تجعلنا في كنفك وجوارك، وأمنك، وعياذك، وسترك.

اللهمّ إنا نعوذ بك من جهد البلاء، و[من](٢) درك الشقاء، وشماتة الأعداء، يا قدير أنت المنفرد بالتدبير، والخلق والتصوير، تعطي من لا يسألك، وتعطف على من لا يأملك، تباركت وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

اللهمّ إنه ليس واحد من خلقك إلا وقد جعلت له رغبة في شيء، فاجعل رغبتنا فيما يدوم ويبقى، وزهدنا فيما ينفد ويفنى.

اللهمّ أقسم لنا من الدنيا ما تعصمنا به من فتنتها، وما تغنينا به عن أهلها، واجعل في قلوبنا السلو عنها، والمقت لها، والزهد فيها.

اللهمّ نق قلوبنا من الخطايا، واكفنا جميع البلايا والرزايا، واعطنا فواتح الخير، وخواتمه، وظواهره، وبواطنه.

اللهمّ أمرتنا فتركنا، ونهيتنا فركبنا، فلا يسعنا إلا عفوك؛ فاغفر لنا وارحمنا، يا أرحم الراحمين.

اللهمّ لا تدع في مقامنا هذا ذنبا إلا غفرته، ولا غما إلا فرجته، ولا دينا إلا قضيته، ولا عدوا إلا كفيته، ولا عيبا إلا أصلحته، ولا مريضا إلا شفيته، ولا غائبا

---

(١) ث: المتهجدين.

(٢) زيادة من ث.

إلا بلغته وآويته، ولا خلة إلا سددتها، ولا حاجة إلا قضيتها.

اللهمّ سلمنا من الذنوب واغتيالها، وخلصنا من الدنيا وأحوالها، واختم لنا بالخير عند زوالها، وخلصنا يوم القيامة من أهوالها، وآمنا من عظيم زلزالها، /٩٥/ ونجّنا من النار وأنكالها، وجازنا في الآخرة بحسن ثوابها، واجعلنا من أهل الجنان وأصحابها، ممن تدخل [عليهم الملائكة][١] من أبوابها، تهنيهم بزلفاها، وحسن مآبئها، مع الذين أنعمت عليهم من النبيئين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وحسن أولئك رفيقا.

اللهمّ يا نور السموات والأرض، ويا بديع السموات ندعوك بأسمائك الحسنى، وبصفاتك العليا، أن ترزقنا رحمتك التي لا تنال منك إلا بالرضى.

اللهمّ إنّا ندعوك بأسمائك التي تسبح لك السموات بأكنافها، والأرضون بأطرافها، والبحار بأمواجها، والحيتان في لججها أن ترزقنا عمل الصديقين، ويقين الصادقين، وإنابة المخبتين، وسعادة المتقين، فإنك تجبر الكسير، وتغني الفقير، وأنت [العلي على العرش][٢]، فلا يصفك أحد من خلقك، في السماء عرشك، وفي الأرض سلطانك، أسألك سؤال من عرف رحمتك، وأيقن بعذابك الخروج من معاصيك، والدخول في جميع ما يرضيك، والنجاة من كل هلكة، والعفو من[٣] كل سيئة، والمغفرة والبشرى عند انقطاع الرجاء.

---

(١) ث: الملائكة عليهم.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: علىٰ عرشك.

(٣) ث: عن.

اللهمّ إن لنا حاجة، وبنا إليك فاقة، فما كان من تقصير؛ فأجبره بسعة عفوك، وتجاوز عنا بفضلك، واقبل منا ما كان صالحا، وأصلح منا ما كان فاسدا، فإنه لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا مقدم لما أخرت، ولا مؤخر لما قدمت، ولا مضل لمن هديت، ولا منجى منك إلا إليك، قولك حق، ووعدك حق[1]، وقضاؤك فصل، ذل كل شيء لعزتك، وتواضع كل شيء لعظمتك، لا يحول دونك شيء، ولا يعجزك شيء، إليك نشكو قساوة قلوبنا، وجمود[2] أعيننا، وطول آمالنا، واقتراب آجالنا، وكثرة ذنوبنا، فنعم المشكو إليه أنت، فارحمنا لضعفنا، واعطنا لمسكنتنا، ولا تحرمنا لقلة شكرنا، فما لنا إليك شافع أرجى إليك من نفوسنا منك، فارحم تضرعنا، واجعل خوفنا كله منك، ورجاءنا كله إليك، وتوكلنا كله عليك، يا من علمه بنا محيط، وقضاؤه فينا سابق، أعذنا من وجوب سخطك، ونزول نقمتك، وزوال نعمتك، فإنه لا طاقة لنا إلا بالجهد، ولا صبر لنا على البلاء.

اللهمّ إنّا نسألك[3] النجاة يوم الحساب، والمغفرة يوم العقاب، والرحمة يوم العذاب، والرضى يوم الثواب، والنور يوم الظلمة، والري يوم العطش، والفرج يوم الكرب، وقرة عين لا تنفد، ومرافقة النبي محمد ﷺ.

اللهمّ لابد لنا من لقائك، فاجعل [عذرنا عند ذلك][4] مقبولا، وذنبنا مغفورا، وسعينا مشكورا، اللهمّ فالذي سألناه يسيرا عندك، وغير كثير في

---

[1] ث: صدق.

[2] ث: هذا في ث. وفي الأصل: خمود.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: سألك.

[4] ث: عند ذلك عذرنا.

قدرتك، فلا تردنا خائبين، يا خير مأمول، وأكرم مسؤول، (تمّ الدعاء والحمد لله رب العالمين، وصل اللهمّ على سيدنا محمد وآله وسلم.)

دعاء آخر من أدعية الغزالي: اللهمّ إني أسألك من النعمة( ) تمامها، ومن ١
العصمة دوامها، ومن الرحمة شمولها، ومن العافية حصولها، ومن المنن كمالها، ومن المحن زوالها، ومن العيش أرغده، ومن العمر أسعده، ومن الأمر أحمده، ومن التوفيق أتمه، ومن الإحسان أعمه، ومن الوقت أطيبه، ومن الفضل أعذبه، ومن العفو أوسعه، ومن اللطف أنفعه، ومن المال أحله، ومن الإقبال علينا أجَله.

اللهمّ كن لنا، ولا تكن علينا( )، وأقبل بوجهك الكريم[٢] إلينا، وحقق بالزيادة آمالنا، واختم بالسعادة آجالنا، واقرن بالعوافي غدونا وآصالنا، واجعل إلى الخير مصيرنا ومآلنا( )، وتقبل بفضلك أعمالنا، واجبر برحمتك أحوالنا، واجعل بطاعتك أشغالنا، وبك لا بمن سواك اشتغالنا.

اللهمّ احرسنا من( ) ملاحظة الأغيار، وخفّف عنا ثقل الأوزار، واغسل عنا وسخ الآصار( )، وارزقنا عيش الأبرار، وقنا شر الأشرار، وأوجب لنا جزيل المبار، /٩٦/ وآتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.

اللهمّ ارفع منار ديننا، واعمر دار يقيننا، وسلمنا من غوائل البدع، وخلصنا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: العمة.

( ) كتب في الهامش: قوله: "كن لنا، ولا تكن علينا": هذا يحسن التأدب عنه؛ لأن الله مع الذين اتقوا. (قلم الناسخ).

( ) هذا في ث. وفي الأصل: آمالنا.

( ) ث: عن. ٤

( ) ث: الآضار. ٥

من حبائل الخدع، واقطع عنا علائق الطمع، وآمنا يوم الخوف والجزع.

اللهمّ اجمعنا( ) في حضائر قدسك، وانفعنا بلطائف أنسك، ولا تقطعنا بالأغيار عن نفسك.

٢ اللهمّ ما كان منا من إقبال على غيرك، وإعراض عنك، و( ) نسيان لك، فأزله عنا بفضلك، اللهمّ خذ( ) لنا بمعنى من معانيك، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، ولا أقل من ذلك، ولا إلى أحد من خلقك، اللهمّ حجتنا حاجتنا، وعدتنا فاقتنا، وعجزنا كنزنا( )، ووسيلتنا جبلتنا( ) إليك، وشفيعنا دموعنا، ورأس مالنا عدم احتيالنا، اللهمّ اجعل التقوى زادنا، والثقة بك اعتدادنا، وعليك توكلنا واعتمادنا، وإليك استنادنا، ولك ودادنا، وفيك اجتهادنا، وبك اعتضادنا.

اللهمّ أحط من الشبهة اعتقادنا، وارو من حوض رسولك محمد ﷺ في القيامة أكبادنا، وأمن من الخوف والجزع بلادنا، وكثرنا في عين أعدائك، وأعدائنا، وارحم في الدنيا والآخرة والدينا وأولادنا، وأصلح ولاة أمورنا وحكام( ) ديننا، واغمر بصالح دعائنا من حضر أو غاب عنا.

اللهمّ إنا هربنا إليك بأنفسنا، يا ملجأ الهاربين( ) بأثقال الذنوب، لا نجد

( ) هذا في ث. وفي الأصل: اجعلنا.

( ) ث: أو. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: جدد.

( ) ث: كثرنا. ٤

( ) ث: حيتنا. ٥

( ) ث: أحكام. ٦

( ) ث: الهادين. ٧

شافعا يا أرحم الراحمين.

دعاء آخر ينسب إلى الشيخ محمد بن إبراهيم، مؤلف كتاب بيان الشرع، [وهو][1]: اللهمّ إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك، لا أملك لنفسي شيئا من الأشياء، والأمر كله لك وحدك، مالك الملك، اللهمّ وأنت أعلم بجميع ما في نفسي من نفسي، فأسألك اللهمّ أن تقضي لي جميع حوائجي، حوائج الدنيا والآخرة، وأن تصرف عني جميع الشر كله، اللهمّ وأنت أعلم بما أنا فيه من وساوس[2] الشيطان ومعارضته، والشكوك التي أشغلتني، أسألك اللهمّ أن تصرف عني جميع ذلك كله، ونجني منه، فإنّك على كل شيء قدير.

اللهمّ يا ذا الجلال والإكرام، أسألك أن ترزقني الهدى، والتقى، والعفو، والرحمة، والرضى، والخير، والسعد، والعلم والرشد، والعصمة، والتوفيق، والتسديد، والبهجة، والحبور، والغنى، واكفني جميع الشر كله، والمعاصي، والكفر، والفقر، والبخل، والجبن، والفاقة، والحسرة، والندامة، والذلة، والمسكنة، والخضوع.

اللهمّ إني أعوذ بك من شر نفسي، ومن[3] شر كل ذي شر، ومن[3] شر ما أخاف وأحذر، ومن[4] شر كل سقم وألم، وهم[4] وغم وندم، إنك على كل شيء قدير.

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: وسواس.

(٣) زيادة من ث.

(٤) زيادة من ث.

ومن غيره: روى ابن مسعود عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما قال عبد أصابه هم أو حزن: "اللهمّ إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض فيّ حكمك، عدل فيّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي وغمي" إلا أذهب الله همه، وأبدل مكان حزنه فرجا»[١].

(رجع) وهذا دعاء شريف يقال له: دعاء الفرج: اللهمّ كما لطفت في عظمتك دون اللطفاء، وعلوت بعظمتك على العظماء، وعلمت ما تحت أرضك كعلمك بما فوق عرشك، وكانت وساوس الصدور كالعلانية عندك، وعلانية القول كالسر في علمك، فَانْقادَ كل شيء لعظمتك، وخضع كل ذي سلطان لسلطانك، وأمر الدنيا والآخرة كله بيدك، إجعل من كل هم أمسيت فيه فرجا ومخرجا، اللهمّ إن عفوك عن ذنوبي، وتجاوزك عن خطيئتي، وسترك على قبيح عملي، أطمعني أن أسألك ما لا أستوجبه منك، وصرت أدعوك آمنا، وأسألك مستأنسا، وإنك للمحسن إليّ، و /٩٧/ أنني للمسيء إلى نفسي، إلى ما بيني وبينك، تتودد إليّ وأتبغض إليك، ولكن الثقة بك حملتني على الجرأة، فعد بفضلك وإحسانك عليّ، إنك أنت التواب الرحيم، وصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وسلم.

دعاء آخر: اللهمّ إني أسألك إيمانا دائما، وصبرا جميلا، وفرجا قريبا، وأجرا

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ٤٣١٨؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٠٣٥٢؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير، رقم: ١٨٧٧.

عظيما، ويقينا صادقا، ورزقا واسعا، وتوبة نصوحا، وقلبا سليما، ولسانا ذاكرا، وسعيا مشكورا، وذنبا مغفورا، وعملا صالحا، وعلما نافعا، ودواما سجودا، وكسبا طيبا، وموتا مباركا، ودعاء مستجابا.

اللهمّ نور بكتابك أبصارنا، وأطلق به ألسنتنا، واشرح به صدورنا، وأصلح به أجسادنا بحولك وقوتك، فإنه لا حول ولا قوة إلا بك يا رب العالمين، وصلى الله على رسوله محمد وآله أجمعين وسلم عليه وعليهم تسليما.

وهذا دعاء الفرج والفتح: اللهمّ افتح لي أبواب فضلك، اللهمّ افتح لي أبواب رحمتك، اللهمّ افتح لي أبواب كرمك، اللهمّ افتح لي أبواب توفيقك، اللهمّ افتح لي أبواب طاعتك، اللهمّ افتح لي أبواب معرفتك، اللهمّ افتح لي أبواب إحسانك، اللهمّ افتح لي أبواب غفرانك، اللهمّ يا فارج الهم، ويا كاشف الغم، يا فالق الحب والنوى، يا مرسل الرياح، يا باعث الأموات، يا قابل التوبات، يا غافر الخطيئات، تجاوز عني[1] عظيم ذنبي بسعة عفوك، يا أرحم الراحمين، وصلى الله على نبيه محمد وآله وسلم.

دعاء آخر: قال وهب بن منبه: من قال حين يصبح: "اللهمّ اغفر للمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، حيهم وميتهم، شاهدهم وغائبهم، وقريبهم وبعيدهم، إنك تعلم متقلبهم ومثواهم". خمسة وعشرين مرة، حين يمسي، ومثلها حين يصبح، كتب من الأبدال إذا كان مؤمنا.

ويروى عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا مات الميت انقطع عمله إلا من ثلاث:

---

(1) ث: عن.

صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له»[١].

فصل: من كتاب بيان الشرع: [دعاء] لعيسى بن مريم عليه السلام: اللهمّ أسألك يا فارج الغم، يا منفس الهم، مذهب الأحزان، مجيب دعوة المضطرين، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما أن ترحمني رحمة تغنيني بها عمن سواك، فإنك رحماني، ورحمان كل شيء، يا أرحم الراحمين؛ من قالها فتح الله عليه[٢] رزقه، وقضى عنه دينه.

وروي عن عيسى عليه السلام على هذه النسخة: يا فارج الغم، ويا منفس الهم، يا مذهب الأحزان، يا مجيب دعوة المضطرين، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما، أنت رحماني ورحمان كل شيء، أسألك أن تصلي على محمد، وأن ترحمني رحمة تغنيني بها عمن سواك، يا أرحم الراحمين؛ من قالها فتح الله عليه رزقه.

فصل: روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل»[٣]، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه كان لا يكاد يقوم من مجلس إلا دعا بهذه الدعوات: «اللهمّ أقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما يبلغنا رحمتك، ومن اليقين بك ما تهون به مصائب الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا، واجعل ذلك الوارث منا،

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب الأحكام، رقم:١٣٧٦؛ والنسائي، كتاب الوصايا، رقم: ٣٦٥١؛ والدارمي، كتاب العلم، رقم: ٥٧٨.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: عليها.

(٣) أورده الغزالي في الإحياء، ٣٠٦/١. وسيأتي عزوه بلفظ: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، والله تعالى لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاه».

وانصرنا على من ظلمنا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر[1] همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا»[2].

ومما كان يدعو به ابن مسعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اللهمّ وسع عليّ في الدنيا، وزهدني فيها، وازوها[3][4] عني، ولا ترغبني فيها.

وقيل: إن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كان ذات يوم عند النبي ﷺ، وكان أبو ذر الغفاري مجتازا، فقال جبرائيل للنبي ﷺ: يا محمد هذا أبو ذر الغفاري مجتازا، فقال النبي ﷺ لجبريل: «خير، وأنتم تعرفون أبا ذر»، فقال جبرائيل: يا محمد، إن أبا ذر الغفاري اسمه في السماء أكثر من اسمه في الأرض، والملائكة في السماء يدعون بدعاء أبي ذر الغفاري، فلما مضى جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، أرسل النبي ﷺ إلى أبي ذر فدعاه، وقال: «يا أبا ذر، أخبرني ما الدعاء الذي تدعو به»، قال: يا محمد أدعوه بعشر /٩٨/ كلمات، قال: «وما هي؟» قال: أقول: اللهمّ إني أسألك قلبا خاشعا، وأسألك رزقا واسعا، وأسألك دينا راجحا، وعلما نافعا، وأسألك يقينا صادقا، وأسألك العافية من كل بلية، وأسألك دوام العافية، [وأسألك تمام

---

[1] في النسختين: أكثر.

[2] أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٥٠٢؛ والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ١٠١٦١؛ وابن المبارك في الزهد والرقائق، رقم: ٤٣١.

[3] ث: ولا تزوها.

[4] زوي، الزَّيُّ: مصدر زَوى الشيءَ، يَزْويه زَيّاً وزُوِيّاً فانْزَوى؛ نَحَّاه فتَنَحَّى، وزَواهُ قبضه، وزَوَيْت الشيءَ جمعته وقبضته؛ ومنه دُعاءُ السفر: وازْوِ لَنا البعيد؛ أَي: اجْمَعْه واطْوِه. لسان العرب: مادة (زوى).

العافية، وأسألك الشكر عن العافية]( )، وأسألك الغنى عن أشرار الناس( ).

وقيل -والله أعلم-: إنّ الله لا يحرم السائل الإجابة، وأن من سأل ربه أعطاه، ولكنه إذا أراد أن [يجيب الإنسان]( ) ألهمه الدعاء، وإذا أراد[3] أن يحرمه أنساه الدعاء، [فتكسل الإنسان عن الدعاء]( )، ولا يدعو الله، ومن لم[4] يدعه لم يستجب له.

ومن غير: [وفي الرواية]( ): «سلوا الله من فضله،[5] فإن الله يحب أن يسأل، وأفضل العبادة انتظار الفرج»( )، وقال ﷺ: «اذكر الله فإنه عون لك على ما تطلب»( )، وقال ﷺ: «اذكروا[7] الله ذكرا؛ يقول المنافقون: إنكم مراؤون»( )، وقال ﷺ: «اذكروا الله ذكرا خاملا»، **وقيل**: وما الذكر الخامل؟ **قال**: «الذكر

( ) زيادة من ث. ١

( ) أخرجه الترمذي في نوادر الأصول، في سر دعوات أبي ذر، ٣/٢٢؛ وأورده الكندي في بيان الشرع، ٥/١٧٠.

( ) ث: يستجيب لإنسان. ٣

( ) زيادة من ث. ٤

( ) زيادة من ث. ٥

( ) أخرجه بزيادة لفظ: «عز وجل» كل من: الترمذي، أبواب الدعوت، رقم: ٣٥٧١؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٠٠٨٨، ١٠/١٠١.

( ) أخرجه الواقدي في المغازي، ٣/ ٧٥٨؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ٢٨/ ١٢٠.

( ) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في محبة الله، رقم: ٥٢٧؛ والطبراني في الكبير بلفظ: «تُرَاءُونَ»، رقم: ١٢٧٨٦، ١٢/١٦٩.

الخفي»( )، وفي رواية أخرى: «أكثروا من ذكر الله تعالى حتى يقولوا إنه مجنون»( )، وقال الطَيْكِلاً: «إذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تعالى، تحاتت عنه خطاياه كما تحات الشجرة البالية أوراقها»( ). ٣

قال الشيخ ناصر بن نبهان: للحديث معان:

أحدها: أنه متى اقشعر حتى دعاه ذلك للتوبة فليتب، وما لم تدعه إلى التوبة؛ فليس بمقشعر من خشيتة.

الثاني: يدل على لزوم التوبة وإيجابها من فعل المعاصي.

الثالث: من التقى فإنه يقوى على الطاعة بالنشاط، فيدعوه إلى ترك السيئات الموعود باجتنابها بعد اجتناب الكبائر.

(رجع) شعرا:

الله يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يسأل يغضب

وقال آخر:

لا تسأل الناس شيئا واغد معتصما بالله في الذي أملت من أمل

( ) أخرجه ابن المبارك في الزهد١والرقائق، باب العمل والذكر الخفي، رقم:١٥٥. وأخرجه بلفظ: «خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ» كل من: أحمد، رقم: ١٤٧٧؛ وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الدعاء، رقم: ٢٩٦٦٣.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من٢ أحمد، رقم: ١١٦٥٣؛ وابن حبان في صحيحه، باب الأذكار، رقم: ٨١٧؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم: ١٨٣٩.

( ) أخرجه البزار في مسنده، رقم: ١٣٢٢. وأخرجه ابن أبي شيبة بمعناه موقوفا، كتاب الزهد، رقم: ٣٥٥٢٦.

فالناس [يغضبهم أسألتهم]( ) والله يغضبه إن أنت لم تسل

فصل: بلغنا عن علي بن أبي طالب أنه قال: تلقاني رسول الله ﷺ فقال: «يا علي ألا أهدي إليك بهدية قد أهدانيها جبريل عليه السلام؟» فقلت: نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قال: «قل: رب أعنّي على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك، في أدبار الصلوات»(٢).

فصل: وقال ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أول من يدعى إلى الجنة يوم القيامة؛ الحامدون لله الذين يحمدون الله في السراء والضراء»( ). وقال عليه السلام: ٣
«أفضل الدعاء الحمد لله؛ لأنه يجمع ثلاثة أشياء: ثناءا لله وشكرا لله، وذكرا له، وأبلغ الشكر أن يقول العبد: "الحمد لله الذي أنعم علينا، وهدانا للإسلام"»( ). قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد قال: الحمد لله حمدا يوافي نعمه، ويكافئ مزيده. ثلاث مرات إلا أدرك عمل الملائكة المقربين»( ). وقيل له: قد هبطت ٥

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يغضبهم أما سألتهم.

( ) أخرجه بمعناه كل من: أبي داود، كتاب الصلاة، رقم: ١٥٢٢؛ وأحمد، رقم: ٢٢١١٩؛ وابن حبان، كتاب الصلاة، رقم: ٢٠٢٠.

( ) أخرجه كل من: الحاكم، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم:١٨٥١؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٣٠٣٣؛ وفي الكبير، رقم: ١٢٣٤٥.

( ) أخرجه بلفظ: «أفضل الذكر» كل من: الترمذي، أبواب الدعوات، رقم:٣٣٨٣؛ وابن ماجه، كتاب الأدب، رقم: ٣٨٠٠؛ والحاكم، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم: ١٨٣٤.

( ) أورده الترمذي بمعناه بلفظ: «وروي في الحديث أن آدم صلوات الله عليه لما أهبط إلى الأرض ابتلي بالحرث والنسج فقال يا رب شغلتني بهذا وقد كنت أسمع تسبيح الملائكة ومحامدهم فأوحى الله تعالى إليه أن قل الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده فإنك إذا قلت هذا

الملائكة الكتبة الحفظة، قال: فسأل معاذ بن جبل عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة والصيام والذكر يضاعف عن النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف»[1].

ووجدت في بعض الكتب: أنه من قال في كل يوم بعد صلاة العتمة بست كلمات؛ لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له؛ سبحان الدائم القائم على كل نفس بما كسبت، سبحان الحي القيوم، سبحان الله وبحمده، سبحان الملك القدوس، رب الملائكة والروح، سبحان العلي الأعلى، سبحانه وتعالى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وقيل: سيّد الاستغفار؛ أن يقول العبد في سجوده: اللهمّ أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني، وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أبوء بنعمتك علي وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب /٩٩/ إلا أنت.

قال: أربع خصال من منّ الله عليه بهن في يوم واحد مخلصا؛ وجبت له الجنة، من صام، وتصدق بصدقة، وعاد مريضا، وشيّع فيه جنازة مسلم.

عن النبي ﷺ أنّه قال: «الصلاة عليّ نور الصراط، ومن صلّى علي مرة؛ صلى الله عليه عشرا، وكتب له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وردّ عليه مثلها، ومن صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة، ومن صلى عليّ مائة صلى الله عليه ألفا، ومن صلى علي كل يوم خمسا وعشرين مرة؛ كتب

غلبت جميع الخلق في المحامد والتسبيح» في الأمثال من الكتاب والسنة، ص:٢٣٧. وأورده الكندي في بيان الشرع، ١٣٦/٥.

[1] أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، رقم: ٢٤٩٨؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب السير، رقم: ١٨٥٧٤؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد، رقم: ٢٤١٥.

من الأبدال الذين تقوم بهم الأرض، ومن صلى علي يوم الجمعة مئة مرة مخلصا؛ لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة»[1].

قال غير المؤلف: هذه الرواية تروى عنه ﷺ أنه قال: «من صلى علي مرة، صلى الله عليه عشرا»[2]، الرواية.

(رجع) قال غيره أيضا: وقد روي عنه ﷺ أنه قال: «من ذكرت عنده؛ فليصل علي، إن صلاتكم علي إجابة لدعائكم، وزكاة لأعمالكم، ومرضاة

---

[1] لم نجده -هكذا كاملا- في كتب الرواية؛ وأورده كل من الكندي في بيان الشرع، ١٣٦/٥؛ والشقصي في منهج الطالبين، ٣٨٠/٢.=

=«الصلاة عليّ نور الصراط» أورده السيوطي في الجامع الصغير، رقم: ٥١٩١، ١٢٠/٣؛ ومحمد الشامي في سبل الهدى والرشاد، ٤٤٥/١٢.

«من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا، وكتب له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، ورد عليه مثلها» أخرجه بمعناه كل من: النسائي، كتاب السهو، رقم: ١٢٩٧؛ وفي الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ٩٨٠٩؛ وأبي يعلى، رقم: ١٤٢٥.

«من صلى علي عشرا صلى الله عليه مئة، ومن صلى علي مائة صلى الله عليه ألفا» أورده السيوطي في لباب الحديث، ٦/١. وأخرجه بلفظ: «..وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةً، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِائَةً، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَأَسْكَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ» الطبراني في الأوسط، رقم: ٧٢٣٥؛ وفي الصغير، رقم: ٨٩٩.

«من صلى علي كل يوم خمسا وعشرين مرة كتب من الأبدال الذين تقوم بهم الأرض» لم نجده.

«من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة مخلصا لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة» أورده محمد الشامي في سبل الهدى والرشاد، ٤٤٥/١٢.

[2] أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ٩٨٠٦؛ وأبو داود الطيالسي في المسند، رقم: ٢٢٣٦؛ وأبو يعلي في المسند، رقم: ٤٠٠٢.

لربكم»( ). وعنه أنه قال: «من صلى علي في كتاب؛ لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب»( ). وعنه أنه قال: «البخيل[٢] من ذكرت عنده؛ فلم يصل علي»( ). وعنه ﷺ أنه قال: «أ[٣]كثروا الصلاة علي في الليلة الغراء -يعني: ليلة الجمعة- واليوم الأزهر -يعني: يومها-»( ). وعنه أنه قال: «لقيت[٤] جبرائيل عليه السلام، فبشرني، وقال: إن الله تعالى يقول لك، من صلى عليك؛ صليت عليه، ومن سلم عليك؛ سلمت عليه، فسجدت شكرا لله»( )[٥].

وأوكد من ذلك كله، أمر الله تعالى أهل السموات والأرض بالصلاة عليه، فقال النبي ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾[الأحزاب:٥٦]، وصلاة الله عليه رحمة، وصلاة الملائكة طاعة، وصلاة المؤمنين حسنات لهم. (ﷺ).

وفي الحديث: «من ذكرت عنده، فلم يصل علي، فدخل النار فأبعده الله

( ) أخرجه الديلمي في الفردوس[١] بلفظ: «مجوزة لدعائكم»، رقم: ٣٧٣٩.

( ) أخرجه الطبراني في الأوسط،[٢] رقم: ١٨٣٥؛ والهيثمي في مجمع الزوائد، رقم: ٥٧٧، ١/٣٥٢؛ وابن عساكر في التاريخ، ٦/٨١.

( ) أخرجه النسائي في الكبري،[٣] كتاب القران، رقم: ٨٠٤٦؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٢٨٨٥؛ والبزار في المسند، رقم: ١٣٤٢.

( ) أورده السخاوي بلفظه في[٤] الأجوبة المرضية، ٣/٩٣٠. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان بلفظ: «على نبيّكم»، باب الصلاة، رقم: ٢٧٧٢. وأخرجه الطبراني بلفظ: «اللَّيْلَةِ الزَّهْرَاءِ» في الأوسط، رقم: ٢٤١.

( ) أخرجه أحمد، رقم: ١٦٦٤؛[٥] والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء، رقم: ٢٠١٩ ؛ والبيهقي في الكبري، كتاب الصلاة، رقم: ٣٩٣٧.

تعالى»( ). ويروى أنه قيل: يا رسول الله، أرأيت( ) قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾ الآية، فقال عليه السلام: «هذا من العلم المكنون، ولولا أنكم سألتموني عنه، ما أخبرتكم به، إن الله وكّل بي ملكين، فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلي عليّ إلا قال [ذلك الملكان]( ): "غفر الله لك"، وقالّ الله وملائكته جوابا لذينك الملكين: "آمين"، ولا أذكر عند عبد مسلم فلا يصلي علي، إلا قال ذانك الملكان:"لا غفر الله لك"، وقال الله وملائكته لذينك الملكين: "آمين"»( )، وفيه أكثر من هذا اختصارا.

وفي الكشاف: إن في حال وجوبها اختلافا؛ **منهم** من أوجبها كلما جرى ذكره. **ومنهم من قال**: تجب في كل مجلس مرة وإن تكرر ذكره، كما قيل في آية السجدة، وتشميت العاطس، وكذلك في كل دعاء في أوله وآخره. **ومنهم** من أوجبها في العمر مرة، وكذا قال في إظهار الشهادتين، والذي يقتضيه الاحتياط الصلاة عليه عند كل ذكر لما ورد في الأخبار، **انتهى**، فينظر في ذلك.

مسألة عن الشيخ عامر بن علي العبادي: واختياري للمصلي على النبي ﷺ أن يقول: "اللهمّ صل على نبينا محمد"؛ لأنه بمعنى الدعاء. وقوله "وصلى الله" يعني: الخبر عن فعل ماض، والدعاء عندي أولى، وأحق بتكراره في هذا وغيره، خلافا مني عما يتأوله الضعفاء في العلم أن قوله: "اللهمّ صل"، يخرج بمعنى الأمر،

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن حبان، رقم: ٩٠٧؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٢٠٢٢، ٢٤٣/٢؛ وأبي يعلى في المسند، رقم: ٥٩٢٢.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: رأيت.

( ) ث: ذانك الملكان. ٣

( ) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ٢٧٥٣، ٨٩/٣.

تعالى الله عن ذلك، وشاهد صحة اختياري من كتاب الله، حيث أخبرنا عن خليله إبراهيم قال: ﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾[إبراهيم:٤٠]، إلى غير ذلك من الآيات بالذكر الحكيم، والله أعلم.

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اسألوا الله لي الوسيلة، أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن يكون أنا هو»( )[1].

قال الشيخ ناصر بن جاعد بن خميس: وذلك أن يقول: "اللهمّ آت سيدنا محمدا النبي الوسيلة والفضيلة، وابعثه المقام المحمود، واحشرنا معه بحضرته مغبوطين بنظرته يوم /١٠٠/ الدين، والله أعلم.

(رجع) وروي عنه ﷺ أنه قال: «اسألوا( )[2] الله لي الوسيلة؛ فإنه لا يسألها لي عبد في الدنيا إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة»( )[3]، وقال ﷺ: «من ذكرت عنده، فخطئ الصلاة عليّ؛ خطئ طريق الجنة»( )[4]، وقال: «من ذكرت عنده، فلم يصل عليّ؛ فهو شقي»( )[5].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: هذه الأحاديث في الصلاة على النبي ﷺ

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب المناقب، رقم: ٣٦١٢؛ والنسائي، كتاب الأذان، رقم: ٦٧٨؛ وإسحاق بن رهويه في المسند، رقم: ٢٩٧، ١/٣١٥.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: سألوا.

( ) أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «فإنه لم يسألها»، رقم: ٦٣٣؛ وابن أبي شيبة بلفظ: «سل الله»، كتاب الدعاء، رقم: ٢٩٥٩٠. وأخرجه بمعناه مسلم، كتاب الصلاة، رقم: ٣٨٤.

( ) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ٢٨٨٧، ٣/١٢٨.

( ) أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «فَقَدْ شَقِيَ»، رقم: ٣٨٧١.

أنّ الصلاة أصلها ليس بفرض في كل ما ذكر، فمن ذكره ﷺ في موضع، فم يصل؛ فلا يبلغ به إلى أن يكون شقيا، ولكنه جفاء وتقصير جدا، وكذلك قوله: "خطئ طريق الجنة"؛ فالصلاة عليه ﷺ من طريق الجنة، وليس كل من خطئ طريق الجنة دخل النار، لأن من طرقها الوسائل والواجبات.

وقال ﷺ: «أكثروا من الصلاة عليّ؛ فإن صلاتكم عليّ مغفرة لذنوبكم، واطلبوا لي الدرجة، والوسيلة؛ فإن وسيلتي عند ربي شفاعة[1] لكم»[2].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: هذا على معنى الندب، وفي طلب الوسيلة له على معنى طلب القربة من الله للمرء بنفسه، فإن سؤاله للنبي ﷺ قربة إلى الله تعالى، والصلاة على النبي ﷺ مرة [في العمر][3]؛ في محل الرأي [أنها فرض عليه أم سنة لقوله تعالى: ﴿صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ ولم تقم صحة إجماع على فرضها، ولا على أنها لا تلزم أبدا على من عرف ذلك، فلأجل هذا صارت في محل الرأي][4]، وأما بعد المرة؛ فسنة مندوبة متى ذكره.

وفي حديث: إن الدعاء إذا لم يصلّ فيه على النبي ﷺ أبتر، وموقوف عن الإجابة حتى يصلى عليه، وقد اختار بعض العلماء أن يصلي قبل السؤال

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: شاعة.

(2) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، ٢٩١/١٠٣. وأخرجه بلفظ: «الصَّلَاةَ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ» كل من: أبي يعلى في مسنده، رقم: ٦٤١٤؛ والحارث في مسنده، كتاب الأدعية، رقم: ١٠٦٢؛ وإسحاق ابن رهويه في مسنده، رقم: ٢٩٧.

(3) زيادة من ث.

(4) زيادة من ث.

وبعده، فإن صلاته على النبي ﷺ مستجابة فلا يترك الله( ) الوسط، ولا ينوي بذلك حيلة على الله، فإن الله يفعل ما يشاء، وتكون صلاته في السؤال سؤالا، فإن السؤال أفضل من الخبر، لأن قولك ﷺ خبر، وهذا لا يليق عند ذكره، وأما السؤال؛ فهو مثلا أن يقول: اللهمّ صل وسلم وبارك على سيدنا محمد النبي الأمي وآله وصحبه وأوليائك أجمعين.

(رجع) وعنه ﷺ أنه قال: «إن لله ملكا أعطاه سمع العباد، فليس من أحد يصلي علي إلا بلغنيها، وإني سألت ربي أن لا يصلي علي عبد إلا صلى عليه عشرا أمثالها»( )، وقال ﷺ: «كل دعاء محجوب، حتى يصلى على النبي ﷺ»( )، وقال الكليلا: «صلوا عليّ واجتهدوا في الدعاء، وقُولُوا: اللهمّ صل على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد وآل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»( )، وقال ﷺ: «صلوا على أنبياء الله ورسله،

( ) زيادة من ث.

( ) أخرجه بمعناه كل من: الحارث في مسنده، رقم: ١٠٦٣؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٤٧٢٠، ١٠٠/٥؛ والهيثمي في مجمع الزوائد، ٣٦١/٣.

( ) أخرجه موقوفا بلفظ قريب كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٧٢١؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: ١٥٧٥؛ والديلمي في الفردوس، رقم: ٤٧٥٤.

( ) أخرجه النسائي بلفظ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»، كتاب السهو، رقم: ١٢٩٢؛ وفي الكبرى، كتاب المساجد، رقم: ١٢١٦؛ وفي الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، رقم: ٩٧٩٨. وأخرجه أحمد بلفظ: «صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا»، رقم: ١٧١٤.

فإن الله بعثهم كما بعثني»( ). وقال الطَيْلاً: «صلوا على النبيين إذا ذكرتموني؛ فإنهم قد بعثوا كما بعثت»( ).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وذلك أن يقول في الدعاء: اللهمّ صل وسلم وبارك على سيدنا محمد النبي وآله وأصحابه، وأهل طاعته، وعلى جميع أنبيائك ورسلك، وأوليائك من الملائكة والجنة والناس أجمعين.

(رجع) وقال الطَيْلاً: «أكثروا من الصلاة على موسى، فما رأيت أحدا من الأنبياء أحوط على أمتي منه»( ). **قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان:** الصلاة تجوز على كل مَلك، ورسول، ونبي، وولي ذكره الله في التنزيل، وعلى جملة المتقين، ولكن الله خّص ذكرها في شخص معين من أوليائه في النبي محمد ﷺ فأفرده بها من جميع مخلوقاته، فليس من المستحب للنبي ﷺ ولا لغيره أن يشارك به فيما أفرده به وخصه به، ليكون منفردا بشيء من كرامة الله تعالى، فعلى هذا البحث يكون هذا الحديث ضعيف الصحة، وإنما يقال: للمَلك، وللرسول، وللنبي، وللولي المذكور في التنزيل: "الطَيْلاً"، ثم ذلك لهم خصوص، وللرضي من أمة النبي ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، و رَحِمَهُ اللَّهُ، والاستغفار في الصحيفة نور يتلألأ.

وقيل: أفضل الكلام، قول: الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله

( ) أخرجه كل من: البيهقي في شعب الإيمان، باب في الإيمان برسل الله، رقم: ١٣١؛ والخطيب في التاريخ، رقم: ٩٣٠٩، ١٥/٤٥٦.

( ) أخرجه ابن عساكر، ٦٢/٣٩١. وأخرجه بمعناه كل من: البيهقي في شعب الإيمان، باب في الإيمان برسل الله، رقم: ١٣١؛ والخطيب في التاريخ، رقم: ٩٣٠٩، ١٥/٤٥٦؛ وعبد الرزاق في المصنف، كتاب الصلاة، رقم: ٣١١٨.

( ) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، ٦١/١٦٨.

أكبر، /١٠١/ ولله الحمد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم؛ وهن الباقيات الصالحات، فمن قالهن مرة واحدة مخلصا؛ كتب الله له مائة ألف حسنة، [وأربعا وعشرين ألف حسنة، ومحا عنه مائة ألف سيئة، وأربعا وعشرين ألف سيئة][1]، ورفع له مائة ألف درجة، وأربعا وعشرين ألف درجة، ومن قالهن [مائة لا ألف][2] مرة صادقا؛ غفر له ذنوبه فيما يقال، ولو كانت كزبد البحر.

وقيل: فيما أوحى تعالى إلى موسى بن عمران عليه السلام: إن كنت تحب أن تكون من العابدين؛ فأمس وأصبح ولسانك رطب بذكري، وأفضل العبادة أن يمسي العبد [ويصبح][3] ولسانه رطب بذكر الله، وأفضل ما يتقرب به العبد إلى الله، ويكفي عنده القليل من التعبد، والورع وهو الدين، وإليه تنتهي الأمور، وبعد ذلك فالصلاة، وهي رأس العبادة، وأفضلها بعد القرآن في جوف الليل الغابر، وذلك هو الشرف الأعظم؛ وبعد الصلاة؛ قراءة القرآن وبعد القرآن؛ الذكر، وهو من القرآن، والصدقة وهي انفكاك، وبها النجاة من كل هلكة.

وقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم: «تداركوا الهموم والغموم بالصدقة تكشف عنكم»[4]، وقال عليه السلام: «داووا مرضاكم بالصدقة، وادفعوا أمواج البلاء بالدعاء»[5].

فصل: بلغنا أنّ ليلة الجمعة تفتح أبواب السماء، وينادي مناد من السماء،

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: مائة ألف.

(٣) زيادة من ث.

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس بلفظ قريب، رقم: ٢٢٦٥.

(٥) أخرجه الطبراني بلفظ قريبه في الأوسط، رقم: ١٩٦٣؛ وفي مسند الشاميين، رقم: ١٨؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الجنائز، رقم: ٦٥٩٣.

هل من داع فتستجاب له دعوته، هل من سائل فيعطى سؤله، هل من مستغفر فيغفر له، هل من تائب فيتاب عليه[١].

مسألة: الصبحي: وفي كسوة أهل الجنة، كيف تصل إليهم؟ قال: الله أعلم، ومن كرامة الله أن يجدوها على أبدانهم وبين أيديهم، وألوانها وعددها على درجاتهم، ويطوف عليهم بها خدمهم، وكذلك القول في أطعمتهم وفواكههم.

قلت له: وهؤلاء الولدان من بني آدم أم من الحور العين؟ **قال**: الله أعلم، وقد يمكن هذا، وهذا، وأحسب أنهم من الحور، لأنهم ثواب [لأولياء الله][٢]، لا ينعمون ولا يأكلون، وأحسب أن صفة جميع الحور كذلك. **وقال من قال**: إن أولاد المشركين الصغار، وأطفال المنافقين خدم لأهل الجنة، ولا يشاركونهم في نعيمهم، والله أعلم.

---

(١) تقدم عزوه بلفظ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل...».

(٢) زيادة من ث.

الباب الحادي عشر في مسائل منثورة

ومن جواب الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وعن أهل النار-أعاذنا الله منها(١) وجميع المسلمين منها- هل خلقهم الله يوم خلقهم للنار قطعا؟ أم كيف القول في ذلك؟ وهل يسع جهل ذلك إذا ذكروا أم لا؟ عرفني ذلك يرحمك الله تعالى.

الجواب: إن الله تعالى لا يجوز أن يكون جاهلا بعلم شيء، وهو الخالق لكل شيء، فلما كان عالما بكل شيء؛ فأهل النار قد(٢) علمهم الله تعالى من حين صورهم في عالم الغيب، وفي اللوح المحفوظ، قبل أن يظهروا في عالم الشهادة، علمهم أنهم ليعصوه، فخلقهم إرادة منه ليظهر منهم ما فيه وعليه من العناد؛ ليجازيهم على عنادهم، والمطيع كذلك، وإذا كانوا في عالم الشهادة حيث نراهم نحن يحادون الله ورسوله، يستحقون العقاب في عقولنا بما رأيناهم بعيوننا، فكيف لا يستحقون العقاب برؤية الله لهم في عالم الغيب أنهم من أهل العناد(٣) لله ورسوله وللمؤمنين، فلما كانوا مستحقين في عالم الغيب برؤية الله لهم أنهم كذلك؛ استحقوا(٤) لأن يظهروا إلى عالم الشهادة، وينظروا أنفسهم إلى عبادتهم، ويجازوا عليه، فافهم، فإن علم الله فيهم ليس هو جبرا من الله لهم، ولا تقديرا منه عليهم، بل ذلك هو اختيارهم بأنفسهم لأنفسهم، فعلم ذلك منهم قبل أن يظهروا إلى

---

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: العناد.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: يستحقوا.

عالم الغيب، والتفكر وراء ذلك هو القدر الممنوع بالحجر، والتحريم أن يفكروا فيه ويخوضوا فيه، لأنه مما تَضِل فيه العقول، وتذهب إلى مذاهب الهلاك التي لا يرجى له معها السلامة، فما من نبي إلا وحذر أمته أن يفكروا في القدر، وبالله التوفيق.

مسألة: ومنه: وهل حَسَنٌ وأجر لمن أراد أن يتقرب إلى الله بشيء من القربات عن هالك له، مثل: أن[١] يعطي عنه /١٠٢/ ويصوم، ويفرق كفارات غير موص بها الهالك، ويعطي من يقرأ القرآن عند قبره أم ترك هذا أولى؟

الجواب: أمّا المفعول عنه؛ فلا يزيده ذلك قربة من الله تعالى فيما أراه في نفسي إذا كان ذلك لا ينفعه مع الله، فلا ينفع عامله له، وليس الناظرون إلى الله تعالى، الطالبون القربة إليه من شأنهم أن يفعلوا ذلك عن غيرهم، فيكون مرادهم الأجر لغيرهم، فليس هذا من صدق المحبة في الله، ولا من صدق الرغبة إلى القرب من الله، وإن كان المراد القرب من الله بفعله ذلك عن غيره؛ فلا ينفع ذلك الغير، ولو صح هذا لكان الأحرى به أن يفعل ذلك عن رسول الله ﷺ ولم [يأت ذلك][٢] في النبي ﷺ، ولا في أبي بكر، ولا في عمر بن الخطاب، فهذا ما يدلك على أنه كأنه ليس بشيء فيه، ولا أجر لفاعله فيما أراه، والله أعلم.

مسألة: ومنه: ما تقول فيمن أسمعه يفوه بكلام العامة ويشتكي يقول: "علامنا [دائما نحن][٣] نقع في المحنة، وما المحنة إلا في وجهنا؟ وعلامنا[٤] كلما

---

[١] ث: أنه.

[٢] ث: يأت في ذلك.

[٣] ث: نحن دائما.

[٤] هذا في ث. وفي الأصل: أعلامنا.

اشترينا شيئا ضاع ولم يصلح لنا، وما هذا التوفيق الخبيث"، -كأنه غير راض بما يصيبه-، هل يلزمني الإنكار عليه، وهل يجوز هذا أم لا؟

الجواب: لا يلزمه فيه إنكار؛ لأنه يمكن أن يكون أراد بأي شيء يصيبنا هذا من أفعالنا التي لا تجوز ولم نعلم بها، فلم ندر هذا وقع من سبب أي عمل عملناه، وأما أنت بنفسك هل يجوز لك أن تقول هذا؟ فإن كان معنى قلة الرضى بحكم الله؛ فلا يجوز لك، وإن كان على معنى التوسّع بأفعالك أو أفعال غيرك أنه بأي سبب؛ فهو جائز، والله أعلم.

مسألة: **[ومنه]**( ): وسئل عن الذي يترك[1] الشيء القليل من ماله وكان قادرا على حفظه، لكنه استخف بحاله، كان ذلك مما يحتاج إليه في حينه أولا، وربما يحتاج إليه غيره، وربما لا( ) يحتاج له أحد، لكن المنْفعة به غير منعدمة في الحال أو في ثان الحال له أو لأحد غيره، أيكون هذا مضيعا ماله( )، مرتكبا لنهي النبي ﷺ ولو كان ذلك حبة خردل( ) فما فوقها، لم يكن بتركه له لشيء من النيات الفاسدة، لكن تركه لغير معنى أم لا؟ عرفني ذلك مأجورا. ٣

الجواب: إن الترك على أنواع وأحوال، ونهى النبي ﷺ عن إضاعة المال على ما لا يجوز له، كان بترك أو باستعماله( ) فيما لا يجوز له، وقد يْرمي في السفر بالنوى وبالقشر من الرمان، ويترك فضلة علف دوابه وزبلها، وكل ذلك مما فيه

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ومن.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) ث: لماله. ٣

( ) ث: خردلة. ٤

( ) هذا في ث. وفي الأصل: اسعماله.

نفع، ولا يصح أن يحمل كلام النبي ﷺ في الترك عن الدينونة وعلى الوعيد، وإنما مراد النبي ﷺ استعمال المال في معاصي الله تعالى؛ فهو المحرم له على حال، وما عدا ذلك فما يضر بالمرء تركه لغير فائدة ولغير ضرورة؛ ليس المراد منه ما قل، وما لا يضر بالمرء تركه في قيام نفسه، وفي قيام من يلزمه عوله، وبعد ذلك فمنه المباح، ومنه ما فيه الكراهية.

وحفظ المال قل أو كثر إذا نوى به لله؛ ففيه الأجر، ففي موضع لزومه؛ هو الفرض كما بيناه، وحيث المنهي عنه؛ فهو المكروه، وحيث المباح، و(١) حيث هو المكروه؛ لا يوجب العقاب بذلك ويوجب الثواب بحفظه في موضعهما، والنفس تجد التفرقة بين ذلك، إلا من نفس من استولت عليه الوسوسة؛ فلا يقدر أن يفرق بين ذلك، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وهل يجوز حمل السلاح مثل: التفق، والسيف، والعكازة، والرمح إذا كان غير خائف، بل مراده الزينة، وخوفا أن يعيبه الناس أم في ذلك كله لا بأس؟

الجواب: إن حمل السلاح من المطيع لله تعالى من الوسائل إلى الله تعالى؛ ما لم ينو به على سبيل المكروه أو المحرم، والزينة به من القربات إلى الله تعالى، وإن نوى الرياء أو حمله خوف العار؛ لم يكن من القربات /١٠٣/ بل يصير من المكروهات، ولا يصير بالرياء ولا بالخوف من العار بتركه من المحرمات، إذ ليس من أقسام العبادات لله التي في عملها الرياء من المحرمات، مثل: الصلاة، والصوم، والحج، وقراءة القرآن، وما أشبه ذلك، فافهم الفرق في ذلك.

---

(١) زيادة من ث.

مسألة مضافة إلى كتاب القاموس: وهي عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي أيضا: عن الإنسان كان يكره أن يذكره أحد بما فيه من العمى أو ضعيف البصر، والأعرج، ومثالهم، ولا يعجبه ذلك، أيضره ذلك أم لا؟

الجواب: لا يضره كل ذلك في دينه ما لم يتعد به إلى ما لا يجوز له دينا لأن الجاه إذا لم يطلب به ما لا يحل له؛ فطلبه غير محرم عليه، وجائز له، ويجوز ولو كانت النية به عن أن يقال فيه، ولو خرج به إلى حكم الرياء؛ لأن تحسين العمامة وتحسين الخراق، في طيّها على الرأس، والخاصرة؛ كل ذلك حقيقة من جهة الناس، [والمراد حفظ الجاه عن ضياعه مع الناس][1]، وحفظه مأمور به، فإن جاه المرء مع الناس يكف عنه كثيرا من بلائهم، وتشويشهم عليه، وبالجملة أخبرني والدي أنه قال: الرياء لا يجوز فيما يكون أصله من العبادات لله تعالى، مثل: الصلاة، والصوم، والحج، وقراءة القرآن، وتعليم الشريعة، وما أشبه ذلك، وأما ما ذكرناه من أمور الدنيا؛ فلا يحرم عليه.

وكذلك الاجتهاد في إخراج الكلام نثرا ونظما، بحد ما يستطيعه من الفصاحة، ويجتهد فيه عن وجود العيب؛ كل ذلك خوفا من معاب[2] الناس عليه، ولا يسمى هذا رياء [وإنما يسمى هذا من المباح له، ولا يسمى كذلك رياء][3] إلا فيما لا يجوز له من أمور العبادة كلها، وإن كان أمرا جائزا، يصح أن يكون طاعة لله تعالى، فلعل الطاعة غير فعل العبادة؛ لأن فعل المباح؛ هو طاعة

---

[1] زيادة من ط.

[2] في النسختين: فخاف.

[3] زيادة من ط.

لله من المطيع لله تعالى ولم يسم كل مباح؛ هو عبادة، لأن من يفتل هدوب عمامته، ويجتهد كثيرا في تحسينها، وتنظيم الهدب جدا، وتحسين العقدة؛ هذا (ع: ليس هذا) عبادة لله تعالى، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وسئل عن تأويل ما جاء في الأثر: من أحب أن يتمثل الناس له قياما؛ فليتبوأ مقعده من النار، لأنا قد سمعنا منك قولا أن من دان بذلك، فهو هالك؟

الجواب: لأن الدِّين الذي يجوز أن يدين به المرء ما ألزمه الله فرضا عليه عملا أو تركا أو اعتقادا أو ألزمه الرسول ﷺ وجعله فرضا أو قامت به حجة العقل على وجوبه فرضا لازما أو أجمعت عليه الأمة المحقة من الحق وبالحق على أنه دين يدان به لله تعالى، وما أشبه ذلك، ويكون عليه العقاب في المخالفة، فهذا هو الدين الذي يجوز أن يدان به، وأما حب القيام والكرامة من الناس للمرء( )؛ فلا يجوز إطلاق تحريمه على حال، وقد يكون حراما في موضع ما لا يسعه، وقد يكون حلالا في موضع ما يسعه، وقد يكون مكروها، وقد يكون حلالا، وفي الغالب حلاله، والله أعلم.

قال غيره: وقال بعضهم: إنّ القيام للمقيوم له ذلة على القائم، وفتنة على المقيوم له.

(رجع) مسألة: ومنه: وسئل عمن يسأل الله أن يرزقه زوجة فلان أو ماله، (تركت بقية السؤال)؟

الجواب: إنّ أهل الورع يخجلون من الله أن يدعوه بمثل هذا أن يرزقه زوجة

( ) هذا في ث. وفي الأصل: من المرء.

فلان، وهي في ذلك الحال زوجته أو مال فلان، فليست هذه من أخلاق الصالحين، وهو قبيح جدا، وما رآه المسلمون قبيحا؛ فهو قبيح عند الله، وأما مطلقة فلان أو مال فلان أو فلان أصله يبيع ماله، ويسأله الله أن يرزقه إياه أو إذا باعه، وأراد بيعه، أن يرزقه الله إياه؛ فهذا جائز، ولا أرى مانعا من جوازه، وما هو جائز؛ فجائز أضافه إلى أحد أو لم يضفه، وما هو غير جائز؛ فهو غير جائز في الوجهين، والله أعلم.

مسألة: ومنه: (أتيت بجوابها وتركت سؤالها)؟

الجواب: قد جاء الأثر أن الإنسان إذا رأى رأيا أعدل ورأيا أهزل؛ فليس له أن يعمل بالأهزل. **ومعي** أنه لا على الإطلاق فإنما يخصه في نفسه، وكان الأهزل أعلى مرتبة في الزهد، وترك الشبهات في العمل به لا شك أن الأهزل( ) أفضل في حقه، وإنما يخص ذلك القول من حكم بين اثنين بما يراه أهزل أو حكم لنفسه غيره في أخذ حق يرى /١٠٤/ الأعدل أنه ليس له، وعلى هذا، فإن( ) كان بمعنى الحكم من الاثنين أو الفتوى؛ فليس له ذلك، وإن كان بمعنى الصلح على ما جاز ممن يقدر أن يخالفه إذا أراد وكس حقه؛ فلا يمنع من جواز ذلك له، لاسيما إذا بين له أن هذا لا على معنى اللزوم عليك، وإنما هو على معنى الصلح الجائز بين الاثنين المتخاصمين، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وفي الذي يوجد عن القوم من إجازة الخروج في الفيافي

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الأزل.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فإذا.

والقفار، بلا زاد مع صدق التوكل، هل[١] هذا مع أصحابنا موجود، وفعل معهم محمود؟

الجواب: إن الجواز غير اللازم، وأحوال الناس مختلفة، وكل أعلم بنفسه وبحاله فيما بينه وبين الله في رزقه، ولا نقول في ذلك باعتراض ما ليس لنا به علم.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد: فيمن وعد إنسانا ثم أخلفه من غير عذر، أتجزيه التوبة [من غير][٢] وفاء بما وعده أم لا؟

الجواب -والله الموفق للصواب-: إن كان هذا الخلف لا يلحق صاحبه من أجله ضرر في نفس أو مال، وهو قادر على ذلك؛ فعندي أنه تجزيه التوبة، والله أعلم.

مسألة: ومنه: ومن قرأ قرطاسا لغيره بغير إذنه لظنه أنه لا يحرج[٣] عليه، أيأثم أم لا إذا كان يظن أنه ليس فيه عورة؟

الجواب: إذا كان هذا الطرس قد اطمأن قلبه أنه ليس من الأسرار التي يحرج[٤] صاحبها أن يطلع عليها؛ فلا أقول إنه آثم[٥] على هذا، والله أعلم.

مسألة: وسألته عن رجل يرقي في دابة أو ولد، فيقول المرقى له: "لولا فلان رقاه لكان هلك"، فلما رقاه صح، ما الحكم على القائل؟ إذا لم يعتقد أنه إنما صح من أجل رقاه؛ فلا بأس عليه.

---

[١] زيادة من ث.

[٢] ث: بغير.

[٣] في النسختين: يخرج.

[٤] في النسختين: يخرج.

[٥] ث: يأثم.

مسألة: قال الشيخ النسفي: وهو من المتسمين بالسنة: وفي دعاء الأحياء للأموات وصدقتهم نفع لهم، والله تعالى يجيب، ويقضي الحاجات من الشرح.

قوله:"نفع لهم"؛ خلاف للمعتزلة، تمسكا بأن القضاء لا يتبدل، وكل نفس مرهونة بما كسبت، والمرء مجزى بعمله لا بعمل غيره، ولنا ما ورد في الأحاديث الصحاح من الدعوات للأموات خصوصا في صلاة الجنازة، وقد تواتر عن السلف، فلو لم يكن فيه نفع؛ لما كان له معنى، وقال عليه السلام: «ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا[1] فيه»[2]، وقال عليه الصلاة والسلام: «إن العالم والمتعلم إذا مرا على مقبرة قرية، فإن الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوما»[3].

وفي استجابة الدعاء: قال عليه السلام: «يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل»[4]، ولقوله عليه السلام: «إنّ ربّكم حيي كريم، يستحي من عبده

---

[1] ث: يشفعوا.

[2] أخرجه مسلم، كتاب الكسوف، رقم: ٩٤٧؛ والنسائي، كتاب الجنائز، رقم: ١٩٩١؛ وأحمد، رقم: ١٣٨٠٤.

[3] أورده إسماعيل الجراحي في كشف الخفاء، ٢٠١/١؛ وعلي الهروي في المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، ٦/١.

[4] أخرجه بلفظ قريب كل من مسلم، كتاب الذكر والدعاء، رقم: ٢٧٣٥؛ وابن حبان، كتاب الرقائق، رقم: ٨٨١؛ والبيهقي في الكبري، كتاب صلاة الاستسقاء، رقم: ٦٤٢٩.

إذا رفع يديه أنّ يردهما صفرا»( )، اعلم أن العمل في ذلك صدق النية،
وخلوص الطوية، وحضور القلب لقوله ﷺ: «ادعوا الله( ) وأنتم موقنون ٢
بالإجابة، والله تعالى لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاه»( ). ٣

واختلف المشايخ في أنه هل يجوز أن يقال: إن الله يستجيب دعوة الكافر؟ فمنعه الجمهور لقوله تعالى: ﴿وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ﴾[غافر:٥٠]، وما روي في الحديث أن دعوة المظلوم وإن كان كافرا؛ يستجاب له محمول على كفران النعم، وجوّزه بعضهم لقوله تعالى حاكيا عن إبليس: ﴿قَالَ أَنظِرۡنِيٓ﴾[الأعراف:١٤] فقال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلۡمُنظَرِينَ﴾[الأعراف:١٥].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: أما أن الدعاء من الأحياء للأموات إنه ينقص من أوزارهم التي ماتوا عليها أو يزيد في أعمالهم؛ فهدا مما لا يصح، فمن ختم له بالسعادة؛ فلا زيادة لعمله، ومن ختم له بالشقاوة؛ فلا ينجيه دعاء الأحياء، فلو كان فيه نفع لكان أحق به النبي ﷺ لآبائه وأجداده، والحق ما قاله المعتزلة( )، ومن مات عاصيا ولو(٤) صلي عليه وشفعوا له جميع من في الأرض؛ لما نفعه ذلك.

( ) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، رقم: ١٤٨٨؛ وابن ماجه، كتاب الدعاء، رقم: ٣٨٦٥؛ وابن حبان، كتاب الرقائق، رقم: ٨٧٦.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ربكم.

( ) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، رقم: ٣٤٧٩؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، رقم: ١٨١٧؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٥١٠٩.

( ) ث: المعتزلي. ٤

( ) هذا في ث. وفي الأصل: و.ه

وأما "فائدة الدعاء من الأحياء للأموات": لا تجوز إلا لأهل التقوى منهم /١٠٥/ والدعاء لهم راجع نفعه للأحياء الداعين لهم، وذلك مثل استغفار الملائكة للمؤمنين، فضله راجع إليهم، وإنما كان معناه محبة لمن أحب الله تعالى، وولاية لمن تولاه الله تعالى، والله يكرم ذلك بما سأله إكراما للداعي، وإلا ولو لم يدع له لأعطاه أيضا مثل استغفار الملائكة للأولياء، فإن الله تعالى يغفر لهم ولو لم يستغفروا له، ولكن هذا حق أولياء الله من بعضهم بعضا، ومحبة لله وولاية لله لمن والاه الله وأحبه، كنحو صلاتنا على النبي ﷺ، فلا ينفع ذلك النبي وإنما نفع ذلك راجع إلينا لا غير.

وأما "استجابة الدعاء": فهو على المشيئة، ويمكن معنى قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾[غافر:٦٠]، أي: الدعاء، هي للصلوات والتوفيق في أداء الطاعة له تعالى، فإن الله تعالى يستجيب له لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ﴾[العنكبوت:٦٩]، وقال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾[الفاتحة:٥]، السورة كلها.

وأما "في غير التوفيق في العبادة": فيمكن أن يستجيب[1] له، ويمكن أن لا يستجيب[2] له في غرضه[3] الذي طلبه؛ فليس من الإجابة أن يعطي غير ذلك ويمنع ذلك، والله أعلم، فينظر في ذلك، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ أحمد بن مفرج: وعن زيارة القبر يستحب أم لا؟ **قال:**

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: يستحب.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: يستحب.

(3) هذا في ث. وفي الأصل: عرضه.

نعم، يستحب تذكرة للآخرة.

قلت له: فالقراءة على القبر تنفع الميت أم لا؟ **قال:** فالقرآن[١] ينفع، لأنه جاء: إن الهدية للميت تنفعه، والزيارة لا تصح للميت إلا أن يوصي بقراءة القرآن على قبره، هكذا حفظنا.

وكذلك الصدقة تنفعه، والحج، والعتق. **وقيل:** لا ينفعه إلا ما أوصى به، والله أعلم.

قال الشيخ العالم عامر بن علي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أما المؤمن الذي منّ الله عليه بالعفو، والغفران، والسعادة، فكل ما عمله في الدنيا من عمل أو قاله أو نواه أو مال اكتسبه فأنفقه على الوجه المستوجب به من الله الرضى أو صدقة تصدق بها على هذا الوجه؛ فلا شك أنه يؤجر عليه أو يزداد به درجات في الآخرة، وأما الكافر الخارج من الدنيا على غير سبيل المؤمنين، فما له فيما آتاه من الأقوال، والأعمال، والنيات الصالحة من نصيب، بل هي محبوطة لا ينتفع بها خسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين، والله أعلم.

قال المؤلف: وقد جاء في نفع أعمال الأحياء للأموات شيء في جزء وصية الأقربين، وفي الجزء الأول من الوصايا، وفي العدد الثالث والسبعين. (تمت الزيادة).

مسألة عن الشيخ ناصر [بن سليمان][٢] بن محمد بن مداد المدادي[٣]:

---

[١] ث: القراءة.

[٢] زيادة من ث.

[٣] زيادة من ث.

وما صفة إخوانه في الله، أهم أولياؤه أم يدخل في ذلك آمناءه الذين يستعملهم في أمانته، ولو لم يعتقد لهم ولاية؟ عرف خادمك ذلك.

الجواب -وبالله التوفيق-: الإخوان في الله لا يكونون إلا أهل الفقه، والعدالة، والأمانة في الدين، الذين لم يصح منهم دخول في باطل، ولا ارتكاب لمأثم ولم يبن منهم انتهاك لما يدينون بتحريمه، ولا استحلال بتدين أهل الضلال، وأما الإخوان [على الإطلاق][1]، فيدخل فيه البار والفاجر، وقد جاء بذلك القرآن في [غير موضع][2]، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ هلال بن عبد الله بن مسعود العدوي السمدي النزوي: وما معنى ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «من منع الماعون جاره إذا احتاج إليه؛ منعه الله فضله ووكله إلى نفسه، ومن وكله الله إلى نفسه؛ هلك، ولا يقبل الله عذره إلا أن يتوب»[3]، والماعون عندنا: الزكاة المفروضة، فهل يسلم من سلم زكاته لغير جاره من الفقراء ولم يعطه منها شيئا؟

الجواب: إنه يوجد في الماعون اختلاف من أهل العلم؛ **قول:** هو الزكاة المفروضة. **وقول:** هو كل واجب عليه لأحد من الخليقة. **وقول:** هو مثل الآلات التي يتعاراها الناس من بعضهم بعض للمنافع مثل: الفأس والمسحاة وغير ذلك، فمعنى الرواية: لعله يخرج إذا احتاج جارك إلى مثل ذلك، وهو غير واجد

---

[1] ث: بياض بمقدار كلمتين.

[2] ث: بياض بمقدار كلمة.

[3] أخرجه الحارث في مسنده مطولا، كتاب الصلاة، رقم: ٢٠٥، ١/٣٠٩؛ وابن حجر في المطالب العالية، رقم: ٣٧٨٣، ١٥/٤٤٨؛ وأحمد البوصيري في إتحاف البررة، كتاب المساجد، ٢/٢٩٥.

له لضرورة /١٠٦/ عنته، وهو يؤمن على ذلك إذا كان يخرج في الآلات، وإن كان معناه الزكاة، واضطر إلى حاجتها وهو أهل لها، وأما إذا أخرجها ربها قبل هذه التي عرضت لجاره؛ فلا يلزمه شيء، والله أعلم.

مسألة: ومن جواب الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وما يخرج عندك في الذي يوجد: إن من فعل كذا وكذا أو عمل كذا، أنه لا يموت حتى يرى مقعده من الجنة، وكذلك ما يوجد: إنه لا يموت الإنسان حتى يعرف نفسه شقي أم سعيد؟ أوضح لنا ذلك مأجورا.

الجواب: قد جاء الأثر كذلك، وله شاهد يدل على صحته من تأويل التنزيل قوله تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[يونس:٦٤]، والبشرى: إما بشارة خير، وإما بشارة شر، قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[التوبة:٣٤]، فقيل: المعنى أنه حضرته الوفاة وعاين ملك الموت، بشر إما بعذاب وإما بثواب، وقد يفتك المرء بسيف فيموت من ساعته، فيمكن أن الله يبشره في لحظة قبل موته، ويمكن أن تكون هذه البشرى ليست هي عامة لا لمن يموت بالقتل في حين الضرب، والله أعلم.

مسألة عن الصبحي: قلت له: أَيُؤثر المؤمن فيمن اعتدى عليه في حياته، وبعد وفاته؟ **قال:** الله أعلم، ومن شاء الله عقابه لأجل شيء في الدنيا، فذلك العقاب بمعاصيه، ومن شاء تأخير عقابه، كما قال الله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[إبراهيم:٤٢]، ولا أعلم علما من كتاب أو سنة أن المؤمن، يؤثر القصاص[١] في الدنيا ميتا كان أو حيا، وأن لو كان كذلك لكان منه في

---

(١) في النسختين: القصص.

الحياة أولى منه بعد الممات، والله أعلم.

وقال في جوابها الشيخ العالم ناصر بن أبي نبهان الخروصي: إنّ كرامة الله لأوليائه ممكنة، وأما ما يقال: إن قبر فلان يؤثر؛ فهذا مما سمعت والدي فيه يقول: ربما أنه من الشياطين يتعرضون في ذلك ليعظموا القبر ويعتقدوا فيه أمورا فيفعلون بذلك ما هو غير جائز، مثل: النذورات وما أشبه ذلك، وأما المواضع التي يقيم فيها، فقال: إن ذلك يكون من مبالغة الطهارة للموضع، وكثرة مبالغة الطهارة من القائم به في ثيابه وجسده إذا كان الموضع منفردا عن الناس، والله أعلم.

مسألة: ومنه -أعني الصبحي-: وسألته عمن يقول: "إنّه[1] من مات بنفخ الصور فلا سلامة له من الهلاك والنار"، هل ترى هذا حقا؟ **قال:** الله أعلم، ولا يبين لي ذلك. **وأقول:** إن من مات على الحق؛ مات سعيدا، ومن مات على الإصرار؛ مات شقيا متقدما كان أو مستأخرا، والله أعلم.

مسألة: ومنه: وسألته عما يوجد في الكتب: "أن من قطع أذن فأر ذهب الفأر من بيته"[2]، هل يجوز له ذلك؟ **قال:** لا أحفظ في هذا شيئا، **ولا يعجبني** فعل ذلك، ولا أقول أن من فعل ذلك فقد فعل خطأ، والمصلحة تجوز في خلق الله من نار أو قطع، وإن خرج هذا من السباع فإن السباع تقتل حيثما كانت، وهذا من المضرات، والله أعلم.

مسألة: ومنه: قلت له: ما تقول فيمن قطعه بعض أصحابه ولم يدخل عليه،

---

[1] ث: إنّ.

[2] كتب في الهامش: التمثيل لا يحل ولو في السباع. (بقلم الناسخ)

هل الأفضل استعطافه أم تركه؟ **قال**: **يعجبني** إذا قطعك بلا ذنب منك عليه ولا خطيئة أن لا تطلبه وتتركه على هواه.

قلت له: فإن أمرته بالخير والرشاد فترك مواصلتي لأجل ذلك؟ **قال**: معي أن مثل هذا يترك ولا يكترث به، والسلامة في فراقه، والله أعلم.

مسألة: **ابن عبيدان**: والأرضون السبع طبقات متباينة بعضها فوق بعض، وأصحاب الرأي هم ناس من أهل الخلاف، والله أعلم.

مسألة: **و**[1] **من سيرة العبادي**: **قيل** -والله أعلم-: إنّ قوم النبي صالح عليه السلام امتحنوه على أن يخرج لهم ناقة من حجر صماء، ولا عزيز على الله تعالى، إنّ الله على كل شيء قدير؛ **قيل**[2] -والله أعلم-: إن الحجر أنفتقت وصارت الناقة تدور في بطن الحجر، وتمخض[3] كتمخض الحبالى إذ أضّر بها الطلق، ثم خرجت الناقة /١٠٧/ بقدرة الله تعالى هي وفصيلها. **قيل** -والله أعلم-: إنها كانت تدور وتقف على أبواب البيوت، وتنادي من أراد اللبن فليخرج إناءه، فيخرجون بآنيتهم ويضعونها تحت الضرع فينحدر اللبن من ضرع الناقة من غير حلب حتى تمتلئ آنيتهم، ثم كفروا [فعقروا الناقة][4]، فنصره الله عليهم بالصيحة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ صَيۡحَةٗ وَٰحِدَةٗ فَكَانُواْ كَهَشِيمِ ٱلۡمُحۡتَظِرِ﴾[القمر:٣١]، كالشجر اليابس المتكسر أو كالحشيش اليابس الذي

---

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

(٣) ث: تتمخض.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: كفعرقوا.

يجمعه صاحب الحظيرة، والله أعلم بتأويل[١] كتابه.

قال الشيخ [ناصر بن أبي نبهان][٢]: إنّ هذه الآية إلا أنّ النهاية فيما أرشدهم إليه من المصالح، [في المعارف الإلهية، والعمل الصالح ما هو أعظم من ناقة النبي صالح][٣] ألا وإن في إخراج جواهّر الحكم من أصداف أنواع الكلم ما هو أعجب على حال عند العارفين من ذلك النتاج، أوليس كذلك وفي العمل به في تأدية الفرائض، وكل نافلة تقرب إلى الله زلفى مع السنن من جواهر لطائف المنن ما هو أكثر[٤] نعمة من ذلك اللبن، وُفيما يكون بينهما من أنوار معارف الأسرار ما يزيد على ما يتولد منها آية لأهل الإيمان إيمانا وتَنَوُّرًا بالأنوار، من تولد تلك الناقة من ذلك الحجر من جملة الأحجار، ولكن من غير ما يجوز معه أنها آية، ومعجزة إلهية لنبيه، دالة على رسالته، لا أنكار، ولا استصغار عند أولي الأبصار، ولكنها كالصغرى[٥] بالإضافة إلى هذه الكبرى، ولو أنهم أبصروا ما قد دعاهم وأمرهم به، فدلهم عليه من سواهم صورا؛ لكان أعلى لهم في الدارين قدرا، ولكنهم لما رأوا من مكان بعيد طرق الهدى، ومتألف الردى، مالوا في الاستحباب إلى العمى بدلا من الهدى، ولو أبصروا حقيقة ما أبصروا[٦] به يومئذ؛ لآمنوا فأقصروا عن عقر الناقة، ولعظموها حد الطاقة، ولكنهم عموا عن

---

١ ( ) زيادة من ث.

٢ ( ) ث: أبو نبهان.

٣ ( ) زيادة من ث.

٤ ( ) ث: أكبر.

٥ ( ) هذا في ث. وفي الأصل: كالصغر.

٦ ( ) ث: بصروا.

هذا كله؛ فآل بهم ذلك إلى الهلاك، نعوذ بالله من عذابه.

الباب الثاني عشر فيه تغاب ومسائل ومشكلات

من الفقير إلى الله إمام المسلمين بلعرب بن سلطان بن سيف إلى شيخنا الرضي الفقيه وولينا في الله محمد بن جمعة بن عبد الله بن عبيدان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وبعد الخير والسلام[١]، وصلت إلينا كتب من عمالنا من الصير يذكرون فيها أن رجلا من مخالفينا جاء إلى الصير من البحرين، وصار له عند مخالفينا شأن عظيم، وصار له مجلس يجتمع فيه مئة رجل فصاعدا من قومنا، وصار متطاولا تيها بذيله على ديننا و[٢] فخرا، ويفتي في الأثر نظما ونثرا، ويمتحن أصحابنا بمسائل، وأرسلوا لنا مسألة في بعض امتحانه لهم وطالب جوابها، والمسألة هي هذه شعرا:

وذي رجـل كـالزوج دينـا ومـذهبا ... ومــات ولم تلحــق صــداقا ولا إرثا
وليست بذي قتل ولا ذي جراحة ... فأنعم لنا بالكشف عن هذه الأنثى
فـإن أنـت لم تسـطع لـرد جوابنـا ... فعلمك أضحى في الورى ثوبه[٣] رثاء
فأرسل بها نزوى وما شئت من قرى ... فإن تظفروا بالكشف عنها أكن إرثا

فتفضل شيخنا برسم ما يرضي الله ويَسُر المسليمن، ومرادنا نفي هذا الرجل من أرض عمان، أخذت المعنى من كلام الإمام لا اللفظ كله بعينه.

الجواب: إن مثل هذه المرأة يبطل صداق المرأة وميراثها من الزوج الميت من

[١] ث: والسلامة.
[٢] زيادة من ث.
[٣] ث: ثوبه في الورى.

وجوه شتى، مثل ذلك: إذا تزوجت بزوج آخر عمدا ومعها زوج ولم يطلقها ولم يمت عنها، ثم مات الزوج الثاني والزوج الأول، فإن هذه تحرم على الأول والثاني، ولا يكون لها ميراث من الزوج الثاني ولا الأول، لأنها تصير بمنزلة الزانية، لأنه لا يحل فرج امرأة لزوجين، وكذلك لا يكون لها صداق على الأول ولا الثاني.

وكذلك إذا زنت امرأة /١٠٨/ وهي مع زوج، ثم مات عنها زوجها؛ **فقال بعض المسلمين**: إنّ ليس لها ميراث ولا صداق من الزوج. **وفيه قول**: إن لها الصداق والميراث، وأمثال هذه كثيرة، وأنا إن شاء الله أكتب شيئا من التغابي في مثل هذا، وأنا أكتب المسألة وجوابها، وأنتم اكتبوا المسألة بلا جواب، وهاكم المسألة:

مسألة: ما تقول في رجل نظر إلى امرأة وقت الغداة وهي عليه حرام، ونظر إليها وقت العشاء وهي له حلال، ونظر إليها وقت العصر وهي عليه حرام، ونظر إليها وقت العشاء وهي له حلال، ونظر إليها وقت الضحى وهي عليه حرام، ولما كان وقت الظهر نظر إليها وهي له حلال، ثم نظر إليها وقت العشاء وهي عليه حرام؟

الجواب: إنّ هذا رجل نظر إلى أَمَة قوم وقت العشاء وهي عليه حرام، لأنها ليست بملكه، ثم كان وقت الظهر اشتراها ونظر إليها وهي له حلال، ثم لما كان وقت العصر أعتقها حرمت عليه؛ لأنها ليست له، فلما كان العشاء تزوجها فحلت له، فلما كان العشاء ظاهر منها فحرمت عليه، فلما كان الصبح، أعتق عنها رقبة فحلت له، فلما كان الظهر ارتد عن الإسلام فحرمت عليه، فلما كان العشاء أسلم فتاب فحلت له.

مسألة( ) **أخرى**: في( ) رجل أدخل بيته ضيفاً، فخرج رب البيت ليطلب لضيفه طعاما، وفي وقت خروجه كان قد جامع زوجته حلالا، وخرج حين فرغ من جماعه إياها هي، فلما رجع إلى منزله بالطعام، وقبل أن يغتسل من جنابته ليطعم ضيفه، فمنعه ضيفه الدخول، وقال لقد تزوجت بزوجتك حلالا بكتاب الله وسنة رسوله، وقد حرمت عليك، ما الجواب إذا حلّت للضيف، وصارت له زوجة، وحرمت على الأول؟

الجواب: إن رجلا له امرأة وهي حامل فقال لها: إن ولدت أنثى فأنت طالق، فلما ذهب الزوج ليطلب طعاما لضيفه ولدت الزوجة جارية، فانطلقت ثم ولدت بعد ذلك غلاما؛ فحينئذ ملكت نفسها، وانقضت عدتها فخطبها الضيف إلى وليها؛ فزوّجه إياها، وملكها بعقدة النكاح بلا وطء، وأتى الزوج وقد فاتته، وتزوجت بالتزويج الحلال.

مسألة( ) **أخرى**: رجل ادعى أنها زوجته، وأنكرته الزوجة بين يدي الحاكم، وأقام الرجل شاهدي عدل فشهدا أنها زوجته، فلما أراد الحاكم أن يقضي عليها ثم جاء رجل آخر فقال: هي زوجتي أنا، وأقام شاهدي عدل، فأنكرت المرأة التزويج، وأقامت شاهدي عدل أن الرجلين المدعيين لها التزويج أنهما عبدان لها، ما يفعل الحاكم؟

الجواب: إنّ رجلا كانت له ابنة وله عبد، زوج ابنته بعبده، ثم إن العبد غاب

( ) زيادة من ث. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

فاشترته زوجته من أبيها فانفسخ النكاح، وصار الزوج عبدها، فلما انقضت عدتها، زوجها أبوها بعبد له آخر، ثم مات الأب، فورثت هي زوجها، فصار مملوكا لها، وانفسخ النكاح بالملك، فصحّت بينة، وحكم الحاكم عليهما بالرق، فكان القول قولها.

وكذلك رجل حلف بطلاق زوجته إن دخلت عليها أمها، وزوجته حامل قد قرب ميلادها، فخرج ليشتري لها شيئا من السوق، فدخلت عليها أمها قبل أن تلد بساعة، فطلقت منه، ثم ولدت، وانقضت عدتها، وحلت للأزواج، فتزوجت بعدما وضعت حملها، فجاء زوجها فوجد عندها زوجا، ومنعه من الدخول عليها، لأنها قد حرمت عليه.

مسألة[1] **أخرى**: رجل خرج في سفره، وهو صحيح سالم، وحضرت صلاة الظهر وهو في السفر، وطلب الماء فلم يجد الماء، فتيمم وصلى، ثم نظر قدامه، ففسدت عليه صلاته، ونظر عن[2] يمينه فحرمت عليه امرأته، ثم نظر /١٠٩/ عن يساره، فوجبت عليه الزكاة، ثم نظر فوقه فوجب عليه الصيام ثلاثين يوما ووجب عليه الدّين، ثم نظر خلفه فوجب عليه القتل؟

الجواب[3]: أما تيممه فإنه تيمم وقدامه الماء فصلّى، ثم نظر قدامه الماء وهو قريب منه، وقد فسد تيممه وصلاته، ووجب عليه الطهور بالماء والصلاة، وأما نظره عن يمينه، وكان قد تزوج امرأة مفقود، فنظر عن يمينه، وإذا بالمفقود قد

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

[3] زيادة من ث.

جاء، وأما نظره عن يساره، فإنه لما نظر عن يساره رأى مالا له ورثه من سنين ولم يكن أخرج زكاته، فوجبت عليه الزكاة، وأما نظره إلى خلفه، فإنه قد قتل رجلا، والمقتول له ولد صغير، فبلغ الصبي، فنظر إليه الرجل وهو يريد قتله بأبيه، لأنه قد وجب عليه القتل، وأما نظره إلى فوقه، فإنه نظر إلى الهلال فلما رآه، حل عليه الدين، ووجب عليه الصيام، لأنه شهر رمضان ثلاثون يوما.

مسألة[1] **أخرى**: خمسة نفر زنوا بامرأة واحدة، فوجب على واحد منهم القتل، ووجب على الثاني منهم الرجم، ووجب على الثالث الحد، ووجب على الرابع نصف الحد ولم يجب على الخامس شيء؟

الجواب: فأما الذي وجب عليه القتل فكانت امرأة ذات محرم منه، وأما الذي وجب عليه الرجم، فهو محصن، وأما الذي وجب عليه الحد فهو غير محصن وهو بكر، وأما الذي وجب عليه نصف الحد فهو مملوك، وأما الذي لم يجب عليه شيء، فهو صبي غير بالغ.

مسألة[2] **أخرى**: رجل هو وامرأته راكبان على جمل، فنزلت المرأة من أعلى الجمل فحرمت على زوجها، ثم نزل الزوج فحلت له.

الجواب: أنهما كانا يهوديين فحين نزلت المرأة أسلمت وشهدت أن محمدا ﷺ نبيه ورسوله، فحرمت على زوجها اليهودي، ثم نزل هو بالحال لما رآها أنها أسلمت فأسلم فحلت له، والله أعلم.

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

فصل( ): **وسئل الشيخ أبو عبد الله محمد بن محبوب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: متى ثبت عقلك( )؟ **قال**: أعقل وقد انطلق الثور، وأنا في المهد فجزت الصينة على المهد فكفته، وأثبت عقلي وأنا أصيح( ) تحت المهد، فنظر ذلك اليوم، فإذا هو ابن ستة أشهر.

[قيل للشيخ]( ) **أبي علي موسى بن علي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: متى أثبت عقلك؟ فقال: كانت والدتي تطحن، وقد جعلتني على الرحى، قال: فبلت( ) حتى اختلط البول بالرحى والدقيق، فضربتني( )، فنظر ذلك، فإذا هو ابن سنة وأربعة أشهر.

وسئل محمد بن الأزهر رَحِمَهُ ٱللَّهُ متى أثبت عقلك؟ **قال**: ذكروا، وأنا أسمع يقولون في البيت: اذبحوا البقرة، فنظر ذلك، فإذا هو يوم مولده رحمة الله عليهم جميعا.

وذكروا أن عبد الباقي محمد بن علي بن عبد الباقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لما ترعرع، ونشأ تكلم عنده أهله: إنك خرجت من بطن أمك بمشيمتك فشققنا عنك بحرف ذهب ولم نعرف أين وضعناه إلى وقتنا هذا، فقال لهم: حين شققتم عني كأنكم وضعتم شيئا، وأنا أنظر في موضع كذا، فالتمسوه وهو سرب في الجدار،

( ) ث: مسالة. ١

( ) كتب في الهامش: أقول، وأنا علي بن سالم بن ناصر الحجري: عقلت وأنا ابن سنة، والحمد لله. (كتبه بيده).

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أصبح.

( ) ث: قال الشيخ. ٤

( ) ث: فبال. ٥

( ) ث: فضربته. ٦

فالتمسوه فإذا هم به، والله أعلم.

فصل( ): **ويوجد أنه في زمن الشيخ صالح بن سعيد بن زامل** أنهم استطولوا ليلة من الليالي فظنوا ذلك بدوّ الساعة، كلما قاموا وَصلُوا ما شاء الله، ورقدوا ما شاء الله، وقاموا وسبحوا وصَلُوا ما شاء الله، ورقدوا ما شاء الله، وقاموا وسبحوا، وصَلوا ما شاء الله، وجدوا الليل على حاله، قال لهم الشيخ صالح: انظروا إلى البهائم إن كانت تستجر فليست هذه ليلة الساعة، وإن كانت لم تستجر كانت هذه ليلة الساعة، والله أعلم بصحته.

مسألة: نظما:

إليك سؤالا ما تقول سعيدنا ففي رجل للزهد والعلم يجنح
تزوج خرعوبا كعوبا وأمها بعقد صحيح ثابت ليس تبرح /١١٠/
فماتا وحاز الإرث بالشرع منهما أفدني أفدني منك قولا ينجح
وجد بجواب أقبس الشرع نوره يكشف ليل الجهل عنا ويمصح

الجواب:

إليك جوابا من لدني كأنه شعاع وكل الشك عنه يصرح
فذاك فتى يوما تزوج أمّها فماتت ولم يدخل فبالإرث يربح
فمن بعد ما ماتت تزوّج بنتها فأيضا توفت يعطى إرثا ويمنح
فهذا الذي قد حاز إرثيهما معا لعقد نكاح ثابت لا يزحزح
فإن كان هذا القول حقا فخذ به وسل كل من للعلم يغدو ويصبح

---

(١) ث: مسألة.

مسألة: ومن كتاب لقومنا: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن الحسين بن أبي العلاء، عن إسحاق عن أبي عبد الله: في الرجل يقضيه الرجل ثلاثين درهما في ثوب، وآخر عشرين درهما في ثوب، فبعث بالثوبين، فلم يعرف هذا ثوبه ولا هذا ثوبه؟ **قال:** يباع الثوبان، فيعطى صاحب الثلاثين ثلاثة أخماس الثمن، والآخر خمسي الثمن.

قلت: فإن صاحب العشرين[1] قال لصاحب الثلاثين: اختر أيهما شئت؟ **قال:** قد أنصفه.

قال غيره (ولعله أبو نبهان جاعد بن خميس الخروصي): إذا ثبت الثوبان لهما مع ثبوت الجهالة منهما؛ ثبتت الشركة فيما بينهما فيهما، ولا يكون البيع ولا التوزيع للثمن على ما حكي إلا عن تراض منهما، وإلا فأصح ما يخرج فيهما على قياد ما جاء في مثل هذا في مذاهب أصحابنا؛ أن يكون كالموقوف أمره أبدا حتى يصطلح الشريكان، ولا غاية لذلك إلا الصلح الجائز منهما، **ويخرج في بعض القول** على معاني ما جاء في مثله: إنهما يكونان للفقراء بمنزلة ما لا يعرف من الأملاك ربه، إن لم يصطلحا [فيهما على شيء][2]، والصلح خير، وإن رضيا بالبيع؛ جاز، ويكون الربح والوضعية على ما اتفقا عليه من الصلح الجائز قبل البيع أو بعده بينهما، فإن عدم الإتفاق على توزيع الربح أو الوضيعة ولم يكن له ثبوت فيما بينهما عليهما؛ رجع الأمر فيهما في الحكم على سبيل ما تقدم في القيمة كلها، كان الربح أو الوضيعة أو في أحدهما للزوم الجهالة هنالك للتوزيع،

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: الثلاثين.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: فمهما اصطلحا على شيء.

ولو بلغ الكل منهما رأس المال لحصول النقص في أحدهما؛ لا محالة ما لم يبلغ كل واحد من الثوبين قيمة الأكثر قيمة، فيعلم بلوغ رأس المال من كل واحد منهما يقينا، ويحسن في النظر عند ذلك مع الاختلاف في التوزيع بينهما للثمن، أن يعزل من الجملة جملة يوزعانها بينهما قسمة، ويكون لكل واحد رأس ماله رأس المال، لأنه قد بلغه لا محالة، كان الثوب هذا له أو هذا، ويبقى أصل الجهالة في الربح، ويكون حكمه على ما تقدم من حكمهما، كانا في بلوغ القيمة سواء أو كان المزيد على قيمة الأكثر قيمة في أحدهما أو كليهما، فكله سواء، لأنه لا يدري توزيع الربح هنالك كيف يكون عند عدم الصلح على توزيعه على قدر رأس المال أو ما يقع الاتفاق عليه منهما قبل البيع أو بعد البيع، ولا محال عن[1] كون المزيد لأحدهما في الربح على الآخر، لكنه مجهول لا يعرف لجهالة الأصل الخارج منهما الربح ذي الثلاثين من ذوي العشرين، ولتفاضل الأصلين في أصل القيمة، وجهالة المفضول من الفاضل منهما فيهما جهل الخارج من بينهما من الربح [فلم يدر أي الأصلين منهما أكثر ربحا مع كونه لا محالة، فكانت الجهالة في الربح][2] لا في الأصل[3] في هذا الموضع لهذه العلة، والله أعلم، فمن وقف عليه؛ فلا يأخذ منه إلا الحق.

(رجع) مسألة: ومنه: محمد بن يحيى عن أحمد /١١١/ بن محمد، وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعا، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال:

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

[3] ث: الأفضل.

سمعت ابن أبي ليلى يحدث أصحابه؛ فقال: قضى أمير المؤمنين علي بين رجلين اصطحبا في سفر، فلما أرادا الغداء أخرج أحدهما من زاده خمسة أرغفة، وأخرج الآخر ثلاثة أرغفة، فمرّ بهما عابر سبيل، فدعواه إلى طعامهما، فأكل الرجل معهما حتى لم يبق شيء، فلما فرغوا أعطاهما العابر ثمانية دراهم ثواب ما أكل من طعامهما، فقال صاحب الثلاثة الأرغفة لصاحب الخمسة الأرغفة: "قسّمها نصفين بيني وبينك"، قال صاحب الخمسة: "لا، بل يأخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما أخرج من الزاد"، فأتيا أمير المؤمنين في ذلك فلما سمع مقالتهما، فقال: اصطلحا، فإن قضيتكما دينه، فقالا[١]: اقض علينا بالحق، قال: فأعطى صاحب الخمسة الأرغفة سبع دراهم، وأعطى صاحب الثلاثة الأرغفة درهما، وقال: أليس أخرج أحدكما من زاده خمسة أرغفة، وأخرج الآخر ثلاثة؟ قال: نعم، قال: أليس أكل ضيفكما معكما مثل ما أكلتما؟ قالا: نعم، قال: أليس أكل واحد منكما ثلاثة أرغفة غير ثلث؟ قالا: نعم، قال: أليس أكلت أنت ياصاحب الثلاثة ثلاثة أرغفة غير ثلث، وأكلت أنت يا صاحب الخمسة ثلاثة أرغفة غير ثلث، وأكل الضيف ثلاثة أرغفة غير ثلث، أليس بقي لك يا صاحب الثلاثة ثلث رغيف من زادك، وبقي لك يا صاحب الخمسة رغيفان وثلث، وأكلت ثلاثة غير ثلث، فأعطاكما لكل ثلث رغيف درهما؟ فأعطى صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم، وأعطى صاحب [ثلث الرغيف][٢] درهما.

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: الثلث رغيف.

قال غيره (ولعله أبو نبهان جاعد بن خميس الخروصي): نعم، هذا صحيح؛ لأنه أكل من عند ذي الخمسة رغيفين وثلث رغيف، ومن عند ذي الثلاثة ثلث رغيف، في الحكم الظاهر لما ثبت بينهم التساوي في الأكل في الحكم الظاهر لا في أحكام الحقيقة؛ إنّه كذلك ما لم يصح، ولا فيما إذا صح ما أكله من أرغفتهما أو أحدهما دون الآخر أو صح ما أكله أحد الشريكين ممّا هو أقل من ذلك أو أكثر، مما أخرجاه من الأرغفة، وإلا فهو كما قال في الحكم، لأنّك متى وزعت ما أكله من عندهما، وأعطيت المخرج للثلاثة الأرغفة، للثلث جزءا من الدراهم، كان لِذي الخمسة سبعة أمثاله؛ لأن الرغيفين والثلث رغيف سبعة أمثال ثلث رغيف، مهما جعلت كل رغيف ثلاثة أجزاء على مقدار ثلث صاحب الثلاثة، والله أعلم.

الباب الثالث عشر فيما يجوز من التمني وما لا يجوز

عن الشيخ عدي بن سليمان الذهلي: في صفة التمني وجوازه وحجره، لأني وجدت في موضع: لا يجوز أن يقال لشيء كان ليته لم يكن. ولا لشيء لم يكن ليته كان. وقد قالت مريم عَلَيْهَا السَّلَامُ: ﴿يَٰلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾[مريم:٢٣]. وقال النبي عليه السلام فيما يروى عنه: «يا ليتني غودرت( ) مع أصحاب النحص( )»( )، وذكر أن عيسى عليه السلام ذكروا أهوال يوم القيامة فقال: يا ليتني لم أخلق قط، فعرفني سيدي بمعاني هذا، والفرق فيما يجوز منه وما لا يجوز، مأجورا إن شاء الله.

الجواب -والله الموفق والهادي إلى طريق الحق والصواب-: فالذي وجدته في آثار المسلمين من أصحابنا رَحِمَهُمُ اللَّهُ: أنّ هذا النهي الذي ذكره الله تعالى في كتابه كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[النساء:٣٢]، فهذا نهي تأديب لا نهي تحريم، وقد جاء في بعض الأخبار عن النبي ﷺ: «يا ليتني غودرت( ) مع أهل النحص( ) شهيدا»( )، وقال الله( ) ٦

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عودرت.

( ) في النسختين: النحض. ٢

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ١٥٠٢٥؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد، رقم: ٢٤٠٧؛ والحارث في المسند، كتاب المغازي، رقم: ٦٨٩.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عودرت.

( ) في النسختين: النحض. ٥

( ) تقدم عزوه بلفظ: «يا ليتني غودرت مع أصحاب نُحْص».

تعالى حكاية عن مريم عَلَيْهَاٱلسَّلَامُ: ﴿يَٰلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ /١١٢/ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾، فعلى هذه الصفة؛ لا يضيق التمني إذا تمنى شيئا من الوجوه الحلال الجائزة، والله أعلم.

ومن غيره: ومن كتاب الأحاديث: «لا يتمنى أحدكم الموت إما محسنا فلعله يزداد، وإما مسيئا فلعله يتوب[٢]»[٣].

قال الشيخ ناصر بن جاعد: يعني أنه لا يجوز لأحد أن يتمنى الموت، لأنه إن كان طائعا، فيجب أن يحب زيادة الطاعة والعبادة له، ولا يعلم من نفسه أن الله رضي عنه أم لا، وإن كان مسيئا فلعل نفسه تعاتبه وتلومه حتى يتوب ويرجع.

(رجع) وقال النبي ﷺ: «إذا تمنى أحدكم فلينظر إلى ما يتمنى فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته»[٤].

وعن عائشة عنه عَلَيْهِٱلسَّلَامُ: «إذا تمنى أحدكم فليكثر فإنما يسأل ربه»[٥].

(رجع) مسألة من الأثر: وسألته عن قول القائل: "يا ليت كان كذا وكذا"، هل يجوز؟ **قال**: هذا تمن إن فعل الله به الخيرة، والتمني المكروه أن يتمنى ما رزق

---

[١] زيادة من ث.

[٢] ث: يستتيب.

[٣] أخرجه البخاري، كتاب التمني، رقم: ٧٢٣٥. وأخرجه أحمد بلفظ قريب، رقم: ١٠٦٦٩. وأخرجه النسائي بمعناه، كتاب الجنائز، رقم: ١٩٥٨.

[٤] أخرجه أحمد، رقم: ٨٦٨٩؛ وأبو داود الطيالسي في مسنده، رقم: ٢٤٦٢.

[٥] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الدعاء، رقم: ٢٩٣٦٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٢٠٤٠.

غيره من المسلمين، وإن تمنى أن يرزق مثلهم؛ فجائز، الدليل على إجازته قول مريم عَلَيْهَاٱلسَّلَامُ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسۡيٗا مَّنسِيّٗا﴾، والله أعلم.

مسألة: وجائز للإنسان أن يقول: "ليت شعري عن كذا وكذا"، لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ليت شعري ما فعل أبواي(١)»(٢)، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ﴾[البقرة:١١٩]، ومعنى ليت شعري: ليت علمي. وما يشعرك: ما يدريك؟ وسمي الشاعر شاعرا؛ لأنه يفطن [بما لا يفطن](٣) به غيره من معانيه، والله أعلم.

مسألة عن ابن مسعود: الخير ثقيل مريّ، والشر خفيف وبيّ، وقال: لئن أعظ على جمرة فتحرق ما أحرقت أحب إليّ من أن أقول لما لم يكن ليته كان، وليت ما كان لم يكن، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾[النساء:٣٢]، ليس هذا بنهي محرم، إنما هو أدب من الله ﷻ، إنما قالت أم سلمة وغيرها: ياليتنا كنا رجالا فجاهدنا وغزونا، وكان لنا أجر مثل أجر الرجال"؛ فأنزل الله ﷻ الآية.

وقد جاء: لا يتمنى أحدكم مال أخيه، ولكن ليقل: "اللهمّ اعطني". معنى التمني: [يسر لي](٤) أن تفعل فافعل، ولكن ليقل: "اللهمّ ارزقني من فضلك".

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد رَحِمَهُٱللَّهُ: وفيمن يقول: "ياليتني" أو

(١) في النسختين: أبوي.

(٢) أخرجه ابن العربي في معجمه، رقم: ٧٣٦. وذكره إبراهيم الحربي في غريب الحديث، رقم: ١٨٤، ٢١٦/١.

(٣) زيادة من ث.

(٤) ث: يسرني.

"ياليت كذا وكذا" أو يدعو على دابة غيره، أينتقض وضوءه وصومه أم لا؟

الجواب: إذا كان الذي يتمناه من طاعة الله أو مما هو مباح له؛ فلا يؤثمه ذلك، ولا ينتقض وضوءه ولا صومه، وأما الذي يدعو على دابة غيره بالتلف، فإن كان صاحب الدابة مؤمنا؛ فلا يجوز له ذلك، وفي نقض الوضوء بالمعاصي اختلاف، وأما الصوم؛ فلا ينتقض، والله أعلم.

الباب الرابع عشر في الشعر وما يجوز منه وما لا يجوز

عن الشيخ الفقيه سعيد بن بشير الصبحي: في المدح بما لا يكون، كمثل( ) من قال لمن يمدحه، وهو المتنبي:

متى ما يشر نحو السماء بكفه   تخر له الشعرى وينكسف البدر

وأمثال هذا من الكلام، أيجوز هذا على حال إن كان لتقية أو طلب شيء من عرض الحياة الدنيا أو مكافأة لشيء متقدم؟ أم كيف صفة وجه جوازه حتى لا يكون قائله مأثوما ولا كاذبا؟ أم هذا لا يستحيل عن الكذب؟ وإن قاله وهو صائم أو متوضئ ما يلزمه؟

الجواب: إذا خرج لهذا المادح مخرج يحتمل فيه عند( ) أهل العلم وجه حق، ٢ ولو لم يعلمه هو؛ جاز له ذلك ولم يضق عليه، فالتقية مخرج، /١١٣/ والمصانعة مخرج، وما يجوز من الاستعارة في القول، وما يستعان به على أمر الدين والدنيا؛ فكل هذا مما فيه السعة لقائله.

وقد سمعت من ديوان شيخنا خلف بن سنان مما يجوز القول في مدائحه واستعاراته، ويقول حكاية "وقالت"، وفي كلام العرب جائز وصواب، والله أعلم، وترك هذا أحب إلي لضعفي وقلة علمي، وبلادتي( )، ولا يحمل الناس على٣ ضعف من ضعف عما فيه المخارج والسعات، والسلام عليك ورحمة الله.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: كمن من.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عنر.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وبلائي.

مسألة عن الشيخ ناصر بن السيد أبي نبهان: ما تقول فيمن أعجبه من رجل حسن خطّه، وحلاوة لفظه، فقال له: "ما رأيت أحسن من خطك فيما نظرت، ولا أحلى من لفظك فيما سمعت"، أيكون هذا جائزا من القول أم لا؟ وما صفة المدح الذي لا يجوز، وما معنى قول النبي ﷺ: «احثوا في وجوه المداحين التراب»[١].

الجواب: إن إدخال السرور على الإخوان بمثل هذا لا يضر، ومن المعلوم أن كثيرا من الأقوال أحلى من ذلك القول، ولكن هذا بمعنى التلطّف، والتعطف، والمدح الذي لا يجوز الذي يوجب به الولاية مع الناس لغير عذر فيمن هو من أهل الظلم لا غير ذلك، حتى أنه سئل الشيخ العالم سعيد بن بشير الصبحي في مدح أهل الشعر لغير أهل الاستحقاق مثل قولهم:

ومهما يشر نحو السماء بكفه ... تخر له الشعرى وينكسف البدر

فأجاز ذلك، وذلك صحيح معنا، ومن المعلوم أنّه لم يكن ذلك، وإنّما المراد منه إظهار حكمه، وإظهار الحكم يدل على كثرة حكم الله، واتساع علمه، ويتغالب بها أهل الفصاحة لتدل على كرامة الله لخلقه، وإعجاز الله خلقه ببعضهم بعض على أنه لا قدرة لمخلوق على شيء إلا بالله، ولتعظيم النعم على ما شاء من عباده إما ليكون له، وإما ليكون عليه، والله أعلم.

مسألة عن النبي ﷺ أنه قال: «احثوا في وجوه المداحين التراب»[٢]، «احثوا

---

(١) أخرجه أحمد، رقم: ٢٣٨٢٤؛ والطبراني في الكبير، رقم:٥٦٥، ٢٣٩/٢٠.

(٢) تقدم عزوه.

في أفواه المداحين التراب»[١].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: ففي هذين الحديث معانٍ:

المعنى الأول: ما حد المدح الذي يؤمر أن يحثى التراب على وجه الذي جاء به؟

المعنى الثاني: من[٢] المأمور أن يحثى التراب فيمن جاء به؟

المعنى الثالث: أن يحثى التراب في وجهه على ظاهر لفظه أم له معنى آخر؟

المعنى الرابع: جاء لفظ الحديث عموما، أهو على العموم في كل مدح، وفي كل مادح، وفي كل ممدوح؟

بيان: فأما عمومه في ذلك، فليس المراد بالحديث العموم في ذلك، لأنه كان حسان بن ثابت شاعرا له، وكان يمدح عشيرته، وغيرها، فلم يصح من النبي ﷺ إنكار، وإقراره على ذلك مما يوجب الحكم بإباحته له، وأيضا فإن بردة العرب قيلت فيه، وفي أصحابه، وفيها مدح، فصح أن مدح المستحق جائز.

بيان: فلما كان لفظ الحديث على العموم، وصح أنه لم يرد به العموم؛ صح أنه قد أجاز فيه التأويل، [وأنه ليفهم في التأويل][٣] كما جاء كذلك في التنزيل.

بيان: والمدح على أقسام:

فمنه ما هو كذب، وباطل، ويطلب به باطلا، فهذا حرام قطعي، وهو وجه من تأويل الحديث، وإحثاء التراب في وجهه، [استعارة لحرمانه قضاء ما يطلب،

---

[١] أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب المدح، رقم:٥٧٦٩.

[٢] زيادة من ث.

[٣] زيادة من ث.

أي يعطى التراب في وجهه][1] مبالغة في عدم قضاء حاجته، ليس المراد بالتراب حقيقة، أي يعفر به في وجهه، بل يردع عن ذلك بما يردعه من الكلام، ويحتمل أن زجره بالكلام هو المستعار للتراب.

بيان: وقسم ثان: أن يكون المدح /١١٤/ باطلا، ويطلب به أمرا مباحا، فإن كان ما يطلبه لا يلزم الممدوح قضاءه، فإن شاء قضى له حاجته، وأحثى التراب على وجهه لمدحه بالزجر له عن ذلك، وإن شاء بالمنع عن قضاء حاجته، وبالزجر.

بيان: وقسم ثالث[2]: أن يكون المدح حقيقة كذبا، ولا يخرجه إلى باطل محرّم عليه القول به أو هو حق، ويطلب به أمرا باطلا، فإحثاء التراب عليه في وجهه بعدم قضاء حاجته، وزجره عن مطلبه ذلك، ويجوز له أن يكافئه على شعره، لأنه قد امتحن قريحته لأجله، فلا يفوت إحسانه بغير مكافأة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾[البقرة:٢٣٧]، ولا يقدح في المكافئ وهن منزلة بأنه أحبّ المدح فيه، فإن رسول الله ﷺ أحب المدح فيه، ولازم مدحه.

بيان: وقسم رابع: أن يكون المدح على وجه جائز، والممدوح ظالم، فمعنى الحديث غير متوجه إليه بإحثاء التراب من جاءه مادحا له، وليس عليه أن يحثوا بالمعنى الذي ذكرناه لأجل ظلمه، لأن عليه أن يرجع عن ظلمه، ويكون على الحالة الممدوحة عند أهل الفضل.

بيان: وقسم خامس: أن يكون المدح جائزا، والممدوح أهلا للمدح، فهذا

---

[1] زيادة من ث.

[2] في النسختين: ثان.

الذي ذكرناه أولا أنه استعمله حسان، وقرّره النبي ﷺ.

بيان: وقد يكون المدح في شعر، وقد يكون نثرا في قرطاسة رسم فيها حاجته، وأراد بها مكاتبة؛ فهذا ما لم يأت بباطل لا جواز له؛ فلا بأس به، وليس على المكتوب أن يرد جوابا له أن لا يفعل ذلك.

بيان: وقد يكون عند طلب الحاجة باللسان نثرا، فيكثر من المدح، فإن كان كلاما قليلا؛ سكت عنه، وإن أطال؛ فاللائق بالذي يمدحه أن يكفه عن ذلك بكلام طيب لطيف، لا بمقدار ما يستحقه.

بيان: وقد يكون المدح في صورة الكذب، وأجاز العلماء للشعراء في ذلك إذا كان في المفهوم أنما يريد به الشاعر إظهار فصاحة، وإظهار حكمة فيه.

وسئل الشيخ العالم سعيد بن بشير الصبحي: هل يجوز للشاعر أن يقول ما هو نوع من الكذب:

ومهما يشر نحو السماء بكفه تخر له الشعرى وينكسف البدر

فقال: يجوز مثل هذا للشعراء، وأشد من هذا، وليس هذا مما يراد به الكذب، وإنما يراد إظهار حكمة، وبلاغة وفصاحة، ولو حرم ذلك؛ لم يظهر شرف العربية، وأهلها على غيرها من اللغات، وعلى غيرهم من الناس، وصحيح ما أفتى به، ودليل ذلك: تغزل الشعراء بمدح النساء ليس هن نساء، وتهتكهم في الحب، وتفاخرهم في ذلك، وفي دقة نحولهم، وقد عظم العلماء شعرهم لأجل ذلك، وقوة تركيب الكلام، ويجوز مدح الملوك بمثل هذا، وإنما لا يجوز بما يوهم وجوب ولايتهم، وما يقتضي تصويب باطلهم، ويقويهم على الظلم، والجور، و يجيز لهم باطلا على شيء أو يعينهم على الظلم، فيدلهم بما جهلوه من أبواب الظلم، وما أشبه ذلك، فإحثاء التراب في وجه من وجدوه، أن لا يحسنوا إليه، ولا يحبوا

أشعاره في حضرته أو حيث يعلم بهم، فاعرف ذلك.

مسألة من كتاب الأشياخ: ونهي عن الشعر، و[عن][1] مجالسة الشاعر؛ **قال:** إن صح النهي؛ فذلك يتوجه معناه إلى من شتم الناس أو مدح بالكذب، فأما من قال حقا بغير مدح؛ كذب ولا شتم، فذلك لا تضر مجالسته، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إنّ من الشعر لحكمة»[2]، وقال لحسان: «اهجُ المشركين، وجبرائيل معك»[3]. وفي بعض الحديث أنه قال: «اللهمّ /١١٥/ أيده بروح القدس»[4].

وقد روي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه مر على حسان، وهو ينشد في المسجد، فلحظ إليه فقال: كنت أنشد فيه عند من هو خير منك، يعني رسول الله ﷺ.

مسألة عن الشيخ حبيب بن سالم أمبوسعيدي: وما تفسير هذه المسألة؟

قال أبو سعيد: معي أنه قد كره من كره الأخذ على منشدي الشعر، وخاصة إذا لم يكن محسنا في ذلك، فقيل له: أحسن فهذا لا يجوز عندي، وأحسب أنه في **بعض القول:** إنه ليس بمنكر إذا أخذ عليه، فذلك عندي إذا لم يكن فيه كذب ولم يكن لأحد، عليه يخرج على معنى اللفظ ما صفة الأخذ عليه، وما

---

(1) زيادة من ث.

(2) أخرجه البيهقي في الصغرى، كتاب الشهادات، رقم: ٣٣٦٩.

(3) أخرجه البخاري كتاب المغازي، رقم: ٤١٢٣؛ وأحمد، رقم: ١٨٥٢٦؛ والنسائي في الكبري، كتاب المناقب، رقم: ٨٢٣٦.

(4) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، رقم: ٤٥٣؛ ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، رقم: ٢٤٨٥؛ والنسائي، كتاب المساجد، رقم: ٧١٦.

تفسيره، ومعناه؟

الجواب: معناه عندي أن يكون الشعر فيه مصاريع ينشدها المنشد أولا، وينطق بمصاريع، وهو من يأخذ عليه، ومن حضر صفته، ومثل ذلك أن ينشد الشاعر أبياتا من صفات النبي ؑ. وفي آخر سجعهم نبيئكم صلوا عليه وسلموا، ينطق وهو وهم، فيكونوا هم الآخذين عليه، ففي هذا المعنى الكراهية، وخصوصا إذا قيل له: أحسن سجعك، وصوتك، والاختلاف فيه من الكراهية، وترك إنكاره إذا كان على هذه الصفة يأخذون شيئا جائزا، ولا كذبا، ولا لغطا.

مسألة: ومن غيره: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار»(١)، [وقال ؑ: «امرؤ القيس قائد الشعراء إلى النار»(٢)؛ لأنه أول من أحكم قوافيها](٣)، وقال ؑ: «من قرض بيت شعر بعد صلاة العشاء لم تقبل له صلاة تلك الليلة حتى يصبح»(٤).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: الشعر هو أن ينظم الشاعر متغزلا أولا في النساء أو فيما شاء، كما هو شعر الجاهلية، والإسلام، ثم يخرج فيما شاء، وهو

---

(١) أخرجه أحمد، رقم: ٧١٢٧؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٧٩، ٩٩/١٨؛ وابن عساكر في التاريخ، ٢٣٦/٩.

(٢) أخرجه البزار في مسنده، رقم: ٧٩١٢؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٧٩، ٩٩/١٨؛ وابن عساكر في التاريخ، ٢٢٤/٩.

(٣) زيادة من ث.

(٤) أخرجه أحمد، رقم: ١٧١٣٤؛ والطبراني في الكبير بدون «حتى يصبح»، رقم: ٧١٣٣، ٢٧٨/٧؛ والبزار في المسند، رقم: ٣٤٧٧.

الذي ذكره الله تعالى أنه شعر، وأهله هم( ) الشعراء، وهم الذين قالهم القرآن، وهم الذين سلك الله بمنهج القرآن على مسالكهم، فجعل الفاتحة في مقام تغزّلهم بالنساء، كأنه ولي يخاطب الله تعالى، وبالغ في صفاته إلى أن يذق على جميع العارفين نهاية كماله، وقال: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ٢٢٤ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ٢٢٥ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾[الشعراء:٢٢٤-٢٢٦]، ليس المراد هنا أنّه يخاطبهم، ولكن يعني أن الشعر الذي هو شعر فيه التغزل في الهوى، ولو عمل به الإنسان، لضل الطريق الحق( )، وهم يعلمون ذلك، حتّى أنهم لا يفعلون ما يقولونه فيه، وأما من نظم علما، وحكما؛ فلا يحسب في ديوان الشعراء، بل هو عالم، وحكيم.

وقد صح أن التغزل بالنساء، والهوى جائز( )، واتخذ النبي ﷺ حسانّ بن ثابت شاعرا، وهذا الحديث يدل على تحريم نظم الشعر، فإن كان المراد به شعر الغناء الذي يغنون به أهل الهوى في مجالس الهوى، والعشق؛ فليس هو من الشعر، فصح أن هذا الحديث غير صحيح، ولاسيما قوله: "حتى يصبح"، كأنه بعد ذلك تقبل منه الصلاة إلا تلك الليلة، فهو مما يدل على عدم صحته.

قال الناسخ: وعن الزمخشري: إن الشعر باب من الكلام، فحسنه كحسن الكلام، وقبيحه، كقبيح الكلام.

---

(١) ث: إنهم.

(٢) زيادة من ث.

(٣) كتب في الهامش: قوله: "والهوى جائز"، في إجازة التغزل بالهوى، ومنه: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية:٢٣]. كتبه ناسخ.

(رجع) وقال السَّلِيلا: «إن من البيان لسحرا، وإن من الشعر حكما[١]»[٢]. وقال السَّلِيلا: «إن من البيان سحرا، وإن من العلم جهلا، وإن من الشعر حكمة، وإن من القول عيالا[٣]»[٤].

قال الناسخ: وقيل في تفسير: "إن من العلم جهلا"، هو أن يتعلم ما لا يحتاج إليه، كالنجوم، وعلم الأوائل، ويدع /١١٦/ ما هو محتاج إليه في دينه من علم القرآن، والسنة، والله أعلم.

---

(١) ث: حلما.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، رقم:٥٠١١؛ وأحمد، رقم: ٢٧٦١؛ وأبو داود الطيالسي في مسنده، رقم: ٢٧٩٢.

(٣) في النسختين: غيالا.

(٤) أخرجه بلفظ: «وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْمًا» كل من: أبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٥٠١٢؛ والدارقطني في العلل، رقم: ٣٨٤، ٢٤٣/٣؛ وابن أبي حاتم في علل الحديث، رقم: ٢٣٧٠؛ والمبارك بن محمد الجزري في جامع الأصول في أحاديث الرسول، رقم: ٩٤٤٢، ٧٤٤/١١.

الباب الخامس عشر فيما كرهه المسلمون

عن الشيخ سعيد بن بشير الصبحي: قال أبو المؤثر: ليس ينبغي أن يدخل في شبهة مخالفة مكروهة[١]، ففسّره لي؛ لأنه قال: "ينبغي"، فكأنه منه اختيار لا إلزام، ففسر لي سيدي هذا المعنى، وما يجوز منه، وما يحتمل المعاني.

الجواب: لأن الوقوف عن الشبهات من طبائع المسلمين، ويأمرون به، والمؤمن وقّاف، والمنافق وثاب، فلا يدخل في الشبهات لأجل مكروه من أهل الدنيا.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد: فيما يوجد في الأثر أنه مكروه في بعض الأشياء، وركبه أحد من غير خلاف للمسلمين، ولا استخفاف بقولهم، مثل ما ليس فيه ضمان، هل يؤثم راكبه على هذه الصفة أم لا؟

الجواب: إذا كانت الكراهية إلا من طريق الاستحسان لا من قبل التحريم؛ فلا يؤثم في ذلك، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ خلف بن سنان الغافري: وإذا جاء شيء فعله أو قوله، فهل يحسن فعله أو قوله؟ وما تكون النية في فعله؟ لأنه مكروه جوابه، ينبغي تركه.

مسألة: سألت أبا سفيان عن المكروه؛ **فقال**: إن الله تبارك تعالى أحل حلالا، وحرم حراما، وأمسك عن أشياء لم يج فيها بيان فكرهها فقهاء المسلمين وعلمائهم، فليس لأحد أن يزعم أن ما كرهه فقهاء المسلمين حلال.

---

(١) ث: مكروه.

الباب السادس عشر في ذكر توصيل الشيطان إلى إضلال العباد وقدرته عليهم

ومن كتاب الإقليد: قال بشير: إن إبليس لعنه الله يصل إلى إغواء بني آدم بالآلة، كالذي يتناول( ) الشيء بالرمح، وغيره[1]. **وقيل**: قاعد، وليس ظهور الأصوات من الجذ كظهور الأجسام، وأحكامهم معهم كأحكام بني آدم.

مسألة: ومنه: ووصول إبليس إذا هم بالمعصية العبد بالآلة، كالتناول بالرمح هذا قول المعتزلة، والأصح أن قلب ابن آدم كالقارورة في جوفها نار ونور، يبصر من خارجها، فإذا همّ بالحسنة، سطع ذلك النور إلى دماغه، فيتفرق ثلاثة أقسام، والشهوة مركبة في ابن آدم، وهي طبع فيه، فإذا كان كذلك، أضل إبليس على ذلك النور، ويحول بينه وبينها، ويمنيه الأماني حتى يمنعه، وإذا همّ بالمعصية أظلم.

وقيل: الشيطان قاعد في الجنب الأيسر على فم القلب، يوسوس، فإذا ذكر اسم الله خنس، وهو الذي ذكره الله تعالى، وإبليس داع إلى الضلال، والكفر، والله خالقهما، ويصل إبليس من الشرق إلى الغرب، له قبيل، وهم أعوانه، والشياطين أقرانه، وسلطانه على الجن والإنس.

مسألة من( ) كتاب بيان الشرع: عن[2] أبي علي الحسن بن أحمد: وإذا تكلم الرجل بالذكر أو مما يجوز في نفسه، أتعرفه الحفظة بالعرف أم بغير ذلك؟ **فقد**

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يتوصل يتناول.

( ) ث: وفي. ٢

قيل: إن الحفظة تشم العرف الطيب إذا ذكر الرجل في نفسه. **وقيل**: إنهم يجدون شيئا لم يكتبوه مما لم يعلم الحفظة به، والله أعلم.

(رجع) مسألة: في الخاطر: فخاطر الإلهام، وخاطر الوسواس ما يوقع[1] في الأباطيل، ويصرفك عن الحق والوسوسة إذا دخلت في القلب كالدخان في البيت، والبيت مظلم لا باب له، حتى يخرج الدخان، فإذا انفتح الباب؛ أضاء القلب كالسراج، والإلهام من الملك الملهم[2] قاعد عن يمين القلب، كما إبليس عن شماله، ومسكنهما الصدر.

والخواطر أربعة: خاطر من الله تعالى يدعو إلى الأنبياء، ومن المـَلَك يدعو إلى الطاعة، ومن النفس يدعو إلى التزين، ومن الشيطان يدعو إلى الحقد، والحسد، والعداوة.

وقال نجاد بن موسى: من أجاب ناطقا عن الله؛ فقد عبد الله، وإن كان الناطق عن[3] إبليس؛ فقد عبد إبليس، وعبادة الشيطان طاعته.

مسألة: /١١٧/ ومن كتاب الكشاف تصنيف [محمود بن عمر][4] الزمخشري المعتزلي: في تفسير قول الله تعالى في مريم عَلَيْهَاٱلسَّلَامُ: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[آل عمران:٣٦]، قال: وما يروى من الحديث: «ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد، فيستهل صارخا من

---

[1] ث: يوقعك.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: المهلم.

[3] زيادة من ث.

[4] هذا في ث. وفي الأصل: عمر بن محمود.

مس الشيطان إياه، إلا مريم وابنها»( )، فالله أعلم بصحته، فإنْ صح فمعناه: أن كل مولود يطمع الشيطان في إغوائه، إلا مريم، وابنها؛ فإنهما معصومان، وكذلك كل من كان في صفتهما كقوله: ﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ٣٩ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾[الحجر:٣٩،٤٠]، واستهلاله صارخا من مسّه تخييل، وتصوير لطمعه فيه، كأنه يمسه، ويضرب بيده عليه، ويقول: هذا ممن أغويه، ونحوه من التخيل قول ابن الرومي:

لما تؤذن الدنيا به من صروفها( ) يكون بكاء الطفل ساعة يولد
وإلا فما يبكيه منها وإنها لأوسع مما كان فيه وأرغد

وأما حقيقة المس، والنخس كما يتوهم أهل الحشو، وكذا لو سلط إبليس على الناس يخنسهم( ) لامتلأت الدنيا صراخا٣ وعياطا( ) مم يبلونا به من نخسه،٤ **انتهى**، فينظر في ذلك، وفي جميع ما كتبناه في هذا الكتاب، ثم لا يؤخذ بشيء منه إلا ما وافق قول الاستقامة، واتضح حقه بما لا شك فيه، ولا ارتياب.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد الزاملي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى

( ) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم: ٣٤٣١؛ وفي كتاب تفسير القرآن، رقم: ٤٥٤٨؛ والطبراني في مسند الشاميين، رقم: ٣٠١٨. وأخرجه مسلم بلفظ قريب، كتاب الفضائل، رقم: ٢٣٦٦.

( ) ث: ضروفها. ٢

( ) ث: بتحسهم. ٣

( ) ث: كتب في الهامش: يقال٤ "عيط" إذا استرخ، وقال: واغوثاه.

لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٌ﴾[الحجر:٤٢] الآية؛ أهل( ) هذه الصفة لم يدخل عليهم الشيطان من تاب أبدا، ولو لم يوسوس لهم أم غير ذلك؟

الجواب: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" إن معنى ذلك: ليس له سلطان على المؤمنين، أن يدخلهم في معصية يصرون عليها إلى أن يموتوا( ) فيه، فيدخلون بها النار، ولو لحق منهم معصية، تابوا منها، ورجع خائبا ولم يكن له سلطان، والله أعلم.

قال غيره ولعله أبونبهان: حسن معنى ما قاله في هذا؛ لأنه ليس له قوة على هلاك من يكون من المؤمنين، وإنما أقصى ما يقدر عليه أن يدله على ما به( ) يعصي في رأي أو دين، فإن اتبعه فأزله عن طريق رشده في حين، رجع إلى ربه فتاب من ذنبه ولم يصر على ما فعله، فلم يحصل له في دعائه إلا التعب في عنائه، والزيادة في شقائه مع ما يرجى من الله تعالى لذاك، أن يبدله بالتوبة مكان السيئة حسنات بدلا من الهلاك، والله أعلم، فينظر في ذلك.

فصل: ومن كتاب الكشاف: فإن قلت: ما معنى استفزاز إبليس بصوته، وإجلابه بخيله، ورجله؟ **قلت:** هو كلام ورد مورد التمثيل، مثلت حاله في تسلطه على من يغويه بمغوار( ) وقع( ) على قوم، فصَوَّت بهِمْ صوتا يستنفزهم من

( ) ث: فأهل. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يموت.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) ورجلِ مغْوار: بيّن الغِوار مقاتل كثير الغاراتِ على أَعدائِه، ومُغاوِرٌ، كذلك وقومٌ مَغاوِيرُ. لسان العرب: مادة (غور).

( ) ث: أوقع. ٥

أماكنهم، ويقلقهم عن مراكزهم، وأجلب عليهم بجنده من خيالة ورجالة حتى استأصلهم بصوته بدعائه به إلى الشر، وخيله، ورجله كل راكب، وماش من أهل العيث( )، **وقيل**: يجوز أن يكون لإبليس خيل، ورجال.

وأما المشاركة في الأموال، والأولاد؛ فكل معصية تحملهم عليها في بابها كالربا، والمكاسب المحرمة، والبحيرة، والسائبة، والانفاق في الفسوق، والإسراف، ومنع الزكاة، والتوصل إلى الأولاد بالسبب الحرام، ودعوى ولد بغير سبب، والتسمية بعبد العزى، وعبد الحارث، والتهويد، والتنصير، والحمل على الحِرف الدنية، والأعمال المحظورة وغير ذلك، ووعدهم المواعيد الكاذبة من شفاعة الآلهة، والكرامة على الله تعالى بالأنساب( ) الشريفة، وتسويف التوبة، ومغفرة الذنوب بدونها، والاتكال على الرحمة، وشفاعة الرسول ﷺ في الكبائر، والخروج من النار بعد أن يصيروا حمما، وإيثار العاجل على الآجل ﴿إِنَّ عِبَادِى﴾؛ يريد الصالحين، ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ أي: لا تقدر أن تغويهم، وكفى بربك وكيلا لهم، يتوكلون به في الاستعاذة منك، ونحوه قوله: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾[الحجر: ٤٠].

فإن قلت: كيف جاز أن يأمر الله سبحانه /١١٨/ إبليس أن يتسلط على عباده مغويا، مضلا، داعيا إلى الشر، صادا عن الخير؛ هو( ) من الأوامر الواردة ٣
على سبيل الخذلان، والتخلية، كما قال للعصاة: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا

( ) ث: كتب في الهامش "العيث": الإفساد.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: بالأسباب.

( ) ث: قلت. ٣

شِئْتُمْ﴾[فصلت:٤٠].

مسألة عن بعض قومنا: وحديث تلك الغرانيق[١] العلى، وأن شفاعتهم لترجى[٢] ظاهره مخالف لا قواطع إن صح بما هو مذكور في كتب الحديث مما أقر به على ظني فيه، أن الشيطان يرصد لقراءته عليه الصلاة والسلام، وكان يرتل القرآن إذ ذاك عند البيت، فحين انتهى عليه الصلاة والسلام إلى هذا المحل، وكانت منه وقفه للتنزيل، درج ذلك على تلاوته محاكيا صوته[٣] ﷺ، فظن به أنه من قوله.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: هذا ما لا يجوز أن يجري على النبي ﷺ، ومما يجب تنزيهه ﷺ أن الشيطان يستطيع أن يتخيل معه، يتلو باطله على تلاوته ﷺ في خلال وقفاته، إذ[٤] لو كان الشيطان مسلطًا لذلك لما استطاع النبي ﷺ أن يتلو القرآن، ويسكت حيث شاء، ثم يقرأ، ولكان مغلوبا يغلبه الشيطان؛ لأنه يصير بذلك عاجزا عن أن يصرف الشيطان عنه، ولا شك في بطلان هذه الرواية، و[٥] كذب راويها، وأوجب علينا تكذيب هذه الرواية، وتكذيب راويها، وتضليل مصدقها، والشاك فيها ضال أيضا، لا يجوز الشك في باطلها، وكذبها، فاعرف ذلك، والله أعلم.

مسألة: وجدتها على أثر ما عن الشيخ صالح بن سعيد، ولعلها **عنه:** وأما

---

(١) ث: كتب في الهامش: "الغرانيق": الملائكة.

(٢) ث: لترتجى.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: وصّته.

(٤) ث: أن.

(٥) زيادة من ث.

الإلهام فمن الله، وأما الوسوسة من الشيطان لعنه الله تعالى، والخاطر، وحديث النفس، لم نفرق بينهما، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ خميس بن سعيد – إلى من سأله: وصف لي سيدي الفرق بين حديث النفس، ووسوسة الشيطان لعنه الله، ما الذي يفرق به العبد بين ذلك؟ وكذلك معرفة الإلهام، وكيف صفة حديث النفس الذي إذا تابعه الإنسان، أورد له جوابا، وهو في الصلاة، نقض ذلك صلاته، كيف صفة المتابعة، ورد الجواب؟

الجواب: [**قد جاء في الاثر**][1]: إن الخاطر الذي من قبل الله ﷻ ابتدأ قد يكون إكراما، وإلزاما للحجة، وقد يكون امتحانا، وتغليطا في المحنة، والذي يكون من قبل الملك الملهم؛ لا يكون إلا بخير، وهو كالناصح المرشد، وأما الخاطر الذي من قبل الشيطان؛ فلا يكون إلا بشر إغواء، وربما يكون بخير مكرا، واستدراجا، وأما الذي يكون من قبل النفس؛ فلا يكون إلا بشر، وربما يدعو إلى الخير، والمقصود منه شركا للشيطان، وأما الفرق بين هذه الخواطر؛ فكل ما وافق الشرع أو وافق اقتداء أحدا من الصالحين؛ فهو خاطر خير، وكذلك إذا عرض على النفس، ونفرت منه نفرة طبع، لا نفرة خشية، وترهيب؛ فهو خاطر خير، وإن كان تميل إليه النفس ميل طبع وجبلة؛ فهو شر، إذ النفس أمارة بالسوء، لا تميل إلى الخير.

وقيل: الذي يكون من قبل النفس، يكون ثابتا على حاله، والذي يكون من قبل الشيطان، يكون مترددا مضطربا، وإن كان عقيب ذنب أحدثه الإنسان؛

---

[1] زيادة من ث.

فهو من الله تعالى إهانة، وعقوبة للعبد بشؤم ذنبه، لأن الذنوب تؤدي إلى الشقوة، ثم إلى الرين، قال الله تعالى: ﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾[المطففين:١٤]، وإن وجدته لا ينقص، ولا يضعف؛ فهو من حديث النفس، وإن كان الخاطر ينقص، ويضعف؛ فهو من الشيطان.

وقيل: إن كان الخاطر قويا مصمما؛ فهو من الله تعالى، وإن كان مترددا؛ فهو من الملك الملهم، وهو بمنزلة الناصح الذي يرجو الإجابة، والقبول في الخير، وإن كان عقيب اجتهاد وطاعة؛ فهو من الله، وأما خاطر الخير الذي يكون من الشيطان استدراجا إلى الشر؛ فذلك إذا كان العبد راغبا فيه مبادرا له، لا خوف معه فيه من الله، ومع بصيرة من الله، فاعلم أنه من الشطان لعنه الله، والله أعلم.

قال غيره: روي عن النبي ﷺ /١١٩/ أنه قال: «إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء، فإذا هو نزع، واستغفر، وتاب؛ صقل قلبه، وإن عاد؛ زيد فيها، حتى تعلو على قلبه، وهو الرّان الذي ذكره الله، ﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾»[1].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: العقل ثلاث عيون:

عين الوسطى: **عين الغريزية**: وهي المخاطبة بالفعل، والترك، وفيها محل تجلي العلوم، والحكم، والمعرفة، لكن لا ترى الأشياء إلا من بعد، كما ترى صور الناس من بعد، ولا تعرف صفاتهم في الجمال، والقبح.

ثم العين المدبرة: وهي التي بمنزلة الزوجة، ومحل مجيء الشيطان، يخيل لها

(1) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، رقم: ٣٣٣٤؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٤٤؛ وأحمد، رقم: ٧٩٥٢.

الأشياء الرذيلة، حسنة جميلة.

والعين الثالثة: البصيرة: ومنها يشرق نور محبة الله تعالى، ونور الخوف من سخطه، ونور محبتها هي إلى الله، وهي الداعي التي تدعوه إلى طاعة الله، الجمال، والكمال الحقيقي.

فإن تبع المدبرة مال إلى الرذائل، وإن اتبع البصيرة، أشرقت أنوار محبة الله، وأنوار معرفته في كل ما رآه من بعد، فيراه حقيقة كما هو، ويرى القبيح قبيحا، وهو العالم بالله الذي يخشاه، وإن خالف العين البصيرة، واتبع هواه طلب الكمالات ولم يرها لبعدها. فتارة يصيبها. وتارة يخطئها بالكملات الجالية( ) كالعلو، والرئاسة، والغلبة، تارة على وجه الحق، وتارة على وجه الباطل، فيتولد باتباعه هواه، واتباعه المدبرة، ظلمة تسد العين البصيرية( )، ولا يزال تزداد تسلك ٢ الظلمة، حتى لا يبقى فيه داع للخير، وهي المراد بالرّان.

(رجع) مسألة: ومنه: وفي المسألة التي قيل فيها: "من أراد أن يعرف ما عند الله له، فليعرف ما عنده لله"، ما تفسير ذلك؟ أهو يعرف ما عنده لله من التعظيم، والإجلال، والاتباع لأوامره، والانتهاء عن مناهيه أم غير ذلك؟

الجواب: إني لم أعلم أني وقفت لهذا الحديث على تفسير، **ومعي** أنّ معناه يقرب مما ذكرت إلا أنه في الحقيقة أن العبد لا يعلم بما علم الله منه، وله( )، وما يصير إليه أمره، وينتهي إليه غاية حاله في الدنيا والآخرة، لأن علم الغيب

( ) ث: الخالية. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: البهيرة.

( ) زيادة من ث. ٣

محجوب( ) عنه، وأما في مجاز الكلام؛ فعسى أن يكون إذا عرف العبد من نفسه الطاعة، والمودة لله تعالى، وإخلاص العمل له، أن يكون رجاء في القرب من الله أكثر ممن ينتهك المحرمات، ويعمل السيئات، فعسى أن يكون على هذه الصفة، ومن كان لهذه الصفة؛ فهو لا يطمع بالقرب من الله، وربما دنا إلى القنوط، والقنوط هو بحر الهلاك، من غرق فيه، لم يرج له منه خلاص، والرجاء هو سفينة النجاة، من ركب فيها رجي له فيها السلامة والوصول إلى دار الكرامة، والله أعلم.

( ) ث: محجور. ١

الباب السابع عشر في ذم الدنيا وذكر غوائلها

روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اتقوا الدنيا، فإنها [أسحر من][1] هاروت وماروت»[2].

قال غيره: وهو الشيخ العالم أبونبهان جاعد بن خميس الخروصي -فيما أحسب-: نعم، لما تبديه سحر من خيال، لعين من لا يرى إلا ما أظهره فكرا من كمال، وزينة في جمال، تستهوي بهما من نظر إليها بعين الرغبة في حال، [فيغتر بها][3] لعمى من[4] رؤية ما قد أخفته سرا من قبيح ما بها من أحوال، وسوء ما لها من أفعال، من لا عقل له، وأما من له معرفة بأمرها، وما هي به وعليه من مكرها، فإنه لابد وأن يعرض عنها زهدا لها لما يعرفه من سحرها، حتى لا يراها إلا بعين من يراها، لا شيء في ذكرها، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال المسيح عليه السلام: مثل الدنيا والآخرة، كمثل رجل له امرأتان إن أرضى أحدهما، أسخط الأخرى. **وقال علي**: مثل الدنيا والآخرة، كمثل المشرق، و /١٢٠/ المغرب، ورجل[5] سار بينهما، كلما قرب من جانب بعد من جانب.

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: سحر.

(2) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي في النوادر، ١/٤٠؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب الزهد وقصر الأمل، رقم ١٠٠٢٢.

(3) ث: فيعبرها.

(4) ث: عن.

(5) ث: بياض بمقدار كلمة.

قال غيره: وفي هذا من قولهما[1] ما دل على ما هما من أضداد، وإن الجمع بينهما محال، لما به من صلاح في فساد أو يمكن [...][2] على تعاند الضرتين، وتباعد[3] ما بين الطرفين، أن يجمع بين الأمرين، في عموم أو على الخصوص في حال، فيبطل ما أظهراه فيهما من مثال، وهيهات في هذا أن يصح لمن رامه من الأكياس فضلا، عما دونهم من ضعفاء الناس إن أولى ما بك أن لا تطمع في نيل ما لا مطمع فيه لأبناء جنسك أجمع. والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وروي عن النبي ﷺ: «حُبّان لا يجتمعان في قلب واحد، حب الدنيا، وحب الآخرة»[4].

قال غيره: لأنهما ضدان على الأبد، لا يجتمعان، فأي شيء منهما أحد به صرفه إليه، فأغرق قلبه، ومع إقباله عليه، فلابد وأن يكون فيه إدبار عن الآخر في القلب عن الوفاء بالأمرين جميعا، إلا أن أولى ما به أن يكون لربه مطيعا في كل حال، والله الموفق[5]، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له، ولها يجمع من لا عقل له، وشهواتها يطلب من لا فهم له، وعليها يعادي من لا

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: قوله.

[2] ث: بياض بمقدار كلمة.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: تباعده.

[4] أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء بلفظ: «الدنيا والآخرة يجتمعان في قلب العبد فأيهما غلب كان الآخر تبعا له»، ٧/١١.

[5] ث: أعلم.

علم له، وفيها يحسد من لا فقه له، ولها يسعى من لا يقين له»[1].

قال غيره: إن هي إلا دار زوال، وما لها إلا عارية مسترجعة على حال، ولا جمعها إلا إلى شتات ولا شهواتها إلا إلى آفات في المال، فأنى يعادى عليها أو يحسد فيها من رآها جيفة، فتركها خيفة لعلمه بها، وفهمه عنها ما هي به، وعليه في حالها، وما سترجع إليه في مآلها. ألا وإن الناس في الجملة فريقان، ولهم فيها طريقان، أحدهما إلى النار، والأخرى إلى الجنة مع الأبرار.

فالتي إلى الثواب هي المحمودة، والتي إلى النار، والعقاب هي المذمومة، وما أعان على كل منهما، فله ما[2] في حكمه من مدحه أو ذمه، وما لم يؤد بأهله إلا إلى نقص في الدرجات؛ فعسى أن يكون بين الأمرين في الحكم من جهة المدح، والذم؛ لأنه بالإضافة إلى ما فوقه أو تحته يحمد تارة، ويذم أخرى، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) ومن غيره: قال لقمان: يا بنيّ؛ بع دنياك بآخرتك، تربحهما جميعا، ولا تبع آخرتك لدنياك، تخسرهما جميعا، **قال غيره**: لعله **سعيد بن أحمد الكندي**: لم يؤذن للآخرة أن تكون مع الدنيا، وأذن للدنيا أن تكون مع الآخرة، لأن الدنيا خادمة الآخرة، وليست الآخرة بخادمة للدنيا، وخدام الدنيا خدام لأبناء الآخرة، وليس أبناء الآخرة خدام لأبناء الدنيا.

---

[1] أخرجه مقتصرا إلى آخر قوله: «من لا عقل له» دون بقيته كل من: أحمد، رقم: ٢٤٤١٩؛ وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الزهد، رقم: ٣٥٧٠٧؛ والديلمي في الفردوس، رقم: ٣١٠٩. وأورده الزمخشري كاملا في ربيع الأبرار، ٦/١.

[2] زيادة من ث.

(رجع) مسألة: وقيل: إن الدنيا كالميتة لا ينتفع منها بجلد إلا بعد الدباغ، ولا ينتفع بالدنيا إلا من جعلها زادا للآخرة. **وقيل**: هي كالميتة، لا يحل تناولها إلا من ضرورة، كذلك من[1] استكثر منها فتن، فلا ينبغي للعاقل أن يأخذ منها إلا بقدر الحاجة.

وقيل: الدنيا كالميتة لا يرغب فيها إلا الكلاب، ويتنزه عنها العاقل، وله قيمة.

وقال علي فيما عنه يروى: الدنيا جيفة، فمن طلبها، وأرادها؛ فليصبر على معاشرة الكلاب.

قال غيره: إنّ في الدنيا لحراما، وحلالا، وشبهة، فالحرام محجوز، والحلال مباح، وما أشكل من الأمور، فالوقوف من حكمه لعدم معرفة علمه، والزهد في الحلال على وجه التحريم له ضرب من الضلال، وإنما يجوز على سبيل التطوع به لما فيه من فضل على من أخذه بعدل، وعلى هذا، فعسى في التمثيل لحرامهما بالميتة، ولحلالها بما دونها من جيفة لا يمنع من جوازها، فيمتنع منه من وراءه، كذلك فعافه[2] إلا عند الضرورة في غير تحريم، ويقبله آخرون أن يكون أصح ما قيل، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: روى أبو هريرة عن النبي ﷺ: /١٢١/ «الدنيا سجن المؤمن، وجنة المنافق، الكافر»[3]. وفي حديث آخر: «الدنيا سجن المؤمن، والقبر

---

(1) ث: إنّ.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: فعافه.

(3) أخرجه دون ذكر لفظ «المنافق» كل من: مسلم، كتاب الزهد والرقائق، رقم: ٢٩٥٦؛ والترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٢٤؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١١٣.

حصنه، والجنة مأواه، والدنيا جنة الكافر، والقبر سجنه، والنار مأواه»( ).

قال غيره: صحيح؛ لأن المؤمن في دنياه لابد وأن يكون في حبس تقواه عن متابعة هواه، ما دام في الأحياء، فإذا نزل إلى القبر؛ فهو حصنه من الأعداء، [إذ لا سبيل لهم عند ذلك]( ) إلى ما يرومونه( ) به من الهلاك، وبعد خروجه منه؛ فليس له مثوى إلا في جنة المأوى، والكافر على العكس من هذا لاتباعه شهوات النفس؛ فهو على ما به من شركه أو نفاقه، كأنه في عالم إطلاقه لا يمتنع في الأمور من شيء من المحجور، حتى إذا صار في قبره مولجا، لم يجد لنفسه من عمله مخرجا بعد موته، فكانت أولى ما به النار، وبئس القرار، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) قال غيره: ولعله **الشيخ سعيد بن أحمد الكندي:** نعم، وإن قلت سجن الكافر، وجنة المؤمن من وجه آخر؛ فذلك صدق.

(رجع) مسألة عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحب دنياه، أضر بآخرته، ومن أحب آخرته، أضر بدنياه، فآثروا ما يبقى على ما

( ) أخرجه بلفظ: «يا أبا ذر إن الدنيا سجن المؤمن، والقبر أمنه، والجنة مصيره، إن الدنيا جنة الكافر والقبر عذابه والنار مصيره المؤمن لم يجزع من ذل الدنيا ولم يذل من أهلها وعزها» كل من: الديلمي في الفردوس، رقم: ٨٣٥٤، ٥٣/٢؛ وأبي نعيم في الحلية بنفس اللفظ، ٤٦٩/٧.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: إذ ليس لهم عنده ذاك.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يروم منه.

يفنى»[1].

قال غيره: لأنَّ مَنْ مَال إلى شيء لحبه استولى على قلبه، فأغرقه عن النظر إلى ما عداه، والدنيا على الضد من الأخرى، وما أقبل عليه منهما، فلابد وأن يصرفه عن الآخر لما له فيه من هم، وعناء يستغرق[2] في عمره جميع أوقاته لعدم كون انقطاعه إلى حد وفاته، وإذا كان لا قدرة له على الوفاء بالأمرين، ولابد له من أحد الضررين، فأحق ما به أن يؤثر ما يبقى على ما يفنى؛ لأنه أهون[3] الشرين، ولا شك في الآخرة، أنها أبقى من الأولى، فهي به أولى على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا زعيم المكب على الدنيا الحريص عليها، بفقر لا غنى له، وشغل لا فراغ منه، وهمّ، وحزن لا انقطاع لهما»[4].

---

(1) أخرجه أحمد، رقم: ١٩٦٩٧؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الرقاق، رقم: ٧٨٥٣؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الجنائز، ٦٥١٦.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: يستعرق.

(3) هذا في ث. وفي الأصل: هوان.

(4) أورده الكندي في بيان الشرع، ١٨٤/٥؛ والمجلسي بلفظ: «أنا زعيم بثلاث لمن أكب على الدنيا:...» في بحار الأنوار، ٨١/٧٠.

وأخرجه بلفظ: «يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِلَّا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ» كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة، رقم: ٢٤٦٦؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٠٧؛ وابن حبان، كتاب البر والإحسان، رقم: ٣٩٣. وأخرجه بلفظ «من أصبح والدنيا أكبر همه ألزم الله قلبه أربع خصال لا ينفك من واحدة حتى يأتيه الموت:

قال غيره: نعم، لأنّ كل باب يفتح له منها لابد وأن يستدعي عدة أبواب أخرى مع ما به من سد لما قابله في الأخرى، فلا يزال على إقباله عليها في فقر إليها، وهمّ بها تارة في تحصيل، وتارة في إصلاح، وتعديل، وحزن على ما يفوته منها، وعلى قدر الفرح يكون الترح، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة عن ابن مسعود قال النبي ﷺ: «من أصبح على الدنيا حزينا، أصبح ساخطا على ربه»[1].

قال غيره: لأنّ ما فاته منها لابد وأن يكون عن قضاء الله، وأمره، في نفس أو مال، وليس له إلا أن يرضى عن ربه في كل حال، فإن السخط منه لما يكون منه نوع ضلال، وما لا يقدر على ردّه من حزن يعرض له في قلبه، فعسى أن لا يؤخذ به إلا أن يكون في محجور، فإنه في حزنه على فوته غير معذور، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال النبي ﷺ: «نعم المطية الدنيا، فارتحلوا منها، تبلغكم الآخرة»[2].

قال غيره: نعم، هي المطية، ونعمها لمن استظهرها لأخراه ولم يمل إليها تابعا لهواه، مغترا بظاهر ما يراه، حتى ينتهي إلى ربه طاهرا من أدناس ذنبه، وإن هو

همّ لا ينقطع أبدا، وشغل لا يتفرغ أبدا، وفقر لا يبلغ غنى أبدا، وأمل لا يبلغ متنها أبدا» الديلمي في الفردوس، رقم: ٥٨١٨.

(1) أخرجه الطبراني في الصغير؛ رقم: ٧٢٦؛ والشاشي في مسنده، رقم: ٦٠٩؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الصبر على المصائب، رقم: ١٠٠٤٤.

(2) أخرجه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال، رقم: ٩٩؛ والقاضي عياض في ترتيب المدارك، ٢٢٣/١.

مال إلى أمرها أردته من على ظهرها، وفي هذا ما يدل بالمعنى على أنها للمؤمن نعمة، وعلى الكافر بلاء، ونقمة، وكيف لا تكون كذلك، وهي المزرعة للآخرة، فكما تزرعه[1] اليوم تحصده غدا، وكما تدين تدان، ولا يظلم ربك أحدا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) **مسألة**: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته، حتى يرضي ربه، وبئست الدار الدنيا لمن صرفته عن ربه، وقصرت به عن رضى ربه»[2].

قال غيره: وفي هذا ما يدل على أنها صالحة لأمرين، الطاعة، والمعاصي، فهي مزرعة لبذرين، وكما يزرع بها يومئذ من خير أو شر /١٢٢/ يحصد غدا، فإن الجزاء من جنس العمل، ولا يظلم ربك أحدا.

فنعم الدار، هي لمن زرع فيها إيمانا وبرا، وبئس الدار هي لمن زرع فيها طغيانا، وكفرا، لأن ما بعدها من جزاء في نعيم مقيم أو عذاب أليم في جحيم، هذا بعدل، وذاك من فضل، لا يكون إلا على ما كان بها من عمل في إصابة أو زلل، فهاهي على مالها من حكم بين حمد، وذم، أوليس كذلك، وما عند الله لأهل السعادة من نوال، ولأهل الشقاء من نكال، لا يكون إلا على ما كان من أعمال، ألا وإنها موضع العمل، والآخرة موضع الجزاء على حال، فهي على هذا مذمومة بالإضافة إلى هؤلاء، ومحمودة بالإضافة إلى أولئك، فازرع في هذه الدار

---

[1] ث: يزرع.

[2] أخرجه بلفظ قريب كل من: الحاكم في المستدرك، كتاب الرقائق، رقم: ٧٨٧٠؛ والديلمي في الفردوس، رقم: ٦٧٩٤؛ وأبي الحسن الرامهرمزي في أمثال الحديث، رقم: ١٠٩، ١/١٤٩.

ما تحب فترضى أن تلقاه في دار القرار من صالح أو فاسد، تجزاه في الجنة أو في النار، ولابد من أحدهما، فإما أن يجتمعا هنالك لأحد منا، فلا يصح لما به من محال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) **قال غيره: ومن كتاب الإحياء**: إن الدنيا كل ما أظلته الخضراء، وأقلته الغبراء، إلا ما كان لله ﷻ من ذلك.

قال الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: حد الدنيا المذمومة، كل ما يعاقب عليه فاعله، ومعتقده، وقائله في الدنيا و[1] الآخرة.

وقال ولده سليمان بن سعيد -فيما أظن-: إنّ حد الدنيا المذمومة كل ما يكتفي عنه العبد بدونه، ولا يضره ترك اشتغاله به فهو منها، وكل ما لابد للمرء منه، وتركه يضر به، واشتغاله به يصلحه، فذلك لا يسمى من الدنيا المذمومة، بل هو من أحوال الآخرة، لا سيما إذا كان أمر الآخرة لا يتأتى لآتيه إلا به.

(رجع) **مسألة**: وقال ﷺ: «ليكن بلاغ أحدكم كزاد الراكب»[2].

قال غيره: ونِعْمَ[3] ما دل عليه فأمر به في هذا القول، فإن ما زاد عليه من الزاد في حكم الفضول المثقلة لأهلها من غير ما فائدة في حملها، نعم، ومن طلب الآخرة بدلا من الأولى، فالخفة به أولى لما بها له من فراغ إلى ما رامه في توجهه إلى ربه، فاقنع [إلى ما به][4] يكتفي من بلاغ، فإن في الحديث عن النبي

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: في.

[2] أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ٦١٦٠، ٦/٢٦١. وأخرجه بمعناه كل من: ابن المبارك في الزهد والرقائق، باب فضل ذكر الله، رقم: ٩٦٦؛ وابن أبي شيبة في المسند، رقم: ٤٦٠.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: نعم.

[4] ث: بما به.

ﷺ أنه قال: «ما طلع قرن من الشمس، إلا بعث الله ملكين يناديان يا أيها الناس، هلموا إلى ربكم، فإن ما قل، وكفى خير مما كثر، وألهى»[١].

وفي حديث آخر عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [عن النبي][٢]: «فاعلموا أن أغبط الناس عملا يوم القيامة الخفيف الحاذ»[٣]، ولعله لما يرونه من كثرة ثوابه، وقلة حسابه، وفي قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ما من بار، ولا فاجر إلا ود يوم القيامة أن لو كان فقيرا»[٤]، لكي يكون أهون ليوم الحساب ما يدل على هذا، وقال النبي ﷺ: «ما من غني، [ولا][٥] فقير إلا ود يوم القيامة أنه لم يؤت من الدنيا إلا قوتا لابد منه»[٦]، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: ابن عمر أنّ النبي ﷺ قال: «فضول الدنيا جلس[٧]، ومن طلب الدنيا للدنيا، ابتلي بأربع خصال: همٌّ لا انقطاع له، وشغل لا فراغ منه، وأمنية لا ينالها، وأمل لا يبلغ منتهاه»[٨].

---

(١) أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ٢١٧٢١؛ وابن حبان في صحيحه، باب صدقة التطوع، رقم: ٣٣٢٩؛ وابن أبي شيبة، رقم: ٣٦.

(٢) ث: عنه .

(٣) أخرجه بمعناه كل من: الترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٤٧؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١١٧؛ وأحمد، رقم: ٢٢١٦٧.

(٤) لم نجده.

(٥) ث: أو.

(٦) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٤٠؛ وأحمد، رقم: ١٢١٦٣.

(٧) كتب في الهامش: لعله: حساب. (كتبه الناسخ). وفي ث: رجس.

(٨) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير بلفظ: «فضول الدنيا رجس عند الله يوم القيامة»، رقم: ٢٩٢. وأخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق مطولا بلفظ: «اتَّقُوا فُضُولَ الدُّنْيَا، فَإِنَّ فُضُولَ

قال غيره: لا لفائدة تكون له في دنياه، ولا لعائدة عليه في أخراه؛ لأنه ما خرج عن حد الكفاية إلى ما زاد عليها، فهو من التكاثر، ولا خير في جميع ما ألهاه، عن عبادة مولاه، وإن كان في أصله من المباح، فكل ما شغله عن ربه؛ فهو مشؤوم، والإقبال عليه مذموم، وما أنزله من رتبة العلى إلى ما دونها؛ فهو من النقص عن الكمال، وإن لم يخرج به عن مقام الطاعة على حال، وما أخرجه، عاد به إلى الخسران في المآل، وما لم يكن لله، فهو لغيره، وإن قلّ فلا خير فيه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) ومن غيره: من كتاب الإحياء: /١٢٣/ كل ما فيه حظ عاجل، ولا ثمرة له في الآخرة أصلا كالتلذذ بالمعاصي كلها، والتنعم بالمباحات على قدر الضرورات، والحاجات الداخلة في جملة الرفاهة، كالتنعّم بالذهب، والفضة، فحظ العبد من هذه، كلها هي الدنيا المذمومة.

قال: لعله **الشيخ سعيد بن أحمد الكندي** على أثره: كل ما أباحه الله تعالى لخلقه ولم يتمتع به بنيه فاسدة، فذلك لا يلام عليه فاعله، وإن كان غيره يجنبه عنه يسمى زاهدا، فإن الأول يسمى عابدا.

(رجع) مسألة: ابن عمر عن النبي ﷺ: «ما يصيب أحدكم من دنياه شيئا، إلا نقص من درجاته عند الله»[1].

الدُّنْيَا عِنْدَ اللَّهِ رِجْزٌ»، رقم: ٨٤٨. وأخرجه الديلمي في الفردوس بلفظ: «من أصبح والدنيا أكبر همه ألزم الله قلبه أربع خصال لا ينفك من واحدة حتى يأتيه الموت: همّ لا ينقطع أبدا، وشغل لا يتفرغ أبدا، وفقر لا يبلغ غنا أبدا، وأمل لا يبلغ متنها أبدا»، رقم: ٥٨١٨.

[1] أخرجه ابن أبي شيبة موقوفا بلفظ: «لَا يُصِيبُ أَحَدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَقَصَ مِنْ دَرَجَاتِهِ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ كَرِيمًا»، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٦٢٨.

قال غيره: وهذا فيما ألهى من أنواع الحلال، لخروجه عن حد ما به يكتفى لا فيما لابد منه لوجوبه لازما، فإنه في حق من أراد به وجه الله من جملة ما للآخرة من أعمال، وإن كان في الدنيا؛ فليسه في حكمها على حال لما به من زيادة في أجره عند ربه، ولا فيما يكون من أنواع الحرام في دين الإسلام لما فيه من هلاك من هوى في دركاته لا ما دونه من نقص في درجاته، وفي هذا ما يدل على أن المراد ما قد أبيح من فضول إذا لم يكن له في غيره محال، فيجوز أن تصح دعواه في قول، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال الطَّيْكِلاً: «لا تشتغلوا بالدنيا[1] عن عمل الآخرة فتحل بكم عقوبة الله»[2].

قال غيره: ولعله المراد به في هذا الموضع ما قد شغل عن الفرض لا ما عداه من نفل، لعدم ما فيه من عقوبة على من تركه لما به من شغل؛ لأنه في نفسه من الوسائل إلى ما أريد به من مثوبة في درجة رفيعة تقتضي ما به من مزيد الفضل، لا من الفرائض في الطاعة، فيستحق في تركه أن يعاقب على ما أضاعه في موضع القدرة عليه، وما لزمه من شيء في دينه لم يجز له فيه إلا أن يؤديه كما عليه وإلا فالعقاب من ورائه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تفتح الدنيا على قوم إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة»[3].

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: بدنيا.

(2) لم نجده.

(3) أخرجه أحمد بلفظ قريب، رقم: ٩٣؛ والبزار في المسند، رقم: ٣١١. وأخرجه بمعناه ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٤٤٦.

قال غيره: لما تورّثه بين أهلها حال الجمع أو ما بعده من المنع، لا على ما جاز في الشرع، من التعاند عليها لشدة التنافس فيها الداعي إلى التمانع، والتحاسد والتباغض والتدافع، المقتضي في كونه لظهور التقاطع عداوة من كل واحد منهم للآخر، لا لشيء غير ما هم به من طلبها، إيثارا لها على ما بعدها لحبّها، ألا وإن في قول الله تعالى وعَجَلّ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾[العلق:٦،٧]، ما يدل على هذا؛ لأن في الطغيان ما يدعو إلى العداوة، والظلم، والعدوان، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة عن أنس أن النبي ﷺ أنه قال: «من كان نيته الآخرة جعل الله غناه في قلبه وجمع شمله وأتته الدنيا هي راغمة»[1].

قال غيره: نعم؛ لأن من أهمّه شيء؛ صرفه عن غيره إليه، وما في الآخرة من خير قد جمع، فلا تفرق فيه، وليس لها في الطاعة إلا طريق واحدة، فمن أهمه أمرها، فطلبها، [دلّه عليها وبصرّه][2] بها، فهي له ما تحتاج له في طريقه إليها، وعرّفه نفسه ما هي فعرفها، وكشف له عن الدنيا فتركها في توكّله عليه، ورزقه القناعة فاقتصر على مقدار ما به يبلغ إليه، وأخبره بأنه على تقواه لابد وأن يوصله إياه من حيث لا يدريه على رغم دنياه، فصدّقه في وعده، واطمأن إلى ضمانه لعلمه الذي لا يشك فيه أن الرزق من عنده، وأنه لا يبدل القول لديه،

---

(1) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٦٥؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٤٨٩١، ٥/١٤٣؛ والبزار في المسند، رقم: ٦٧٠٤.

(2) ث: ذلة عليها، ويضره.

فلا يخلف على عبده حتى صار لهذا في قلبه غناه[1]، وطوبى لمن رضي عن الله بما أعطاه، وعلى العكس من هذا في الدنيا لأنها متفرقة، فمن أهمه جمعها تفرق في أوديتها فِكره، وربما تاه[2] في شعابها حتى يفوته من الله ذكره، لأن كل شيء بلغ إليه لابد وأن يدعوه إلى ما /١٢٤/ خرج عن يديه لا غاية لذلك إلى[3] الوفاة، فلا يزال بها في فقره ما دام بها، إلا أن يمن عليه بالرجوع ربها إلى ما أتاها هو به أحرى من طلب الأخرى، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وعن تفسير الرواية التي قيل فيها عن الله ﷻ يقول: «إني لا أجمع حبي وحب الدنيا في قلب واحد أبدا»[4]، ما تفسير هذا الحب؟ أرأيت إذا كان الرجل يحب المال في الدنيا، ويحب النساء، ويحبّ السكن الجيد والحرث، والطمع من الحلال، ويكره الموت، ولا يحب ذلك ليفسد في الأرض ولا ليعصي الله ﷻ، أيضره ذلك أم لا؟

الجواب: إن حب الدنيا أن يحب المعصية فيها، والله أعلم. وأما المؤمن؛ فلا يضره ذلك إذا كان على طاعة الله ﷻ.

قال غيره: صحيح أنّ هذا لا يضره ما لم يصده عن طاعة الله فيغره، إلا أنه ما زاد على مقدار البلاغ لا شك فيه أنه من الفضول، فالتارك له من ذوي

---

(1) ث: عناه.

(2) زيادة من ث.

(3) ث: إلا.

(4) أورده بلفظ قريب كل من: البهاء العاملي في كتاب الكشكول، ٢٣٣/١؛ وابن الجوزي في بحر الدموع، ٧/١؛ و ابن عجيبة في إيقاظ الهمم شرح متن الحكم، ٢٠٢/١.

العقول، زاهد فيه بما أراده به( ) من التفرغ به إلى عبادة[١]ربه أفضل، ودرجته أعلى وأكمل، ولن يجوز على حال في القول إلا أن يكون كذلك، والله أعلم، فينظر في ذلك، والله أعلم. **انتهى**.

(وهذا الرد على هذه الروايات والمسائل هو عن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي فيما أحسب، لأني نقلته من تأليفه).

فصل: ومن كتاب الإحياء: وقال يحيى بن معاذ: الدرهم عقرب، فإن لم تحسن رقيته فلا تأخذه، فإنه إن لدغك قتلك سمه، **قيل:** فما رقيته؟ **قال:** أخذه من حله، ووضعه في حقه.

قال غيره ولعله الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: كان قليلا أو كثيرا.

(رجع) وقد سمى الله المال خيرا في مواضع، فقال: ﴿إِن تَرَكَ خَيۡرًا﴾[البقرة:١٨٠] الآية.

قال غيره ولعله الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: معنا أنه ما سمي خيرا إلا أنه يفضي بصاحبه إلى الخير الحقيقي إن استعمله صاحبه وأنفقه في الخير، كمثل الطاعة سميت حسنة، لأنها تفضي بصاحبها إلى الحسنة الحقيقة.

(رجع) وقال رسول الله ﷺ: «نعم المال الصالح للرجل الصالح»( )، وكل ما جاء في ثواب الصدقة والحج فهو ثناء على المال؛ إذ لا يمكن الوصول إليه إلا به، وقال تعالى: ﴿وَيَسۡتَخۡرِجَا كَنزَهُمَا رَحۡمَةٗ مِّن رَّبِّكَ﴾[الكهف:٨٢].

( ) زيادة من ث. ١

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ١٧٧٦٣؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٣١٨٩؛ والحاكم في المستدرك، كتاب البيوع، رقم: ٢١٣٠.

قال غيره: انظر كيف سماه الله "رحمة"( ) يرحم به من شاء، ويوصلهم إلى الرحمة الحقيقية وهي الجنة.

(رجع) وقال الله تعالى -ممتنا على عباده-: ﴿وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾[نوح:١٢]، وقال عليه السلام: «كاد الفقر أن يكون كفرا»( )، وهو ثناء على المال. ٢

قال غيره: وربما يكون له الغنى إيمانا.

(رجع) ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم، إلا بأن تعرف حكمة المال، ومقصوده، وآفاته، وغوائله، وينكشف لك أنه خير من وجه، وشر من وجه، وأنه محمود من حيث أنه خير، ومذموم حيث هو شر، فإنه ليس بخير محض، ولا بشر محض، بل هو سبب للأمرين جميعا، وهذا وصفه، فيمدح لا محالة مرة، ويذم أخرى.

قال غيره: يروى عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾[هود:٥٢]؛ أي: مالا إلى مالكم.

(رجع) قال غيره: وشبّهه الغزالي بالحية تأخذها، وتستخرج منها الترياق، ويأخذها الجاهل، فيقتله سمها من حيث لا يدري.

(رجع) ومن عرف فائدة الشيء وغايته ومقصوده، واستعمله لتلك الغاية

( ) كتب في الهامش: قال الناسخ: الذي يفهم من الآية أن المراد بالرحمة في الآية؛ حفظ مال اليتيمين، والله أعلم بتأويل كتابه، لا تسمية المال بالرحمة.

( ) أخرجه كل من: أبي نعيم في حلية الأولياء، ٢٥٣/٨؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ٥٨٦، ٣٤٢/١؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الحث على ترك الغل والحسد، رقم ٦٦١٢.

ملتفتا إليها، غير ناس لها؛ فقد أحسن وانتفع، وكان ما حصل به الغرض محمودا في حقه، فإذا المال وسيلة إلى مقصود.

قال غيره: يروى عن عبد الرحمن بن عوف أنه كان يقول: حبذا المال أصون به عرضي، وأقرضه ربي، فيضاعفه لي، **قال غيره:** ويغنيه عن المكاسب، وهي مخوفة، ويستره عن الناس وهم أحمقون([1]).

(رجع) فمن أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه فقد أخذ جيفة وهو لا يشعر، كما ورد في الخبر.

قال غيره: /١٢٥/ من أخذ المال لغير الله، فقد ذبح بغير سكين، ومن أخذه لله تعالى قلّ أو كثر فهو على الصراط المستقيم.

(رجع) ولما كانت الطباع مائلة إلى اتباع الشهوات القاطعة لسبيل الله، وكان المال مسهّلا لها وآلة إليها، عظم الخطر فيما يزيد على قدر الكفاية، فاستعاذ الأنبياء من شره، حتى قال نبينا ﷺ: «اللهمّ اجعل قوت آل محمد كفافا»([2])، فلم يطلب من الدنيا إلا ما يتمحص خيره، وقال: «اللهمّ أحيني مسكينا، وأمتني مسكينا»([3])، واستعاذ إبراهيم صلواتُ الله عليه فقال: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾[إبراهيم:٣٥].

وفي بعض التفاسير أنه عنى بهذين الحجرين من الذهب، والفضة، إذ رتبة

([1]) كتب في الهامش: جمع أحمق على أحمقون، لا يصح في العربية، كأحمر. (كتبه الناسخ).

([2]) أخرجه كل من: مسلم، كتاب الزهد والرقائق، رقم: ١٠٥٥؛ والنسائي في الكبرى، كتاب الرقائق، رقم: ١١٨٠٩؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، رقم: ٦٣٤٣.

([3]) أخرجه كل من: الترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٥٢؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٢٦؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب قسم الصدقات، رقم: ١٣١٥٢.

النبوة أجل من أن يخشى عليها أن تعتقد الإلاهية في شيء من الحجارة، وإنما معنى عبادتها حبها والاغترار والركون إليها.

قال غيره: وهو الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: وأعمّ أسماء للأصنام من الدراهم والدنانير أهوية النفوس، إذ يدخل في ذلك جميع الدنيا وما فيها، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾[الجاثية:٢٣]، فقد صار هواه إذا كان بغير الحق صنما يعبده من دون الله، ولو بارتكاب كبيرة أو بإصرار على صغيرة. **(رجع)**

الباب الثامن عشر في الحسد

ومن كتاب الإحياء: اعلم أنّ الحسد من نتائج الحقد، والحقد من نتائج الغضب، فهو فرع فرع الغضب، والغضب أصل أصله، وقال رسول الله ﷺ: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»( )، وقال ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخوانا»( ). ٢

قال غيره: ومعنى التدابر، أن يتباعد بحاله عن صاحبه، فيقع بينهما التباعد.

(رجع) وروي أن زيادا أخذ رجلا من الخوارج، فأفلت عنه، فأخذ أخا له فقال: "إن جئتني بأخيك وإلا ضربت عنقك"؟ فقال له: "أرأيت أن جئتك بكتاب من أمير المؤمنين أتخلي سبيلي"؟ قال: نعم، قال: "فأنا آتيك بكتاب من الله العزيز الحكيم، وأقيم عليه شاهدين، إبراهيم وموسى عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ، ثم تلا قوله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ٣٦ وَإِبْرَاهِيمَ ٱلَّذِي وَفَّىٰٓ ٣٧ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[النجم:٣٦-٣٨]، فقال زياد: "خلوا سبيله، هذا رجل لقن حجته".

فصل: وقال النبي ﷺ: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي

( ) أخرجه كل من: أبي داود،١كتاب الأدب، رقم: ٤٩٠٣؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢١٠؛ وأبي يعلى الموصلي في المسند، رقم: ٣٦٥٦؛ والبزار في المسند، رقم: ٦٢١٢.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من٢: الربيع، كتاب الأيمان والنذور، رقم: ٦٩٦؛ والبخاري، كتاب الأدب، رقم: ٦٠٦٥؛ ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٥٦٣.

على العنف»( )، وقال الﷺ: «يا عائشة إنه من أعطي حظه من الرفق، أعطي حظه [من] الدنيا والآخرة، ومن حرم حظه من الرفق، حرم حظه من الدنيا والآخرة»( )، وقال الﷺ: «إذا أحب الله أهل بيت أدخل عليهم الرفق»( )، وقال الﷺ: «إن الله ليعطي على الرفق ما لا يعطي على الخرق( )، وما من أهل ٤
بيت يحرمون الرفق، إلا وقد حرموا»( )، وقال الﷺ: «من يحرمْ الرفق يحرم الخير كله»( )، وقال الﷺ: «أيما والٍ ولي فلانا ورفق، رفق الله به يوم القيامة»( ). وقال الﷺ: «أتدرون من يحرم على النار كل هين، لين، سهل، قريب»( ). وقال

( ) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٨٠٧. وأخرجه بلفظ: «ويعطي على الرفق» كل من: مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٥٩٣؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب البر والصلة، رقم: ٥٤٩.

( ) أخرجه أبو يعلى في المسند،٢رقم: ٤٥٣٠. وأخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ٢٠١٣؛ وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الأدب، رقم: ٢٥٣٠٥.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من:٣ أحمد، رقم: ٢٢٤٤٧؛ وابن الجعد في مسنده، رقم: ٣٤٥٣. وأورده الغزالي بلفظه في الإحياء، ١٨٥/٣.

( ) في الأصل: الحرق. ٤

( ) أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ قريب، رقم: ٢٢٧٤، ٣٠٦/٢.

( ) أخرجه كل من: أبي داود، ٦كتاب الأدب، رقم: ٤٨٠٩؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٢٤٥٤، ٣٤٧/٢. وأخرجه مسلم دون لفظة: «كله»، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٥٩٢.

( ) أخرجه موقوفا بلفظ قريب ٧كل من: ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الزهد، رقم: ٣٥٠٨٨؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ٢٠٦/٤٥؛ وهناد الكوفي في كتاب الزهد، باب الحلم والعفو، رقم: ١٢٨٢، ٦٠٣/٢. وأخرجه بمعناه مسلم، كتاب الإمارة، رقم: ١٨٢٨.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من:٨أحمد، رقم: ٣٩٣٨؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٨٣٧.

الطَيْلاً: «الرفق يمنٌ، والخرق شؤم»( ). وقال الطَيْلاً: «التأني من الله، والعجلة من الشيطان»( ). وقال الطَيْلاً: «يا عائشة عليك بالرفق؛ فإنه لا يدخل في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلاّ شانه»( ). ٣

مسألة: ومن كتاب بيان الشرع: وسألت عن الحسد ما هو؟ **قال**: الحسد أن تحسد المؤمن على ما في يده، وتود أن يزول عنه ما في يده من شيء ليكون ذلك لك أنت دونه، وأما إذا أحببت أن يكون في يدك، مثل ما في يده من نعمة فلا يكون حسدا.

قلت: فحسد الكافر؟ **قال**: حسد /١٢٦/ الكافر لا إثم فيه بل فيه الثواب.

قلت: فالغبطة، ما هي؟ **قال**: أن يغبط الإنسان المؤمن ما في يده من نعمة، يود أن يكون في يدك مثله، ولا تحب أن يزول ماله ويتلف.

مسألة عن الشيخ العالم صالح بن سعيد الزاملي: وأما إذا حلّ القلب الحسد ولم يتابعه الإنسان؟ فعلى معنى قوله: إنه لا يأثم بذلك، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

قال غيره: صحيح، ولا أعلم أنه يخرج فيه فيجوز عليه إلا هذا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

( ) أخرجه كل من: الطبراني في١الأوسط، رقم: ٤٠٨٧؛ والبيهقي في شعب الإيمان مطولا، باب في حسن الخلق، رقم: ٨٤١٨.

( ) أخرجه كل من: البيهقي في الكبرى، كتاب آداب القاضي، رقم: ٢٠٢٧٠؛ وأبي يعلى في المسند، رقم: ٤٢٥٦؛ والحارث في المسند، كتاب الأدب، رقم: ٨٦٨.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من٣مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٥٩٤؛ وأحمد، رقم: ١٣٥٣١؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٢١٨٠.

مسألة: وقال لقمان لابنه: إياك والحسد، فإنه يكثر الهمّ، ويفسد الدين، ويضعف اليقين.

قال غيره: ولقد أنذره فنصح حين حذره من الحسد، فأخبره لما فيه من داء، أظهره خوفا عليه من أن يصيبه من آفاته ما ذكره، لأن من أراد أن يسد على الخلق باب الرزق من الملك الحق، لم يزل في هم لازم، وغمّ دائم، فلا دنيا ولا دين، ولا راحة، ولا يقين، لأن الله يأبى من أن يكون إلا ما أراده على العموم أو الخصوص في عباده، فأنى يبلغ إلى ما لا يقدر عليه، ومتى له بالراحة مما به إن لم يرجع( ) إلى ما له أو عليه، وأيٰ دين لمن عاند ربه في حين، فأراد أن يحدث من أجله غير ما أراده، وأي قوة في يقين لمن عمي في نفسه عن رؤية ما بها من عجز عن قطع ما أراد الله أن يوصله، وظنّ في جهله أنه ينال في هذا ما قد أمله خوفا من أن يفوته لغيره ما في حكم الله أنه له. أما أنه لو تصور في قلبه يقينا أنّ أمر الله لا يبدل على حال في نفس، ولا مال، ولا يقدر على رده بمنع يكون يومئذ في دفع لما شك في الحسد أنه ضرر بلا نفع، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وقيل: لما كان الحاسد لا يمكنه أن يحوز فضائل أهل الفضل، أحب أن يهلك الناس كلهم، ولا يرى في الأرض من نعمة مشاهدة( ). ٢

قال غيره: إن في هذه الرذيلة لعدة آفات غير قليلة، وربما تبلغ لمن( ) به فيمن يحسده إلى أن يكره بقاء حياته، فيحب كون وفاته لما يجده من ألم في قلبه لما يراه

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: مشاهدته. ٢

( ) ث: بمن. ٣

عليه من نعمة( ) ربه خصوصا إن لم يقدر على سلبه، لعسى أن يستريح من تعبه، والجمع في هذا مثل الواحد إن نزلوا إليه في قلب الحاسد، وإن كان فيهم أناس من أهل العدل، وذوي السابقة في الفضل، وكان فيه زوال ما به من نعمة، وحلول ما به من نقمة، فلا راحة له إلا به، وربما لا يجد مناه، فيبقى في عذابه ما بقي في دهره، على هذا من أمره، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى، وهذه من أحد مولداته، فينبغي أن يحذر لآفاته الموجبة لهلاكه، والله الموفق، فينظر في ذلك.

مسألة عن الشيخ( ) أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي، من مسألة له طويلة: قلت له: وعلى هذا يكون القول في الحسد أم لا؟ **قال:** نعم، هو كذلك، لأنه من أنواع المهالك، فهو إذا في نفسه لحرامه ذميم، وصاحبه في الدنيا والآخرة في عذاب أليم، لأنه ظالم( ) في منزلة مظلوم، فكيف[٣] على هذا لا يكون في ذلك؟!

قلت له: وما هو؟ وأي شيء يكون أخبره به، لعله أن يتوقاه؟ **قال:** فهو كراهة ما أنعم الله به على من يحسده في حاله، وحبه يومئذ لزواله، والله يأبى إلا ما أراده من الوفاء لعبده بما في علمه( ) أنه لابد وأن يصله من مُنده.

قلت له: ومن الواجب على العبد أن يحذره في كل موطن على العموم في حق كل أحد أم لا؟ **قال:** نعم، إلا في نعمة يتقوى بها على شيء من معاصي

( ) ث: نعم. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) ث: عمله. ٤

الله، وإلا فهو من الحرام فاحذره، فإنه على تمكنه يدعو إلى ما هو أكثر منه، وأشد في دين الإسلام، ربما بلغ بمن به إلى عدم الرضى عن /١٢٧/ ربه، وحمله على منازعة القدر، فدله على الاحتيال في قطع ما أراد الله أن يوصله إلى عبده، وزوال ما منَّ به عليه من عنده، وصرفه عنه بعد كونه بمبلغ ما قدر، وما إليه من حيلة يقدر بها عليه، فلا يزال في همّ وتعب على هذا من أمره، وغمّ لا راحة له منها إلا أن يرجع أو يعطى من ربه ما يتمناه، وأنى له به، ولئن كان يوما فتلك موافقة لا[١] أن الله أكرمه بما في مناه أبدا.

قلت له: وما الذي دل في حكمه على تحريمه وذمه؟ **قال:** إن في أمر الله بالتعوذ من شر ما به، ونهي [رسول الله][٢] عنه ما دل على [تحريم وذم][٣] كفر من به وظلمه وتأثيمه، وكفى بما يلقاه من كمد ونصب كل ذي حسد لا لفائدة في دنياه، ذمّا له في حاله عند من عرفه بذلك، فكيف بمن رأى ما فيه من جزاء له عليه في أخراه إلا بالرجوع عنه، وإلا فلا بد من ذلك.

قلت له: فالحسد لا من الدين، ولا من أخلاق المؤمنين على حال؟ **قال:** هكذا معي في هذا لا غيره، ألا وإن في قول رسول الله ﷺ: «المؤمن يغبط[٤]، والمنافق يحسد»[٥] ما يدل على أنه من أخلاق المجرمين إلا من جاز على ما به

---

(١) ث: إلا.

(٢) ث: رسوله.

(٣) ث ذمه وتحريمه.

(٤) ث: من يغبط.

(٥) أخرجه بمعناه أبو نعيم في الحلية، ٨/٩٥؛ والعجلوني في كشف الخفاء، رقم: ٢٦٩٤، ٢/٩٥؛ وأورده الغزالي في الإحياء، كتاب ذم الغضب والحقد والحسد، ٣/١٨٩.

من نعمة تقوى بها على معصية ربه، وإلا[١] فهو كذلك.

قلت له: فالغبطة في هذا الموضع ما هي؟ عرفني بها تصريحا؟ **قال:** فهي[٢] أن تشتهي نفسه مثل ما لغيره من شيء جاز في أصله فحل، وهذا مما لا يمنع منه مؤمن ولا كافر لجوازه.

قلت له: وما عمله العبد من عمل صالح، فالحرام من الحسد لابد وأن يهدمه؟ **قال:** نعم، لأن الله قد حرمه، وفي قول النبي ﷺ: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»[٣] ما يدل على ذلك.

قلت له: فإن عرض له في قلبه لأحد[٤] ما لا يجوز عليه من حسد ما يعمل معه؟ **قال:** فليعرض عن الميل إليه في متابعة، وكفى به أداء لما عليه في ذلك.

قلت له: وما لم يعمل بما دله عليه فلا إثم فيه وإن عرض له؟ **قال:** نعم، إذ لا يلزمه ما لا يقدر عليه، ولا شك في كون عروضه أنه لا مما إليه فلا شيء فيه على حال.

قلت له: أفلا يخلو أحد من أصل هذا الداء، فينجو من جميع ما به من البلاء أم لا؟ **قال:** الله أعلم، وأنا لا أدري ما في هذا إلا ما في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا ينجو منهن أحد: الظن والطيرة والحسد وسأحدثكم بالمخرج منهن، من إذا ظننت فلا تحقق، وإذا تطيرت فامض، وإذا حسدت فلا

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: فهو.

(٣) تقدم عزوه.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: لا

تبغ»( ). وفي حديث آخر: «إذا حسدتم فلا تبغوا، وإذا ظننتم فلا تحققوا، وإذا تطيّرتم فامضوا، وعلى الله فتوكلوا»( ). وفي رواية ما يدل على[٢] إمكان النجاة منه لما فيها من زيادة على قوله: "ولا ينجو منهن أحد": «وقلّ ما( ) ينجو»( )، ٣
وعسى في هذا أن لا يبعد.

قلت له: فالزهد في الدنيا، ما هو؟ **قال:** ففي القول أنه ترك ما قد أبيح من الفضول بعد القدرة عليه بلغ لمن به إلى عدم الرغبة فيه، فهو الغاية في ذلك.

قلت له: وما الذي لابد له من تركه أبدا؟ **قال:** ما كان من أنواع الحرام أو ما أشبهه فلحق به في الأحكام، لا غيره مما زاد عليه، فإنه نفل، وله فيه فضل.

قلت له: فإن كان داع إلى ما يجوز له، إلا أنه يمتنع من إجابته إلى ما يدعوه إليه خوفا من ربه؟ **قال:** فهو من الجهاد في الله، وله أجر ما نواه به، والله أعلم، فينظر في هذا، وفي جميع ما قلته على أثر ما في هذا الفصل من الروايات والمسائل من بيان، فإن خرج في العدل، فصح لبرهان، وإلا ترك( ). ٥

مسألة: وقال ﷺ: «أوصاني ربي بسبع: بالإخلاص في السر والعلانية، وأن

( ) أخرجه السمرقندي في تنبيه الغافلين بلفظ قريب، رقم: ٢١٩. وأخرجه بمعناه كل من: الطبراني في الكبير، رقم: ٣٢٢٧، ٢٢٨/٣؛ والمحاملي في الأمالي، رقم: ٣٣٦، ٣٥٠/١.

( ) أخرجه بلفظ: «فلا تحقوا» كل من: أبي بكر الشافعي في الغيلانيات رقم: ٤٢٦؛ والبغدادي في المتفق والمفترق، رقم: ٨٩٨.

( ) أورده الغزالي في الإحياء بلفظ: «من»، ١٨٧/٣.

( ) عزا العراقي في تخريج أحاديث الإحياء إلى ابن أبي الدنيا رواية هذا الحديث بلفظ: «وقلّ من ينجو منهن»، كتاب الغضب والحقد والحسد، ١٠٨٥/١.

( ) ث: تركه. ٥

أعفو عمن ظلمني، وأعطي من حرمني /١٢٨/ وأصل من قطعني، وأن يكون صمتي ذكرا، وكلامي شكرا، ونظري عبرا»( ). وروي في الحديث عن[١] النبي ﷺ: «أن جبرائيل نزل عليه، فقال: يا محمد إني أتيتك بمكارم الأخلاق في الدنيا والآخرة، خذ العفو وأمر بالعرف( )، وأعرض عن الجاهلين[٢] وهو يا محمد أن تصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك»( ). ٣

قال غيره: ما أحسن( ) ما دله عليه فأمره، فالذي يكون من اللوازم، وإلا فهو في أخلاقه من أنواع المكارم، وللمؤمنين في رسول الله أسوة حسنة في كل حالة، إلا ما [صح أنه]( ) خص به دون غيره من[٥] أمته، ألا وإن من أخلص لله في سره وعلانيته، وعفا عمن ظلمه ولم يمنع من حرمه ولم يقطع من صرمه، في موضع لزومه أو جوازه له في يومه لما به من فضل ربه لا لما سواه من أمر دنياه، فقد بلغ في إحسانه أرفع درجة تكون له( ) في أخراه، وإن [أراه]( )[٦] لما عداه؛ فلا ٧

( ) أخرجه بلفظ: «بتسع خصال» كل من: ابن قتيبة في عيون الأخبار، ١٣٥/٢؛ وابن الدنيا في إصلاح المال، باب القصد في المال، رقم: ٣١٢، ٣٢٥/١؛ وأورده الماوردي في أدب الدين والدنيا، ٣٨٦/١.

( ) ث: بالمعروف. ٢

( ) أخرجه بمعناه كل من: الطبري في تفسيره، تفسير سورة الأعراف، رقم: ١٥٥٤٧؛ وابن أبي حاتم في تفسيره، تفسير سورة الأعراف، ١٦٣٨/٥؛ وعبد الرزاق في تفسيره، تفسير سورة الأعراف، رقم: ٩٧٤.

( ) ث: أحسب. ٤

( ) زيادة من ث. ٥

( ) زيادة من ث. ٦

( ) ث: أراده. ٧

شك فيه أنه لغيره، وما له في الآخرة من خلاق، على ما فعله من سوء أخلاق، وإن أشرك معه [أحدا من عباده]( )؛ فهو الغني عن الشركة، والرد أولى ما به لفساده، ومن أبقى على نفسه من دينه مثقال ذرة لم يؤده قبل حينه، وأصر عليه في جهله أو علمه فليس بمخلص في حكمه، وأنى له بعد موته على ما به من ظلمه وتلافيه ثم قضاء أو يجوز أن يكون في الآخرة، وليس هي إلا دار جزاء على ما كان في الدنيا في عمل في إصابة أو زلل، فليحرص على أن يكون في مقام الإخلاص ما دام في الحياة، فإن من ورائه الفوز بالخلاص، وإلا فليس بعد الوفاة إلا الجزاء بما قدمته يداه من خير أو شر يلقاه، ومع هذا، فإن قدر على أن يكون صمته فكرا، وقوله ذكرا، ونظره عبرة، وفعله شكرا، ليس له في نفسه إرادة إلا ما يكون من أنواع العبادة، إن تحرك فللّه، وإن سكن ففي الله، فقد أعطى الربوبية حقها من العبودية، فهو عبد الحق صدقا، إذ قد صار له بالكلية حتى لم يبق فيه لغيره بقية، فاعرفه حقا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: في اعبادة.

الباب التاسع عشر في الرياء

ومن جواب الشيخ الفقيه صالح بن سعيد الزاملي: وما تفسير هذه المسألة: قال النبي ﷺ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، وهو الرياء، والشهوة الخفية، والنعمة الملهية»[1]؟

الجواب: إن معنى ذلك على ما سمعته من الأثر أن يكون الرجل يصلي في خلوة، ويحب في قلبه أن يعلم الناس أنه يستر أعماله ليحمدوه على ذلك، والله أعلم.

قال غيره: وهو الشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس الخروصي: نعم، صحيح، لأن من الشهوة الخفية أن يحب من الناس الإطلاع على ما به من الخصوصية عموما لما ظهر من أعمال أو بطن من أحوال، ألا وإن الرياء ربما دخل عليه من حيث لا ينظر الخلق إليه.

وأما النعمة الملهية؛ فهي ما قد امتن بها على عبده فأغفلته عن ذكره، وألهته عن القيام بشكره[2]، والعياذ بالله من نعمة مورثة لنقمة، فهذا ما عندي، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: ومنه: و[3] فيمن يعارضه الرياء في أشياء يعملها في بعض

---

(1) أخرجه بلفظ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عليكم الرياء والشهوة الخفية» كل من: البيهقي في شعب الإيمان، باب إخلاص العمل لله عز وجل وترك الرياء، رقم: ٦٤٠٥؛ وأبي نعيم في الحلية، ١٢٢/٧.

(2) هذا في ث. وفي الأصل بالشكر.

(3) زيادة من ث.

الأوقات، وينفيه بجهده[١]، أيكون مأثوما أم لا؟ **الجواب**: لا إثم عليه، والله أعلم.

قال غيره: إن هذا إلا موضع أجر لما به من مجاهدة في دفع ما ورد على قلبه من نحو هذا، لا موضع إثم لعدم ما فيه من ظلم، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وسألته عن الذي يغضب من الكلام القبيح، ويفرح بالمدح، أيجوز له ذلك أم لا؟ **قال**: أما غضبه من الكلام القبيح؛ فلا يضيق عليه ذلك عندي، وأما الفرح بالمدح؛ فلا يجوز إذا فرح وساعده هو على ذلك، وأما إن دخل الفرح في القلب وهو لا يريد ذلك؛ فلا يضيق عليه ذلك.

قال غيره: نعم، إلا[٢] أنه إذا فرح به من حيث أنه نعمة من ربه /١٢٩/ أوصلها إليه على لسان من أثنى عليه بما هو فيه، فعسى أن لا يضيق على العبد أن لا يرده، لأنه إنما كان فرحه لما أهداه إليه مولاه، لأنه هو الذي سخره يومئذ لما أظهره بعد أن أقدره، وما لم يسكن إليه حتى يخرجه من حق إلى باطل؛ فعندي أنه لا يضره على هذا ما به[٣] يفرح فيسره، وإن مدحه بما ليس فيه؛ فهو من الكذب على حال، والرد له أولى ما به لمن قدر على رده إليه.

ومن القول الصحيح في الغضب على ما يكون من الكلام القبيح؛ أنه لا لوم فيه ما لم يبلغ به إلى ما لا يجوز له، وإلا فهو في موطن الحق محمود، وإنما يذم ما قد خرج عنه إلى غيره من الباطل، فإنه في قبيحه مذموم، وعلى أهله مردود، والله

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: بجلده.

(٢) زيادة من ث.

(٣) زيادة من ث.

أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: ومن جواب الشيخ خميس بن سعيد بن علي الرستاقي: وفيمن عارضه -أجارك الله- الرياء في شيء من أعماله أو أقواله، وهو يدافع ذلك، وربما غفل في شيء منه عن المدافعة، وحين ذكر، تاب إلى الله تعالى ﷻ، أيحبط عمله ذلك أم لا؟

الجواب -وبالله التوفيق-: أرجو أنّ العبد لا يؤاخذه الله تعالى إلا بذنب قصد إليه وتعمده، وأراد به الرياء قصدا منه لذلك، وأما إذا كان اعتقاده في عمله أنه طاعة لله، ومخلصا بعمله لله لا للرياء ولا للسمعة، و لا لأجل شيء من أمور الدنيا، فعارضه الشيطان في ذلك، وغفل عن المدافعة؛ فأرجو أن لا يؤاخذ بذلك، وهذا ما لا يسلم منه إلا من عصمه الله، والأكثر على هذا، وطبعهم على هذا من الغفلة، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قال غيره: صحيح؛ لأن أنواع الرياء عديدة، والبلية بها شديدة، وقد يعارض الشيطان على كرهه الإنسان إلا أنه والحمد لله ما لم يتابعه إلى ما دعاه إليه؛ فلا شيء عليه، فإن هو أصغى على ما قد أمره به، فأتبعه عالما أو جاهلا، فالرجوع إلى الله عما نواه أو كان له فاعلا ولابد، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: ومنه: فيمن ترك شيئا من أفعال الطاعة حياء من الناس، أيضيق عليه، وتلحقه معاني الرياء أم لا؟ ومثل ذلك: من خرج إلى مسجد ليصلي فيه غير الفريضة، فوجد فيه ناسا، وتركه حياء أو أراد سترا لنفسه، وخرج[1] إلى غيره من المساجد أو ترك ذلك، وكذلك من يقرأ القرآن، وحين

---

[1] ث: وذهب.

يحضره الناس، ترك القراءة؛ لأنه يستحي ويتخجل( ) بحضرة الناس الكثير، كذلك من أراد أن يعطي أحدا شيئا، ويستحي أن يعطيه بحضرة الناس، أيضيق عليه هذا الوصف إذا ابتلي به أم لا؟

الجواب -وبالله التوفيق-: إن الذي جاء به الأثر: من عمل شيئا من الطاعات والعبادات لأجل الناس؛ فقد أشرك في عمله غير الله، والله غني عن عمل العبد، لا يقبل الله إلا ما كان خالصا له من أعمال العبادة، وأما إن ترك شيئا من أعمال الطاعات لأجل الناس؛ فذلك من أسباب الرياء، ولكن لا يعمل لأجل الناس، و( ) لا يترك عمل الطاعة لأجل الناس، ويدافع عن نفسه النيات الفاسدة، [والإرادات الفاسدة]( )، ويذكر ضعفه وقدرة الله عليه، وافتقاره إلى الله، وعظم منته وإنعامه عليه، لأن عمله لا يقوم بأقل نعمة أنعمها الله عليه، ويعلم أن الله غني عن عباده، وهو الفقير إلى الله ﷻ.

قال غيره: نعم، **قد قيل في الطاعة**: إن عملها من أجل الناس شرك لغير الله في العمل، وإن تركها من أجل الناس رياء، وإنه لمن قول الأولى، فينبغي على هذا له أن يقوم بها لله وحده، فيجعل في نفسه من حضره أوّلا من أبناء جنسه مثل الحجر أو ما يكون من أنواع الشجر، في معنى القدرة على /١٣٠/ النفع والضرر( )، فإن منعه فرط الحياء٤من نفله أو أنه أراد أن يسره عن الغير لما في إخفاء فعله من زيادة في فضله، فعسى أن لا يدخل عليه على هذا معنى الرياء،

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يحجل.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الضر.

مالم يتركه خوفا من المذمة، بأن يقال بإنه مراء في فعله، فإما أن يعمل أو يدع ما له أو عليه من أجله أو يضيع ما قد لزمه لحياء أفرط عليه، فلا وجه فيه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: روي عن النبي ﷺ: «إن الله سبحانه يقول: أنا أغنى الأغنياء عن الشريك، من عمل عملا أشرك فيه فنصيبي له فأني لا أقبل إلا ما كان خالصا»([1]).

قال غيره: وفي هذا ما دل على أن كل ما يكون من عمل لا لله وحده؛ فهو لرده عليه من العناء الذي لا خير فيه، لأنه لا حاصل له إلا النكال([2]) في يوم الجزاء، فاحذر يا هذا من الرياء، فإنه في أنواع الأعمال من هذا الباب على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «أخوف ما أخاف عليكم الرياء ودقائقه»([3]).

قال غيره: لأنه يدخل على جميع الأعمال ما عدا النيات على ما هي به من الأحوال إلا على قول من يذهب من القوم "إلى أن كل ما كان لغير الله من عمل فهو رياء، وعمله هباء"، فإنه على قياده يأتي على ما بها إن صح، وإلا فهو كذلك، وما دخل عليه؛ أفسده على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وقال الطَّيِّلاِ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: وما

([1]) أخرجه بلفظ قريب كل من؛ مسلم، كتاب الزهد والرقائق، رقم: ٢٩٨٥؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢٠٢.

([2]) هذا في ث. وفي الأصل: النكا.

([3]) تقدم عزوه بلفظ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر».

الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال «الرياء». يقول الله ﷻ يوم القيامة إذا جاز العباد بأعمالهم: «اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون لهم في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم الجزاء»[1].

قال غيره: ألا وإن الأصل في الشرك بالله هو أن يجعل معه شريكا في شيء، فإن كان في العمل بالطاعة فهو الشرك الأصغر، وإن جاوزه إلى ما فوقه من الشركة في الإلهية فهو الأكبر، والمرائي في عمله لما أن أشرك فيه مع الله غيره دخل عليه من الشركين ما صغر، لأنه لم يتعداه إلى ما كبر، والله أعز من أن يقبل من عبده إلا ما كان لوجهه خالصا، وفي الرد ما دل على كون الطرد المقتضي لوجود البعد، وكفى به خزيا لأهله، فلهذا[2] مع ما به من دقة في غوائله يدخل في العمل على عامله خافه عليهم ﷺ فأنذرهم في هذا بما به أخبرهم، لأنه الناصح الأمين، وحقّ في هذا ومثله أن يخاف على ما به من بطله، فإنه يفسد العمل، كما يفسد الرهج العسل، حتى يصير من بعد الشفاء إلى طبعه سما مهلكا، والعياذ بالله من الشقاء، والله الموفق، فينظر في ذلك.

مسألة: يروى عن النبي ﷺ: «إن المرائي يوم القيامة ينادى بأربعة أسماء: يا فاجر، يا كافر، يا غادر، يا خاسر، ضل سعيك، وبطل عملك، فلا خلاق لك، التمس الأجر ممن كنت تعمل له يا غادر»[3].

---

(1) أخرجه بلفظ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عليكم الرياء والشهوة الخفية» كل من: البيهقي في شعب الإيمان، باب إخلاص العمل لله عز وجل وترك الرياء، رقم: ٦٤٠٥؛ وأبي نعيم في الحلية، ١٢٢/٧.

(2) ث: هذا في ث. وفي الأصل: فلذا.

(3) ورد في مسند الربيع، رقم: ٩/٣٦.

قال غيره: هذه والله هي المعصية الكبرى، مع ما به من حسرة على ما جرى، وفضيحة بين الورى، فاتقوا الله يا أهل( ) الألباب( ) في الأمر والنهي، ولا ٢ تركنوا إلى هذه الدنيا، فإنها دار فناء، فكونوا منها على حذر، وإياكم والكبرياء، والعجب والرياء، وجميع ما كبر من المعاصي أو صغر، فإن الخلاص لا يكون إلا لمن لازم الإخلاص بإخراج الخلاص عن معاملة الحق، فليعمل( ) كل منكم لربه ٣ فيما يأتي أو يذر، فإن الغير لا يغني من الله شيئا، فإن عصاه فليرجع بالتوبة إليه لرضاه، وإلا فالهلاك في النار من وراء الإصرار، والعياذ بالله من ذلك.

مسألة عن الشيخ العالم أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: وعن الرياء في العمل بالطاعة من فاعله، [ما هو]( )؟ عرفني به مأجورا؛ **قال**٤: فهو أن يعمل ما له أو عليه /١٣١/ لرجاء حمد أو يتركهما مخافة ذم، إلا أنه من( ) مثله في هذا، فاعرفه، فإن في الأول شركا لغير الله دون الثاني فإنه رياء محض.

وفي قول آخر: عن القوم: إن كل ما كان لغير الله من عمل فهو رياء.

قلت له: وما خطر له من هذا بقلبه في شيء من أعماله فنفاه ولم يعمل به ولم يعزم عليه؟ **قال:** فهو من جملة جهاده في ربه؛ فلا شيء فيه، إلا ما يكون له من أجر على ذلك.

قلت له: فإن فعل ما دعا إليه الشيطان من هذا فدله عليه؟ **قال:** فلابد فيه

( ) هذا في ث. وفي الأصل: هلا.

( ) ث: الباب. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فاليعمل.

( ) زيادة من ث. ٤

( ) زيادة من ث. ٥

من الاستغفار والتوبة إلى الله بلسانه في الليل والنهار، إلا لمانع له( ) منهما في زمانه لفظا، فيجزيه ما عقده في قلبه من توبة إلى ربه ولابد وإلا هلك، وفي هذا ما دل بالمعنى على تحريمه، وذم ما( ) به وتأثيمه، فينظر فيه فإنه كذلك.

قلت له: فهل له تأثير في العمل أم لا؟ **قال:** نعم، إنّ له أثرا قويا حتى أنه يأتي عليه من أصله، فيجره في إحباط له بلا مراء يصح فيه من قائل أبدا.

قلت له: وما الذي يدل في برهانه على ذمه وتحريمه في إحباط العمل به وبطلانه؟ **قال:** إن في الآي والخبر ما يدل على( ) عدله على هذا كله، مثّل قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾[الماعون:٤-٦]، وقال النبي ﷺ: «إنّ المرائي [يوم القيامة ينادى]( ) بأربعة أسماء: يا فاجر، يا كافر، يا غادر، يا خاسر، ضل سعيك، وبطل عملك، وحبط أجرك، اذهب فخذ أجرك ممن كنت تعمل له»( ).

قلت له: فهل من زيادة فيه على هذا يوجد فيها أم لا؟ **قال:** نعم، هي عن حكم الله في غير موضع من قوله، وأخرى في الحديث عن رسوله مع ما فيه من قول المسلمين في آثارهم، وكفى بها من قولهما دليلا لمن يعقل، وإلا فلا يغني كثرة ما ينقل من الآيات والأخبار وصحيح الآثار عن قوم لا يؤمنون.

قلت له: ويكون في كل من القول والعمل أم لا؟ **قال:** نعم، هو كذلك، ولا

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: من. ٢

( ) ث: في. ٣

( ) ث: ينادى يوم القيامة. ٤

( ) تقدم عزوه. ٥

أعلم أنه يختلف في ذلك.

قلت له: فيدخل على الإنسان في أصل الإيمان لفظا باللسان، وعملا بالأركان؟ **قال:** فالذي عندي فيه؛ أنه يدخل عليه إذ قد يؤمن يومئذ ظاهرا في حال، لكي يقال "إنه مؤمن"، وقلبه خال كما يدخل على ما يكون به من أعمال.

قلت له: ويكون في النية أم لا؟ **قال:** **قد قيل فيها:** إنه لا يدخل عليها. **وعلى قول آخر:** فيجوز لأن يلحقها إن صح ما فيه أن جميع ما كان لغير الله تعالى رياء، وينظر فيه.

قلت له: ويدخل في الناس في الأعمال الدنيوية كما في الأعمال الدينية أم لا؟ **قال:** نعم، يدخل عليهم في الأمرين جميعا، ولا نعلم أن أحدا يقول بغير ذلك.

قلت له: وعلاجه لازم لمن بلي به في الحال؟ **قال:** نعم، لأنه داء مهلك في المآل إلا أنه والحمد لله قابل الزوال، فلابد من علاجه وإلا فالهلاك، فاحذر من أن يدخل عليك في شيء من الأعمال، والله الموفق للخير. (انتهى ما نقلته[1] من هذه المسألة).

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد الزاملي: وفيمن أراد أن يعمل طاعة، مثل: الآذان، والصلاة، وغيرهما، ورده الحياء، أو[2] رأى في ذلك المكان ناسا ورجع أيأثم أم لا؟

---

[1] ث: نقلناه.

[2] ث: كتب فوقها: (خ: إذا).

الجواب: فيما عندي إن كان رجعته عن هذه الطاعة لئلا يقول الناس: "إنه يصلي ويؤذن"، ويسخروا؛ فهذا عندي لا ينجو من الإثم؛ لأن بعض الناس يكرهون الصلاة وذكر الله، ويسخرون بمن فعل ذلك، وإن كان رجعته من أجل أنه يخجل عند حضرة الناس، ولا يحسن الصلاة بحضرتهم من كثرة الخجلة؛ فهذا لا يأثم عندي، لأن هذا طبع في بعض البشر، يخجلون عند كثرة الناس، والله لا يكلف نفسا إلا وسعها.

قال غيره: وهذا حسن المعنى /١٣٢/ من قوله؛ فهو صحيح؛ لأن ما دخل عليه من الحياء المانع له من تلك الطاعة لا من فعله؛ فهو إذا من عذره مالم يضيع لازما ليس له أن يتركه من أجله( )، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة عن الشيخ خميس بن سعيد: وهل يجوز للإنسان أن يذكر الذي أعطاه، مثل: أنه عوتب، "ما لك لا تعطي فلانا"؟ فقال: "قد أعطيته كذا وكذا" أم لا يجوز ذلك؟

الجواب: إن لم يرد بذلك رياء ولا سمعة؛ فلا يضيق ذلك، وقد قال الله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[البقرة:٢٧١]، ورغب النبي ﷺ في كتمان الصدقة، فقال: «ورجل تصدق فلا( ) تعلم شماله بما أعطت يمينه»( )، وكلام هذا معنا، وأكثر ما جاءت الآثار

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أجهله.

( ) ث: فلم. ٢

( ) أخرجه الربيع، باب في الولاية والإمارة، رقم: ٤٨؛ والبخاري، كتاب الزكاة، رقم: ١٤٢٣؛ ومسلم، كتاب الكسوف، رقم: ١٠٣١.

بتفضيل الكتمان على الإظهار إلا أن يظهر ذلك على [أن يقتدي](١) الناس به، فيكون الإظهار(٢) أفضل، والله أعلم.

قال غيره: وجدت عن بعض أهل الخلاف: إن الصدقة الفرضية إعلانها أفضل من إخفائها، والصدقة النفلية إخفاؤها أفضل من إعلانها، وهذا عندي صحيح، والله أعلم.

مسألة: ابن عبيدان: وفيمن يحسن صوته، عند قراءة(٣) القرآن، وقراءة الشعر، [ويعجبك](٤) أن يستحسن الناس منه ذلك لتقوى رغبتهم في استماع ما يقرأه، والإنصات إليه؟ **قال**: إذا لم يرد بذلك رياء ولا سمعة، وإنما أراد يخشع قلوب الصالحين السامعين لذكر الله ﷻ؛ فجائز ذلك، والله أعلم.

مسألة: وفي كتاب إحياء علوم الدين: فإن قلت: فالرياء حرام أو مكروه أو مباح أو فيه تفصيل؟ **فأقول**: فيه تفصيل، فإن الرياء هو طلب الجاه، فإما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات، فإن كان بغير العبادات؛ فهو كطلب الحلال من المال؛ فلا يحرم من حيث أنه طلب منزلة في قلوب العباد.

قال غيره: ولعله سعيد بن أحمد الكندي: وذلك كمثل سؤال يوسف عليه السلام حين قال للملك: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾[يوسف:٥٥]، وكذلك قوله: ﴿لَا يَأۡتِيكُمَا طَعَامٞ تُرۡزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأۡتُكُمَا

(١) ث: نية ليقتدي.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: الأضها.

(٣) ث: تلاوة.

(٤) زيادة من ث.

بِتَأۡوِيلِهِۦ قَبۡلَ أَن يَأۡتِيَكُمَاۚ ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّيٓ﴾[يوسف:٣٧]. وقول إبراهيم عليه السلام: ﴿قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ﴾[مريم:٤٣]، وهذا معنى ليس يطلق عليه اسم الرياء، ولكنه إخبار صدق، وممن أخبر به، والله أعلم. **(رجع)**.

الباب العشرون في الصبر

قال النبي ﷺ: «الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله»([1]).

قال غيره: وهو الشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس -فيما أحسب-: الله أعلم لأي شيء صار نصف الإيمان، ورسوله أدرى بمعنى ما قاله، فإن صح عنه فهو الموكل بالبيان، والذي فيه يتوجه لي أن الدين في أصله مبني من علم وعمل، لابد في موضع لزومه من الصبر على فعله، فهو إذا على هذا نصف الإيمان؛ لأن القول والعمل والنية من الأعمال، وإنها من جملة ما له من الأركان، فلا يصح [لزومه بعد ثبوتها]([2]) لإنسان إلا بها قطعا في كل زمان، ولما كان اليقين في هذا مناطا بالمعارف الإلهية التي هي الأصل في العبودية؛ لم يصح إلا به، لأن الشك في أصل الدين أو في شيء منه مبطل له في الحين، فأنى يقوم على هذا بغير يقين، كلا فإن ما عداه فرع له، وفي هذا ما دل فيه على أنه أصله الذي عنه نشأ فهو كله، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «من أقل ما أوتيتم اليقين وعزيمة الصبر»([3]).

قال غيره: لأنهما نفس الشكر، فاليقين هو الأصل لفرع الصبر والجنة ثمرتها، فكيف لا يكون على هذا قليلا في الناس، والله يقول: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ

([1]) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، رقم: ٤٤٤٨؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ١٥٨، وبدون لفظ: «كله» أخرجه الطبراني في الكبير، رقم: ٨٥٤٤.

([2]) ث: ثبوته بعد لزومها.

([3]) أورده الغزالي في إحياء علوم الدين، ٤/٦١؛ والسبكي في طبقات الشافعية، ٦/١٤٤؛ وذكره العجلوني في كشف الخفاء، رقم: ٨٠٢، ١/٢٦٠.

ٱلشَّكُورُ﴾[سبأ:١٣]، ألا وإن من عرف ربه ونفسه وما أعده في الآخرة لمن أطاعه فوعده، ولمن عصاه فتوعّده، فلابد وأن يصبر على تحمل ما به تعبده لأدائه إليه كما هو عليه في إخلاص رجاء ثوابه، وخوفا من عقابه، حتى يلقاه على ما يحبه /١٣٣/ ويرضاه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «الصبر كنز من كنوز الجنة»( ). ١

قال غيره: وفي هذا ما يدل بالمعنى على فوز من بلغ إلى هذا المكنوز( )؛ لأنه من جملة ما فيها من الكنوز، فالوصول إليه مقتض في كونه نفس الظفر بها على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة عن الحسن: الصبر صبران: صبر عند المصيبة، وصبر عما( ) نهاك الله عنه، وهو أفضل.

قال غيره: مواضع فرض( ) الصبر على العبد ثلاثة: ما أصابه في نفس أو مال، وأداء ما عليه، وترك ما ليس له على حال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: روي عن النبي ﷺ: «المحبة أساس المعرفة، والثقة علامة اليقين والرضى بتدبير الله»( ). ٥

قال غيره: الله أعلم، والذي لا مرية فيه أن من عرف ربه مال إليه فأحبه،

( ) أورده الغزالي في الإحياء، ٤/٦١.

( ) ث: المنكوز. وفي الأصل: المكلنوز.

( ) في النسختين: عندما. ٣

( ) زيادة من ث. ٤

( ) لم نجده. ٥

ومن أيقن بوعده وثق به لصدقه في الوعد والوعيد، ومن استسلم إليه( ) رضي عنه في تدبيره بكل ما يجري عليه من تقديره، لأنه أعلم بما هو أصلح لعبيده، ومن رأى في طي بلائه صبر على قضائه، وبلغ به إلى أن لا يختار لنفسه إلا ما اختار له، فلا يكره شيئا من أمره حلوه ومره، فإما أن يحب من لا يعرفه فيثق به ويرضى عنه، فعسى أن لا يصح تصوّره في وصفه، لأن هذه لا تكون إلا من( ) علم، وإلا فلا يكون لها من غير ما شك، لأنها من ثمراته في قوله حزم، وجميع الأعمال ما ظهر منها أو بطن على هذه الحال، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وقال أبو الدرداء: ذروة الإيمان أربع: الصبر للحكم والرضى بالقضاء، والإخلاص، والتوكل، والاستسلام.

قال غيره: صحيح، والذي **معي** في هذه أنه لا يصح لإنسان بما دونها بعد لزومها بقاء إيمان، لأن [من كره]( ) ما أنزل الله به ولم يصبر٣ لحكمه، وأشرك في عمله( ) غيره أو ضيع شيئا مما لزمه في جهله أو علمه أو اعتمد( ) على ما سواه ٥
أو أنه أبى أن يستسلم لأمره في كل ما أمضاه، فإيمانه هباء وأعماله عناء، وفي هذا ما يدل على أن الصبر في الله على بلائه، والاستسلام لأمره، والرضى بقضائه، والتوكل عليه لازمة لمن بلي بها، ولا بد له من تأديتها إليه، وإلا فلا إيمان له، ألا وإن الإخلاص روح الأعمال، وما خلى فكونه عنه لم يقبل على

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: عن. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مركره.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عمله.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: اعمد.

حال منه، وكان الرد له أولى ما به والعياذ بالله من شره في المآل، والله الموفق بخير فينظر في ذلك، انقضى. وهذا الرد عن أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي، فيما أحسب لأني نقلت ذلك من تأليفه وتصنيفه، فينظر في ذلك، وفي جميع ما نقلته في هذا الكتاب عن أصحابنا وعن قومنا ولا يؤخذ منه إلا ما صح عدله.

مسألة: لعله عن النبي ﷺ: «إن الله تعالى يبغض الوسخ والشعث»( ).

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: المعنى التنبيه على قلة كتمان الورع، فلا يظهره باللباس، والرياء في الورع حرام، وأما اللباس فلا يحرم الرياء به، لأنه ما يزين المرء لباسه إلا لأجل الناس، إلا أهل المعرفة فربما ينوون به حفظا لجاههم، لأن على المرء حفظ جاهه ندبا، فلا يتعمد إلى فعل ما يزيله عنه مما لا ضرر عليه في تركه، والله أعلم. **(رجع)**.

( ) أخرجه: البيهقي في شعب الإيمان، باب اللباس والزي والأواني، رقم: ٥٨١٥.

الباب الحادي والعشرون في الكبر

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله ﷻ: الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدا منهما ألقيته في نار جهنم»[1].

قال غيره: وهو الشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس الخروصي -فيما أحسب-: صحيح، لأنهما من صفات الربوبية، والعبد من شأنه التواضع في العبودية، والاستكانة تحت الأوامر الإلهية، فإن نازعه في واحد منهما استحق الطرد عن بابه، لأنه في سوء آدابه قد[2] أتى ما ليس له ظلما، وعدوانا يورثه إثما، وفي هذا ما دل على تحريمهما، وهلاك من ركبهما في دين أو رأي، /١٣٤/ أو دان بحلهما، فإن رجع فتاب إلى ربه، وإلا فالنار أولى ما به، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيامة في صورة الذر، يطأهم الناس لهوانهم على الله»[3].

قال غيره: وفي هذا ما يدل على ما يلقونه من الذل والخزي والهوان، بدلا من التجبر[4] والتعزز، والكبر على الحق أو على أحد من الخلق لا على ما جاز،

---

(١) أخرجه كل من: أبي داود، كتاب اللباس، رقم: ٤٠٩٠؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٧٤، ٤١٧٥؛ وأحمد، رقم: ٨٨٩٤.

(٢) زيادة من ث.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٩٢؛ وأحمد، رقم: ٦٦٧٧؛ والنسائي في الكبرى، كتاب الرقائق، رقم: ١١٨٢٧.

(٤) ث: التكبر.

ولابد فإن من حق العاصي أن يذلّ فيُهان، وعلى قدر الترفع في المعاصي، يكون النزول يوم الأخذ[1] بالنواصي والأقدام، وهذا ما لا شك فيه أنه من قبيح الآثام، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: وقال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»[2].

قال غيره: صحيح، لأن أصل الكبر في القلب على حال، وثمرته ما ظهرت [...][3] على الجوارح من أعمال، ومن تكبر في نفسه لما قل من أنواعه أكثر[4]؛ فلابد من أن يؤخذ به، إلا من رجع إلى ربه، وإلا فالمتلطخ بشيء من الأقذار، لا يصلح لقرب الملك العزيز الجبار، إلا من بعد التوبة والاستغفار، وإلا فالبعد له عن دار ثوابه، مع الإصرار على ذنبه، أولى ما به، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «من لعق إناءه، وخصف حذاءه، وشمر رداءه، وحمل شراءه؛ رمى الكبر وراءه»[5].

قال غيره: وهذا من التواضع الموجب على الخصوص في هذه المواضع لزوال الكبر فيها عن فاعلها، لا على العموم لأنواع ما يكون به التكبر في الإجماع، إذ

---

(١) ث: يؤخذ.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٩١؛ وأبو داود، كتاب اللباس، رقم: ٤٠٩١؛ والترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ١٩٩٨.

(٣) ث: بياض بمقدار كلمتين.

(٤) ث: أو كثر.

(٥) أورده ابن حجر في الإصابة بلفظ: «من حلبَ شاتَهُ ورقعَ قميصَهُ وخَصفَ نعلَهُ وأكلَ مع خادمِهِ وحملَ من سوقِهِ فقد بَرِئَ منَ الكبرِ»، ١/٥٧٣.

قد يكون بغيرها مع البراءة منه ثم، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة عن ابن عمر أن النبي ﷺ أنه قال: «من لبس الصوف، وانتعل المخصوف( )، وركب حماره، وحلب شاته، وأكل مع عياله فقد تواضع( ) لله من الكبر، إني عبد وابن عبد أجلس جلسة العبد، وآكل أكلة العبد»( )، و«لم يأكل طعاما إلا وهو جاث على ركبتيه»( ). ٤

قال غيره: وهذا من الخاص في اللباس، والنعال، والركوب، والجلوس، والأكل عند العيال، والحسب على ما أراه في الحال، إن صح لما قد تعاطاه من الأفعال في ثوبه، ونعله، وركوبه، وجلوسه، وأكله، وإقراره على نفسه أنه عبد في أصله، تواضعا لله في هذا كله، لا من العام لجميع ما به يتكبر من شيء، فيبرأ بفعله من أنواعه كلها، فإنه ربما أتاها، فتواضع فيها من له كبر في غيرها، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة من الأثر: وكيف صفة الكبر الذي ذكره رسول الله ﷺ: «من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لم يدخل الجنة»( )؟ ٥

الجواب -وبالله التوفيق-: إذا أنِف من قبول الحق إذا أُمر بمعروف أو( ) نهى

( ) ث: الحصوف. وفي الأصل:١الخصوف.

( ) ث: بياض بمقدار كلمتين. ٢

( ) أخرجه تمام في الفوائد، رقم:٤٦٢٣. وأخرجه بمعناه كل من: الطبراني في الكبير، رقم: ٦٦٦٨؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الملابس والزي والأواني، رقم: ٦١٦٤.

( ) أخرجه بمعناه كل من: تمام في الفوائد، رقم: ٥٠١؛ وابن عساكر في مدح التواضع، ٤٣/١.

( ) تقدم عزوه بلفظ: «لا يدخل الجنة من كان...».

( ) هذا في ث. وفي الأصل: و.٦

عن منكر، فهذا لا يجوز، وهو داخل في الكبر، ولا يخفى عليك أحوال أهل الكبر، والله أعلم.

قال غيره: نعم، وقد يتكبر في نفسه على الخلق، بغير هذا، لا على ما جاز في الحق، والله أعلم، فينظر في ذلك. (وهذا الرد عن أبي نبهان فيما أحسب؛ لأني نقلت ذلك من تأليفه).

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اجتنبوا الكبر، فإن العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله: اكتبوا عبدي هذا من الجبارين»[1].

---

(1) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب البر والصلة، رقم: ٢٠٠٠؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٦٢٥٤، ٢١/٧.

الباب الثاني والعشرون في مدح التواضع

ومن تأليف الشيخ العالم أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه: «ما لي لا أرى عليكم حلاوة العبادة؟» قالوا: وما حلاوة العبادة يا رسول الله؟ **قال**: «التواضع»( )، وقال ﷺ: «أوثق عرى الإسلام /١٣٥/ الحب في الله، والبغض في الله، وأفضل العبادة حسن الظن بالله، وحلاوة العبادة التواضع»( )، وفي هذا من قوله حلاوة العبادة التواضع ما يدل على أنه ما خفي( ) من العبادة عنه، فلا حلاوة له في كل المواضع، إذ لا يليق بالعبودية إلا أن تذل لمن له حكم الربوبية، فتدع التعاظم على أحد من خلقه إلا من يكون التكبر عليه من حقه، ألا وإن الحب في الله والبغض فيه من أوثق العرى في دين الله، لمن تمسك بهما من الورى لما بهما من ولاية أوليائه وعداوة أعدائه، بما فيهما من حق في موضع لزومهما أو ما يكون من جوازهما، ولا شك في أنهما من أركان دين الله، ومن الواجب على العبد لربه أن يحسن الظن به، ومن الكبائر ما على العكس من هذا؛ فهو من الحرام في دين الإسلام، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: قال رسول الله ﷺ: «ما وضع عبد نفسه إلا رفعه الله، وما

( ) أورده الغزالي في الإحياء، كتاب ذم الكبر والعجب، ٣٤١/٣؛ والسبكي في طبقات الشافعية، ١٧٤/٦؛ والعراقي في المغني، ٧٤/٥

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود الطيالسي، رقم: ٣٧٦؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢١٠٦٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٤٤٧٩.

( ) ث: خلا. ٣

رفع عبد نفسه إلا وضعه الله»[1].

قال غيره: نعم؛ لأن عز الربوبية يقتضي في حكمه ذل العبودية، و[2] لكل ما له على الخصوص من كل وجه في القضية، وعلى العبد أن يعرف قدره، فلا يجاوز موضعه إلى ما وراءه تأدّبا، فإن امتثل أمر مولاه؛ كان من حقه أن يرفعه، وإن أبى إلا أن ينازعه من صفاته ما ليس له فيكون معه أو أن يخالفه في شيء؛ فهو أهل لأن يضعه، لأنه عبد سوء، قد أنزل نفسه لا في منزلته جزما عدوانا وظلما، ومن حق العاصي أن يوضع فيها جزاء لما قد ترفع، فيقال له على سبيل التهكم: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾[الدخان:٤٩] في دعواك، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: قال النبي ﷺ: «التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة، فتواضعوا يرفعكم الله»[3]، وقال ؏: «من تواضع لله رفعه الله، ومن تكبر وضعه الله»[4].

قال غيره: وفي هذا من قوله ما دل على أن للتواضع في مقام الدين منزلة شريفة في درجة عالية، فمن بلغ إليها بمنِّ الله، فبقي فيها مقيما حتى الوفاة؛ نال

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف بلفظ قريب، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٤١٨. وأخرجه بمعناه كل من: الربيع، رقم: ٧٠٥، ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٧٦؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٤٨٩٤.

[2] زيادة من ث.

[3] ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، رقم: ٨٨٥.

[4] أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم: ٤٨٩٤. وأخرجه بمعناه كل من: الربيع، رقم: ٧٠٥؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٧٦؛ وأحمد، رقم: ١١٧٢٤.

من ربه مرتبة رفيعة، وشرفا عظيما، وعلى من رامه أن يضع نفسه للحق، فلا يتعاظم على أحد من الخلق إلا من تكبر، فإن من حقه أن يحقر، وإلا فلابد له في سلوكه إلى مولاه من أن يغيب عن رؤيتها بعين التعظيم لها، وعلى قدر الوضع يكون الرفع، حتى إذا نزل إلى الفرش، وصل إلى العرش، وإن يكن الأمر بالعكس؛ فعلى مقدار الترفع في النفس، يكون نزولها، حتى تنتهي إلى أسفل سافلين، بدلا من عليين، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال عليه السلام: «التواضع للمتواضعين تواضع، والتكبر على المتكبرين تواضع لله»[1].

قال غير: نعم؛ لأنّ من حق المتواضع أن يعز، ومن حق المتكبر على من قدر أن يذل فيحقر، فالأمران هذان من التواضع لله؛ لأنهما من طاعته، وفي هذا ما دل على أن العمل بهما نوع من عبادته، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: قال رسول الله ﷺ: «تواضعوا، ولا يزدري بعضكم بعضا»[2]، وقال عليه السلام: «يا أيها الناس، إني لست أخاف عليكم أن تحتقروا أعمالكم،

---

(1) أورده السيوطي في لباب الحديث بلفظ: «إذا رأيتم المتواضعين من أمتي فتواضعوا لهم وإذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم»، ١/٢٤. وأورده السبكي في طبقات الشافعية الكبرى، ٦/١٧٤. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان موقوفا بلفظ: «التَّكَبُّرُ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ»، باب حسن الخلق، رقم: ٧٨٨٥.

(2) أخرجه بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا، وَلَا يَبْغِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْض» كل من: ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢١٤؛ والطبراني في مسند الشاميين، رقم: ٢٣٦١؛ وإسحاق بن رهويه في المسند، رقم: ٤٠٥.

ولكن أخاف عليكم أن تزكوا أنفسكم»[١].

قال غيره: وتالله ما خافه عليهم إلا لما به من مخافة على من فعله؛ فهو موضع خوف على حال، لأن من زكى نفسه الأمارة له بالسوء، لابد وأن يكون قد رضي عنها لما يظنه لها من منزلة علية، عمي عن رؤية ما لها من صفات رذيئة وأخلاق رذيلة دنية، وأخلاط وبية، يحتاج معها ما كانت في البقاء إلى العلاج، فأين موضع التزكية، على هذا يكون من نظر إلى أخيه المسلم بعين الازدراء فقد حقره، فضيع ما له عليه من حق في تعظيمه له، كما أمر به الله في غير موضع فذكره /١٣٦/ ومن خالف إلى ما ليس له؛ هلك، فأي مخافة أعظم[٢] من شيء يقود من به إلى النار، والعياذ بالله من ذلك.

(رجع) مسألة: أنس عن رسول الله ﷺ: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا، حتى لا يبغي أحد على أحد، ولا يفخر أحد على أحد»[٣]. وفي رواية أخرى عن ابن عمر عنه عليه السلام أنه قال: «إني عبد وابن عبد، والله قد أوحى إلي أن تواضعوا، ولا يبغي أحد على أحد»[٤].

قال غيره: فالإقرار من العبد لمولاه بالعبودية والتواضع لازمان، والفخر والبغي

---

(١) لم نجده.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: أعظيم.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، رقم: ٢٨٦٥؛ وأبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٨٩٥؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢١٤.

(٤) أخرجه بمعناه كل من: مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، رقم: ٢٨٦٥؛ وأبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٨٩٥؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢١٤.

على الغير محرمان، ولابد له من أداء[1] ما عليه، ولا من ترك ما ليس له بحق في الله أو ما دونه من خلق، وقد دله على الأمرين، فإن امتثل؛ صلح لقربه، وإلا فالطرد أولى ما به لبعده[2] من ربه، هذا ما لا يجوز غيره من قول يخالفه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «الكرم التقوى، والشرف التواضع، والغنى اليقين»[3].

قال غيره: قد مضى القول في [هذه لما][4] به قد عرفها من أداة التعريف المخرج لها عن النكرة إلى ما هي به من المعرفة، فعسى أن يجوز في كل منها أن يكون جنسا لما به من أنواع، فدل[5] بلحنه على أنه لا وجود لما به في الخارج عنه، فلا كرم إلاّ لمن اتقى، ولا شرف إلاّ لمن تواضع، ولا غنى إلا لمن أيقن بلا نزاع يمكن أن يصح لمن رامه يوما بعدل في قول فصل، لأن من لم يكن على ثقة من ربه بأنه يفوته ما عنده، لم يزل إلى ما يحاوله من دنياه فقيرا، ومن تكبر في نفسه؛ وضعه الله في أخراه فعاد فقيرا، [ومن أبى من][6] تقواه؛ طرده عن بابه،

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: أذاه.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: لعبده.

(3) أخرجه ابن أبي دنيا في كتاب التواضع والخمول، رقم: ١٥١، ١/١٢٦. وبلفظ: «الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالْكَرَمُ التَّقْوَى» كل من: الترمذي، أبواب تفسير القرآن، رقم: ٣٢٧١؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢١٩.

(4) ث: هذا ولما.

(5) ث: فدل.

(6) ث: أو من.

فأي كرم يكون له في موضع عقابه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: قال النبي ﷺ: «إن[1] من التواضع أن[2] يرضى أحدكم بالمجلس دون شرف المجالس، وأن يسلم على من لقي، وأن يترك المراء ولو كان محقا»[3]. وقال ﷺ: «من ترك لبس جمال، وهو يقدر عليه تواضعا لله؛ كساه الله حلة الكرامة»[4].

قال غيره: وروي أنه: خرج عليه السلام في غزوة تبوك، وعليه جبة صوف، وإزار صوف، وجوارب صوف، وهذا ونحوه لا من اللازم في تقواه، ولكل امرئ في الواسع، وعليه ما نواه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقيل: «إن العفو لا يزيد العبد إلا عزا، والتواضع [لا يزيد العبد][5] إلا رفعة، والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة، فاعفوا يعزكم الله، وتواضعوا

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

[3] أورده العاملي بهذا اللفظ كاملا في وسائل الشيعة، رقم: ٢٠٥٠١.

والجزء الأول: «إن من التواضع أن يرضى أحدكم بالمجلس دون شرف المجالس، وأن يسلم على من لقي» أخرجه بلفظ قريب ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٥٤٩؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب في إخلاص العمل، رقم: ٦٩٢٨، ٥/٣٥٦. وأخرجه الطبراني بلفظ: «إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ لِلَّهِ الرِّضَا بِالدُّونِ مِنْ شَرَفِ الْمَجَالِسِ» في الكبير، رقم: ٢٠٥.

والجزء الثاني: «أن يترك المراء ولو كان محقا» أخرجه بمعناه كل من: أبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٨٠٠؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢١١٧٦.

[4] أخرجه بلفظ قريب كل من: أبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٧٧٨؛ والترمذي، أبواب صفة القيامة، رقم: ٢٤٨١؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٤١٧، ٢٠/١٨٩.

[5] زيادة من ث.

يرفعكم، وتصدقوا يرحمكم الله ويثري أموالكم»( ). ١

قال غيره: صحيح، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «طوبى لمن تواضع في غير منقصة، و( ) أذل نفسه من غير مسألة( )، وأنفق مالا جمعه من[٣] غير معصية، ورحم أهل الذل والمسكنة، وجالس أهل الفقر والحكمة، طوبى لمن أذل نفسه، وطاب كسبه، وصلحت سريرته، وكرمت علانيته، وعزل عن الناس شره، طوبى لمن عمل بعلمه، وأنفق الفضل من ماله، وأمسك الفضل من قوله»( )، وقال عليه السلام: «أرأيتم سليمان بن داود عليه السلام، وما أعطي من الملك؛ فإنه لم يرفع رأسه تخشعا حتى قبضه الله إليه»( )، و«كان إذا رأى مسكينا جلس معه، وقال: مسكين جالس مسكينا»( )، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة عن الشيخ العالم ناصر بن أبي نبهان الخروصي: وسئل ما معنى ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «من تواضع لغني صالح؛ ذهب ثلثا دينه»( ). قال

( ) ورد في مسند الربيع بمعناه:١رقم: ٨٨٥. وأخرجه بمعناه كل من: مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم: ٢٥٨٨؛ والترمذي، كتاب البر والصلة، رقم: ٢٠٢٩.

( ) ث: أو. ٢

( ) ث: مسلبة. ٣

( ) أخرجه البيهقي، كتاب الزكاة، رقم: ٧٧٨٣؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٤٦١٥، ٤٦١٦، ٧١/٥؛ وفي مسند الشاميين، رقم: ٩١٢.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من؛ ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، رقم: ٣٤٢٧٠؛ ونعيم بن حماد في الزهد، ٤٧/٢؛ وأورده ابن عساكر في التاريخ، ٢٧٤/٢٢.

( ) أورده الغزالي عن النبي سليمان في الإحياء، ٢٠٧/٢؛ والرازي في تفسيره، ٢٢٠/٣٢.

( ) أخرجه الشاشي في المسند دون لفظ: «صالح»، رقم: ٦٠٩؛ والسخاوي في المقاصد الحسنة، ٦٣٩/١. وأخرجه بمعناه: البيهقي في شعب الإيمان، باب في حسن الخلق، رقم: ٨٢٣٢.

بعض أهل العلم على أثر الرواية: هذا في غني صالح، فكيف في غني ظالم؟ فما معنى هذا التواضع، وفي أي حالة؟ أوضح لنا ذلك مأجورا.

الجواب: ليس كل رواية رويت عن النبي ﷺ صحيحة ولا ثابتة، إلا إذا وافقت الشريعة الصحيحة، والفقير لابد له أن يتواضع للغني الصالح أو الغني الطالح، رجاء نفعه ليخدمه، ولغير ذلك من حوائج الدنيا /١٣٧/ والدين، وللمجوسي لأجل حوائجه على يده، ومن لم يتواضع للناس صار مهزأة مع الناس، وضاع جاهه، وتشوشت عليه عبادته لربه، إن كان أراد بالتواضع حسن الخلق، فهذا مما يؤجر به المرء مع جميع ما قدر أن يحسن خلقه له من مسلم وكافر، إلا في حال يجب عليه إظهار الشدة كمواضع الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر مع أن ذلك من التواضع لله ولهم، لأن إنقاذهم من هلكتهم من أعظم الإحسان لهم، فهذا هو الأصح في الشريعة التي تناهت إلينا عن الله على لسان رسوله ﷺ وما نقل العلماء لنا، وإن كان المراد التواضع من المرء لغيره من الناس على أن يعمل شيئا لا يرضاه الله ورسوله والمسلمون من معاصي الله، رضى لذلك المتواضع، فالغني، والفقير، والمسلم، والكافر في ذلك سواء؛ فلا معنى في تخصيص الغني عن غيره بالرواية، فارجع في كل مؤثر عن النبي ﷺ أو عن الله تعالى بالروايات أو عن المسلمين إلى صحيح الشريعة، فإن وافق العدل منها فهو الحق، وإن لم يوافق فاردده إلى من قاله ولا تعمل به، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ صالح بن سعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وما معنى الخشوعين المذكورين، وهما: خشوع الجسد، والقلب، ما معنى خشوع الجسد، أهو الذي يقول ما لا يفعل أم غير ذلك؟

الجواب: أما معنى خشوع القلب إذا كان فيه الخشية لله والخوف منه، وأما

خشوع الجسد: فهو الهيئة الحسنة في الجسد من الأدب، والتواضع في الصلاة وغيرها، فإذا وافق خشوع الجسد خشوع القلب؛ فتلك السيرة الحسنة، وإذا خشع الجسد والقلب غير خاشع؛ فتلك سيرة النفاق، أعوذ بالله منها.

وصفة المرائين يظهرون التواضع للناس، ويحسنون الصلاة في ظاهر الأمر، وليس في قلوبهم خشية لله، أعاذنا الله وجميع المسلمين من هذه الصفة، والله أعلم.

مسألة: ومن غيره: وبعض فرق بين الخشوع والتواضع، **فقال:** أرجو أن يكون الخشوع في القلب، والتواضع والخضوع[1] في الأعضاء والجوارح، والله أعلم.

فصل: عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ: «إنّ أغبط الناس عندي المؤمن خفيف الحاذ[2]، ذو حظ من الصلاة والصيام، أحسن عبادة ربه، وأطاعه في السر، وكان غامضا في الناس، لا يشار إليه بالأصابع، وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك، عجلت منيته، وقلّت بواكِيه، وقلّ تراثه»[3].

(رجع) ومن بعض الأشعار فيه:

أخص الناس بالإيمان عبد   خفيف الحاذ مسكنه القفار

له بالليل حظ من صلاة   ومن صوم إذا طلع النهار

---

[1] هذا في ث.وفي الأصل الخشوع.

[2] ث: كتب في الهامش: "الحاذ": الذي لا أهل له، ولا ولد، ولا مال.

[3] أخرجه الترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٤٧؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١١٧؛ وأحمد، رقم: ٢٢١٩٧.

وفيـــه عفـــة وبـــه خمـــول إليـــه بالأصـــابع لا يشـــار
وقـلّ الباكيـات عليـه لمـا قضـى نحبــا ولــيس لــه يســار
[فــذلك قــد نجــا مــن كــل شــر ولم تمسســه يــوم الحشــر نــار][1]

مسألة: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا حاك[2] في نفسك شيء فدعه[3]»[4].

قال غيره: هذا صحيح، وعنه ؈: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق اطمئنانة[5]، والكذب ريبة»[6]. وفي رواية أخرى: «فإنك[7] لن تجد فقد شيء تركته لله»[8]. وعنه ؈: «إذا أردت أمرا فتدبر عاقبته، فإن كان رشدا

---

[1] زيادة من ث.

[2] ث: جاءك.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: فدع.

[4] أخرجه أحمد، رقم: ٢٤٢١٦٦؛ وأحمد البصيري في إتحاف الخيرة المهرة، كتاب الإيمان، رقم: ٣٦، ٨٤/١. وأخرجه بلفظ: «صدرك» كل من: أحمد، رقم: ٢٢١٩٩؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٧٥٣٩، ١١٧/٨؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، رقم: ٣٣.

[5] ث: طمأنينة.

[6] أخرجه الترمذي، أبواب صفة القيامة، رقم: ٢٥١٨؛ وأبو داود الطيالسي في المسند، رقم: ١٢٧٤؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب البيوع، رقم: ١٠٨١٩.

[7] ث: فإن.

[8] أخرجه الديلمي، رقم: ٣٨٦٠؛ وابن المبارك في الزهد والرقائق، ١١/٢؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء، ٣٥٢/٦؛ والخطيب في التاريخ، رقم: ٦٦٢، ٢٢٠/٢.

فأمضه، وإن كان سوى ذلك فانته»[١].

مسألة: ومن تأليف الشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: قيل لرسول الله ﷺ: «ما الورع؟ **قال:** تقف عن الشبهات وتأخذ بالبينات»[٢].

قال غيره: والمراد بالورع من العبد هو التقوى من الله بأداء ما لزمه وترك ما حرمه، والوقوف عن كل شبهة لما بها من إشكال، وإلا فلا ورع له[٣] ولا تقوى، ولا دين على حال، وربما يكون عما ألهى، فإن كان من الفرض وإلا نواه نفلا، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وفي الحديث عن النبي ﷺ: «دع ما يريبك /١٣٨/ إلى ما لا يريبك»[٤]، وقال ﷺ: «لا يبلغ العبد[٥] أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس»[٦].

قال غيره: وفي هذا ما دل على أن ما رابه من شيء فلم يدر الوجه فيه فليس

---

(١) أخرجه ابن المبارك بلفظ قريب في الزهد والرقائق، رقم: ٤١؛ وهناد الكوفي في الزهد، باب في كتاب الموعظة، رقم: ٥٣١؛ والهندي في كنز العمال، كتاب المواعظ والحكم قسم الأقوال، رقم: ٤٣١٤٩.

(٢) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير بمعناه موقوفا، رقم: ٩١٧؛ وابن عساكر في التاريخ، ٦/٤٤٤.

(٣) زيادة من ث.

(٤) أخرجه الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٥١٨؛ والنسائي، كتاب الأشربة، رقم٥٧١١؛ وأحمد، رقم: ١٢٥٥٠.

(٥) هذا في ث. وفي الأصل: البعد.

(٦) أخرجه الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٥١؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤٢١٥؛ والبيهقي في الكبرى، رقم: ١٠٨٢٠.

له أن يقدم عليه، وأما تركه بما لا بأس به حذرا لما به بأس؛ فعسى في العدل أن يخرج من باب النفل، لمن شاء ما به من الفضل، فإن الفرض لا يكون إلا في فعل ما عليه وترك ما ليس له، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة عن معاذ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اتق الله حيثما( ) كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»( )، وقال ﷺ: «لا عقل ٢
كالتدبير، ولا ورع كالكف، ولا حسب كحسن الخلق»( ). ٣

قال غيره: وفي هذا من البرهان ما دل في التقوى من الله أنها لازمة على كل حال بكل مكان، وإتباع( ) المعصية المعبر عنها بالسّيئة بالحسنة التي هي التوبة على هذه الحال من لزومها في الإجماع من غير ما تأخير لها لمعنى ما بها أريد من محوها، كيلا تبقى في ميزان كفره المقتضي في إصره لعذابه، ألا وإن عليه أن يخالق الناس بخلق حسن، لا بغيره من سوء أخلاق، إذ ليس لمن به في الآخرة من خلاق إن اتبعه بما لا يجوز له من عمل يكون معه، فخالقهم بعكس ما قد أمر به، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) قال غيره: أن الأخلاق الكريمة واللئيمة عطايا من الله، يضعها حيث يشاء من خلقه، وذلك بحسن اختيار هذا، وبسوء اختيار هذا.

(رجع) مسألة: قال النبي ﷺ: «الكرم التقوى، والشرف التواضع، والغنى

( ) هذا في ث. وفي الأصل: حيث.

( ) تقدم عزوه. ٢

( ) أخرجه ابن ماجه، كتاب٣ الزهد، رقم: ٤٢١٨؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، رقم: ٣٦١؛ والطبراني في الكبير، رقم: ١٦٥١، ١٥٧/٢.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: والتباع.

اليقين»( )[١]، وقال ﷺ: «من سره أن يكون أكرم الناس؛ فليتق الله، ومن سره أن يكون أقواهم؛ فليتوكل على الله، ومن سره أن يكون أغنى الناس؛ فليكن لما في يد الله أوثق منه بما في يديه»( )[٢].

قال غيره: وشاهده من قول الله: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾[الحجرات:١٣]، وقوله: ﴿مَا عِندَكُمۡ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾[النحل:٩٦]، فالتوكل على رب العالمين لا يكون إلا من قوة في اليقين: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجًا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾[الطلاق:٢،٣]، ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦ﴾[الطلاق:٣]، فكيف لا يكون أقوى الناس من كان الله في عونه، لما به من قوة في يقينه، تحمله على التوكل عليه ثقة به في جميع أموره، لعلمه الذي لا شك فيه أن الخلق والأمر كله بيده، ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، لا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، وأن ما قدره له أو عليه لابد من كونه حتى القطع إليه، ومن كان مع الله كان الله معه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾[النحل:١٢٨]، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرًا﴾[الطلاق:٤]، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا﴾[الطلاق:٥].

مسألة: وقال ابن مسعود: المتقون سادة، والفقهاء قادة، ومجالستهم زيادة.

( )[١] تقدم عزوه.

( )[٢] أخرجه الحارث في مسنده، كتاب الأدعية، رقم: ١٠٧٠؛ وابن عدي في الكامل، ١٠٦/٧؛ وابن عساكر في التاريخ، ١٣٣/٥٥.

قال غيره: نعم هو كما قال؛ لأن الحكمة التقوى، هي الجامعة لما في الطريقة من خير، فأهلها في الحقيقة سادة، والفقهاء لا شك أنهم هم الأدلاء عليها والدعاة إليها، فهم لمن رامها قادة، ومجالسته لهم لابد وأن يكون له في أمر دينه زيادة، لما يستفيده بهم من علم يدله على ما يعلمه من هدى أو يتركه من ردى، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وسئل بعض الحكماء، كيف أنت؟ فقال: أنا مع المولى على الموافقة، ومع النفس على( ) المخالفة، ومع الخلق علىٰ النصيحة، ومع الدنيا على الضرورة.

قال غيره: وفي هذا ما يأتي على جميع ما لزمه أو جاز له في نفس أو مال فيعمهما على حال؛ لأن من وافق مولاه، وفارق هواه، ونصح من قدر عليه من الخلق؛ فهو الذي عليه وله في الحق في موضع لزومه أو جوازه في يومه، و( ) قد فعله لربه مع ما هو من زهده في الدنيا، وعزوفه عنها، إلا ما لابد منه ضرورة إليه، وليس ذلك في الحقيقة منها، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: **وقال بعض الحكماء**: جميع العبادات من العبودية أربعة: الوفاء بالعهود، والمحافظة على الحدود، /١٣٩/ والصبر على المفقود، والرضى بالموجود.

قال غيره: صحيح؛ لأن من وفّى لله( ) بعهده، فأدى ما لزمه[٣] ولم يدع شيئا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مع.

( ) ث: أو. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

منه بعمده، وحافظ على ما في حده، فلم يجاوزه غلوا ولم يقصر دونه تهاونا ولا علوا، وصبر على فقده، ورضي بما وجده، لا لشيء في نفسه، إلا ما أراده به من صدقه في ربه؛ فقد( ) أتى على ما عهد به إليه، فوفى لربه كما عليه، فهو كما قاله في لفظ صحيح، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال رسول الله ﷺ في خطبة الوداع: «أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، وكلكم لآدم، وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس للعربي فضل على العجمي، والأبيض على الأسود، إلا بالتقوى، ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم، قال: «فليبلغ الشاهد الغائب»( ). ٢

مسألة: قيل لرسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «اجتناب المحارم، وأن لا يزال لسانك رطبا( )[من ذكر]( ) الله»( )، ٣وقال ﷺ: «من أرادْ عزا بلا عشيرة، وهيبة( ) بلا سلطان، وغنى بلا تمال؛ فليخرج من ذل معصية الله إلى عز

( ) هذا في ث. وفي الأصل: قد؛

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من:٢أحمد، رقم: ٢٣٤٨٩؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٤٧٤٩.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: رطب.

( ) ث: لذكر. ٤

( ) أورده الغزالي في الإحياء بلفظ: «ولا يزال فوك رطباً من ذكر الله تعالى». وأخرجه موقوفا بلفظ «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: "أَدَاءُ الْفَرَائِضِ مَعَ اجْتِنَابِ الْمَحَارِمِ"» الدارمي، كتاب العلم، رقم: ٦٧٣؛ وبلفظ «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ، وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ» ابن أبي شيبة، كتاب الزهد، رقم: ٣٥٠٨٠. وأخرجه بلفظ «أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطِبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ"» كل من: ابن المبارك في كتاب الزهد، باب ذكر رحمة الله، رقم: ٩٣٥، ٣٢٨/١؛ وعبد الله بن المبارك في المسند، كتاب الصلاة، رقم: ٤٤.

( ) ث: هيبة. ٦

طاعته»[١].

قال غيره: وفي هذا ما يدل على أن العاصي في وثاق الذل، وإن عاش بين الناس عزيزا في دنياه، فإنه لابد في عزه من أن ينحل عنه، فيرجع به إلى المهانة بدلا منه في أخراه، فإن العزيز من أطاع الله لا غيره، فدع عنك ما يفنى فإنه إلى الذل مصيره، وعليك بما يبقى فإن الآخرة خير لك من الأولى، ولسوف يعطيك ربك فترضى، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة[٢]: وقال رسول الله ﷺ: «المجاهد من جاهد نفسه في الله»[٣]. وقال عليه السلام: «من خاف الله أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا وإن سلعة الله غالية، ألا وإن سلعة الله غالية»[٤].

قال غيره: الله أعلم، ولعله أن يكون المراد به قطع هذه المسافة المظلمة إلى الله خوفا من الانقطاع عنه في شيء من مهالكها المدلهمة[٥]، فإن من خافه أقبل عليه، وأسلم وجهه إليه بأداء ما أمره به فألزمه، وترك ما نهاه عنه فحرمه، مع

---

(١) أخرجه الدينوري في المجالسة، برقم: ١٣١٠. وأخرجه الديلمي بلفظ: «من أراد عزا بلا عشيرة فليتق الله عز وجل»، برقم: ٥٨٦٢.

(٢) زيادة من ث.

(٣) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، رقم: ١٦٢١؛ وأحمد، رقم: ٢٣٩٥١؛ وابن حبان، كتاب فرض الجهاد، رقم: ٤٧٠٦.

(٤) أخرجه بلفظ قريب كل من: الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٥٠؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الرقائق، رقم: ٧٨٥١؛ وأبي نعيم في الحلية، ٣٧٧/٨.

(٥) دلهم: المِدْلَهِمُّ الأسود، وادْلَهَمَّ الليلُ والظلام: كَثُفَ واسْودّ، وليلة مُدْلَهِمَّة؛ أي: مظلمة، وفلاة مُدْلَهِمَّةٌ لا أَعْلام فيها. لسان العرب: مادة (دلهم).

الزيادة لما يقربه من أنواع العبادة، كما أن من خاف في زمانه أن يفاجئه الصبح [في مكانه]( )، فينتاشه في بعده ما لا يقوى على رده، لابد وأن يبعثه إلى اللجاج، فيحمله حينئذ على الإدلاج، وهذا وذاك في المعنى على سواء، وإن كان الدلج في( ) أصله سير الليل من الوّرى، فإن الدنيا على وجه المثل ليلة في عين من يرى، صبحها القيامة، وعند الصباح يحمد القوم السرى، فاسر بها إلى الملك الأعلى، ما دمت في الحياة لعسى أن تبلغ الدرجات العلى، وإياك والبطالة وغرور الآمال فإن ما عنده لا يدرك بالمنى، ولا ينال بالهوينا على حال، أوليس هذا بالحق، بلى، فإن سلعة الله غالية، لأنها في جنة عالية، فأنى يصح لمريد أن يبلغ إليها لا في اجتهاد، ولا من طريق رشاد، وليس لها ثمن إلا التقى في السر والعلانية، حتى اللقاء ما هذا إلا نفس المحال، فاجتهد في التقرب إلى الله بما يكون صالح( ) الأعمال، ودع ما يكون[٣] من أنواع الفساد على حال، ولا تهمل ما بك من نفس، فإن كون السلامة مع التعبد لا ترجى أبدا، إلا لعبد جاهد نفسه في دنياه صادقا فراقبها، في كل نفس لما( ) أتاه من تقواها، ما به[٤] يقدر على مخالفة هواها، والله أعلم، فينظر في ذلك.

( ) ث: بمكانه. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مصالح.

( ) ث: بمن. ٤

الباب الثالث والعشرون في العجب

عن الشيخ الصبحي: والذي يعجبه من نفسه أنه مؤديا ما عليه من الحقوق لله تعالى وما يجب عليه للمخلوقين( )، وأنه يقضي للناس حوائجهم، وأنه فرح سمح هين لين متواضع لأقل منه، أيلحقه من إعجاب نفسه شيء /١٤٠/ فيما بينه وبين الله، وعنده أنه مؤمن؟

الجواب -وبالله التوفيق-: إذا فرح بتوفيق الله لطاعته؛ فلا يلحقه شيء، ولا إثم عليه فيما عندنا، والله أعلم.

مسألة عن الشيخ خميس بن سعيد الرستاقي: وفيمن أخذ برأيه في شيء فأعجبه رأيه أو أعجبه الأخذ برأيه أو أعجبه صوته عند قراءته، أيسعه ذلك؟ وهل تجزيه التوبة؟

الجواب: إن الإعجاب يحبط الأعمال كالرياء، وأما إذا كان منه ذلك على سبيل الفرح بإصابة الحق برأيه، وحسن التلاوة بصوته، على سبل النعمة التي أنعم الله تعالى بها عليه، وخصه بذلك دون غيره؛ فأرجو أن لا يضيق عليه ذلك، ومثل هذا تسع فيه التوبة والندم والاستغفار والاعتقاد أن لا يعود إلى مثل ذلك، والله أعلم.

قال غيره: وهو أبو نبهان -فيما أحسب-: صحيح، إلا أنه في موضع ما جاز له لخروجه عن الإعجاب في حكمه؛ لا توبة فيه، فلا ندم ولا استغفار عليه لجوازه له. وأما في موضع إعجابه الموجب على حال في كونه لعقابه، بدلا من

( ) هذا في ث. وفي الأصل: للخلوقين.

ثوابه؛ فلابد له في ظلمه، من أن يدفع عنه بالتوبة نازلة إثمه، وإلا هلك في إصراره، والعياذ بالله من ناره، فهذا ما عندي، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة من الأثر: وفيمن يقول بشيء فيصيب في مقاله، ويفرح إذا أصاب، أيأثم في ذلك أم لا؟ على أنه لو أخطألم يفرح، ويكون هذا من الإعجاب أم لا؟

الجواب -وبالله التوفيق-: إنه لا إثم عليه على صفتك هذه، والله أعلم.

قال غيره: نعم، لأن فرحه بما قد وفق له من الإصابة من[1] القول، لا من الباطل، فيمنع من جوازه له ويؤثمه إن خالف إلى فعل ما نهي عنه لحرامه، كلا، فالفرح بما أصابه من الحق في أحكامه؛ فهو من جملة خيره إن نواه لربه لا لغيره، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال النبي ﷺ: «لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أكبر من ذلك؛ العجب»[2]، وقال عليه السلام: «ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه»[3]. وقال عيسى عليه السلام: «كم سراج أطفأه وكم عابد أفسده العجب»[4].

قال غيره: وفي إظهاره لما به خافه عليهم إعذار منه ﷺ، وإنذار لمن يخاطبه أو

---

(1) ث: في.

(2) أخرجه البزار بمعناه في مسنده، رقم: ٦٩٣٦؛ وابن حبان في الضعفاء، رقم: ٤٢٩؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ١٤٤٧.

(3) أخرجه البزار في المسند، رقم: ٧٢٩٣. وأخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ قريب، رقم: ٥٤٥٢.

(4) أورده المناوي في فيض القدير، ١٢/٢٧٣، وهو قول لعيسى عليه السلام.

بلغ فيه فعرفه، وشفقة عليه من أن يقع فيه، فإنه من القواطع على المسالك[1] المردية له في المهالك، كما في الحديث الثاني من قوله في الشح المطاع إلى ما دعا إليه من المنع، لمن به من الأداء لما عليه، والهوى المتبع[2] ترك ما لزم أو فعل ما قد حرم على الدينونة أو الانتهاك، والإعجاب في النفس بما فيه أو بما يكون أو بما له غفلة عن المنعم به عليه مع الركون إليه أنها من المهلكات على حال، فاحذر مواضع الهلاك، والله الموفق، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «من قال: "إني خير الناس"؛ فهو من أشر الناس، ومن قال: "إني في الجنة"؛ فهو في النار»[3].

قال غيره: صحيح؛ لأن قوله: بأنه من أخير الناس من العجب بأمره، فهو من أشرهم على هذا لركوبه ما ليس له لحجره. ومن قال: إنه من أهل الجنة لا عن دليل لبرهان من ربه أو من رسول؛ فقد تعاطى من الغيب على الجهل ما لا يحل له أن يقطع به في قول أو يجوز له ذلك[4] أن يحكم لنفسه أو لغيره لما لا يعرفه جزما في حينه، كلا إن هذا إلا من الحرام عليه في دينه، فإن رجع فتاب إلى الله، وإلا فهو في النار، والله أعلم.

قال غيره: نعم، صحيح؛ لأن المعجب على ما به من الباطل لا خير فيه فهو

---

[1] في النسختين: السالك.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: المتبع.

[3] أخرجه بلفظ قريب كل من: الطبراني في الصغير، رقم: ١٧٦؛ والحارث في المسند، كتاب الإيمان، رقم: ١٧؛ وابن عدي في الكامل، ٤/١٠١.

[4] زيادة من ث.

من الأشرار، وإن ظن في نفسه جهلا بأنه من الأخيار، [وإن قال][1]: إنه في الجنة أو النار، فقد أتى ما /١٤١/ ليس له؛ لأنه من حكم الحقيقة، ومن يجوز على حال في أحد من الخليقة إلا صح فيه ما له من هذا، وعليه من قول الله أو من لسان أحد من رسله، وإلا فالهلاك من ورائه، ولا شك في ذلك، لأن الأمن من مكره واليأس من روحه محرمان عن قوله، والله أعلم، فينظر في ذلك.

مسألة: قيل: كفى بالمرء عمى أن لا يخشى الله، وكفى بالمرء جهلا أن يعجب بعمله.

قال غيره: والحق ما قاله في هذا، لا غيره؛ لأن من عرف ربه بالقدرة، ونفسه بالعجز عن الامتناع من عقابه؛ إذ لا ملجأ منه إلا إليه، خافه لا محالة، فاتقاه بترك ما ليس له وأداء ما عليه، لما أراد بهما من رضاه عنه ولم يعجب بصالح عمله حين رآه؛ لأنه لعلمه الذي لا يشك فيه أنه لا حول له على شيء إلا به، ومن لم يكن على مخافة من الله في حاله، وأعجب بشيء من أعماله؛ فهو الدليل على ما به من عمى[2]، إلا وإن في قول الله تعالى:﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾[فاطر:٢٨] ما يدل على هذا، وكفى، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع)[3] **مسألة:** وقال رسول الله ﷺ: «من لم تكن فيه أربع خصال فهو هالك، أوله: لسان طاهر من الكذب والغيبة، **والثاني**: بطن طاهر من الحرام

---

(١) ث: ومن قاله.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: عمي.

(٣) زيادة من ث.

والشبهة، **والثالث**: قلب طاهر من الغش والخيانة، **والرابع**: نية طاهرة من الرياء والسمعة»( ) ١.

قال غيره: صحيح؛ لأن الكذب لا لإصلاح بين اثنين، ولا دفع مضرة في حين، والغيبة لمن لا تجوز عليه من الباطل والحرام كله محجور، والشبهة متروكة، والغش والخيانة لا تصح معهما الديانة، والرياء وحب السمعة آفتان لمن به موجبتان لبعده من ربه، فهي على هذا من المهالك، ومن كان على ما لا يجوز له في دين خالقه؛ فهو هالك، وما أشبهها من شيء في المعنى، فهو كذلك، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة من آثار المسلمين: قلت: فعرفني العجب الذي يفسد العمل، كيف يجد في قلبه، وما يقول بلسانه، مثل: من يصلي في ليل أو في نهار أو يصوم أو يحج، و( ) ينوي بذلك طاعة لله، فإذا( ) عمل معصية دخل في قلبه الهم عليها والندم عليها أو يرى من يعمل المعاصي؟

الجواب: إنا قطعنا مسألة العجب، والعجب كما وصفت، ولكن العجب إذا أعجب من طريق التعظيم، والتكبر في النفس، يرى أنه قد بلغ بعلمه( ) منزلة لا

( ) ورد في تفسير روح البيان كلام قريب منه: «لا إله إلا الله مفتاح الجنة ولا بد للمفتاح من أسنان حتى يفتح الباب، ومن أسنانه: لسان ذاكر طاهر من الكذب والغيبة، وقلب خاشع طاهر من الحسد والخيانة، وبطن طائر من الحرام والشهية، وجوارح مشغولة بالخدمة طاهرة من المعاصي»، ٦/٣٧٦.

( ) ث: أو. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فإذ.

( ) ث: كتب فوقها: (ع: بعمله).

يرى لأحد مثلها، والله أعلم، وسل عن ذلك. وأما الفرح والسرور؛ فليس هو مما يحبط العمل.

قلت له: وكذلك الرياء الذي يحبط العمل، كيف هو؟ **قال:** هو الذي يرائي بعمله الناس كي ينظروه يعمل جيدا، ولا يريد بذلك[1] وجه الله، ويشرك به غيره في ريائه بعمله، ويترائى في منطقه وكلامه ليقول الناس إنه بليغ يريد بذلك رياء لهم.

قلت له: فإن دخل في قلبه من هذه الأشياء من غير محبته؟ **قال:** إذالم تتابع الخاطر ودافعته عنك فلا شيء عليك، وتنفي ذلك عن نفسك، ولا تساعده، [فلا مضرة لك][2] في الخاطر، إلا مع الاعتقاد والمتابعة، وأما خواطر القلب في الرياء والعجب؛ فلا يسلم منه أحد إلا من عصمه الله، ولكن ينبغي أن لا يتابعه العبد.

قال غيره: أما العجب في العمل الصالح من العبادة لله؛ فهو أن يستعظمه من نفسه، فيرى أن[3] له قيمة عند ربه، غافلاً عن رؤية من أنعم عليه به، وأما الرياء؛ فهو أن يشرك فيه الغير لمنزلة يرومها، أن يكون له في قلبه، وكل منهما في فساده محبط له على انفراده، وليس ما يعرض من الخواطر في هذا شيء، ما لم يتابعه، فيميل إلى ما دعاه إليه، والقول في الكبر كذلك فيما له أو عليه، والله أعلم، فينظر في ذلك.

---

(١) ث: بذلك.

(٢) ث: بياض بمقدار كلمة.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: أنه

مسألة من الأثر: ومن الواجب على كل ذي لب وعقل أن يجتنب الغضب والمزاح، وينوي الطاعة لله في جميع أموره، /١٤٢/ أما الغضب؛ فهو داع إلى ذهاب العقل، وبه ينشط الشيطان، ويقوى على العبد، فهيهات أن يسلم، وأما المزاح؛ فهو[1] داع إلى الهوان والتفريط، وسمي مزاحا؛ لإزاحته عن الحق، وبه يقع الهوان لصاحبه، ويكاد صاحبه أن لا يسلم من الهفوات، والله أعلم.

---

(1) ث: فإنه.

الباب الرابع والعشرون في الفقر والزهد والقناعة واليأس

وقيل: الفقر ثلاثة أقسام: فقر الخلق إلى الله تعالى، وعدم الإملاك لعرض الدنيا، والحرص وهو فقر النفس، وهو الذي استعاذ منه ﷺ.

[قال غيره][1]: صحيح؛ **فإن الأول:** في عموم إذ لا مخرج لأحد منه طرفة عين، فالعارف لا يزال إلى الله اضطراره في كل حين.

والثاني: في[2] خصوص لمن فقد ما به يستغني من المال، وعلى من بلي به أن يصبر، فيرضى عن[3] الله في كل حال.

والثالث: على من دخل ما به من أداء مهلك في المال أن يعالجه بما له من دواء، فإنه قابل الزوال، وإنه لمن الخاص فاعرفه، والعياذ بالله من جميع المهالك، وبه التوفيق، فينظر في ذلك.

(رجع) ومن غيره: عن علي عن النبي ﷺ: «من زهد في الدنيا علمه الله بلا معلم، وهداه بلا هداية، وجعله بصيرا، وكشف عنه العمى»[4].

(رجع) مسألة: روي أن النبي ﷺ سأل جبريل عن الزهد، فقال: «الزهد أن تحب ما يحب خالقك، وتبغض ما يبغض خالقك، وتتحرج عن حلال الدنيا كما تتحرج من حرامها»[5].

---

[1] ث: الجواب.

[2] زيادة من ث.

[3] ث: عنه.

[4] أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء بلفظ: «بلا تعلم»، ١/ ٧٢.

[5] أخرجه الديلمي في الفردوس، رقم: ٣٣٦٥، ١/ ٢٢٧.

قال غيره: والله يحب الطاعة وأهلها، ويبغض المعاصي ومن فَعلها، إلا من رجع إليه فتاب من ذنبه ولم يصر عليه، والتحرّج عن حلال الدنيا إلا ما لابد منه لا( ) على وجه التحريم له هُو الزهد في الدنيا، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «عليكم بالزهد فيها، فإنه كمال الإيمان، وتصديق القرآن، ورضى الرحمن»( )، وناهيك به في فضله شَرفا لأهله، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة عن أنس بن مالك: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: علمني يا رسول الله شيئا؛، فقال: «دعي الدنيا وما فيها، واعملي في الدنيا للآخرة، وازهدي في الدنيا لعلك تنالين شرف الآخرة»( ). ٣

قال غيره: ما أنصح المصطفى لأمته ﷺ حين هدى، والزهد في الدنيا: أن تقنع من حلالها بما كفى، فتدع ما ألهى، رغبة في المنزلة الأعلى، إلا أنه قد ظهر الطمع على أهل الزمان، فذه، فأعدم شهوده، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: أبو هريرة عن النبي ﷺ: «من طلب الدنيا حلالا مكاثرا مفاخرا مرائيا لقي الله وهو عليه غضبان، ومن طلب الدنيا حلالا واستعفافا عن المسألة، وقياما على عياله، وتعطّفا على جاره؛ لقي الله يوم القيامة( ) ووجهه كالقمر ليلة البدر»( ). ٥

( ) زيادة من ث. ١

( ) لم نجده. ٢

( ) لم نجده. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: القيام.

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من: الطبراني في مسند الشاميين، رقم: ٣٤٦٥؛ وابن أبي شيبة في المنصف، كتاب البيوع والأقضية، رقم: ٢٢١٨٦؛ وإسحاق بن راهويه، رقم: ٣٥٢.

قال غيره: وفي هذا ما دل في طلبها من الحلال على ما سفل وعلا، فدع ما مر وخذ ما حلا، واصبر فالعاقبة للتقوى، والله الموفق، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة عن جابر أن النبي ﷺ أنه قال: «القناعة مال لا ينفد»( ).

قال غيره: لإنها تقضي في نفس من له الرضى عن الله بما آتاه من رزقه في دنياه، مع اليأس مما في أيدي الناس، الداعي إلى الاكتفاء بالموجود عن طلب المفقود، وإن قل من أنواع ما حل اقتصارا منه في سبيل الرشاد على مقدار الزاد، لا غيره من الزيادة، على مقدار الحاجة إليه، فإنه ليس له فيه إرادة، فصار له في اليسير غنى في حاله عن الكثير، وفي هذا ما يدل في القناعة، على /١٤٣/ أنها نِعم البضاعة، لما بها من ربح لأهل الطاعة؛ فهي عز لا يبلى، وكنز لا يفنى، فاقنع من الدنيا بما كفاك، فإنه لا خير فيما زاد عليه فألهاك، والله الموفق، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: وقال ﷺ: «خيار أمتي القانع، وشرار أمتي الطامع»( ).

قال غيره: لأن الطمع لا حد له حتى يأتي على ما في الدنيا أجمع، وربما أفرط على من به، فدله على اقتحام ما لا يحل له من شبهة أو ما يكون من أنواع الحرام، وحمله على التصنع والمداهنة والمكر والخدع والكذب في الكلام، فأورثه الحسد والرياء واللدادة في الخصام، ونحو هذا من الحيل الفاسدة، يرجو بها أن

( ) أخرجه الديلمي في الفردوس، رقم: ٤٦٩٩؛ والقضاعي في مسند الشهاب، رقم: ٦٣، ٧٢/١. وأخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «عَلَيْكُمْ بِالْقَنَاعَةِ، فَإِنَّ الْقَنَاعَةَ مَالٌ لَا يَنْفَدُ»، رقم: ٦٩٢٢.

( ) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب بلفظ: «خيار المؤمنين...»، رقم: ١٢٧٤ و١٢٧٥.

يتوصل إلى نيل ما رامه، فهو أبدا في رق ما فيه يطمع أيامه، وربما آل به الأمر إلى الشحناء، والعداوة، والقطيعة، والبغضاء، وأدّى إلى ما يتبعها( ) في العباد من أنواع الفساد، ولو أنه قنع بما أوتيه من كفاف، فترك الطمع فيما زاد عليه، وإلى أن يجمع [ما لا]( ) يحتاج إليه؛ لسلم من شّره، فاستراح على حال من ضرره( )، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «ليس الغنى عن( ) كثرة العرض، إنّما الغنى غنى النفس»( ).

قال غيره: صحيح، إن من كان في قلبه كون غناءه، قنع في رزقه لما يؤتاه ولم تكن له حاجة إلى ما سواه، فهي غني في نفسه على هذا الحال، وإن كان فقيرا من المال، ومن أوتي الدنيا بحذافيرها، إلا شيئا واحدا من خيرها، قد خرج من( ) يديه، فسعى في تحصيله أو كان له إرادة في نيله؛ فهو فقير إليه، باق في وثاق ما قد طمع فيه، فأين موضع الحرية، يكون لمن لم يكن لله عبد بالكلية؟! إني لا أراه ما دام فيه لغيره بقية، والله أعلم، فينظر في ذلك.

(رجع) مسألة: ومن جواب الشيخ صالح بن سعيد الزاملي: وفي اليأس

---

(١) ث: يتبعهما.

(٢) ث: فلا.

(٣) ث: ضره.

(٤) هذا في ث. وفي الأصل: من.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، رقم، ٦٤٤٦؛ ومسلم، كتاب الكسوف، رقم: ١٠٥١؛ والترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٧٣.

(٦) ث: عن.

المذكور مما في أيدي الناس ما معناه؟ وما حده؟ وكذلك الطمع مما في أيدي الناس، أرأيت فيمن يطمع من عند قريب له أو نسيب أو صديق بمثل ما يفعله له في العادة المتقدمة بينهما من المنافع في الأكل والضيافة وغير ذلك، وليس بطمع اتكال، ولكنه يرجو منه مثل ما يفعله له المتقدم، أيضيق عليه مثل ذلك أم لا؟

الجواب: إن هذه المسألة مجملها أن لا يغضب( ) على أحد ما لا يجب عليه من الحق ولو طمع، وبالله التوفيق.

قال غيره: الله أعلم، والذي معي في اليأس( ) مما في أيدي الناس: إنه( ) قطع الرجاء له؛ هو المحجور، وما كان رضى قناعة بما له عند الله من مضمون، لابد من وصوله إليه، والطمع على العكس من هذا، وله حكم ما وقع عليه، مباح أو مكروه أو محجور، ألا وإنه ربما دعا إلى عدة أمور، وما لم يبلغ به إلى حرام أو شبهة في دين الإسلام؛ فعسى أن لا يمنع من جوازه، وما دله في طريقه إليه على فساد؛ حرم عليه اتباعه، وإن كان الشيء على حال في نفسه نوع حلال، وما خرج على معنى الزهادة؛ فهو إلى من أراده لما به من فضل في العبادة، والله أعلم، فينظر في ذلك.

فصل: في الفقر، وشرف أهله.

قال الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا

( ) في النسختين: يغضب. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الناس.

( ) زيادة من ث. ٣

﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾[البقرة:٢٧٣] الآية، **قال بعضهم**: صفة الذين حبسوا عند الله من غير تعرض، ولا إظهار جزع، إلا إلى الله ﷻ. **وقيل**: ﴿ٱلَّذِينَ أُحۡصِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: الذين وقفوا مع الله ﷻ فلم يرجعوا منه إلى غيره، و﴿لَا يَسۡتَطِيعُونَ ضَرۡبًا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ لا يتحركون لطلب الأرزاق، **وقيل في هذه الآية**: [يمنعهم علو هممهم][1] عن رفع حوائجهم إلا إلى مولاهم، ﴿يَحۡسَبُهُمُ ٱلۡجَاهِلُ أَغۡنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾[البقرة:٢٧٣] **قيل**: يحسبهم الجاهل أغنياء في الظاهر، وهم أشد الناس افتقارا /١٤٤/ إلى الله تعالى في الظاهر، واستغناء عن غيره في الباطن، ﴿تَعۡرِفُهُم بِسِيمَٰهُمۡ﴾[البقرة:٢٧٣] **قيل**: بطيب قلوبهم، وحسن حالهم، وبشاشة وجوههم، ونور إسرارهم، وجولان أرواحهم، في ملكوت ربهم. **وقيل**: كلّت ألسنتهم عن سؤال من يملك الملك، فكيف من لا يملكه.

وقيل: الفقر رداء الشرف، ولباس المرسلين، وجلباب الصالحين، وتاج المتقين، وزين المؤمنين، وأمنية المريدين، وغنيمة العارفين، وحصن المطيعين، وسجن المذنبين، ومكفر السيئات، ومعظم درجات الحسنات، ومرفع للدرجات، ومبلغ إلى الغايات، ورضى للجبار، وكرامة لأهل ولايته من الأبرار.

وقيل: علامة سخط الله على العبد خوفه من الفقر. **وقيل**: الافتقار إلى الله تعالى غنى وعز، والافتقار إلى سواه فقر وذل. **وقيل**: الفقر سر من الله تعالى إلى العبد، فإذا كتمه؛ كان أمينا، وإذا أظهره[2]؛ سقط عنه اسم الفقر. **وقيل**: الفقر

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: يرفعهم علوهم.

(2) ث: ظهر.

عز( )، والمسألة ذل. **وقيل**: الفقير( ) الصادق لا يسأل ولا يّرد. **وقيل**: لا يوزن يوم القيامة فقرك ولا غناك، وإنما يوزن صبرك على الفقر، وشكرك على الغنى، فتعالوا حتى نصبر ونشكر، والله المستعان.

( ) ث: برّ. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الفقر.

الباب الخامس والعشرون في شيء من التصوف وصفات النفس من معاني علم الحقيقة

عن الشيخ العالم ناصر بن أبي نبهان انتخبناه من كتاب عنه كبير: وأهل التصوف بتجريد النفس المجردة المقدسة بنور العلم والإيمان بدرجات وسائل أنوار التجريد، فإنهم تمسكوا بشدة قوة المراقبة لله تعالى إلى أحوال نفوسهم، وصفاتها الذميمة، لإماتتها وجلائها منها أصلا، لم يكتفوا بالخلاف لها مع بقائها فيهم، فمتى تحرّكت النفس بانبعاث صفة ذميمة منها، ظهر أثر وسخها في زجاجة مرائي عيونهم، وتكدر بتكدر زجاجته ضوء السراج الذي هو نور إيمانهم، وهو الأمر الإلهي الذي أنزله على هذا العقل الكريم الذي هو بيت الله ومسجده، هو نور محبته أو أثر وسخا [في أعينهم الناظرة](١) [في أرضه أو جدرانه أو غمائه أو مشكاته أو أثر وسخا في أعينهم الناظرة](٢) لنور الإيمان الذي هو السّراج، بادروا بقوة الاجتهاد لجلائه في الحال، حتى يذهب بالكلية، فهم لا يقبلونه في ذلك أصلا، وإن لم يروا أنفسهم أنه وقع منهم به عمل مكروه، فضلا أن يكون محرما أو ترك مندوب فضلا عن ترك لازم عمله، فإنهم عرفوه حق اليقين.

إن العقل مسجد الرب وبيته الذي ينزل فيه أمره، ويهبط فيه وحيه الإلهامي، ويتجلى فيه نوره، وأرسل فيه رسوله وأمينه الداعي إليه، فإن وقع من الشيطان شيء فيه من القذى أو وقع ذلك من النفس ما لا يليق، مثل: البصاق والمخاط،

---

(١) ث: في المسجد نفسه.

(٢) زيادة من ث.

والأوساخ، ومما يكدر شيئا مما ذكرناه؛ بادروا بعلاجه إلى إخراجه في الحال لله الكبير المتعال، حبًّا لله، ولنور محبته، ولداعيه إليه، سبحانه ذو العظمة والكمال.

وكل داء أو وسخ ظهر لهم في شيء مما ذكرناه؛ فلا يجلوه إلا بدواء مناسب له( )، وبمصقلة مناسبة لذلك، ولا يعمل الدواء، ولا تعمل المصقلة إلا من قوة المراقبة بالنظر إلى الله، وإلى ما يحبه ويريده ويشاؤه، ومن قوة النظر إلى قبح ذلك الداء، وقبح ذلك الوسخ، ومن النظر إلى جمال أنوار( ) الإيمان، الذي هو محبة[٢] الله تعالى لعبده المؤمن، وهو قبلة الثلاثة الأوامر، الذين هم ينظرون بعيون العقل بمسجد الرب( ): العشق، والشغف، والاصطلام في أحد من خلق الله لغير الله، فلا ترضاه أمراء عيون عقولهم أن يكون ذلك في ذواتهم، ولا في مرائي عيونهم، ولا في زجاجة سراج نور الإيمان، /١٤٥/ ولا في مسجدهم، لأن المعشوق والمشغوف به يكون حائلا بينهم في عبادتهم لربهم وبين قبلتهم لله التي هي كعبة نور الإيمان، وسراج المحبة بأقبح صورة، وهو أقبح شيء في النظر معهم، فيزيلونه في الحال، متى ظهر لهم ذلك منهم، ويكتفون بمحبة الله معبودهم، وبمحبة ما يحبه من العلم الذي جعله [علما كريما عنده من علم دينه أو علم ما جعله]( ) وسيلة إلى القطع( ) به على العلوم النافعة أو علم ما جعله آية عظيمة من آياته الدالة

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: نور. ٢

( ) ث: بياض بمقدار ثلاث كلمات.

( ) ث: بياض بمقدار ثلاث كلمات.

( ) ث: التطلع. ٥

على قدرته، و( ) آية عظيمة من كراماته ١لهم، إلا أنهم لا يريدون بالاطلاع عليه لطلب حظ عاجل، ولا لغير ما أحب الله، ولا إعطاء النفس هواها، وإنما يريدون به النظر إلى قدرته، وعظم كرامته لهم( )، لأن جميع الكائنات في٢ تكوينها هي في الحقيقة لأجل العباد، وهم منهم فهي لأجلهم، وكل واحد فهي لأجله، ومحاسب على جميع نعم الوجود، كائنا ما كان، فإن كفر؛ كفر بالنعم كلها، وإن شكر؛ شكر النعم كلها.

وكذلك محبة من أحبه الله تعالى، كالرسل والأنبياء وأوليائه جل وعلا، ومحبة ما أحبه لهم الله تعالى، كالنساء المحلل له محبتهن، لأن محبتهن ومحبة الولد تكون فيهم من خارج المسجد لا في داخله، بدليل أنهم لا يشتغلون بذلك عن الله تعالى، ومتى غابوا عن أعينهم( )، لم تبق هنالك غير محبة٣ الله تعالى، وإنما لهم( ) أوقات، وقّتها الباري لهم استحبابا أو لزوما، يخرجون من المسجد، ليقضوا حق هؤلاء قريبا منه، من حيث أنهم يرون نور السراج مواجهين له من الباب فيقاربوا بأجساد، والعيون لا يصرفونها عن رؤية جمال نور( ) المحبة، وحسن ضوء سرا٥جها، وأما مثل حب( ) من أحب الله؛ فلأنهم٦عباد الله تعالى مثلهم أو أفضل منهم، فمتى ظهر حب أحدهم ظهر نوره في المسجد ولم يحل بينهم وبين قبلتهم.

---

١ ( ) زيادة من ث.

٢ ( ) زيادة من ث.

٣ ( ) هذا في ث. وفي الأصل: أعتهم.

٤ ( ) زيادة من ث.

٥ ( ) زيادة من ث.

٦ ( ) زيادة من ث.

وأما العلوم: فهي مثل النجوم، فكلما زاد نجم وتجلى فيه نور الإيمان زاد نوره في المسجد، وأما ما كان لغير الله تعالى؛ فهو حائل بينهم وبين قبلتهم، بأقبح صورة؛ لأنه( ) هو الذي قدمه خلافا لما يحب( ) الله، وإن لم ينو به الخلاف، لكن معروف عندهم بما مع الله أنه يحب لهم أن لا يقدموه، ولا يدخلوه مسجده وبيته، وإن كان لا يواخذهم بالسخط عليهم، وأما مثل حب النساء؛ فليس هو معهم لأجل قضاء الشهوة، ولكنه من مندوبات الشرع، ومن الوسائل الشرعية؛ فهو مما يحبه الله لهم لإخراج من أراد إخراجه ذرية منهم، وكذلك حبّهم للمال، لا لذات المال، ولا لأجل لذة يجدونها في نفوسهم في حبّه، وإنما يحسنون التدبير فيه، ليتم لهم أمر العبادة لحاجتهم إليه، ولخوفهم أن تصدّهم الحاجة إلى ما لابد لهم منه بالاشتغال في جلبه، فهم لا يحبون المال، وإنما يحبون همهم الذي هم به مهتمون. وكذلك الصنائع وجلب المنافع، وإن سلكوا إليها قدر الحاجة؛ فلا يلتفتون إلى حبها لذاتها أصلا، ولا يشتغلون بالفكر فيها نهارا ولا ليلا.

وقد ظن كثير من أهل التصوف أن التصوّف هو ترك هذا والسياحة في الفيافي والقفار، وليس الصحيح كذلك، وإنما التصوف ترك حب هذا لذاته أو الاشتغال به لحب ذاته أو لحب النفس لذاته، وأما أن يكون ذلك لله تعالى، وهو مما يحبه الله له في الشرع الاشتغال به بالظواهر لعمله، ويكون عباد عيون القلب ليس لها حب في ذلك إلا لأجل محبة الله لهم في ذلك، فليس هذا مما يفسد طريقة التصوف، وليس التصوف السياحة في الفيافي والقفار، وإنما التصوّف

( ) هذا في ث. وفي الأصل: لأن.

( ) ث: يجب لله. ٢

التجريدي بأن يتجرد من كل صفة يحب الله له أن يتجرد منها، ويقربه إليه بذلك زلفى، وأن يعمل بما يحبه له أن يعمله شرعا أو حقيقة أو أن يتجرد من كل صفة ليست هي لله، فإن أمكن أن يكون فيها شيء لله، ويحب الله منه ذلك أحالها، وإن لم تصح لها إحالة أو يحب الله زوالها أزالها، ولو كان في فراش زوجته.

والسياحة في المحبة؛ النظر /١٤٦/ إلى الله تعالى في صفاته كما سنأتيه، والسياحة بالتجريد؛ النظر إلى ما يكدر الصفو وإلى قبح الكدر وإلى أنواع العلاج، والعلاج روما به لله تعالى، فافهم ذلك.

وأما الرياء والنفاق: فهما في المثال كما ذكرناه في العشق، فأما الرياء
والنفاق؛ فأمراء العيون يروه في مسجد الله في المثال: أن العين المدبرة أو العين
الغريزية( ) أحبت أن ترى ذلك الذي تريد أن ترائيه أو تنافق لأجله جمال ذلك
النور أو أعمالهم، فأدخلته المسجد، وقدمته في صلاتهم الجماعة، وعبادتهم لأداء
الطاعة إماما عليها، وأخرت الذي كانت تأتم به، وأمرت القائم( )، وهو رسول ٢
الله إليهم، الداعي لهم [إلى الله]( )، وجعلت قبلتها دون القبلة المأمورة باستقبالها
لها، فما أقبح من ذلك وصفا في رؤيتهم إذا رأوه أنه كذلك همًّا في الحقيقة، ولو
كان الذي ترائيه نبيا، فليس لها أن تجعل النبي قبلتها أو إمامها لغير الائتمام في
الاتباع، والائتمام لصلاة الظاهر، وأما في الباطن؛ فليس ذلك الذي صوّرته
وجعلته قبلتها، وإمامها هو النبي في الحقيقة؛ لأن هذا المثال الذي مثلته تضل به،

( ) في النسختين: الغزيرية. ١

( ) ث: أن تأتم به. ٢

( ) ث: إليه. ٣

ويحجبها عن ربها إن شاءها أن تعبد لتريه عبادتها، وتجعل ذلك كرامة وضيفا له قدمته قبلة، وإن شاء منها ترك العبادة تركت، وقد تركت عبادة ربها بعبادته، ولأجله فقد رآءت ونافقت، لأن النفاق؛ ترك عبادة الله تعالى لرضى غيره جل وعلا، وهم يعلمون أن الله يحب لهم أن لا يعملوا ذلك أصلا، ولا يدخل ذلك( ) مسجده لأجل ذلك أبدا.

وأما العجب: فهو يرونه( ) في مسجد الله الذي يجّب أن ينزه ويطهر ويعظم، كالذي نظر إلى نفسه من أمر الغريزية( ) والمدبّرة، فأعجبه جمالها٣بحسن أعمالها، وصورت نفسها صورة قدمتها بينها وبين قبلتها، فسترت عنها قليلا من ضوء السراج، إذا كان بما لم يأتم به بعد، واشتغلت بلذة النظر إليها، وتركت النظر إلى جمال نور الإيمان، وأثر حبها لنفسها عن نور ربها، وجعلت أن هذا أعجب منظرا مما عظّمه الله، وجعله من أعجب أمر في الوجود، فهي في الحقيقة ضالة عن رؤية الحقيقة، فإذا علمت يقينا أن ذلك كذلك، ورأته مثالا بين يديها؛ استقبحته فبادرت إلى إزالته.

وأما الكسل: فأوامر عيونهم العقلية تراه أنه لا يتولد إلا من قلة النظر إلى عبوديتهم لله ربهم بحقيقة النظر، ومن قلّة النظر إلى ربوبية ربهم لنفوسهم، ومن قلة الشكر والرغبة في الذي هو مالك لهم فهم عبيد له، وهو معهم، ويعرف أحوالهم، وينظر ما عندهم، وهو محسن بهم، ويعفو عنهم، فيعلمون أن هذا لا يكون إلا

( ) زيادة من ث. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يرنهونه.

( ) في النسختين: الغزيرية. ٣

ممن لا حياء له، فيدخلهم الحياء من الله تعالى، ويخالفوا اتباع ما أحبته نفوسهم أن يجعلوها أولى بالإراحة لها عن السعي فيما أحبه الله منهم أن يسعوا إليه إلى اتباع ما أحبّ الله تعالى، فبادروا إلى قضاء كل ما أحبّ قضاءه على أيديهم، محبة منهم له، فأعطوه الصفاوة كلها، إذ ليس لهم سيد ولا مولى غيره، ولا أحد يرجى نفعه إلا هو، فعرفوه بحق اليقين.

وأما الكبر: فإنه يرونه من أنواع الامتناع عن الركوع والسجود في صلاة مراء العيون العقلية في مسجد الله، القلب جماعة مع الداعي إلى الله منهم رسوله تعالى إليهم، وإراءة العين المدبرة أو الغريزية( ) بعين التعظيم لنفسها، ورغبتها أن تكون هي الإمام، فهي كارهة أن يتقدمها من قدمه الله عليها، وأمرها أن تذعن إليه، وتتبعه في كل أمر، وإن لم يعطها الصفاوة كلها، فهو كمن لم يعط الله مولاه، ومن تكبر عليها تكبر على( ) من خلقه فسواه، فإذا [٢]شعرت العيون كراهية الله ذلك منهم، وإن إرادتهم تلك إرادة تخالف إرادة الله تعالى وخلاف ما يحبه، وأنه لا يكون روم العناد له إلا /١٤٧/ من قلة الشكر، والخوف، والخشية، والخضوع، والإذعان، والخشوع، استقبحت ذلك، فأزالته في الحال، ولو لم يؤدها بعد إلى ظلال، مع أنها غير آمنة من نفسها أن تجر بها إلى الضلال؛ لأن هذه أصلها صفات قبيحة في النظر في حقائقها، وهي لم تستقبحها قبل التجريد وتدقيق النظر وتحديقه إلى حقائقها؛ لأنها ألِفَتها من حين الطفولية إلى شبابها وشيخوختها وليس كل من رام التصوف قدر عليه، إذا لم يكن عالما بأبواب النظر

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) ث: عن. ٢

إلى حقيقة كل صفة ذميمة، فإنه إذا لم ينظرها قبيحة لم يبادر في إخراجها، وإن لم يجد الجهة التي ينظر منها قبحها لم ير حقيقتها، ولذلك أتينا في كل صفة إيضاح جهتها، لتقيس بذلك على ما لم نذكره، فإذا كلفت النفس الإذعان، وخالفت كبرها، وصار ذلك عادة ألفتها وحدثت صفات الخضوع، والخشية، والتذلل، والخشوع، والسكينة، والوقار، فافهم.

وأما الحسد: فأمراء العيون العقلية المقدسة بنور العلم ونور الإيمان؛ يرونه( ) أنه من حبهم خلاف ما أحب الله أن يكون كذلك في تدبيره، وأنه لا يكون ذلك إلا من النظر إلى تدبيرهم هو أكمل وأعدل، وأنهم صاروا بذلك أعلم منه وأحكم في الأمر، وأن ذلك العلم جاءهم لا عن الله؛ لأنهم أنكروا عليه في تدبيره بتدبير هو معهم أحسن، ومنه لا يكون هذا إلا من قلة حمد على أفعاله، ولا صفة أقبح من هذه الصفة؛ لأن حسدهم على نعم أعطاه الله [إياها ولم يتبع]( ) بها، وإرادتهم زوالها عنه؛ فهو من إرادة غير ما أراد من غير ما أحبه أن يكون كذلك في تدبيره جل وعلا، ومن قلّة حسن النّظر( ) بحكمته سبحانه المولى[3] وكل ذلك نوع أنكار، واعتراض، فإذا رأوه كذلك؛ استقبحوه وأزالوه، وسلّموا الأمر لله، وأحسنوا بالله حسن الظن، وأروه بعين التحقيق أنه حري بذلك إن كان عاصيا، ليعاقب على قدر كفره بالنعم إذا كان كذلك مقدار معصيته في عالم الغيب ومقدار قلة شكره، فإن كان من كوشف بعلم القدر، لم يجد ذرة في

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يرواهم.

( ) ث: إياه ولم يبغ. ٢

( ) ث: الظنّ. ٣

الوجود إلا وأعطيت حقها حتى في صورتها.

وقد قال الجبائي[1]: إن من صفات الإله الحق أن يكون عالما بكل ذي حق حقه، ومن صفة الرحمن أن يكون هو الذي قد[2] أعطى كل ذي حق حقه، فإن الذرة في عالم الحقوق أن تكون صورتها على هذه الصورة التي صوّرها الله، فأظهرها من عالم الغيب إلى عالم الشهادة بصورتها التي استحقتها في عالم الاستحقاق، فأعطاها الله حقها كذلك، والنحلة حقها كذلك في عالم الاستحقاق، فأعطاها حقها كما هي مستحقة أن تكون في الوجود. وكذلك كل شيء كذلك في الوجود، والمعنى حقها في حكمة تدبيره الذي أراد في مخلوقاته لا حقها عليه، فإنه لا حق على الله لمخلوق، فليس لمخلوق استحقاق على الله، لأنه يكون كالواجب عليه في ذلك، وإن لم يكنه[3] كذلك فقد ظلمه حقه، وهذا باطل في صفة الله تعالى[4]، وهذا مما يدل على أن اسم الإله، واسم الرحمن، واسم الله؛ لا يجوز أن يسمى شيء[5] من هذه الأسماء إلا الله تعالى، فافهم.

وأمّا البخل بالنفس أو المال: فأمراء العيون العقلية، والمراد في هذه الطريقة، هم المقدسون المنورون بنور الإيمان ولو لم نذكرهم، كذلك عند كل صفة يرون صفة النفس بإرادتها البخل بنفسها أو بمالها عن بذلها، فيما هو غير واجب عليها تركه أو فعله، وغير مندوبة إليه تركا أو عملا، إلا فيما أحبه لها أن تبذله

(١) ث: الجيلاني.

(٢) زيادة من ث.

(٣) ث: يكونه.

(٤) زيادة من ث.

(٥) ث: بشيء.

استحبابا منه لها لمحبة لها هو مثل قبح الكسل؛ لأنه في هذا المحل هو نوع منه هو في صفة إرادتها في امتناعها في بذل نفسها لذلك، فهي مثل المقرب الذي قربه مولاه، ويتثاقل عن قضاء ما أراد قضاءه، فيحب الراحة لنفسه، ولا ينظر إلى نفسه أنه عبد له وهو مولاه وأحسن إليه( )، وقربه لديه، وخصّه /١٤٨/ بإرادة قضاء شيء له أحبه أن يكون منه، فاستثقل ذلك منه، وهو يعلم أنه هو( ) عليم بأحواله، وهو يعفو ولم يزل لمحبته إياه يريد أن يعمل ذلك، وهو كاره، فإذا شعرت الأمراء بقبح هذه الصفة، وأنه لا يكون إلا من قلة شكر، وإرادة قضاء شهوتها بخلاف محبة ربها لها، أخذهم الحياء من الله مولاهم، فكلفوا أنفسهم بالسعي إلى ما أحبه الله لهم، وترك الخلاف، والكراهية منهم لذلك ولم يزالوا كذلك، حتى هانت عليهم نفوسهم لله تعالى بإعانته لهم.

وأما الحمق: فهو الطيش في هذا المحل، والتنطع بالكلام للناس، وقلة التأني في الأمور، فهم يرونه مثل المجنون الذي يتخبط قياما بيديه ورجليه، صاعدا ونازلا بأعضائه في حضرة الناس، ويوبخهم بالكلام، وذلك من أقبح صفة يرونها؛ فلا يرضونها لأنفسهم طرفة عين.

وأما المباهاة والمراء: والمباهاة: هي الإعجاب، والمباهاة بالإعجاب، فهم يرونه كالذي أحب الله له الثقل، والرزانة، والوقوف في المسجد للعبادة، والوقوف في الحضرة الإلهية، فيخالف ما قد أحب الله له، ويخرج من وقوف العبادة

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الله١.

( ) زيادة من ث. ٢

كالخفيف المجنون، ويترك الحضرة الربانية فيذهب إلى الناس معجبا لما أراه الله إياه أو نظر إلى نفسه أو إلى ما عنده بعين الكمال، خيالا ومثالا، فلم تدعه نفسه إلاّ أن يباهي به غيره، وأي كمال مع هذا المجنون وبهذا الخروج، ومن الاكتفاء بنظر نفسه، والتلذذ بمدح الناس له[1]، مع ترك حضرة الله، وتركه إلى أكمل شيء وأعظم شيء، وهو نور الإيمان حتى يترك ذلك، ويترك داعي الله إلى تقريبه إليه، وهو يزداد بعدا من حضرة قرب القريب، فإذا رأوه كذلك استقبحوه.

وكذلك المراء لغير الله؛ فإنه نوع من المباهاة، وبه يخرج من حضرة الله التي هي حضرة قرب أهل التصوف، ليس المراد الحضرة كلها، فإن الحضرة واسعة، ولكن من قربه القريبة منه إلى مجادلة الناس لقلة عقل وخفة في النفس، فهم يرونه قبيحا فيما لا فائدة فيه ولم يكن عن محبة له في ذلك، فأما إذا كان عن محبة لله له؛ فهو في المثال كالذي أرسله من حضرته إليه، فهو غير خارج من مجلسه منها؛ لأنه يرجع إليه، وهو الأواب والمنيب.

وأما الأمن من سخط الله تعالى: فهم يرون أنفسهم، وقبح صفاتها وإرادتها، وأنهم متى غفلوا عن النظر إليها، انبعث [ذلك منها][2]، وجاء الشيطان وزين للمدبرة، ورامت الإقبال؛ لأنه يحول بذلك بينها وبين نور الإيمان، فهم لا يأمنون من سخط الله، إذ لا يأمنون من فساد أنفسهم.

وأما الإياس من روح الله تعالى: فهم ينظرون إعانة الله لهم على جلاء صفاتهم هذه متى حدث منها شيء، وأرادوا إظهار حقيقة مثاله لينظروا قبحه،

---

(١) زيادة من ث.

(٢) هذا في ث. وفي الأصل: انبعث ذلك من منها.

وإزالته آراءهم، وأعانهم في تلك اللحظة أو بعد ساعات متى قابلوه بالبغض والقلى والكراهية؛ ذهب عنهم، وتجلى لهم نور الإيمان متى طلبوا لقوله تعالى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾[الحجرات:٧]، ولقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[العنكبوت:٦٩]، فبذلك، ويطمعون في رحمة الله، وقبول التوبة؛ هو أعظم مطمع(١).

وأما الطمع مع الخلاف؛ فهو غرور من النفس والشيطان، وأما الوهم، والظن، والتشكيك، والتخمين، والتقليد؛ فإنهم بولايتهم للعين البصيرية، تريهم ما عرفته من الحق، وهي لا تنظر ذلك، وإنما تنظر الحسن حسنا، والقبيح قبيحا، والخيال غير شيء، وما عرفته المدبرة والغريزية، وأمكنها مناظرتها فيه، بإن ناظروها ولم تر ما قد رأوه حكمت بأنه خيال، وإن رأته قبيحا وهما تمثل لهما حسنا عرفته وأخبرتهما، وإن رأته حسنا عرفته أنه حق وحكمت بحقه، وإن أعجز أن يريانها(٢) ذلك لبعده عنها الذي رأوه ولم يعرفاه خيالا ولا مثالا، أمرتهما بالوقوف، وعن اعتقاده /١٤٩/ بما لا يسع في علم الشريعة، وعن اعتقاد صحته أو بطلانه فيما يسع في طريق التصوف، حتى يقرب إليهما ذلك، ويمكنهما أن يرياها إياه، وتحكم به؛ فهي لهم مستند لا تقبل إلا الحق الصحيح؛ كما وقع لابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ممن سأله(٣)، فظن أولا أن الحق مع الذي أرسله، كان أوله تقليدا، فصار خيالا لم تنظره البصيرة، ولكنه لم(٤) يعتقده دينا ولم يخطئ الذين أرسل إليهم قبل

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: يريائها..

(٣) ث: أرسله.

(٤) زيادة من ث.

أن يعرف ما معهم، ويتضح الحق له، فلما أوضحوا له الحق، ونظرته البصيرية، حكمت بحقه؛ لأن الحق يتجلى لها وللعين الغريزية، ولو مات قبل أن يتضح له؛ لم يمت هالكا؛ لأنه لم يدن به ولا بتخطئة المحقين، ولو دان كذلك؛ لم يسلم، ولكن احترز منه أمر العين الغريزية، والأمر من العين المدبرة بصفاوتهما للعين البصيرية امتثالا لله تعالى.

وأما العمى في العلم، والجهل بالعلم: فهم يرونه كأنهم في فلاة واسعة الأكناف، بعيدة الأطراف، لا ماء فيها ولا طعام، قد أشرقت شمس الإيمان، ولكن لم ينظروا الطريق التي توصلهم إلى دار يصح فيها المقام، ويوجد فيها الماء والطعام، وأصل الطريق هي في جهة منها، وكلها درج صاعدة، مرصّعة بنجوم العلم الديني، حتى ينتهي إلى الحضرة الربانية، التي هي حضرة القرب وحضرة الرضوان، وينتهي في الآخرة إلى رياض الجنان، وفيهن ما تشتهي الأنفس، وتلذ الأعين من الطعام والشراب ولم ينظروها لبعد جهتهم عن جهتها أو ينظروا إلى بعد درجاتها، وما بعدها هوية منقطعة عن الغرض المطلوب، وذلك الذي يظن[1] منها هو مثال ما قد علمه منها، وكل درجة هي حضرة من حضرات الله تعالى، وكل درجة أعلى هي أقرب إلى الله، أي أحب إلى الله تعالى، ومن وصل درجة وقعد فيها ولم ير ما بعدها إلا هوية ولم يهو فيها بباطل، ولا بتقصير في أداء واجب ولم يرجع القهقرى نازلا مسرعا إلى ورى[2] مثال الهوية هو: مثال ما جهله منها، فكلما علم منها شيئا تجلى نجمه، واصطف[3] بعد تلك الدرجة، وما لم

[1] ث: نظره.

[2] ث: وزوي.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: وصطف.

يعرفه؛ فعليه الوقوف في تلك الدرجة ولا يجاوزها، فيهوى في هوية لا يدري قرارها، فإن كان مما يلزمه فيه اعتقاد السؤال اعتقده، وإن كان مما لا يلزمه؛ فلا شك أن أهل التصوّف لا يبتغون بالوقوف هناك، وهم قاصدون وصول الحضرة العلية القريبة التي هي أحبها الله لهم، لا التي هي أعلى الحضرات والدرجات، فإن لله أنبياء ورسلا وأولياء هم أعلى منه، وليس شيء أعلى من درجات النبي ﷺ.

واعلم أن تمثيل "لا تظن أن الله يصح أن يوصف بأنه في جهة، وأنه في الجهة العلياء، وإن كل درجة هي أعلا" تكون أقرب إليه مسافة، بل القرب وتفاوته هو قربه بالمحبة والتكريم والتعظيم أكثر من غيره، وما أشبه ذلك، وإذا نظر امرؤ عيون المتصوفين درجات الطريق، وكمال جمال حسن كل واحدة أعلى، هي مما تبهر العقل، وتنسيه ذكر ما رأته، فقطعته، ورأت( ) المقطعة، ورضاهم بوقوفهم هنالك، كأنهم اكتفوا بذلك، وتكاسلوا عن الترقي بالصعود، وذلك مما يعرفوه أنه من قلة الحياء والمحبة لله، وأن الله عليم بهم أنه لا يكون ذلك إلا من قلة ذلك فيهم، أخذهم الحياء واستقبحوا تلك الصفة منهم، فاجتهدوا في طلب علم الدرجات كذلك صاعدا إلى أن يموتوا على ذلك، لا يبتغون بذلك إلا رضاه وقربه.

وأما العمى( ) الضلالي، والجهل الضلالي: فهم يرون العمى( ) مع تجلي نور ٣

الإيمان، كالمغمض عينيه عن رؤية ألذ شيء في الوجود منظرا ليمشي في ظلمة في غير طريق، في فلاة مهلكة، ويخرج من فلاة بها شمس الإيمان، وطريق الرضوان؛ فهو أقبح صفة معهم، فيبادروا إلى فتح أعينهم، والنظر إلى ذلك.

( ) ث: أراءت. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: العمي.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: العمي.

وأما الجهل الضلالي: فهو قلى الإيمان، وقلى العين البصيرية وأمرها، ومصادقة الشيطان، فهم يرونه أقبح صورة تصورت من النفس، فيبادروا إلى إزالة ذلك منهم، حياء من الله تعالى، ولو لم يلقهم في معصية بمتابعة الهوى، مع أنهم غير آمنين من أنفسهم ذلك.

وأما الغضب: فأمراء العيون يرونه ما كان منه في غير الله، وغير ما يحبه صاحبه، كالمجنون الجالس عند من جلس مع الملك في حضرة الملك، وهو غير مجنون، ولكنه عدو لا ينظر إلى الملك وأصحابه إلا بوجه قبيح عبوس كز، غير ملتفت إلى الملك وكلامه، وإنما نظره إلى من قلاه فغضب عليه، ومدبر بوجهه وبعض جسده عن الملك هذا إذا كانت هذه الصفة لمن لا يحب الله له ذلك ولم يبد بغضبه، وأما إذا /١٥٠/ أبداه؛ فقد مضى القول فيه، وهو أقبح صورة التكبر؛ لأن من أحب الله منه الإقبال إليه، وترك ذلك منه/ وغضبه لأجل نفسه تعزز لها/ وتكبر، ورؤيته لها بعين الكبرياء، وفي حضرة الله؛ هي أقبح ذم يرونه.

وأما الغفلة: فهي الحجاب المانع لهم عن رؤية المشاهدة لله تعالى، وعن رؤية قبح صفاتهم، ومن حجب عن النظر إلى الله تعالى بصفاته، وعن النظر إلى قبح صفات النفس لم يصح لهم الوصول ولا التصوف، ولو رأى هذه الأمثال من الكتب، وصورها في عالم الشهادة؛ فإن تصوّرها في عالم الشهادة لا تفيد التصوّف، وإنما تفيد التوقف عن العقل بها، فلا يرون هم مثالاتها في عالم الشهادة كما نحن مثلناه( )، وإنما يرون حقائقها في[1] عالم الحضرة الإلهية، ومن [لم

(١) زيادة من ث.

يجاوز][1] نظره العالم الكثيف إلىٰ العالم اللطيف حجب به، ومن ظن أن هذه الصفات ليس منها فيه بعضها[2]، ولا تأتيه فيه؛ فهو محجوب عن رؤية نفسه، حتى المتصوفون بالمحبة، وإن ذهبت عنهم هذه بفنائهم في حب الله، لا يظنون أن هذه لا تأتيهم، بل هم لا يذكرونها لفنائهم، فكيف يظنون بما لم يخطر ببالهم، لم يروا أنفسهم إلا بالوصف الذميم لها.

واعلم أن صفات النفس المذمومة منها وفيها [ما لا يحصى، ولا يدرك][3] لها أقصى، وطرق وجوه النفس، وصفاتها عالم كبير، وكل أحد يراها بما فتح الله له من عالم وجوه النظر إليها، فيمكن أن يراها المتصفون بوجه غير ما ذكرناه، هو أقبح باب يقاس عليه فيما ذكرناه منها وفيما لم نذكره.

واعلم أنه ليس مرتبة في العبادة لله تعالى أعلى من درجة التصوّف للسالكين إلى الله جل وعلا، وإن كان بعض الوسائل أعظم من التصوف، لم تكن معه كما ذكرناه في الإمام، والناصب للإمام في موضع الوسيلة والجهاد في سبيل الله، والاجتهاد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الدين، ولا قول يصح في هذا؛ إلا نعم، ولكن ليس للإمام والناصب[4]، والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، والمتعلمين العلم درجات بعد الترقي في درجات، تفاوت في درجات، إلا بالتصوّف بعد ذلك، والمعنى: المراد أنه لو اتفق اثنان هما كذلك، وأحدهما زاد على الآخر بالتصوّف؛ لم يصح إلا أن يكون هو الأفضل مرتبة،

---

(١) ث: يجاوز.

(٢) ث: أبغضها.

(٣) ث: من أن تحصى فيدرك.

(٤) زيادة من ث.

وإذا تصوف الإمام، والعالم الكبير الناصب، ومن بعدهما العالم الكبير الهادي للخلق؛ فليس بعد مرتبة هؤلاء مرتبة أعلى إلا مرتبة النبوة، ومن بعدهم من ذكرته، ولكن هذه درجات خصّها الباري جل وعلا من سبق فيه علمه أنه أهل لذلك، فليس كل من رامها أعطيها، وهو العليم بخلقه.

وأما التصوف مع غير هذه المراتب؛ فممكن لمن قدر أن يجمع همه إليه، ويخرج من هم الدنيا، ومن لم يقدر؛ لم يقدر، إذ ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه، ومن رأى فكره يتردد في غير طريق التصوف من أمور الدنيا أنه متصوف؛ إنه[١] مغرور بظنه، ولكنه على غير الباطل الظلمي، ويصح التصوف للأئمة والعلماء، ولجميع أهل الحاجة للاكتساب، والتزويج، وأهل الشدة، والقتال فيما هو واجب وجائز ومستحب، إلا أن يصير مكرها[٢] فلا؛ لأن التصوف حقيقة لا يصح إلا مع ترك كل مكروه وحرام، وقد ظن قوم أن التصوّف تطليق الدنيا بحلالها وحرامها إلا قدر الحاجة منها، وليس الأمر كذلك، وإنما حقيقة العمل بما يحبه الله من العبد أن يعمله من تجريد، وخرق حجب، وحضور قلب إليه، وفناء فكر في صفاته إلى غير ذلك، وأنه[٣] لا يعمل في حركاته وسكناته إلا على ما هو يحبه، ولو اشتغل بعد ذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجاهد أهل

---

(١) ث: فهو.

(٢) ث: مكروها.

(٣) ث: وأن.

الفساد، وقاتل من جاز قتاله [وأحب الله قتاله]( ) من أهل الفساد( )؛ لأن ذلك يكون من درجات صعوده في تصوّفه إلى حضرة قربه، لأن التصوف طلب الزيادة في القرب إليه بكل ما يقدر عليه، [وما كان أقرب له مع ربه، سعى إليه متقرّب به، وما كان أحب إلى الله وهو يقدر عليه]( ) كان هو إليه أحب. ٣

وفي الحكم: إن المتصوف لا يعلمه إلا الله تعالى، فلا يصح على أحد بحكم الظاهر أن هذا في وقته صوفي بالقطع عليه( )، كما يصح أن يكون هٰذا ولي في وقته هذا /١٥١/ بالقطع في الحكم الظاهر؛ لأن التصوف هو من صفات العيون العقلية مع ربها، ولا يعلم بها وبوصفها إلا الله تعالى أو ما شاء من عباده من الملائكة أو الأنبياء أو من أنزل( ) فيه وحي أو من أخبر عنه نبي، مثل: قول النبي ﷺ في أبي بكر الصديق ما يدل على قلبه: «ما فضلكم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صوم، وإنما فضلكم بما وقر في صدره»( ). ومراده: بما وقر في صدره من قوة نور محبته لله تعالى، بصفاته وبعظم ضياء نور الإيمان الذي هو محبة له في حسن إيمانه لله ﷻ، و[هو]( ) مع ذلك لا يراه كذلك إلا النبي ﷺ، وأما أن يظن بأحد أنه ولي صوفي، وتولاه على لازم عليه ولايته أو على رأي منه، وسماه

( ) زيادة من ث. ١

( ) ث: العناد. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) زيادة من ث. ٤

( ) ث: نزل. ٥

( ) أخرجه الترمذي بمعناه موقوفا في نوادر الأصول، ٣٢/٣.

( ) زيادة من ث. ٧

صوفيا؛ فلا[1] يضيق على غير القطع، وعلى القطع؛ فهو قطع على غيب، ولا يهلك بمثله.

وكذلك لو قال أحد: "إنه غير صوفي"؛ لم يجز له أن يخطئه لأجل ولايته له، إذ الكل على الغيب، وإن قال على القطع أنه غير صوفي؛ فهو خطأ، ولكنه في موضع الكراهية، ولا يبلغ بخطئه ذلك إلى خطأ في الدين ما لم يخطئه بما يكفره به، فيكون غير واسع له قذفه، إذا كان لم يطلع على تلك المكفرة التي كفره بها مما لا يحتمل له فيه عذر، وإن كان قد اطلع عليه؛ لم يجز له يكفره بها مع وليه، ومحل بيان هذا في غير هذا المحل.

ولا يصح التصوف بدرجات التجريد، إلا أن يكون قد شارك أهل التصوف بالمحبة ببعض الحضرات الإلهية، وبمشاهدة محبة الله في عالم من عوالم مظاهرها كما سنذكره في التصوّف بالمحبة إلى الطريقة الثانية، (انتهى ما أردنا نقله من ذلك الكتاب).

مسألة عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي: اعلم أن أصول جميع صفات النفس هي: المحبة، والكراهية، والخلال[2] تعده [مع جملة][3] صفاتها، ومن المحبة تولد رجاه والطمع وهما بمعنى واحد، ومن المحبة والرجاء تولدت الإرادة والتذلل، ومن هذه الثلاثة تتولد الرغبة، وهي الميل، **وقد قال بعضهم**: إن الرغبة هي الإرادة، وذلك صحيح، ولكنه متولد منها ومن المحبة لقوله تعالى: ﴿وَمَن

---

[1] زيادة من ث.

[2] ث: الخلائل.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: مع جميع.

يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾[البقرة:١٣٠]، فلا يصح أن يؤول معنى اللفظ أنه: "ومن يرد( ) عن ملة إبراهيم"، وإنما يصح أن يقال معناه: "ومن يمل بحبه وإرادته عن ملة إبراهيم"، فصح ما قلناه.

ومن الرغبة وقوة التلذذ بالمرغوب فيه؛ يتولد الشهوة، ومن الرغبة والإرادة والرجاء؛ تتولد العزيمة، فهذه خمس هن قسم المحبة، ومن الكراهية؛ يتولد القلى والبغض، وهما بمعنى واحد، ومن القلى والكراهية؛ يتولد الغضب، وهذه ثلاث من أقسام الكراهية، ومن المحبة للشيء والكراهية لفواته أو لما يكرهه؛ يتولد الخوف والرهبة والفزع، وهي بمعنى واحد، ومن المحبة والرهبة؛ تتولد الهيبة من المخوف، وهذه صفتان من الأبوين.

فإن قلت: إن المحبة هي الإرادة؛ **قلنا**: قد يمكن أن يسمح أحد برجل قد مات، ولا يعرفه ممن هو أنه من كرمه كذا وكذا، ومن سخائه كذا وكذا، ولا يعرفه أنه عدو لله أو هو وليّ، فيميل إليه قلبه بالمحبة، ولا يريد منه ولاية، ولا فيه شيئا.

وإن قلت: إن الكراهية هي القلى؛ **قلنا**: قد يمكن أن يكره المرء في الحال أكل شيء كان يحب أكله ولا يقلاه، لأنه يأتيه إلى بيته، ويبذل في شرائه أموالا له( )، ولا يصح أن يريد شيئاً لا يحبه، ولا يبغض شيئا لا يكرهه.

فإن قال: الحجامة قد يريدها المرء وهو يكرهها ولا يحبها؛ **قلنا**: أصله لا يحبها ولا يريدها، فلما كره الضرر في نفسه ورأى نفعها؛ أحبها فأرادها؛ لأنه

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يراه.

( ) زيادة من ث. ٢

أحب نفعها فأراده، فهو يحب ويريد نفعها لا هي ذاتها.

وكذلك إذا اعتبرت هذه الصفات، وجدتها تتولد من بعضها بعضا، تارة باجتماعها، وتارة بقوتها تتولد صفة أخرى لها منها، فصح أن هذه العشرة الأصول هي أصول جميع الصفات، وكلها من أصلين: هما لهن كالأبوين، ومن هذه تتولد الأعمال أعمال [الإيمان، أو]( ) أعمال الضلال، وقد ذكرنا أن للعقل ثلاث عيون:

إن الأولى هي المدبرة التي هي بمنزلة الساحر.

وإن الثانية هي /١٥٢/ **الغريزية**( ) التي هي بمنزلة الملك، وإن كان قد يطلب صاحبها في بعض من الناس الأشياء الدنية كالحجامة والتفنن في اتقانها؛ فإنها لمّا آيست من نيل المراتب التي هي مراتب علية، نظرت أن الكمال لها في تفننها في ذلك على من هو مثلها.

والثالثة: العين البصيرية التي هي محل النظر إلى الإيمان.

وقلنا: إنها في التمثيل كالرسول والنبي إليها، وجميع هذه الصفات العشرة الأصولية هي في كل واحدة منهن، وإن ولّيت الأمر البصيرية، طلبت بها العلم بالله والقرب منه، من الحق الحقيقي، وتولدت من هذه العشرة صفات أخرى في التقرب إلى الله بها كما سنذكره بعد حين.

وإن ولي الأمر الملك استعمل هذه في طلب الكمالات( ) الدنيوية بالكمالات ٣

( ) زيادة من ث. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الغزيمة.

( ) ث: الكماليات. ٣

الدنيوية والأخروية لا يبتغي(١) بها إلا الكمال الدنيوي وصرف المدبرة إليه، وأقبل إليها بالطاعة، وأدبر عن طاعة البصيرية؛ فهو الجهل والعمى، واتباع الهوى، وتتولد منها -أعني العين الغريزية(٢)، والمدبرة- بهذا العمى والجهل، وإدبارهما عن رؤية أوامر ونواهي رسولهما صفات لا تتولد في البصيرية البتة؛ فيتولد فيهما كراهيتهما، وقلائهما الحسد.

ومن القلى والكراهية، الحسد والكبر؛ لأنه يريد العلو على من قلاه، وكره أن يساويه، وحسده على علوه، ويشاركه الحب في التولد، لأنه أحب الترفع على غيره؛ فهو زنيم من أبويه، ومن غير أبويه، وقد يتولد من المحبة للجاه، [والحياء، والكراهية](٣) لا يساويه فيه أحد، وقد يتولّد من المحبة والجاه، ولا يرى أحدا مساويا له فيما تكبر فيه، فلا تشاركه الكراهية في توليده، وإن شاركه بعد ذلك، ويتولد من الكبر الشرك الخفي والجلي، والنفاق الخفي(٤) والجلي، والحمق، والعجب، والمباهاة، ومن الشرك أو النفاق يتولد الإياس من رحمة الله والأمن من مكر الله، وكذلك البخل يتولد من المحبة والكراهية، وهذه الصفات مضافة إلى أولاد الكراهية المقدم ذكرها، ويتولد من المحبة الشهوة، ومن الشهوة للمحسوسات العشق، ومن العشق الشغف، وهو أقوى من العشق، لأنه يمكن أن يقال لك: "فلان عشق كذا"، فيقال: نعم، ولكنه لم يشغف به.

والشغف اسم صفة لفعل العشق في المعشوق في العاشق، لقوله تعالى: ﴿قَدْ

---

(١) ث: ينبغي.

(٢) في النسختين: الغزيرية.

(٣) ث: والخيالي، والكراهية لأن

(٤) زيادة من ث.

شَغَفَهَا حُبًّا﴾[يوسف:٣٠]، فلو قيل: لقد عشقها حبا[1] لدل على أنه هو العاشق، ويتولد من الشغف الاصطلام، وهو آخر مراتب الحب في المحسوسات، وأعلاها درجة، وقد مر بيانه، وبدرجاته يؤثر الهلاك للمرء بمفارقة الروح به أيضا، ويتولد من المحبة مع ضعف الإرادة والرغبة الكسل، ومن المحبة والكسل التمني، ومن الكسل يتولد الجهل بالعلم، ومن الجهل بالعلم يتولد الوهم، والتشكيك، والظن، والتقليد، والمماراة، والحمق، وهذه خمسة مضافة إلى أولاد المحبة المقدم ذكرها؛ فصارت هذه الصفات التي يكون بالعين الغريزية والعين المدبرة مع العشرة الأولى ثلاثا وعشرين صفة، ومن ورائها صفات أخرى، وبذكر هذه كفاية لها.

واعلم أن هذه الصفات في الغريزية[2]، والمدبرة على الجهل، وآتباع الهوى؛ هي بمنزلة العلل التي تحمل في أبدان الناس بعضها في ظاهر الأبدان، وهي المظالم الظاهرة المتعلق حكمها بأحكام الشرع الظاهر، وبعضها كالعلل الحالة في باطن بدن الإنسان، فلا ينفعها دواء إلا بابتلاعه شربا أو أكلا، وهو مثال للعلل الحالة في جوهر العين الغريزية[3] والعين المدبرة، فالصفّات الأولى الأصولية بمنزلة الأسباب المولدة للعلل، وهذه الأخرى المتولدة منها، وسببها بمنزلة ظهور العلل، وهي صعبة العلاج لشدة المزاج، واستحكام الامتزاج، ولكنها غير مستحيلة الإخراج، لقول النبي ﷺ أن «لكل داء دواء»[4]، ولكن يصح الدواء ويُحصل به

---

[1] ث: محبا.

[2] في النسختين: الغزيرية.

[3] في النسختين: الغزيرية.

[4] أخرجه كل من: مسلم، كتاب السلام، رقم: ٢٢٠٤؛ وأبي داود، كتاب الطب، رقم: ٣٨٧٤؛ والبيهقي في الصغرى، كتاب الصيد والذبائح، رقم: ٣٠٩٥.

الشفاء لمن قبله، وأما من أنفت نفسه من قبوله، /١٥٣/ ومن الرغبة إليه؛ فلا يحصل له إلا دواء الظاهر الذي(١) غير التوبة كالحبس والقيد؛ لأن ذلك مثاله مثل المدواى، ويزيله عن نفسه متى وضع عليه و(٢) يخدشه بيده، فتزيد علّيه بخدشه و بإزالته الدواء.

ومثال الذي لا يقبل النصح مثل الذي لا يقبل شرب الدواء ولا أكله، فلا يصح دواؤه، وذلك مثال أهل الظلم الذين لا تصغي آذاهم إلى قبول النصيحة من الله، ولا من العين البصيرية، ولا من ناصح هو غيرها، فصحّ أن الأدوية أنما وضعت وركبت لمن أرادها، وفي أصل خطابها على العموم ليتداووا بها العلل جميعا، ولكن لا ينتفع بالخطاب ولا يتهيأ الدواء وحضوره، إلا لمن رغب فيه واستعمله، والأدوية الإلهية ربانية، لا يمكن إلا أن تشفي من تداوى بها، إذا عرف كل علة، وكل دواء مخصوص لعلته، وعرف كيفية التداوي بها، والعارف هو الطبيب وهو العالم، ومن كان غير طبيب وأراد التداوي والشفاء؛ فلابد وأن يولي نفسه طبيبا عارفا، ناصحا لله، ولدينه، ولنفسه، ولغيره من الناس؛ لأنه من لم يكن كذلك، فيخاف منه الدغيلة، وذلك الصفي الناصح هو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣].

ومعالجة الأصول التي هي بمنزلة الأسباب في حدوث العلل بمنزلة الاستفراغ، ومعالجة الأخرى بمنزلة التداوي عنها، ومقابلتها بأضدادها بمنزلة وضع الدواء عليها، وبالاحتماء عنها بمنزلة الاحتماء عن المكروهات، والأغذية بمنزلة أفعال

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: أو.

المندوبات[١]، والوسائل والدواء بالمقابلة بمنزلة العمل بالواجبات، وترك المحرمات وهو بمنزلة ترك الذي تزيد به العلل، فَطِبّ الجنان مثل[٢] طِبّ[٣] الأبدان، ولكن طِبّ الجنان أشرف؛ لأنه لا ينال بطبّ الأبدان إلا صحة البدن في الدنيا، ثم يأتيه ما لا ينفع معه طبّ. وأما طبّ الجنان، فينال به الحياة الأبدية، والصحة السرمدية، والجوار مع خير البرية النبي الكريم، والجوار لله الملك العظيم، الذي هو ألذ وأعظم كل شيء عند كل ذي عقل سليم.

بيان: ولأجل ذلك **قلنا**: إن علم الحقيقة والمعاملة لله بها، منقسم إلى واجب، ومحرم عمله، ومندوب عمله، ومكروه عمله، ووسائل، ومباح؛ فذلك ستة أقسام.

فإن قلت: قد ظهرت بيان هذه الصفات/ وأصولها وتوليدها، وقلت أنك قاصد لتكشف عن حقائق معانيها، وأنك لتوضح حكم كل قسم من أقسامها ولم نر ذلك؛ **فأقول**: إليك الآن بيان ذلك[٤] ما يلوح للناظرين نوره وتشرق للمتبصرين[٥] شموسه وبدوره.

بيان[٦]: **أقول**: أما الواجب فعله، والمندوب، والوسائل؛ فسنأتيه في بيان تنوير النفس بها. وأما المحرم فعله، والمكروه؛ فهو الذي بتجريد النفس عنه. وأما

---

[١] ث: المندوب.

[٢] ث: في مثال.

[٣] ث: طلب.

[٤] زيادة من ث.

[٥] ث: المبصرين.

[٦] زيادة من ث.

المباح؛ فخارج عن هذا وهذا، فالمقصود في هذا المحل: تجريد النفس عن الصفات والأفعال المحرمة وجوبا، وعن المكروه ندبا واستحبابا في حق عبادة الله تعالى، وقد ذكرنا الأصول والفروع من الصفات، وذكرنا الأبوين لهما، وأنهما هما المحبة والكراهية. وأما المحبة، والكراهية، والخلاء، والأصول؛ فهو أن تنظر النفس الغريزية( ) أو النفس المدبرة مثالا أو خيالا [وصل إليهما بخاطر ابتلائي( ) أو بهاتف شيطاني أو بحاسة من الحواس]( ) أو تخييلا من المدبرة أو تمثيلا من الغريزية، فإن نظرته حسنا( )، ولذّها ذلك؛ فتلك اللذة هي الداعية للمحبة، وتلك النظرة هي السبب، فإذا أقبلت إليه بالنظر باللذة؛ فهي المحبة، فإن قويت اللذة، وتلذذت بالنظر إليه؛ تولدت الشهوة والرغبة لبقاء نظرها إليه، والإرادة لدوامه هو لها، فهذه حقيقة معنى المحبة، وإن رأته مثالا أو خيالا قبيحا، وكرهت النظر إليه؛ فهي الكراهية، وإن لم تجد في نفسها بالنظر إليها [لذّة ولا كراهة؛ فهي الخلاء، كالذي يسمع بإنسان لا يعرفه، وإن خيّل صورته مثالا، فيمكن أن لا يحبه ولا يكرهه، وذلك أنه لم يستحسن صورته بعدما تلتذ عين قلبه بالنظر إليها]( ) ولم يفتح فيها مثاله، وذلك مثل الذي ينظر شخص إنسان من مكان بعيد، ولا ينظره جميلا، ولا بسيء الخلق، وقد يخطر بباهما، /١٥٤/ أو أحدهما ذكر شيء، ويصل إليهما بحاسة من الحواس، ولا ينظر أن له مثالا ولا خيالا إذا

( ) ت: الغريرية. وفي الأصل: الخزيرية.

( ) ت: تبلابي. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) ت: حسنها. ٤

( ) زيادة من ث. ٥

لم تظهر لهما حقيقة، ولا تقدر الغريزية( ) أن تمثله، ولا المدبرة أن تخيله ولم يأتها معلمها الشيطان في تخييله لها، فإما أن تكرهه لعدم ظهور ذلك إليها أو تبقى متآلفة إلى النظر إليه ولم يحصل لها أو يخلاء الحب له أو تخلى الكراهية منه، وهذا هو الخلاء العدمي، والأول الخلاء الخلوي( )؛ لأنه الخلاء العدمي خلاء حبه، وكراهيته لشيء آخر منه فيه، لعدم علمه [به أصلا، والخلاء الخلوي لخلوة من الحب والكراهية لا لعدم علمه]( ) فيها، فهذا هو تحقيق معنى المحبة والكراهية والخلاء، ولا يخلو العقل في كل شيء يصل إليه ذكره من أحد هذه الحالات.

وأما ما يتولد من المحبة والكراهية من الصفات الأصولية التي ذكرناها، فكلها تتولد من بعضها بعض، تارة بالاجتماع، وتارة بزيادة قوتها، وقد بيّنا ذلك، وضربنا فيه الأمثال، كالكراهية والقلى وما أشبههما، ولا يصح أن تتفق حالتان مختلفتان كالكراهية والمحبة في شيء واحد البتة، وأما أن تتفق في شيء محبة لشيء منه أو فيه؛ لأنه الخلاء العدمي، خلاء حبه، وكراهيته لعدم، وكراهية لشيء آخر منه فيه أصلا، والخلاء خلاء الخلوي، وبه فإنه يمكن؛ لأنه في الحقيقة لم يتفقا في واحد، وبهذا الكشف تنكشف لك حقائق معاني جميع الصفات، فافهم.

وأما العمى والجهل: فالعمى والجهل كل منهما له معنيان:

أحدهما: العمى عن رؤية الحق، والجهل بالعلم، والخلاء الخلوي؛ عدم العلم بالشيء، وليس هذا الجهل الذي يضل بهما الإنسان؛ لأنه يمكن وجود الإيمان

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الخلق.

( ) زيادة من ث.

في أمرهما فيه موجودان، ولا يسأل إلا عما يلزمه، ويستحب له من المندوب عمله، وليسا هما هما العمى والجهل الضلاليان، وإنما هما الجهل بالعلم والعمى بجهالة العلم.

والمعنى الثاني: فالعمى هو عمى العين المدبرة، والعين الغريزية( ) عن رؤية مثالات الكمالات الحقيقية المتلألئة ببهاء أنوار الإيمان، وقد يمكن أن تكون قد رأتها زمانا بإقبالها إلى جهتها من العين البصيرية وأذعنت إليها، ثم تكبرت عليها بعد ذلك، فيظلم عليها أنوارها، فتعمى عن رؤيتها لشدة ظلمتها، فترجع إلى صفاتها، فصح أن حقيقة العمى الضلالي، عدم رؤية المدبرة، والغريزية( ) مثالات كمال الحق، والجهل كراهية الحق، وقلاه منهما، والسبب في كراهيتهما للحق، أن النفس المدبرة لها حب عظيم في عملها السحري، ولها حب في معلمها إياه شيطانها، وهو عدو لها في الحقيقة، ولكن عداوته لها قد أكمنها( ) خدعا لها بما ٣
يعلمها [من فنون]( ) السحر التخييلي، والحق[٤] يبطل عملها، ولها حب في نفسها لأن تكون مالكة أمرها، ولها عداوة في البصيرية؛ لأنها تروم ترك ذلك منها، وتضييع عملها، ومعاداة شيطانها، فصح أن حقيقة معنى الجهل الضلالي، هو قلى النفس للحق، وأن الأسباب هي هذه، وإن نظرت أياما مثالات كمال الإيمان؛ فإن القلى للحق وللعين البصيرية، يغلب عليها فيردها إلى صفاتها،

( ) ث: الغريرية. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) ث: الغريرية. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أكتمها.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مدفنون.

والهوى حبها لسحرها( )، وحبها لمحق الحق الذيْ قلته، وحبها لمعلمها شيطانها، فإن اتبعث هواها، وسعت في عمل سحرها الباطل، واتبعت معلمها، فقد اتبعت جهلها بهواها، فإن كان في ترك ما لا يسعها تركه؛ وجب عليها الرجوع والعمل بما يلزمها، وإن كان بعمل ما لا يسعها عمله؛ كان عليها الترك والرجوع إلى الحق، وإلا هلكت، وإن كان مما يكره كره لها، وإن كان في المباح؛ فهو مباح، ولا يسمى باتباع المباح، ولا بما لا يهلك به صاحبها؛ جاهلا في ذلك، وإن خالفت هواها ولم تتبع( ) جهلها، وأذعنت إلى العّين البصيرية وإلى ما تأمرها من الحق وما تنهاها من الباطل؛ فلا تسمى( ) جاهلة، ولو بقيت هذّه الصفات تنازعها بالرجوع إليها ما( ) لم تتبعها، فصح أن الجهْل في /١٥٥/ علم الشريعة هو حالة في المرء لا يبالي بها الدخول في المحرمات، والجاهل هو الذي يرتكب المحجورات، وفي الحقيقة هو قلى الإيمان، وصح أنه يتولد من حب الباطل وكراهية الحق المحرم عليها، ولا تسمى جاهلة بوجود صفة الجهل فيها، وإنه لا يهلك به المرء إلا إذا تابعت النفس هواها بالظلم إذا خالفته.

فحقيقة الجهل قلي الحق والسعي في خلافه، فلا يسمى الجهل الضلالي إلا بوجود الاثنين معا، قلى الحق وخلافه بما لا يسع، ولا يجوز إطلاق اسم الجاهل للمتقي إلا إذا أريد به الجهل بالعلم على التقليد، فيقال: هو جاهل بعلم كذا، حتى يتميز معنى الوجهين، ولا تجوز الغيبة للمتقي بمعنى الذم أنه متق، ولكنه

( ) هذا في ث. وفي الأصل: سحرها.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يتبع.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: سمىّ.

( ) زيادة من ث. ٤

جاهل بالعلم؛ لأنه من الغيب المعفو عنه، وأما على غير معنى الذم، مثلا: يريد أحد يسأله عن شيء، فيقول له: هو جاهل بهذا العلم، وواسع، ووصفه بأحسن من هذا الاسم أفضل في أهل الفضل لقبحه، فافهم ذلك.

وأما الوهم، والظن، والتشكيك، والتقليد، والتخمين!

فالوهم: قد شرحناه آنفا، أنه نظر العين المدبرة والغريزية( ) إلى الخيالات. ١

والظن: أن يميل حكمه في أحد العينين أنه مثال حق، ولكن لا على القطع؛ لأنه لم يحققه تماما يمكن أن يتمثل له الحق، ويتخيل له مثال آخر فيه مثله أو خيالان فيشتبه عليه الأمر أيهما أصح، و لا( ) يميل إلى حكم أحدهما٢أنه هو الأصح.

وأما التشكيك: فيمكن في واحد أو في خيالين أو مثال أو خيال، فيشتبه عليه أيهما أصح، ولا يميل إلى صحة أحدهما، بل كلما رأى( ) أحدهما رآه أصوب، فإذا رأى الآخر رآه كذلك، وقد يمكن أن يتخيل له شيء فإذا فكر( ) فيه؛ لم يره، فإذا ضعفت الفكرة؛ رآه ثانية، فيشكك أنه يرى شيئا أم لا. ٣

والتخمين: جميع العلوم التي لا يمكن إلى الاطلاع على تمييز الحق منه، وغير الحق على التحقيق( )، مثل ما قالوه في الحساب( )، وليلة القدر، والصلاة

( ) ث: الغزيرية. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أرائ.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أفكر.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الحقيق.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: السحاب.

الوسطى أنها كذا وكذا من الصلوات.

وأما التقليد: ففي غير الدين؛ جائز، وأما في الدين فيما لا يسع؛ فلا، وقد ظنه( ) قوم أن معنى التقليد أنْ يعمل المرء بقول أحد من العلماء إن كان حقا؛ فلهما أجره، وإن كان باطلا؛ فللعامل به العذر، وللعالم القائل به العذر أو الوزر، وهذا إذا خالف فيه الحق بما لا يسعه، وهو وجه من التقليد المحرم، ولكنه ربما لا يعتقد هذا أحد في إمام( ) مذهبه في ذلك القول؟ لأن الغالب في كل مقلد لإمام له في دينه لا يعتقده فيما يقلده فيه إلا محقا اتكالا على علم العالم، وإنما معهم أن التقليد؛ هو التصديق للعالم والعمل به من غير تحقيق من السائل بإيضاح( ) الحق له، والتقليد هو مثّل تقليد الإمام أمور المسلمين، والحاكم أمور الحكم، ومن التقليد علامات الهدى، وليس القلادة، وتقليد الأنبياء وهو تصديقهم بما جاءوا به عن الله تعالى، وتقليد التفويض أن الله تعالى أجاز لهذا أن يحكم ما يريد أصاب الحق أو أخطأه، كتقليد بعض قومنا في بعض الصحابة بقولهم: إن كل مجتهد مصيب، ولا يريدون به الرأي، كلا، وهذا الوجه لم يجزه الله تعالى حتى لأفضل أنبيائه محمد ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة:١٤٥]، وقال تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ﴾[عبس:١،٢] الآيات.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: طنه.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: إيام.

( ) ث: باتضاح. ٣

وفي الفدية إذ رضي ﷺ وفي أخذها من الأسرى هو أبو بكر الصديق[١] ولم يرض عمر، وقال له: إذا كان هذا عن رأي لا عن حكم من الله تعالى فأعطوني قسمي منهم [ولا أقبل منهم][٢]، فأعطوه، وقبلوها ولم يَقبلها، فكل من أسلم رهبة من حر السيف عفي عنه، وكل من أبى قتله، فأنزل الله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[الأنفال:٦٨]، وقوله: ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ﴾[البقرة:٨٥]، إلى تمام الآية، وإنما جاز لعمر الخلاف إذا أجازه له، ولو لم يجز له حتى نزل أمر من الله بخلافه لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ /١٥٦/ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾[الأحزاب:٣٦] أي: إذا حكم بوجوبه.

والتقليد أصله تصديق المرء لغير الصحيح واعتقاد صحته لغيره بغير حجة يراها من عقله تدله على صحة ذلك، والمحرم في الشرع: هو تصديق المرء لغيره فيما خالف الحق مما خلافه، لا يسعه على وجه لا يسعه، فالأول مبتدع، والتابع مقلد فيما تقوم به الحجة من عقله أو تقوم به الحجة من كل معبر له، مما لا تقوم به الحجة من عقله إذا عبر له الحق، وأما فيما يسع جهله من دين الله تعالى مما هو واجب عمله دينا؛ لم يجب عليه، [أو مما][٣] هو محرم عليه دينا ولم يرتكبه؛ فالتقليد فيهما واسع، ولو كان على خلاف الحق إذا كان مما لا تقوم به الحجة من عقله فيه عليه، وإنما تقوم به الحجة من السماع ما لم يدن به لله دينا

---

(١) زيادة من ث.

(٢) زيادة من ث.

(٣) هذا في ث. وفي الأصل: أوهو مما.

أو يكفر من خالفه فيه من المحقين أهل التقى، ومتى لزمه العمل به فلم يعمل به أو لزمه تركه فارتكبه حراما عليه بغير عذر؛ كان هالكا بذلك التقليد إذا قامت عليه الحجة في حقه، و [لو]( ) لم يكن اعتقده دينا، وما لم تقم عليه الحجة في حقه بالسماع، وهو مما لا تقوم به الحجة إلا بالسماع، [ولم]( ) يتخذه دينا يكفر ٢
فيه المحق التقي؛ فواسع له، فصار التقليد بهذا البيان هو على وجهين:

أحدهما: التقليد لخلاف الحق فيما تقوم به الحجة عليه من عقله فيما لا يسع الشك في خلاف الباطل إذا خطر بباله الوجه الحق. وأما إذا لم يخطر بباله إلا الباطل، فإذا لم يصف به الله تعالى؛ فواسع له أيضا؛ لأن عليه إثبات ما وجب لله إثباته وقامت به الحجة. فإن كان خلاف الواجب؛ لم يلزمه إلا أن يعتقده في الله، والشك فيه يسع ما لم يصفه بالباطل، فإذا وصفه بالباطل؛ لم يسعه، وإن عرف الحق، وخالفه هذا الذي قلده؛ لم يسعه أن يشك في المجمل من صفات الله، والتقليد بما لا يسعه الشك هو المحرم.

والوجه الآخر: التقليد فيما لا تقوم به الحجة إلا بالسماع ولم يكن قد عرفه من قبل، فقد مضى بيان أحكامه، وما سوى هذه الوجوه فواسع.

وأما اتباع الحق قد عرفه أنه حق أو جهل علمه؛ فليس هو في الحكم تقليد، والعمل بما جاء عن الله [أو صح أنه]( ) عن أحد من أنبيائه صحة لا يجوز معها إنكار، وكان كذلك في الحقيقة أنه عنه؛ فليس هو بتقليد، وإن جاز القول بأن

( ) زيادة من ث. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أوصح، أو.

تقليد الأنبياء [جائز، فإنما هو توسع باللغة، ولتمييز في الحكم بين الأنبياء][1] وغيرهم، ويتضح[2] التشديد أنه لا يجوز في غيرهم ولا من غيرهم.

وليس تقليد الإمام أمور المسلمين في الحقيقة [أنه عنه، فليس][3] بتقليد من المسلمين لديهم، لأنه على شرط اتباع الحق، فإن خالف ولم يقدر عليه أن يتوب؛ بطل[4] ما قلده إياه، وإنما التقليد أن يقلد الأمور على التفويض أن يعمل ما يشاء من باطل أو حق شرطوا له ذلك، وهو شرطه؛ فهو التقليد المحرّم، وكذلك اعتقاد[5] جواز ذلك له كما اعتقده بعض قومنا لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾[النساء:٥٩]، فأوجبوا طاعة أولي الأمر في الحق أو[6] في خلاف الحق، فهذا من التقليد التفويضي المحرم، وبالجملة، فالتقليد الشرعي المحرم هو[7] على قسمين:

اتباع المرء غيره فيما لا يسع، [وتفويض الأمر على ما لا يسع، والحكم بالإجازة للمفوض فيما لا يسع][8] وعند أهل الحقيقة هو ما ذكرناه أولا.

---

[1] زيادة من ث.

[2] ث: وليتضح.

[3] زيادة من ث.

[4] هذا في ث. وفي الأصل: ببطل.

[5] هذا في ث. وفي الأصل: اتقاد.

[6] ث: و.

[7] زيادة من ث.

[8] زيادة من ث.

إن للعين المدبرة والعين الغريزية( ) في كل شخص من الإنس والجن لا تخلو من رؤية الخيالات الباطلة والمثالات الخفية( ). وأما البصيرية فلا، إلا الرسل والأنبياء فإنهم لا تتراءى لهم الخيالات الضلالية؛ لأنهم يرونها عن شيء، فكل ما يتجل( ) لهم؛ هو نور من الله تعالى لشدة إشراق نور الإيمان، وكثرة مصافات الغريزية( ) منهم والمدبرة البصيرية. ٤

فإن قلت: من أين يعرفون الضلال إذا كان لا يرون له خيالا؟ **فأقول**: إن الحق يرونه مثالا نورانيا، والضلال يرونه مثالا ضلاليا، لا يشبه المثال، ولا على شبه الخيال لقوة /١٥٧/ نظرهم، كالذي يرى من بعد الحر الأبيض أبيضا جميلا، والعبد الأسود أسود غير جميل، والخيال كالذي يرى أبيضين أو عبدين أسودين، وهو لا يرى شيئا أصلا أو أحدهما يراه شخصا حقا، والآخر خيالا، ولا يدري يفرق بينهما، وإذا سمع قوله أحد غيره، ورأى( ) مثلما يخيل له صدّقه؛ وفي الحقيقة مصدق خيالي نفسه، وإن لم ير شيئا، فإن لم يصدقه أو شكّك في قوله؛ فهو غير مقلد له، وإن صدقه وظن قوله صحيحا أو كان أعمى وصدقه؛ فهذان في الحقيقة هما المقلدان غيرهما، وهما بمعنى واحد، إلا أن غير الأعمى هو مثل العالم الذي يقلد غيره فيما لم يره حقا ولا ضلالا أو رأى الحق أنه هناك غير

( ) ث: الغريرية. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) ث: الحقيقة. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) ث: الغريرية. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ورى.

شيء، ثم رجع عن علمه إلى الشك، واتبع التقليد لصفة دعته في[1] نفسه إليه[2] من صفات نفسها، مثلا خوفا من عار أو نقصان حظ مع أمثاله من الناس أو اتكالا على قائله أنه أعلم منه أو لعله أحاط بما يعلم به هذا إلى غير ذلك؛ فهذا هو حقيقة التقليد في علم الحقيقة، فالمقلد خياله مقلد خياله، والمقلد خيال غيره إذا تخيل له مثله مقلد خياله، والمقلد غيره من غير تخيّل هو المقلد لغيره على الحقيقة، والكل في الحكم سواء، وفيما هو مباح مباح، وفيما هو مكروه مكروه، وفيما لا يسع لا يسع، وهو المحرم لا غير.

وأما الاتباع في مثالات الحق؛ فليس هو في الحقيقة تقليد عرفها أنها حق أو لم ير مثالاتها، وإنما اتبع غيره فيه؛ لأن الحق كله في الحقيقة هو علم من علوم الله التي جعلها حقّا، ولما كان لا يخلو أحد إلا الأنبياء من نظر الخيالات؛ لم يجز تقليد أحد غيرهم، لأن اتباعهم اتباع حق حقيقي، وعلمهم علم تحقيقي؛ لأن التحقيق في العلم هو[3] ما صح عن الله أو عن[3] نبي الله، [أو التمسك][4] بما جاء به أنبياء الله أو البرهان[5] الإلهي بالعقلي النوراني؛ فوجده التحقيق في العلم الديني يعرف من أربعة وجوه، وهي هذه التي ذكرناها.

فإن قلت إنك قلت: إن النبي ﷺ رأى رأيا فأنزل الوحي بخلافه؟ **فنقول**: إن قبل نزول الوحي بخلاف عمله؛ هو الأصح، ولولا أنه هو الأصح لحكمة يريدها

---

(1) زيادة من ث.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: إلى.

(3) زيادة من ث.

(4) ث: أو عن المتمسك.

(5) هذا في ث. وفي الأصل: لبرهان.

منه، وبه وفيه، ولولا ذلك لنزل عليه الوحي قبل العمل.

فإن قلت: قال الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح:١،٢]؟ **قلنا:** إن ذنوب الأنبياء ليس كذنوب بقية الناس، ومن فعل منهم فعلا غير ما ينبغي؛ فإنما هو عن علم به أنه هو باطل، لا عن خيال حسبوه حقا وهو باطل، والأنبياء لا تعمل الباطل.

فإن قال: إن إخوة يوسف رموه في غيابة الجب؟ **قلنا:** لعلمهم به[1] أنه لا يموت فيه لقولهم: ﴿يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ﴾[يوسف:١٠]، وأمور الأنبياء لا يعرفها إلا الله تعالى، وإنما الحق فيهم مجملا، أن كلّ ما جاءوا به عن الله؛ هو الحق من الله.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:٣،٤]، وقد عاتبه الله فيما قال لزيد[2]؛ **فلذلك قلنا:** إنه لا يعْلم بحقيقة أمورهم إلا الله تعالى، وما يريده من الحكمة فيهم وبهم، والله هو العليم الحكيم، فافهم ذلك.

وأما الكبر، والعجب، والشركان، والنفاقان[3]، والحمق، والمراء، والجدّال، والمباهاة، والبخل، والحسد، والإياس من رحمة الله، والأمن من[4] مكر الله؛ فهذه أربع عشرة خصلة، وإليك تفصيل أحكامها:

أما الكبر: فهو أن يرى المرء نفسه بعين التعظيم لها، وذلك في الحقيقة أن

---

(1) زيادة من ث.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: زيد.

(3) هذا في ث. وفي الأصل: والنفاق.

(4) زيادة من ث.

ترى نفسها بعين الكمال، والعجب من أنواع الكبر، ولكن الفرق بينهما أن الكبر يرى نفسه أعظم ممن( ) تكبر عليه، والعجب [١]أن يرى كمال نفسه في شيء، ولو رأى أن غيره أعظم منه، فهما متفقان في رؤيتهما كمال نفوسهما، ويفترقان بعد ذلك برؤية التعظيم لنفسه على غيره، كما فعله إبليس في آدم عليه السلام، وقاس في ذلك بقياسه الخيالي أن المكوّن من النار أفضل؛ لأنها نور، والأرض والماء ظلمة ولم يدر أن النار تهلك ما تأتي عليه، ولا قوام لها لإظهار نورها إلا بما نبت من الماء والطين، ومن الماء والطين؛ فينمو كل نام، فأعجب بخلق نفسه من الناس فتكبر، فكان العجب سببا لداعي الكبر، والكبر المحرم في الدين؛ هو التكبر على الله تعالى بترك ما لزمه فعله، ويعمل بما لا يسعه عمله، والتكبر على دين الله؛ العمل بغير دين الله، وترك دين الله، وهو التكبر على الله، وكذلك التكبر( ) على الأنبياء والرسل /١٥٨/ عن الإيمان بهم، والعمل بما جاءوا به، وكذلك التكبر على الناس بترك ما لزمه مما دعوه إليه، والعمل بخلاف ما دعوه إلى العمل به، مما لا يسعه خلافهم فيهما أو التكبر عن أداء ما لزمه لهم، وبالجملة فالتكبر لا يهلك المرء به وإن كان هو صفة غير حسنة في المرء إلا أن يمتنع به( ) عن أداء حق لزمه أداؤه[٣] أو يرتكب به محرما لا يسعه ارتكابه أو يعتقد في نفسه أنه أعظم من أحد من الأنبياء، وإن عمل به المكروهات؛ فهو مكروه، ومن أدّى الواجب وترك المحرم ولو كان فيه هذه الصفة؛ فإنه يكون كالمخالف

( ) هذا في ث. وفي الأصل: منْ.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

لصفته، ولا يسمى متكبرا في حكم الشرع، والمعجب بأمره ما لم يكن ذلك إلا( ) من الذي أعجب بنفسه، ورأى كمالها به باطلا لا يسعه أو كان حقا، وتولى نفسه به( ) ولاية حقيقة بدينونة في٢ذلك؛ فواسع له.

وأما الشركان: أحدهما الشرك بالله، بأن ينكر صفة( ) من صفات الله يكون ٣
بها مشركا أو يعبد غير الله تعالى، كالشمس والبحر والأصنام، وإن نوى به لله تعالى أو أنكر رسولا قامت عليه الحجة فيه أنه رسول الله أو ينكر كتابا من كتب الله قامت عليه الحجة به، وما أشبه ذلك، وليس هنا محل بيان هذا، وإنما محله في قسم الشريعة.

وأما الشرك الخفي: فهو الرياء للناس بعبادة الله، التي جعلها الله تعالى من عبادته فرضا كان أو نفلا، وفي الفرض أشد، وفي كل منهما غير جائز، لعموم الآية من قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾[الكهف:١١٠]، هذا خطاب لأهل الإقرار؛ لأن أهل
٤ الإنكار لا يعبدون الله حتى يشركوا في عبادته غيره، وقوله( ) تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ١ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ٢ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ٣ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ٦ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾[الماعون:١-٧]، فدل على أنّ الويل متوجه على

---

١ ( ) زيادة من ث.

٢ ( ) زيادة من ث.

٣ ( ) ث: شيئا.

٤ ( ) ث: وقال.

المرائين، وأنّ معنى قوله: ﴿عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ ليس المراد بالتاركين الصلاة غفلة نسيان؛ لأنه سماهم المصلين.

فإن قال: أراد بالمصلين أهل، أي: أهل الإقرار، وإنما المعنى الساهون التاركون الصلاة؟ **قلنا:** هذا وجه، ولكن له وجه آخر، إذا تركوا الصلاة بأي شيء يراؤون، وقد ذكر الصلاة، والخطاب في المصلين، واللفظ عمومي في جميع معناه، فأنّى يصح التخصيص لمعنى دون معنى، والخطاب متوجه بالمعانى كلها، إذا كنت غير نبي يعلمك الله بإفراد( ) تخصيص المعاني، وما مٰن دليل على ذلك في الآية، فدل بهذه الآيات؛ أن الرياء بكل شيء هو من عبادة الله شرك بالله، يهلك به، ولكنه شرك أهل الإقرار، لا شرك أهل الإنكار، ولو أظهر به الإنسان، وأخبر أنه كذلك حاله؛ فلا يحكم عليه بأحكام أهل الإنكار.

والرياء على أقسام، وحاصله أن يبتغي به الثناء عليه من الخلق، قد يعارضه بعد دخوله بالعمل لله أو بعد الخروج يريد الاطلاع عليه، ليعظم جاهه عند الناس، وفي نقض الصلاة به اختلاف إذا كان في أصل الأداء أنها لله، وإنما عارضه غفلة منه عن دفاعه؛ لأنه قد يعارض المرء غفلة وهو لا يريده، ولو انتبه لنفاه عن نفسه، فهذا مما يرجى فيه السلامة، ولكن إذا ذكره؛ لزمه نفيه، وإن أعجبه ورضيه؛ فهو بمنزلة المرتكب للمعصية عن غفلة، ثم انتبه، وقد خرج منها، فإن رضيها، وكان له العذر؛ فيخرج أنه لا يهلك برضاه؛ لأن الذي رضيه؛ كان فيه معذورا، ولكنه سوء أدب جدا، وأما إن تعمّده حين دخوله في الصلاة، لا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: بإقرار.

عن كراهية؛ فيخرج صحة القول لله( ) بنقضها، ويخرج أنه لا نقض عليه فيها، وإنما عليه التوبة بسوء النية، وأما أن كان اعتقاده لغير الله أصلا؛ فلا صلاة له، وعليه بدلها لله؛ لأنه كمن لم يصل تلك الصلاة، وهو من النفاق والشرك؛ لأنه تركها لأجل غيره؛ فهو نفاق، وعبد غيره بعبادته؛ فهو شرك، لأن الصلاة أصلها من عبادته، ومتى عارضه الرياء بشيء من الأعمال التي هي عبادة لله تعالى ولم يستطع أن يزيل ذلك من نفسه؛ فليس عليه غير مدافعته بالكراهية إلى أن يغفل عنه، ولا حد لذلك إلا إلى ذلك.

وأما الرياء بما هو خارج من عبادة /١٥٩/ الله، كزيادة مبالغة الطهارة للأرجل ممن أراد الدخول إلى من بالغ في ذلك، ومع غير إرادة الدخول إلى ذلك المبالغ لا يبالغ؛ فذلك جائز، لئلا يشق على الداخل، لأن زيادة الطهارة عن اللازم والمستحب ليسها من العبادة، وإنما هي وسوسة من الشيطان، فأما إزالة النجاسة ليدخل الموضع الطاهر، فإنما هو لله، ولا يصح أن يكون لأحد إلا( ) في موضع غير لزومها، فإنه عليه لله أن لا يؤذي مسلما، والدخول عليه بغير طهارة، وقد نزه موضعه؛ هو من أعظم الأذى، فصارت الطهارة في هذا الموضع بمنزلة زوال الأذى عن الدخول به مع من لا يجوز له أن يؤذيه، وللمبالغة وجهة في هذا، وهذا مثال أبديناه لكل ما هو شبيه بهذا.

وأما ما كان من غير العبادة، كاللباس والمشي لغير العبادة، وأن يحسن ذلك في وجوه الناس طلبا للجاه؛ فلا يأثم إلا لبسه لأداء الصلاة فإنه عبادة، ومن

---

١ ( ) زيادة من ث.

٢ ( ) زيادة من ث.

طلب الجاه في الدنيا بما هو واسع له، وعليه أن يحفظ جاهه الديني والدنيوي إلا بما لا يسع أو بما يكره له؛ فهو مكروه.

وأما النفاق الجلي: فهو العمل بأي معصية في الله تعالى يكفر بها صاحبها، ما خلا الشرك بالله تعالى أو يترك عملا لم يسعه تركه ظاهرا بظلمه، ومعنى النفاق: وهو الدخول في الإسلام من باب حكم الظاهر، والخروج منه من باب آخر غير باب الشرك، فإن خرج عن الإسلام من باب الشرك؛ كان مشركا لا منافقا، وإن خرج من باب الإسلام عن الإسلام من غير باب الشرك؛ كان منافقا، مأخوذ من نفق اليربوع، يتخذ بيتا نفقا له في الأرض، له بابان يدخل من باب، ويخرج من الآخر، فافهم.

وأما النفاق الخفي: فهو أن يترك المرء واجبا عليه لله أو لأحد واجب عليه له في دين الله مرضاة لأحد من الناس، على غير الواسع له أو لطلب ثناء أو جاه أو رزق، وفي المكروه مكروه، وفي المباح مباح، وفي الحقيقة؛ إن جميع الأعمال التي لا تسع غير الشرك بالله؛ هو من أعمال النفاق؛ لأنها من صفات النفس لشيطانها، وكذلك ترك كل لازم عليها، فإنما تطلب به مرضاة شيطانها، وأما العبادة لله لغير الله؛ فهي لمن طلبته بها، وهو شرك رياء[١]، فافهم.

وأما الحمق: فهو على معنيين:

أحدهما: البلادة لضعف العقل والفهم، ويظن أنه من أهل الفطنة، وهذا لا يذم به التقي ما لم يتعد به ما لا يسعه فيكون غير تقي.

والوجه الآخر: هو الطيش، وهو أن يطيش المرء متى نصح عن أمر يطلبه أو

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: رائي.

على غير ذلك بسرعة، فيضل عقله، ويتنطع( ) في الجواب، ويأخذ في المراء على ضلاله، والمحرم منه إن كان طيشه وأنفته عن قبول النصح فيما هو واجب عليه عمله، فتركه بغير عذر أو كان مرتكبا محرما لا يسعه فلم يتركه، وإن كان حمقه على ما يسعه جهله ولم يدن بباطله ولم يخطئ المحق على أنفته عن قبول ما جاءه من الحق؛ فواسع له( )، وعلى هذا حكم الغضب لغير الله.

وأما في المكروه؛ فهو مكروه، وفي المباح مكروه أيضا؛ لأن سرعة الطيش مكروه حتى في طلب الحق والعمل به، فإنه يطلب بالسكينة والوقار، وإن كان الغضب على من خالف الحق محمود، فرده إلى الحق بالغضب مع حضور القلب؛ هو المحمود، وأما الطيش؛ فهو أن يكون مع ضلال المكفرة، وهو الحمق، وقد يكون الحمق عن خفة، وقد يكون تهورا، وقد ذكرنا معنى التهور.

وأما المراء: فمعناه قريب من معنى الجدال، وهو خارج من معاني المناظرة، وأما الجدال فقد يكون بمعنى المناظرة، ويفارقها في وجوه أخرى، سنذكرها في محلها، والمماراة على ما لا يسع فيه المماراة؛ لا تسع، وما يسعه جهله؛ فمكروه جدا، وما لم يدن بخلاف الحق على ما لا يسعه ولم يخطئ المحق على ما لا يسعه؛ فواسع له، ولكنه مكروه جدا، وفي المكروه مكروه، وفي المباح مكروه للمماري( ) /١٦٠/ وللمجادل للحق؛ لأن المماري واسع له الخلاف، فلا فائدة في المجادلة

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وينقطع.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وللتمماري.

له ولا في المماراة فيه، ولذلك قال النبي ﷺ: «اترك المراء ولو كنت محقا»( )، [ونهي النبي ﷺ للمرء عن المراء ولو كان محقا]( ) إنما هو إذا كان في المباح٢ لا فيما لا يجوز ولا يسع من الدين لقوله: «إذا ظهرت البدع فعلى العالم إظهار علمه»( )، فصح ما قلناه؛ لأنه يوّرث الحقد والمقاطعة والمدابرة، وربما أدى ذلك إلى ما لا يجوز، والحقد والمدابرة والمقاطعة ما لم يمتنع بأحدهما عن أداء حق واجب أداؤه عليه لله أو لمن قاطعه أو يعمل بأحدهن ما لا يسعه من نية أو فعل أو ترك؛ فواسع له.

وأما المباهاة: فإذا( ) أدت إلى الرياء أو إلى ألمراء ما لا يسع؛ فلا يسع، وإن أدى إلى مكروه؛ فمكروه، وأما في المباحات كحسن الخط، وقوة نظم الشعر، وما أشبه ذلك؛ فهو واسع، وإنما المحرمة: المباهاة بالباطل الذي لا يسع على الحق، وهو متولّد من إعجاب المرء بعلمه( )، والقول فيهما سواء. ٥

وأما البخل: وهو الشح، فقد ظنهما قوم: هو( ) كثرة القبض والحرص في المال عن بذله فيما لا يلزم، والحق فيه أن ظاهر حكم البخل في الأموال، وفي

( ) أخرجه بمعناه كل من: أبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٨٠٠؛ والبزار في مسنده، رقم: ٦٦٢٦؛ والطبراني في الأوسط، رقم: ٤٦٩٣.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) ورد في مسند الربيع بلفظ قريب، رقم: ٩٤٣. وأخرجه أبو بكر الخلال بمعناه في السنة، رقم: ٧٩٦. وأورده ابن عساكر بمعناه في تاريخ دمشق، ٥٤/٨٠.

( ) ث: فإن. ٤

( ) ث: بعمله. ٥

( ) زيادة من ث. ٦

الحقيقة في الأموال والأنفس، وهو البخل والشح بهما عن بذل أحدهما فيما وجب عليه لله بذله أو وجب عليه في حكم الله بذل أحدهما لأحد، فامتنع، كالزكاة في الأموال، والحقوق التي[1] يجب عليه لله أو لأحد من خلقه، كالقصاص في الأبدان، وبذلها في أداء جميع ما يجب لله تعالى، كالصلاة والصوم والحج، وبالجملة فالبخل المحرم بأداء كل ما وجب عليه أداؤه، وارتكاب كل محرم؛ لأنه لم يبذل نفسه للصبر لله عنه، وإنما آثرها على الله تعالى، والمكروه مكروه، ومن أدى الواجبات وترك المحرمات؛ فلا يجوز أن يسمى بخيلا ولا شحيحا، وأما لغير تقي[2] أو لحيوان أو نبات؛ فالاستعارة لهما في المناسبة بهذين الاسمين فجائز.

وأما الحسد: فهو كراهية شيء من النعم لأحد من خلق الله تعالى من المرء، ويتمنى زوالها عنه، ولا يجوز في أهل التقى، وعليه كراهيته فيهم، وإذا لم يسعَ فيهم لزوال ذلك عنهم بباطل لا يسعه ولم يقصر واجبا عليه لله تعالى أو لهم لأجل ذلك أو لأجل شيء غير ذلك؛ فواسع له، والسعي بالمكروه في مكروه مكروه، ولا شيء فيه مباح إذا كان السعي لمعنى زوال النعمة عنهم على حال.

وأما تمني زوال النعم عن أهل المعاصي كالأموال؛ فجائز، وأما السعي في ذهابها عنهم؛ فلا يجوز، إلا إذا صار حكمهم باغين وجاز حربهم، [ولم يقدر عليهم إلا بذهابها، فحينئذ يكون واسعا][3]، وأما الجبابرة الطاغون على المسلمين الذين هم يعمدون من لم يؤد لهم الطاعة إلى مطامرهم، والمتعدين على أموال

---

(1) هذا في ث. وفي الأصل: لا.

(2) ث: التقي.

(3) زيادة من ث.

الناس بغير حق[1]، وكذلك قطاع الطريق؛ فهؤلاء حكمهم في أنفسهم حكم الباغين، ويجوز فيهم الغيلة والدعوة من الله بذهابهم وذهاب أموالهم، وذهاب شيء من حواسهم، وبالإصرار بغير الدعوات؛ جائز.

وأما من لم يكن في الحكم باغيا من المسلمين، وإنما هو متعد؛ فالدعوة فيهم جائزة في الجملة، لا على هلاك أحد مخصوص، ولذلك لم يجز أن يقاتل أحد منهم بشيء مهلك له ما لم يستحق القتل، وهذا من أحكام علم الشريعة، وهو طويل جدا، وسنذكر منه طرفا في محله، وإنما ذكرناه هنا ما يتعلق بالحسد، فافهم، وعلى هذا المثال يكون القياس في أبدانهم كالبصر وقوته، والسمع وقوته، وغير ذلك من أولاد وزوجات، وجميع النعم، فلا يجوز السعي في زوال شيء مما كان على مثال هذا، وإنما التمني؛ فجائز لا مثل ذهاب أولاده بغير منهم، إلا خطيئة أبيهم، وأما أن يتمنى أنه يحب هذا الولد غير ولده، وهذه الزوجة غير زوجته فجائز، وإن تمنى فراق زوجته منه لدينها وقبحه، لا أنه يريدها /١٦١/ لنفسه؛ فهو مكروه، ولا يهلك بذلك، [وفي الحكم][2]، إنه لو تمنى في نفسه موت أحد، ومنع نفسه عن السعي فيه لضرورة ولم يمتنع عن أداء واجب عليه، وليس هو ممن ظهرت منه المعاصي؛ لم يحاكم[3] بهلاكه بذلك، ولكنه مكروه جدا.

وأما الإياس من رحمة الله: فهو يكون من وجوه:

---

[1] ث: الحق.

[2] زيادة من ث.

[3] ث: يحكم.

أحدها: من كثرة الذنوب فيستعظمها المرء فيرى أنها لا شيء يغفرها، وقد يكون لما عليه من القصاص، فلا يسنح بنفسه أن يبذلها، وقد يكون من رؤية النفس أن الجنة بعيدة، ويحتاج إلى عمل طويل، ولا يقدر عليها، ولا على إتقانها إلى غير ذلك من الوجوه، فيترك عبادة الله تعالى لأجل ذلك، فهو الإياس المحرم، وأما إذا رأى ذلك في نفسه، وتاب إلى الله تعالى توبة صادقة، وأدى جميع ما ألزمه الله أداءه، وترك جميع ما لزمه تركه؛ فلا يسمى موئسا بتلك الرؤية منه في نفسه، وإنما يسمى مخالفا نفسه في إياسها، فلم يتبعها ما لم يظن بالله ظنا لا يجوز مثلا أن( ) يظن أن الإخلاص لله[1]والعبادة له من عباده لا تنفع، وإنما في الآخرة يعذب من يشاء من أهل الإخلاص، ويدخل جنته من يشاء من أهل المعاصي، وهذه العبادة كلها عبث لا فائدة فيها، ولا ندخل بها الجنة، وإن أطعناه ومتنا على الطاعة، فإنه يهلك بهذا الظن والاعتقاد في ربه، ولو عبده ليلا ونهارا، لأنه وصف الله تعالى بغير العدل وكفر بالتأويل.

وأما الإياس من نيل شيء من نعم الدنيا لغير العبادة؛ فواسع، وأما الأمن من مكر الله هو أن يظن أنه لا حشر ولا نشر بعد الموت أو أن الله غني عن العبادة ويعفو بغير عبادة، وغير ذلك من المعاني؛ **كقول بعض قومنا:** إن وعد وفى وإن توعد عفا، فيترك العبادة لله لأجل ذلك، وأما إذا أدى جميع ما يلزمه أداؤه، وترك جميع ما يلزمه تركه؛ فلا يسمى آمنا من مكر الله إلا إذا ظن في ذلك بالله ظنا لا يسعه كما ذكرناه في الإياس أو ظن أنه لا حساب ولا عقاب، ولا جنة ولا نار، وغير ذلك، وكلها داخلة في قولنا، وأدّى جميع ما يلزمه أداؤه، لأنه اعتقاد صحة

( ) زيادة من ث. ١

هذا أو نفي سوء الظن بالله فيما لا يسع؛ هو من الواجب عليه أداؤه، فافهم ذلك.

وأما الكسل، والتسويف، والتمني: فما لم يقصر بهن أو بأحدهن واجبا يلزمه أداؤه، ولا يجوز له تأخيره أو لم يتماد بهن عن الخروج من باطل قد ارتكبه؛ فواسع له وإن حضر وقت[1] ما جاز له تأخيره بهن مما قد لزمه وقتا لا يسعه التأخير عنه بهن؛ لم يجز له على حال، فافهم ذلك.

وأما الشهوة، والعشق، والشغف، والاصطلام: فقد مضى بيانهن ما يدل على حقيقة معانيهن، وأما أحكامهن فمن بلي [بهن من][2] الأنام في أحد من الأنام، فليستعذ بالله تعالى من ذلك، ولا يضره بلاؤهن ما لم يتعد بهن إلى محرم لا يسعه، مثل: نظر أو لمس عن تعمد فيما لا يحل له ذلك أو ما زاد على ذلك، وأما فيما يجوز له على غير الشهوة؛ فلا يحرم.

وأما النظر للشهوة، و[هو أن][3] يكون معه انبعاث الشّهوة التي بها يروم الاستمناء فيستمني بها أو يبقى متلذذا بوجود حضور الشهوة في موضع إخراجها منه، من غير إخراج لها، ولأجل هذا نظره، وتلذذه بالنظر؛ فهذا هو الذي يشدد العلماء فيه من كل أحد من الأنام من المباح نظرهم إليه، وقد مضى بيان أحكام نظرة الشهوة آنفا في الكتاب، واللمسة مثلها، وباليد أقبح في مثل هذا، وكل ذلك أحكامه مثل أحكامها، واسم الشهوة ومعناها هو مطلق في كل ما تشتهيه

---

[1] زيادة من ث.

[2] ث: بهن أحد من.

[3] زيادة من ث.

النفس، وهي اللذة التي تحصل بها في العين المدبرة أو الغريزية[1] أو البصيرة أو الحواس الخمس، فإذا استلذذ أحد العيون من نفسها بالحواس لذة قوية، وهي من الأصول؛ يسمى تلذذها به وطلبها إياه شهوة لقوله تعالى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾[الزخرف:٧١].

واعلم أن الأحكام في هذه الصفات لا تختلف، أنه ما لم يتعد بها أو بشيء منها إلى ما لا يسعه؛ فواسع له، وإنما فائدة ذكرها مفصلة لافتراق الأفعال بها التي لا تسع، ولضرب الأمثال في كل صفة منها، ليكون تبيانا على المراد بالذي لا يسع فيه، وبه يكون مثالا ليقاس عليه كلما أشبهه، ومن وراء هذه /١٦٢/ الصفات صفات كثيرة من الصفات الذميمة، والحكم فيها هو على ما ذكرناه لا غير، واعلم أنا قد ذكرنا لك من أحكام أفعال صفات النفس من أفعالها الباطنة التي يجب تركها والتخلص منها ممن ارتكبها بغير ما يسعه، وما هو المكروه من ذلك، وأوضحنا الفرق بينهما، ولا يتم الأمر[2] للمرء المتعبد لعبادة الله تعالى بترك المحارم واجتناب المكروه إلا بأداء الواجب، والعمل بالمندوب؛ لأنه كما هو واجب عليه ترك المحارم كذلك واجب عليه العمل باللوازم، وكما أنه محرم عليه العمل بالمحرمات كذلك محرم عليه ترك الواجبات، والمكروه مكروه عمله وهو مندوب تركه، كذلك المندوب عمله مكروه تركه مع القدرة على عمله، فافهم.

بيان: في تنوير النفس المجردة بنور العلم والإيمان: أما ما هو واجب في علم

---

[1] ث: الغريرية. وفي الأصل: الغزيرية.

[2] زيادة من ث.

الحقيقة على الحقيقة بعبادة الله( ) الملك العلّام من المعاملة لله بالباطن مع كمال الظواهر؛ فهو الإسلام، والإيمان، والإحسان، والطاعة، والعلم، واليقين، والورع، والتقوى، والتوكل، والصبر، والشكر، والإخلاص، والموافقة للحق، وإخلاص النية، والتوبة، والاستغفار، والزهد، والرضى، والمحبة، والخوف، والرجاء، والتعظيم لله تعالى، والخضوع( )، والخشوع، والخشية،[2] والتفويض، والرغبة، والعزيمة، والنصيحة، والذكر، والتضرع، والابتهال، والثقة بالله الكبير المتعال، والوفاء بعهده لله على كل حال، وما أشبه هذه الأعمال والاعتقادات، وكل لفظة من هذه الألفاظ يؤول معناها إلى معنى واحد في الحقيقة هو أداء الطاعة لله تعالى من عبده كما أرادها وأحبها منه، والمثال في ذلك، أن الإخلاص هو الإيمان، والإيمان هو الإسلام، وكل واحد من ذلك هو التفويض( )، وهو الورع، وهو الحكم[3]، وهي الحكمة، ولكن قد تختلف معاني ألفاظها في الظاهر، فتحتاج إلى إيضاح ما هو معناها الظاهر، مختلف عن الآخر، وما حد كل معنى منها في اللازم والمستحب.

وأما الإسلام، والإيمان، والإحسان، والطاعة، ففي حكم الظاهر أن الإسلام هو الدخول في الإسلام بشهادة الجملة التي يخرج بها المشرك من شركه، وبها يدخل إلى الإسلام في حكم الظاهر، فيحكم عليه بحكمه، ويجري عليه وله أحكامه من طهارة، وأكل طعام، ونكاح، و( ) غير ذلك، فإذا أدى جمێع ما

( ) زيادة من ث. ١

( ) زيادة من ث. ٢

( ) ث: التقوى. ٣

( ) ث: إلى. ٤

وجب عليه في الظاهر؛ كان مؤمنا، قال الله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾[الحجرات:١٤]، أي: لم تؤمن قلوبهم بالإيمان النافع، وإنما دخلوا في الإسلام بإقرارهم بالجملة خوفا من حد السيف، فلم يخرجهم الباري بذلك عن حكم المسلمين فيما لهم وعليهم في الأحكام، وأخرجهم في الحقيقة من الكل، وأهل الإنكار لا يحكم عليهم بالدخول في الإسلام إلا بالإقرار بالجملة.

وأما أهل الإسلام؛ فهم في حكم الإسلام بالفطرة، فلا تلزم فيهم دعوة، وحكمهم مقرون بها ما لم يظهر من أحد رجوع إلى الإنكار فيكون مرتدا. **وقيل**: يلزم المرء أن يقر بها قولا باللسان بألفاظها، بمعناها[١]، فإن اللفظ بعينه لا يلزم بعد البلوغ إلا مرة واحدة. **وقيل**: هو مخلوق على فطرة الإقرار ولم يغير عليه أحكامها شيء، كما يغير اليهودي على ولده دينه، فيحكم عليه بعد البلوغ بحكمه، إذا لم يظهر منه إقرار بالجملة، وكذلك يحكم عليه بأحكامه في غير الهلاك، ما دام غير بالغ، وأما ولد أهل الإسلام، فحكمه حكم المقرّين بها، ولا يلزمه إعادتها بالقول ما لم ينكرها بالقول، ولو أنكرها بالقلب لما لزمه إلا بالقلب، وأما إذا كفر بها بجارحة اللسان؛ وجب الإقرار بها باللسان، وكان هذا هو الأصح، فإذا ضيّع لازما لا يسعه مما لا يسعه مما لا يشرك به، [أو ارتكب محرما لا يسعه مما لا يشرك به][٢]؛ لم تنفعه تلك الجملة للسلامة من الهلكة، إلاّ وإنما ينفعه من أن يحكم عليه بحكم المشركين، فيكون من جملة المنافقين، وإن كان

---

[١] ث: أو بمناها.

[٢] زيادة من ث.

مما تركه أو ارتكبه يكون به مشركا؛ لم ينفعه الإقرار بالجملة، وصار حكمه حكم المشركين، فهذا معنى /١٦٣/ الإيمان والإسلام، **فالإيمان**: العمل بالأركان و( ) الواجبات، **والإحسان**: تمام الإيمان، فإذا تم الإيمان؛ فهو الإحسان الواجب، وما بعده من مندوب فيه؛ فهو مندوب، وإذا تم الإحسان؛ فهو الإيمان.

فإن قيل: ما الفرق؟ **فنقول**: لا فرق بينهما، ولكن لفظة الإحسان صفة الإيمان أنه هو الإحسان، وأن الإحسان تمام الطاعة المرادة من العبد لله تعالى تركا وعملا، وحقيقة معناه؛ حقيقة الحياء من الله تعالى، وحقيقة الحياء؛ أداء الطاعة.

ويروى أن جبرائيل عليه السلام جاء يوما إلى النبي ﷺ على صورة إنسان، وقعد بين يديه بعد ما سلم عليه، ووضع يديه على ركبتيه متأدبا، وقال: يا رسول الله ﷺ أخبرني ما الإسلام؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «الإسلام هو أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا رسول الله، وأن ما جاء به عن الله هو الحق من الله»، قال: صدقت يا رسول الله صلى الله عليك وسلم، أخبرني ما الإيمان؟ فقال ﷺ: «هو أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وأن تطيع الله تعالى في السر والعلانية»، قال: فقد صدقت يا محمد، أخبرني ما الاحسان؟ فقال صلوات الله عليه: «هو أن تعبد الله تعالى كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»( )، فصح أن حقيقة الإسلام، والإيمان، والإحسان، هي

( ) زيادة من ث. ١

( ) أخرجه كل من: مسلم، كتاب الإيمان، رقم: ٨؛ وأبي داود، كتاب السنة، رقم: ٤٦٩٧؛ والترمذي، أبواب الإيمان، رقم: ٢٦١٠. وورد في مسند الربيع بمعناه، باب الحجة على من قال: أن الإيمان قول بلا عمل، رقم:٧٦٩.

الطاعة لله تعالى؛ لأن الإسلام في الحقيقة هو الاستسلام لأمر الله، ولا يكون مستسلما إلا أن يكون مذعنا إليه بالطاعة، ولا يكون مذعنا لله[1] في أمر خالفه فيه، هذا ما لا يصح قبوله.

وأما عند قومنا: إن الإسلام هو الإقرار بالجملة، وما لم ينكرها؛ فهو عند الله مسلم وله الثواب، ولو ترك بعد ذلك الفرائض، وارتكب المحارم، وأن الإيمان قول، وعمل، وترك، واعتقاد، وكل واحد منها يقوم مقام الآخر.

فإن قلت: إن الإيمان قول، وفعل، وترك، واعتقاد، وأنت قلت: أن [لا يصح (ع: الأصح)][2] أن لا يلزم البالغ المسلمْ الإقرار بالجملة باللسان ما لم ينكرها باللسان؛ **فأقول**: إن الإيمان منه قول، ومنه عمل، ومنه ترك، ومنه اعتقاد، ومنه ما يجتمع من بعضها مع بعض، ومنها ما يتم بالانفراد، وفيما آتيناه، وسنأتيه في الكتاب ما يدل على ذلك، وعلى الفرق ما بين ذلك، فافهم.

وأما العلم الواجب: منه ما نزل على العبد التعبد بعلمه، وقامت عليه الحجة من عقله أو بسماع؛ فهو معناه مما لا يسعه الشك فيه من علم التوحيد، وعلم المآل، وعلم الدلالة، وما لزمه تركا أو عملا باطنا أو ظاهرا، مما قامت به الحجة بالسماع أو بالنظر، فعرفه أو علمه من عقله علما لا شك فيه معه، وكان مما لا يسعه جهله بعد ذلك؛ فعليه الطاعة لله في ذلك، فإن عرف وجه أداء الطاعة لله فيه، وإلا لزمه علمه والسؤال عنه، إلا فيما تقوم به الحجة من عقله أو مما[3]

---

(1) زيادة من ث.

(2) هذا في ث. وفي الأصل: لا يصح.

(3) ث: فيما.

علمه علما لا يسعه الشك فيه؛ فلا ينفعه اعتقاد السؤال فيه، ولكن إن[1] ضيّع إلى أن يسأل، ورجع إلى الحق، وأدى الطاعة لله في تضييع ما لزمه؛ فقد صح له ذلك، فهذا هو حد الواجب فيه، إلا ما قيل فيه أنه هو فرض على الكفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، وإن لم يقم به أحد؛ كان فرضا على كل أحد، فالفرض منه على كل أحد إذا لم يقم به أحد هو[2] فيما لزمت بلية التعبد به من الله على المسلمين، ولا يسعهم جهله، فيكونون متعبدين بالسؤال فيما يلزمهم فيه السؤال، فأحكام الجملة كأحكام الواحد، ومن عوفي من المسلمين من بلية ذلك التعبد؛ فلا يلزمه ما لزمهم.

وأما اليقين: فهو صحة الاعتقاد بقوة النظر إلى حقيقة الحق الذي لا يصح معها ذرة من الشك، كالناظر إلى الشمس في ارتفاعها في كبد السماء في يوم لا غيم فيه، وهو صحيح النظر، فهو اليقين، ويطلق في علم الشريعة، وعلم الحقيقة النظر إلى /١٦٤/ الله تعالى بنور الإيمان، والنظر بنور الإيمان، إلى ما أريد من المرء المتعبد به، ومنه، وحاصل معناه تحقيق الإيمان، ومقاماته ثلاثة: علم اليقين، وأبلغ منه عين اليقين، وهو مشاهدة الشيء بصحة العين، وأقواهما حق اليقين، ومعناه تحقيق اليقين.

وقولنا: إنه أبلغ من رؤية العين؛ لأنه يمكن أن يتشبه للعين شيء، وهو على غير ما تشبه لها، ولا يعرف الناظر في ذلك الحال أنه نظره بصحة النظر أم لا،

---

[1] زيادة من ث.

[2] زيادة من ث.

بل يظن أنه بصحة النظر، ومن تم( ) إيمانه؛ تم يقينه، ومن [لم يتم يقينه]( )؛ لم يتم إيمانه لأنه من لم يعرف الشيء لم يتمه، ومن نظر إلى نور الإيمان بعلم اليقين أو بعين اليقين أو بحق اليقين؛ آمن وعمل بأركان الإيمان لا محالة؛ لأن حقيقة ضياع الإيمان من عدم النظر إلى( ) أنواره، وحقيقة الإيمان[3] إكمال الطاعة لله تعالى، وحقيقة نور الإيمان؛ هو نور يجليه( ) الباري ﷻ على العين[4] البصيرية من أنوار محبته للعبد متى شاهد من عينه الغريزية( ) وعينه المدبرة صدق الصْفاوة لله تعالى، لقوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾[المائدة:٥٤]، وصدق الرغبة، والقصد بها، وهي النية، وصدق الرغبة [لأداء الطاعة لله في كل ما لزمه بموافقة الحق، وهو صدق النية، وصدق الرغبة]( )، والقصد، وهو النية وٓالعزيمة على العمل بأداء الطاعة بكمالها، فيتجلى ذلك النور في مثالات تلك الأعمال، وفي مثالات حقها، ولا يتجلى في الخيالات؛ لأنها في الحقيقية كالذي هو لا شيء مثل السراب، وإن رأى منها غير صدق الصفاوة، وغير صدق المحبة؛ رفع الله ذلك النور، فلم تكن محبة إلا دعوى، ولا يكون يقينا؛ لأنه يشاهد شيئا، وهذا معنى المحبة، ومعنى اليقين، ومعنى الإسلام، والإسلام، والإحسان، والنية، والإخلاص

( ) هذا في ث. وفي الأصل: أتم.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يجهله. وكتب في الهامش: لعله: يجعله، لم أفهم هذه اللفظة على هذا الوضع، فلينظر معناها المطلع. (بقلم الناسخ)

( ) ث: الغريرية. وفي الأصل: الغزيرية.

( ) زيادة من ث. ٦

في النية.

وأما الإخلاص: فهو أداء الطاعة لله بجميع ما تعبّده به أن يطيعه لأداء حق عبوديته لله تعالى، وحق ربوبية الله له، ولجميع الأشياء لا يشرك في العبادة لربه برياء ولا غيره أحد، ولا يطلب به حظّ عاجل ولا آجل، إلا أداء فرض الطاعة لله ﷻ بموافقة الحق في الباطن والظاهر، ومن لم يكن عارفا ولا فاهما لمثل هذه الإرادات، وأدى الطاعة لله كلها بموافقة الحق، لا يريد بها شيئا إلا أداء ما لزمه لله من عبادته وطاعته من غير تضييع لشيء لزمه، لا يسعه ذلك من لازم عمله فلم يعمله أم محرم عليه فارتكبه؛ فقد أخلص لله تعالى.

وأما الورع والتقوى: فالورع هو التنزه، والتقوى هي اتقاء الشيء أي: تجنبه، والمراد بهما( ) التنزه عن كل شيء يفسد الطاعة، ويكون به غير مؤد في حكم الطاعة بكمالها، وإذا لم يتمها؛ لم يدخل في حكمها، وفي الحقيقة التنزه لعيون العقل عن كل مظلم حاجب لنور الإيمان أو موسخ لآفاقهما، كالغبار في الهواء المكدر لنور الشمس، ليتجلى نور الإيمان فيها، فافهم.

وأما التوكل، والثقة، والتفويض: فالتوكل: هو الاتكال كما يتكل المرء على صاحبه في شيء من الأمور، ولا يكون إلا مع قوة( ) حسن الظن به في كل[٢]ما اتكل عليه، وقوة الثقة به فيه، والتفويض له؛ لأنه إذا لم يفوضه اعتقاده في ذلك؛ لم يكن متوكلا عليه.

والتفويض: تولية المفوض للمفوض إليه أن يفعل في ذلك ما يشاء، وهو على

( ) هذا في ث. وفي الأصل: بها.

( ) زيادة من ث. ٢

هذا، فيدخل في معنى التوكل جميع ما يلزم المرء لله من توحيده، والقيام بجميع أركان الطاعة؛ لأنه قد يكون الاتكال على علمه به، وعلى قوته، وقدرته، وتدبيره، وتقديره، وأنه لا يكون إلا ما أراد، وما لم يشأ كونه؛ فلا يكون، وعلى كرمه وعدله إلى غير ذلك، حتى يأتي على جميع أركان العبادة، ولكن قد يقع في التوكل غرور يدريه المرء الضعيف العلم، ولا يعلم أن ذلك منه غير توكل( )، والمثال فيه: إذا رأى المرء إحسان رجل، له أموال عظيمة، وعضه زمان، فسار إليه متوكلا بعادة إحسانه إليه، ومحبته له، ورغبته لبدل إحسانه له، وذلك هو معنى /١٦٥/ الثقة به، فعلى هذا، فالتوكل يكون في كثير من الصفات؛ إما متوكلا على علم به أو على نصرته إلى غير ذلك، ولكن إذا كان المتوكل عليه قد شرط له في نيل ما رامه منه أن يعمل شيئا، ويترك شيئا، فلم يمتثل الأمر، وسار بإظهار معصيته له خلاف صفته الأولى من كمال طاعته له؛ فهو غرور، وليس هو حقيقة التوكل، فحقيقة التوكل على الله بطاعته للرضى عليه، وللعفو عنه، ولإكرامه، ولتنجيته من عذابه.

والتفويض( ) توليته الأمر علما بأنه لا يريد إلا صلاحه وكرامته، وعلما به( ) أنه عليم بما هو مستحسن، وبصير بالأمور كلها، كالذي يوكل في حق له ينازع له خصما، ويعلم أنه أحكم( ) في المنازعة، وأنه لا يغلبُه غالب فيها، وأنه محب له لا يريد له إلا الصلاح، فيوليه المنازعة والمخاصمة من غير شرط، ولكن إذا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: التوكل.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الفويض.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: حكم.

كان قد شرط عليه "أني أخاصم لك إن كان لك مكتوب في هذا الحق"، وفيه شهود يقبلهم الحاكم، فقال له: "نعم"، وأراه المكتوب، وعرف الشهود، أن الحاكم يقبلهم، فقال له: "إئتني غدا مع الحاكم بهذا المكتوب وبهؤلاء الشهود" أنا أخاصم لك، فضيع المفوض الموكل أمر الواثق به المتوكل عليه، المفوض إليه أمره، وما أمره به اتكالا على فطنته، فلم يحضر ما أمره، فلم تكن لهذا الموكل حجة مع الحاكم، وكان الضياع من الموكل، فكذلك الباري ﷻ جعل الأعمال على العبد لأداء الطاعة لله، وعدله هو الحاكم بين العباد، ومخالفة المتوكل عليه من عباده له مثل مخالفة هذا الموكل للذي وكله مخالفة في بعض أوامره، لم ينتفع بما معه من الصحة، فالمطمس لها والذي لم يطمسها في عدم الانتفاع بها سواء، فهو في الحكم قد طمسها، إذ لا سبيل له إلى إتيانها إذا كان لا موقف للحكم إلا موقفا واحدا، [ومحاكما إلا واحدا]( )، ولا حاكما إلا واحدا، ولا تمكن فيه الرجعة، فصح أن في معنى التفويض، والتوكل، والثقة بالله تعالى معنى أمر كمال الطاعة لله تعالى كلها.

وأما الصبر، والشكر: فروي عن النبي ﷺ أنه قال: «الصبر نصف الإيمان، والشكر كل الإيمان»( )، والمعنى في ذلك: أن الله تعالى ألزم عباده في أداء الطاعة لله معنيين:

أحدهما: العلم به فقط، وذلك مثل العلم بالله وبالمآل وبالدلالة، فهذا نصف

( ) زيادة من ث. ١

( ) أخرجه ابن حجر في المطالب العالية موقوفا بلفظ: «الصَّبْرُ نِصْفُ الإيمان، والشكر ثلثا الْإِيمَانِ، اليقين الْإِيمَانُ كُلُّهُ»، رقم: ٢٩٠٥، ١٢/٣٦٠.

الإيمان، لا يؤدى بالصبر، وإن كانت معرفته تنال بالاجتهاد في التعليم، وبالصبر عليه بالمعنى أداء واجبه لا تعليمه.

والنصف الثاني: المعاملة لله بترك ما نهى والعمل بما أمر، وأما لأداء الطاعة بالإخلاص إليه، والأعمال لا تؤدى إلا بالصبر، والمحارم لا تترك إلا بالصبر عنها، فإن ترك لازما أو ارتكب محرما؛ وجب عليه الرجوع إلى الحق عن الباطل، وتأدية ما وجب بذلك الخلاف؛ كله بالصبر.

والشكر: هو أداء الطاعة كلها بالعلم فيما وجب أداؤها علما، وبالعمل وبالترك على ما وجب من أدى الطاعة كذلك، كان صابرا وشاكرا، وإن كفر بالله في شيء، ولو كان في بقية أموره طائعا؛ لم يكن صابرا ولا شاكرا، حتى إذا ضيّع ما وجب عليه علمه، لم يكن صابرا؛ لأنّه لم يصبر على ملازمة الطاعة، والدليل على أن المضيع لشيء واحد وجب عليه فيه الطاعة لله، لا يسمى شاكرا ولو لم يضيع غير ذلك.

إن المرء إذا أحسن إليه ملك أو غيره إحسانا تاما، وهو يستعمله في أمور يسيرة، كالتي [يظهر بها][1] قوة الوداد له عن غيره من الحاضرين المقرّبين معه، حتى عرف بتلك الإمارة أنه أقرب منهم في النفس إليه ودًّا، والمحسون فيه يثني الجميل على الملك، ويقول: "إني لا أخالفه أبدا"، فدعي به يوما ليعمل له عملا خفيفا، مثل المعتاد في وجوه أهل الحضرة، فقال: "لا أفعل ما أمرتني به أبدا"، فقال له: "إن خالفتني في هذا، فانصرف عن حضرتي، وليس لك قربة عندي"، فقال: "لا أفعل ما أمرتني أبدا"، وهو متوكل من قبل على ودّه له، ولكن مع

---

(١) ث: بها يظهر.

طاعته له فعصاه في ذلك، وطرده، فأمر بالرجوع إلى طاعته، فقال: "أما /١٦٦/ في هذا فلابد إن قتلتني وإن طردتني، وأما في غيره فليأمرني بما شاء سأفعل"، هل يكون طائعا؟! وهل يسمى شاكرا لذلك الإحسان؟! فهو الذي خالفنا فيه قومنا، **قالوا**: نعم، **وقلنا**: لا، والصحيح ما قلنا، ولا يقبل العقل السليم سواه، ودلّ أنّ من أدّى الطاعة لله بكمالها؛ فقد شكر الله، وكان من الصابرين والشاكرين، وكان خاضعا شاكرا(١) لله متواضعا؛ لأن حقيقة الخضوع التذلل بالطاعة، وكذلك التواضع والخشوع من معناهما، ومعناه معنى الاستكانة، وهي المبالغة في الخضوع والتواضع.

وأما الخشية: فهي الخشوع والتذلل مع قوة الرهبة والهيبة، والحقيقة في كل ذلك في الله، ولله، وهو أداء الطاعة بكمالها.

وأما التضرع، والابتهال: فمعناهما التبتل إلى الله في الدعاء والسؤال، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[آل عمران:٦١]، والتبتل: هو مبالغة التذلل إلى الله بأداء الطاعة.

وأما الذكر، والمراقبة: فالمراقبة معناها مقارب لمعنى المراصدة للنفس، متى نظر منها عيبا أزاله أو غفلة عن ذكر الله بما يجب عليه من ذكره والعمل به،وعما يلزمه أداؤه فيؤديه، وما يلزمه تركه فيتركه، ويكون قوي الحضور القلبي في كل أمر يريد أن يدخل فيه، هل هو جائز فيدخل؟ أو محجور فيتركه لا يغفل عن ذلك أبدا؟ فهذه هي حقيقة معنى المراقبة، وهي نقيض الغفلة، فإن كثيرا من الناس من لا يدخل في الشبهات إذا علم بها، ولكنه يدخل فيها بغفلة أو يظن أنه جائز،

---

(١) ث: خاشعا.

ولا ينتبه إلا إذا ذكر به.

وأما الذكر: فهو على وجوه:

منها ذكر الله باللسان، ومنها بالقلب، ومنها بالحضور والمشاهدة، ويكون تارة بأسمائه الحسنى، وتارة بالقرآن العظيم، وتارة بالصلوات، وتارة بتعليم دينه، وتارة بترك المحجورات والعمل بالواجبات متى تذكرها، وتارة بالمراقبة في ذلك وغير ذلك، وقال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الإسراء:١١٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾[البقرة:١٩٨]، وقال جل وعلا: ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾[البقرة:١٥٢]، **فقيل**: اذكروني بالدعاء والسؤال؛ أذكركم بالإجابة. **وقيل**: اذكروني عند الشدائد؛ أذكركم بتفريجها. **وقيل**: اذكروني بأداء الطاعة؛ أذكركم بالتوفيق إليها وبالإنابة عليها إلى غير ذلك.

ومن أقام بأداء الطاعة كلها؛ فقد ذكر الله بجميع هذه المعاني، حتى بالدعاء إليه بأسمائه في واجبات الصلاة والمندوب منها.

وأما الخوف، والرجاء

أمّا الخوف: فهو على وجوه **ومنها**: الخوف من النفس من تضييع الطاعة لله تعالى فلا يأمنها. **ومنها**: الخوف من سخط الله بتضييع النفس شيئا من أمور الطاعة المستوجب بها السخط والبعد. **ومنها**: الخوف من عذاب الله، لأن الأمن من مخافة الله ومخافة عذابه لا يكون إلاّ إما أن يكون من استهزاء أو قلة تصديق بالعقاب أو باعتقاد هزله دون جده، وأنه ليخلفه كما ظنوه قومنا فقالوا: إنه أن وعد وفى، وإن توعد عفا، وإذا صح في الله أنه يخبر بما هو غير كائن، صح عليه القول بأنه يخبر بغير الصدق، وإن كان كلامه هزلا كان أدنى من كلام أهل الحلم

وأهل الجد في كلامهم، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

وأما الرجاء: فهو حسن الظن في الله بقبول الطاعة بموافقة الحق إن أتمها، ولكن مقرونة بخوف من النفس أن تعصي، وبعدم الأمان منها على نفسها بذلك. وأما الرجاء على إفساد الطاعة بما لا يسعه؛ فهو الغرور، وكذلك الخوف بغير[1] إتمام الطاعة؛ هو من الغرور؛ لأن حقيقة الخائف من الشيء بشيء هو المتحذر عن التخوف منه بما لا يصله الخوف من المخوف[2] منه بذلك الشيء، والمثال في ذلك: لو قرب إليك طعام /١٦٧/ من ألذّ ما تعرفه، وقد أكلت منه قليلا، وذهبت إلى حاجة قد بدت لك، وعند ذلك الطعام رجل مشرك أو منافق فاسق، ومرّ طفل وبيده شيء أبيض، ونظرته قد مر على ذلك الطعام، فلما وصلت إليه، قال ذلك الواقف عنده: "قد مر طفل على طعامك، وبيده سم شديد مهلك، وسقط منه في هذا الطعام"، وهو منه كذب؛ فإن صدقته وخفت منه لن تقدر أن تأكل من ذلك الطعام، وإن أكلت منه؛ فهو مما يدل على أنك غير مصدق له فلم تخف منه، فانظر نفسك مع الله تعالى، لتنظر سوء أدبك أنك تترك هذا الطعام بقول هذا الكافر الذي يحتمل صدقه وكذبه، ولا تعمل بقول الله ربك وهو يقول لك: إن هذا فيه هلاكك الأبدي، فأي شيء أقبح من أحواله. -هي كذا-.

وينبغي أن يكون في الصحة المراقبة لله تعالى بالخوف أبلغ قليلا من الرجاء، وعند قوة المرض المخوف منه الموت ينبغي أن تكون مشاهدة ذكر الرجاء أكثر

---

[1] ث: بعد.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: الخوف.

خوفا من داعي الشيطان، وفكر النفس بذكر النار والعذاب، فيدهش العقل بذكر[١] السابقة إن كل هذا الخوف فيك من الجحيم لا ينفع إذا كان في سابق علم الله فيك أنك من أهل النار، فيدخله في باب القدر وفي علم السابقة، فيسخط على الله بذلك، ويحكم عليه بغير العدل في حكمه على خلقه، وقد فعل بأناس بهذا الفكر لشدّة النظر إلى شدة العذاب في ذلك الحال، فأدخله الشيطان في علم السابقة لشدة الإشفاق على النفس، فحكم في الله أنه هو الذي يجبرهم على معصيته لئلا تختلف السابقة، وإلا أنا فلا شك أني أريد الطاعة وقاصدها، فلولا فضل الله عليه بصحته من ألمه ويسأل المسلمين عن ذلك لأهلكه الشيطان بكفره بالله تعالى، ولا يقول المرء: "أما أنا فلا يأتيني مثل هذا"، ولا يأمن نفسه من فسادها، والله تعالى أكرم من أن يفسدها عليه إذا لم تتعمده نفسه، وإن فتحت له ذلك نفسه ولم يقدر على ردها؛ فليس عليه إلا كراهية ذلك منها، ويرجو من غير ترك الخوف منه.

واعلم أن الخوف قد يكون على النفس، وقد يكون من فوات قرب المحبوب، وقلة رضاه عليه ومن أدى الطاعة لله بكمالها؛ فقد رجاه وخافه، ولكن الخوف والرجاء من كمالها، فافهم.

وأما الزهد: فهو على أقسام:

واجب: وهو ترك ما هو لازم عليه تركه مع القيام عملا بما هو لازم عليه عمله.

ومكروه: وهو ترك المكروهات مع العمل بالمندوبات بعد أداء الطاعة باللازم.

---

(١) ث: في ذكر.

والثالث: الزهد في المحللات من غير إفراط: وهو بما يدرك به فضلا مع العمل بالوسائل.

والمثال في الإفراط، وهو تجاوز الحد بالمبالغة التي لا أجر فيها، كما أن التفريط في المبالغة في التساهل التي لا تليق بالمرء، كالغسل من النجاسة إذا زالت بالماء والعرك، ثم بالغ بعد ذلك في العرك، وقام من الماء، وذكر أنه لم ينو غسل النجاسة، بل نسي أنه كان به نجاسة في ذلك الموضع الذي بالغ في عركه باليد والماء، فأراد الغسل له ثانية على النية، ليحظى شرف النية؛ فهذا مما لا يحرم أجره، وإن عاود ثالثة، وقال: "هو نور على نور"؛ فليس هو نور، وإنما هو وسوسة من الشيطان بغير المحرمات ولا أجر له.

وكذلك إذا انتهى حد المبالغة في غسل النجاسة، ثم قال: "أزيدها كثيرا بعد ذلك"؛ فلا أجر له إذا صار في حكم الوسوسة؛ لأنه مأمور بتركها، وضربنا مثلا بالنجاسة؛ لأن إزالتها بالماء والعرك فيما يحتاج إلى [العرك لا يحتاج إلى نية][1]، وكذلك فيما قيل: إنه تنزه كثير من العبّاد من قبول عطايا الملوك الجبابرة، وأجازها بعضهم، فإذا أتى إليه برطب رجل، ليسه من أعوان السلطان، قريب بالنسب إليه، ممن يستحب له إدخال السرور بالقبول منه بشدة رغبته[2] في استعطافه إليه رآه أنه أخذه من ماله، ولكنه في أناء من أواني السلطان، فقال: "لا آكل شيئا حمل في أوانيهم"، وإذا أتاه برطب رآه أنه من ماله، ومحمولا في آنية من أوانيه، فقال: "عسى أن يكون هذا المال أصله كان حراما، وهذه الأواني أصلها من

---

[1] زيادة من ث.

[2] هذا في ث. وفي الأصل: برغبته.

حرام، وأنا لا أدري"؛ فليس له في هذا أجر إلا أن يكون من الآتي به لا يعرفه أنه من طيبة نفس منه أو غير ذلك، ومن ادعى[1] الطاعة لله، ولو لم يزهد في الحلال؛ /١٦٨/ كان زاهدا في الحكم.

وأما التوبة، والاستغفار، والإنابة، والأوبة: فمعنى التوبة الرجوع من المعصية إلى الطاعة، وكذلك الإنابة والأوبة، ولكن التوبة لا تطلق إلا على الرجوع من المعصية إلى [الطاعة لله][2] تعالى، وأما الأوبة والإنابة فيطلق كل اسم منهما معناهما على الرجوع إلى ذكر الله بأي وجه من وجوه ذكره التي ذكرناها من الغفلة حتى من الغفلة القلبية، فالمنيب هو الراجع إلى الله من[3] الغفلة في كل لحظة، والتائب هو التائب من الذنب، وقال النبي ﷺ: «رأس التوبة الندم»[4]، والمعنى أن أصل التوبة يكون من علم وحال وعمل، فإذا علم بضرر الذنب، وأشرق نور الإيمان في إيمان، وعلم هذا الذي قد علم بضرر ذنبه؛ ترك ذلك الذنب خوفا من سخط الله أو من عقاب الله عليه، وذلك الخوف الحال، فيورث الحال الندم العزيمة[5] على ترك ذلك، وأدى[6] الواجب فيه فورث[7] العزيمة اعتقاد التوبة،

---

[1] ث: أدى.

[2] ث: طاعة الله.

[3] ث: عن.

[4] تقدم عزوه.

[5] زيادة من ث.

[6] ث: أداء.

[7] ث: فتورث.

وهو العمل القلبي، فيتوب إلى الله تعالى بجميع( ) موجبات التوبة، وهي الرجوع عنه، والندم، والاستغفار، والنية أن لا يعود، وأن يعمل بالحق بعد ذلك، وأن يؤدي ما قد لزمه في ارتكابه الذنب، وهذه الستة الأصول، قد يكون بكلها، وقد يجتزئ في بعض الذنوب ببعضها، لقول النبي ﷺ: «أحدث لكل ذنب توبة، السر بالسر، والعلانية بالعلانية»( )، فإذا عصى الله بالقلب[2] وحده لم تجب عليه التوبة إلا بالقلب، وعلى هذا فالندم والرجوع إلى الله عنه به كفاية، ومتى رجع إلى الحق، واعتقد أن لا يعود، وعمل صالحا؛ فقد تاب، وصار في الحكم نادما، ولو لم ير الندم في نفسه.

وأما ذنب العلانية: فهو مما عمله بجارحة لا يسعه عمله أو ترك لازما عمله بجارحة، وجب في التوبة أن تكون عوض المعصية بذلك، مشاركة فيها بجارحة، وليس هي غير اللسان بالاستغفار لله تعالى، والاستغفار هو طلب المغفرة، وهي الستر، مأخوذ من غفرت رأسي إذا سترته، وقال تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾[طه:٨٢]، أي: ستار لذنبه، لا أظهره عليه في الآخرة ولا أفضحه به، ويشارك معنى المغفرة العفو؛ لأن من فضح عيب أحد لا يسمى عافيا عنه إلا فيما عليه، فيمكن أنه عفى عنه.

وأما حقيقة العفو وكماله براءته من حقه والستر على ما فعله، ووصف الله نفسه أنه غفار لمن تاب، فدل عباده على عظم كرامة الله وكثرة لطفه ورحمته

( ) ث: بياض بمقدار كلمة. ١

( ) أخرجه بلفظ قريب كل من٢ الطبراني في الكبير، رقم: ٣٣١، ١٥٩/٢٠؛ وأبي نعيم في حلية الأولياء، رقم: ٢٤١/١؛ والبيهقي في الزهد الكبير، رقم: ٩٥٦. وأورده الهيتمي بلفظه في الزواجر، ٣٩٠/٢.

للتائبين، وإلزام الله عباده المذنبين التوبة إليه، والاستغفار في ذنب العلانية كفارة بجارحة عن جارحة، وسؤالا له أن يستر عليهم، وفي الحقيقة سؤال له أن يسدل عليهم عظيم لطفه ومحبته وكرمه لهم، وفي ذلك اعترافا له بأنه كذلك هو لهم وبهم، فافهم ذلك.

وأما التعظيم، والحمد، والتسبيح، والتهليل، والتكبير: فالتعظيم والتكبير يتقاربان في المعنى، ولكن معنى التكبير أعمّ؛ فهو كالملك يدخل فيه جميع معاني العظمة في كل شيء، والعظيم؛ كالملك قد يكون في شيء عظيم وهو في بلد وليس هو كبيرها، أي ليس هو كبيرها، ولا يمكن أن يكون كبيرها إلا وهو المعظم فيها، والمالك لأمرها، ولذلك لا يأتي في الذكر الحكيم في الله تعالى: وعظمه تعظيما، كما جاء ﴿وَكَبِّرۡهُ تَكۡبِيرَۢا﴾[الإسراء:١١١]، ولذلك جاءت تكبيرة الإحرام: "الله أكبر"، ولا يجوز لمن قدر أن ينطق بها كذلك بغير هذا اللفظ بهذه الحروف.

ومعنى العظيم[1]: العظيم شأنه، [وكذلك **معنى الكبير**: الكبير شأنه، وأنه لا شيء أعظم، ولا أكبر من شأنه][2]، **ومعنى التسبيح**: هو التنزيه له عن كل ما لا يليق به من الصفات النقصية، و**التهليل** الشهادة له بأنه لا إله إلا هو.

ومعنى الحمد: هو الثناء عليه بكل شيء صنعه. /١٦٩/ **وقيل**: هو الشكر.

"وحمد الله على نفسه": وهو الثناء عليها.

---

[1] هذا في ث. وفي الأصل: المعظم.

[2] زيادة من ث.

"وحمد الله في الكائنات": هو الثناء عليه في كل ما صنعه.

"وحمد الكائنات له": هو[1] تسبيحها، وتهليلها، وتكبيرها، وشكرها، وثناؤها له في جميع صفات ذاته، وصفات صفاته، وصفات أفعاله، وحمد المتعبد لله علمه بصفاته، وعلمه أن كل ما صنعه هو حمد، وثناء، وشكر، وتسبيح، وتهليل، وتكبير، وتوحيد، وعلمه بوجوب الطاعة له وعبادته وأداء ذلك إليه ﷻ.

وأما النصيحة: فقد ظنها قوم أنها هي نصح المرء لمرء غيره، في عمل واجب عليه تركه فعمله ليتركه أو في عمل لزمه أن يعمله فتركه، ليعمله فقط، وهذا صحيح، ولكنه هو وجه واحد من جملة وجوه لها، وقال النبي ﷺ: «إنما الدين النصيحة، إنما الدين النصيحة، إنما الدين النصيحة»[2]، كررها ثلاثا، وقد ينصح المرء في ظاهر الأمر بشيء، وهو يريد به الشماتة، وإشاعة العيب فيما له وجه من العذر، ولكن النصيحة هي كما قال ﷺ أنها كل الدين؛ لأن النصيحة على وجوه:

أحدها: نصيحة المرء نفسه فيما بينه وبين الله تعالى: بأن يخلص إليه في الطاعة بنور العلم، والمراد بنور العلم، أي: بموافقة الحق، فإن غير الموافقة للحق ليسه بعلم ولا نور له. **والثاني:** المراد بنور العلم، أي: العلم الحق الديني المنور بنور الإيمان؛ لأن حقيقة العلم إذالم ينور بنور الإيمان فذلك، وإن كان في نفسه نور؛ فإنه لا نور له في قلب الإنسان لبعد أنواره عنه كما مثلناه، فافهم.

---

[1] زيادة من ث.

[2] أخرجه أبو نعيم في الحلية،٦٢/٢٤٢. وأخرجه بلفظ: «إن» وبزيادة في آخره كل من: أبي داود، كتاب الأدب، رقم: ٤٩٤٤؛ والنسائي، كتاب البيعة، رقم: ٤١٩٩؛ والترمذي بلفظ: «الدين النصيحة»، أبواب البر والصلة، رقم: ١٩٢٦.

الوجه الثاني: النصيحة لدين الله بالغيرة[1] عليه والحميّة لله، وأن لا يغشه بتحليل حرام ولا بتحريم حلال.

والثالث: النصيحة لغيره من الواجب عليه النصيحة له من الملائكة، والجنة، والناس أجمعين، من أنبياء، ورسل، وأولياء، وجميع الناس بأداء الواجب عليه فيهم[2]، كل منهم بأداء الواجب عليه من رفع إساءة أو ولاية أو إقرار بمعرفة أو أن يحب له ما يحب لنفسه، وأن يكره له ما يكره لنفسه، إلى غير ذلك من أداء الحقوق الاعتقادية، والقولية، والبدنية، والمالية.

وأما الحكمة: فهي إحكام، أي: إتقان كمال الطاعة بنور العلم في كل شيء بإكمال[3] صفاته، ولا يكون إلا عن علم صحيح، وقوله تعالى: ﴿يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾[البقرة:٢٦٩]، فهي العلم الديني الحق، والعلم بإتقان أكمل[4] الصفات فيه، والعمل بنور العلم، والإيمان بتلك الكمالات، ومن أعطي ذلك؛ فقد أعطي خيرا كثيرا، ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾[البقرة:٢٦٩]، أي: وما يعلم ذلك أنه كذلك، وما يعلم بماهية الحكمة، وما يعمل بها إلا أهل العلم والحكمة، وهم أولو الألباب على الحقيقة، فاسم العليم والحكيم معناهما متقاربان، ويدخل معنى أحدهما في معنى الآخر، إلا أن اسم العليم يعم كل من علم بالشيء ولو لم يحكم عمله.

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: للغيرة.

(٢) ث: فيهم.

(٣) هكذا في النسختين. ولعله: بأكمل.

(٤) ث: بإكمال.

وأما اسم الحكيم: فهو يخص من علم بالشيء وأحكم صنعه بأكمل صناعة فيه، والمثال في ذلك: أن العالم بقواعد حسن الخط وهو كاتب ليسه بأُمِّي، فيصح أن يقال: "هذا عالم بماهية حسن الحروف"، وما ينبغي أنها تكون صفتها كذا وكذا، ولا يقدر أن يصوّره بيده، وإنما نظره في كتاب، فتصوّر في عقله مثالاته( )، ولا يصح أنه حكيم بتجويد كتابة الحروف، ومن أتقنها علما وعملا؛ كان فيها حكيما، فكل حكيم في شيء؛ فهو عليم به، وليس كل عليم بالشيء؛ هو حكيم فيه.

فإن قلت: قد يمكن أن يكون عالما بتجويد الحروف ولكن لا يكتب بل تارك لها، هلا يكون حكيما؟ **فنقول**: إذا كان في تركه ضرر عليه أو هو محتاج له، وفيه ارتفاع حظه، وتركه؛ فليس هو بحكيم في ترك ذلك؛ لأن الحكيم حقيقة معناه: المتقن الأشياء بأحكم وأكمل صفاتها، فصح أن معنى الحكمة هو ما قلناه، وهي مثل شخص كامل الحسن، وعليه من اللباس قدر الحاجة، وما زاد على ذلك من الزينة هو مثل قدرة العالم الحكيم على إبراز العلم من /١٧٠/ الشريعة والحقيقة بأوضح من إشراق نور الشمس على الآفاق في قلوب العارفين، حتى تشاهد صحته كالشمس إذا طلعت، وكانت المعرفة بذلك منهم سابقة في عقولهم أنه كذلك، وإنما هو سبقهم بالتذكير لهم، وفي الأصل لو قرّوا ذلك العلم من تصنيف غيره لما عرفوه كذلك، وإنما كان كذلك لاتضاح صحة الأصل وصحة القياس عليه، مثل كلام الشيخ أبي سعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كلما قرأت منه وجدت معرفته في عقلك، كأنك تعرفه قبل أن يقول هو كذلك، ولو قرأت ذلك العلم

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مثالته.

عن غيره لما سبق إليه فهمك كذلك، ومن بعد هذا، فتزيين( ) الناس بعد ذلك بأكمل صفة، وأحسن لذة في المرء وأعدل، لائق به، وأبهى منظرا، وأشرف نسجا، يروه( ) الأنام هو الغاية في جوْدته، هو مثل الفصاحة للحكيم القادر على إخراج العلم الديني بأشرق إيضاح في قلوب المؤمنين، مع العمل بأكمل حالاته، فيخرج حكم العلم بحكم من الكلام الموجز المعجز ببلاغة فصاحته، فهي الرتبة المحبوبة( ) المجبولة قلوب فصحاء العرب إلى حبه لشرف القرآن العظيم وجلالة عظمته عند الله العظيم، فيكون جميع الناس ناظرين إليه بالمحبة والتعظيم، والتعجب منه كأنه الشمس عليهم، وذلك مثل الشيخ العالم والدي الرباني، ومن كان على هذه الصفة؛ فهو الحكيم المطلق عند العرب.

وأما الحكيم في حكم الشرع: فهو الحكيم بعلمه في كل شيء أكمله وأحكمه في جميع الأعمال والأفعال، حتى في حركاته وسكناته، إن قام بحكمة، وإن قعد بحكمة ولحكمة، وإن نام بحكمة ولحكمة، وإن نظر أو سمع، فلحكمة وبحكمة، وكلامه حكمة، وهيأته حكمة، ورزانته حكمة، ومزاحه حكمة ولحكمة، ولباسه حكمة وبحكمة ولحكمة، وإن قارب بحكمة، وإن جفا بحكمة ولحكمة، وإن نصح بحكمة، وكذلك في جميع أموره في الباطن والظواهر من جميع أمور الدنيا والدين.

واعلم أن الله تعالى رفع الخلق بعضهم على بعض إليه بالتفاوت في الدرجات،

( ) ث: فتيرين. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: بروه.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: المحبوة.

كل منهم على قدر ما أعطاه من الحكمة، وكل أحد أعطاه من الحكمة على قدر نور إيمانه، وهو نور محبته، وكل أعطاه من نور محبته على قدر قوة نور إيمانه، وكل أحد قوة إيمانه على قدر قوة نور عين بصيرته، وقوة نور عين غريزته( )، وقوة صفاوتها للعين البصيرية، وشدة مطاوعته النفس المدبرة للعين البصيرية، وقوة ضياء العلم لقربه من العيون، وقوة نظر العيون إليه لشدة هذه الأنوار، وكثرة الصقل، والجلاء لمرائي هذه العيون، وكثرة المراقبة بالنظر إليها إن حدث بها رين من صفاتها صقله بالحال، وهي طريقة التصوف، وأعظم الخلائق عطاء من الحكمة النبي ﷺ، ولكن لا يدعى الحكيم، ولا يسمى بالصوفي لأن النبوة أعظم درجة في الفضل من كل درجة فاضلة، واسم النبي أعلى درجة من اسم الصوفي واسم الحكيم، ولذلك( ) لا يسمى الأنبياء بالصوفيين، وإن كان معنى التصوّف متصفين به، ولا يطلق على النبي بالحكيم من غير تسمية باسم النبي، فلا يقال: ["قال الحكيم"، ولا "يروى عن الحكيم"، من غير أن يسميه باسم النبي]( )، إلا أن يكون بمعنى الوصف له بذلك، فيقول في الاحتجاج مثلا: "قال موسى عليه السلام، وهو الحكيم في الأمور"، ويذكره وهو الحكيم صفة له، يحتج بها أن هذا قوله وهذا عمله، ولا شك أنه هو، وليس المراد أنه لا يجوز أن يسمى النبي الحكيم والصوفي، وأنه يهلك بذلك؛ فلا، فإنه واسع ما لم ينكر النبوة له ويجعله حكيما أو صوفيا غير نبي، وإنما أخبرنا بالعلة التي بها لم تستعمل العرب هذه

( ) ث: غزيزتة. وفي الأصل: غزيرته.

( ) ث: وكذلك. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

الأسماء للأنبياء، وإلا فالحق هو على ما ذكرناه أنه واسع وجائز على الشرط الذي وصفناه، ويصح بالتوسّع في اللغة على المجاز أن يسمى كل صانع قد تناهى في إحكام صنعته التي هي حكمة أصلها مستطرفة باسم الحكيم، فافهم ذلك.

وأما الوفاء بالعهد: أما عهد الله لعباده الذين تعبدهم بعبادته؛ هو فرض عبادته عليهم [مما أوجبه عليهم][1] في أداء الطاعة به منهم له ﷻ، وأما عهد المتعبدين مما أوجبه عليهم بعبادته فاعتقاد أداء الطاعة له، وكل مولود فإنما هو مولود على /١٧١/ الفطرة أي على فطرة إيمان أبيه آدم وأبيه نوح (. ولقوله تعالى في أطفال أوليائه الذين لهم فطرة آبائهم: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[الطور:٢١]، فقال ﷺ: «كل مولود فهو على الفطرة، وإنما يهودانه، ويمجسانه، وينصرانه أبواه»[2]، أي: بالأحكام في الدنيا، فإن كان أبواه مشركين وبلغ الحلم؛ فعليه الدخول في الإسلام، إذا كان صحيح العقل بكل شيء لزمه أداء الطاعة لله فيه، فإن لم يؤده[3] وأشرك؛ فقد نقض ما كان معافى عنه في فطرته، وإن كان من أطفال المسلمين وبلغ الحلم وهو صحيح العقل؛ وجب عليه عهد الله على عباده المتعبدين بعبادته الوفاء بما هو ثابت له بفطرة إيمان أبويه، فهو في الحكم من كرم الله [له ناو واعتقاد][4] أداء الطاعة لله، معاهد له ﷻ،

---

[1] زيادة من ث.

[2] أخرجه بلفظ قريب كل من: البخاري، كتاب الجنائز، رقم: ١٣٥٨؛ ومسلم، كتاب القدر، رقم: ٢٦٥٨.

[3] هذا في ث. وفي الأصل: يرده.

[4] هذا في ث. وفي الأصل: ناوٍ

ولو لم يخطر بباله ذكر ذلك في الجملة، فينوي غير الطاعة أو يحضر فرضا عليه أداؤه فلم يؤده بغير عذر أو يرتكب محرما بغير عذر، فيكون قد نقض ما ثبت له ما لزمه أنه في الحكم معاهد ربه بطاعته بالفطرة، وإذا رجع وتاب، وأدّى الطاعة في ذلك؛ كان كذلك الاعتقاد في ذلك هو مثل الجملة في كل شيء ما لم يضيّع شيئا بلا عذر، فلا ينفعه الاعتقاد في ذلك للجملة، ولا اعتقاد الجملة مع التضييع لشيء لا عذر له، ولا يسعه ذلك، ومتى خطرت بباله نية اعتقاد الجملة أنه ليؤدي الطاعة لله في كل شيء من عبادته، ألزمه أن يعبده ويطيعه، وفهم معنى هذا، لزمه الاعتقاد، فإن كان لم يضيّع شيئا، وفي علم الله به فيما قصده ونواه وعزم عليه أنه ليؤدي الطاعة له في كل شيء، أثبت له حكم المعاهدين لله؟ وإن كان قد غيّر نيته إلى المعصية؛ محي عنه ما أثبت له فيه. فإن أضمر ليطيعه في أمر وقد عصاه في أمر آخر لم يوف بالعهد؛ كان ذلك نقضا لجملة العهد، فافهم. فإن العهد على ثلاثة أقسام:

عهد الله على عبده الذي يتعبد بعبادته بلزوم عبادته بأداء الطاعة كلها.

وعهد العبد بحكم الفطرة الأولى والثانية: آدم ونوح (أنه معاهد ربه بعبادته بعهدهما( )، وعهد أبويه أن كانا مسلمين بثبوت الإيمان له، وثبوت العهد منه أنه في الحكم معاهد، حتى ينقضه بمعصية.

وعهده بنفسه: لأنه لازم عليه اعتقاد أداء عملها متى لزمه أداء الطاعة، فتكون نيته في ذلك كالنية في الجملة بالجملة ما لم ينقضها أو كان قد نقضها بشيء، فافهم ذلك.

( ) هذا في ث، وفي الأصل: بعلاهما.

وقد ظن كثير ممن لا علم له أن صفة العهد: هو أن الله أخرج من صلب آدم ذريته في حياة آدم مثل الذر، ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾[الأعراف:١٧٢]، أي: أنت ربنا، و﴿بَلَىٰ﴾، بمعنى: نعم، ولكن، "نعم"، لا تكون في سؤال استفهامي( ) للإثبات، لأنهم لو قالوا: "نعم"، لكان المعنى "نعم لست أنت ربنا"، وكفروا بذلك، ومعنى: ﴿بَلَىٰ﴾ أي: "أنت ربنا"، ثم عاهدوه بعبادته وردهم في صلب آدم، فهو يواخذهم بوفاء ذلك العهد، **ونحن نقول**: إن الله على كل شيء قدير، وقادر على هذا وعلى هذا، وعلى ما شاء، ولا نهاية لقدرته، ولكن هذا تأويل من( ) عقل إنسان أو من عقوّل أناس، وغير الأنبياء غير معصومين من الخطأ في مثل هذا ولم تقم الحجة بصحة هذا عن أحد منهم، وليس له دليل في التنزيل واضح يدل على صحته، ووجدنا الأمر كذلك على ما حكاه الله تعالى على غير هذا التأويل، فصح أن المعنى هو على ما صح.

أما الإخراج: [فقال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[الأعراف:١٧٢] فقال: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ ولم يقل: "من ظهره"، ثم قال: ﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ ولم يقل: "ذريته"، فنسب كل أحد في الإخراج] من ظهر أبيه، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾[الطارق:٧]، فالمني يخرج من صلب الرجل وترائب المرأة.

كذلك الولد إذ هو من مائهما المني، فكان المعنى أخذ الله كل واحد في

( ) في النسختين: الاستفهامي.١

( ) هذا في ث، وفي الأصل: عن٢.

إخراجه من ظهر أبيه وترائب أمه، وخلقه على الفطرة القابلة لتجلي نور الإيمان /١٧٢/ فيه، والقابلة للعمل بأركان الإيمان بوجود العقل النوراني بجميع عيونه، وجعل فيه قوة يعرف الله بها، ولا يقدر أن ينكر بها معرفته بعد ما يعرفه بها أبدا، فأشهده على نفسه ألست بربك؟ والعقل يرى حقيقة الحق، فهو يشهد أن الله تعالى ربه، فيقول: "بلى أنت الرب"؛ إما معرفته بالعقل والقول به، وإما بالعقل واللسان، وإن أنكر بعض العيون من العقل؛ فإن فيه البصيرية تشهده لله بأن الله تعالى رب كل شيء، وألزمهم هذه الشهادة كل أحد منهم بعد البلوغ مع صحة العقل. وقيام الحجة عليه في معرفة الله تعالى إما من عقله وإما من السماع، وهو يعرف أن عليه عبادة الله واجبة، وعليه اعتقاد أدائها؛ فهذا هو العهد، وعهد الله إلزامه ذلك، فافهم هذا، ولا تضل كما ضل فيه من ضل، والحمد لله.

وأما الرضى والمحبة: فالرضى هو اعتقاد العدل في كل ما يعقله في الله تعالى، واعتقاده في الله تعالى في كل ما يصنعه فيه لا يريد به إلا الخير، فمن عرف أن جميع أفعال الله فيه وبه، وفي جميع الأشياء، وبجميع الأشياء؛ فقد أدى فريضة الرضى ولو أخبر بما أصابه وتألم كثيرا وحزن حزنا(١) شديدا وبكى قال الله تعالى في وصف نبيه يعقوب عليه السلام: ﴿وَٱبۡيَضَّتۡ عَيۡنَاهُ مِنَ ٱلۡحُزۡنِ فَهُوَ كَظِيمٞ﴾[يوسف:٨٤]، وقال تعالى حاكيا عن قول أولاده لأبيهم: ﴿تَٱللَّهِ تَفۡتَؤُاْ تَذۡكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا﴾[يوسف:٨٥]، أي: [لا تأنيب عليكم](٢)

---

(١) زيادة من ث.

(٢) ث: بياض بمقدار كلمتين.

﴿أَوْ تَكُونَ مِنَ ٱلْهَٰلِكِينَ[١]﴾، قال: ﴿إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[يوسف:٨٦]، والله عالم بحزنه، والمثال في ذلك: من أمر[٢] حجاما يحجمه فهو يؤلمه، ولكنه راض عليه فيما يفعله، ولو شكا ألم ذلك وأطال المذمة لألمها؛ فلا يسمى ساخطا على الحجام، ويعطيه على ذلك نفعا كثيرا، وأما إذا ذم الحجام بقلة معرفته للحجامة؛ فيكون بهذا الوجه هو غير شاكر له، وغير راض عليه في صفات أفعاله، وراض عنه في فعله به لعلمه بصلاحه في ذلك، فيكون كالراضي بنعمة، والذّام[٣] له في توحيده جل وعلا، وإن جعله؛ إن ذلك من قلة معرفته وقلة مبالاته، فهو فيما بينه وبينهم كمن وصف ذاته بصفات الذم والجهل، ووصفه في الأفعال بصفات الجور، وإن جعله عارفا، ولكنه مغش له فيما بينه وبين الله، كمن وصف أفعاله بصفات أهل الجهل، وإن [فوّض أمره][٤] للحجّام اعتقادا في نفسه أن كل ذلك منه نصح، ولا يريد به في ذلك إلا الخير، وأنه مصيب في كل ذلك وصبر، واتكل عليه بمعرفته أنه عارف حكيم بصير؛ فقد حمده وتوكل عليه، وفوض أمره إليه، ووثق به، ورضي عليه وشكره.

والشكر: هو الرضى، والرضى: هو الشكر، وأما المحبة فإذا أطاع العبد مولاه في كل أمر ونهي، وأدّى الطاعة لله لكمالها بموافقة الحق في كل شيء، وفي الأصل لا يسمى طائعا لله إلا أن يعبده بجميع ما تعبّده بموافقة الحق، فإن اسم "أداء

---

[١] ث: الجاهلين.

[٢] ث: أمره.

[٣] هذا في ث. وفي الأصل: وإلزام.

[٤] ث: فرض الأمر.

الطاعة لله"، واسم "الإخلاص"، واسم كل اسم من هذه الأسماء التي شرحناها فمعناه مقتض ذلك، ولو لم يشرط بموافقة الحق، ولهذه المعاني درجات أخرى، وللرضى معان غير( ) هذه، وللمحبة معان وأقوال كثيرة، وكل ذلك سنأتيه إن شاء الله تعالى في فصل التصوّف.

بيان: فإن قلت: إنك قلت: إن علم الحقيقة لعيون القلب، وعلم الشريعة للظواهر، وهو مثل الطب في الأبدان، وإن الاحتماء عن المحرمات هو مثل الاحتماء عن أكل السموم، وما أشبهها من المهلكات. والمكروهات مثل: الاحتماء عن الأغذية التي تزيد بها العلة، والمندوبات مثل: تجويد الغذاء المناسب لبرء العلة. وترك ما ارتكبه من المكروهات مثل: الاستفراغ بالمحللات. وترك ما ارتكبه من المحرمات مثل: التقيء لما يشربه من السموم المهلكة أو أكله منها. والتوبة مثل: الدواء الشافي. والعمل بالواجبات مثل: الغذاء الذي لولاه لم يبق حيا. والتصوف مثل: الترياقات الكبار التي من استعملها لم تصبه علة، وهو مثل /١٧٣/ الأكاسير الكبار. ونور الإيمان مثل: الإكسير الأعظم.

فطب الأبدان وطب الإنسان بالدين، وطب الأجساد المتطرقة الناقصة لشفاء عللها وتتميمها وتوليد المولدات وتكوين الكائنات؛ كله على مثال واحد.

وقلت: إن الطب إنما هو بالمقابلة، فأين موضع المقابلة لما ذكرته من تخليص النفس من ظلمها بنور العلم والإيمان؟ **فأقول**: إن العلم في مقابلة العمى بالعلم والجهل بالعلم، والإسلام في مقابلة الشرك، والإيمان في مقابلة النفاق، وحب الإيمان في مقابلة الجهل الضلالي، الذي هو معناه قلى الإيمان، واتباعه النفس

( ) هذا في ث. وفي الأصل: غيره.

بالهوى، والتقوى والورع والزهد في مقابلة اتباع الهوى، والصبر في مقابلة الضجر والملل بترك الطاعة، والرضى في مقابلة السخط والحكم في الله بغير صفة العدل والعلم والكرم إلى غير ذلك، والتوكل والثقة والتفويض في مقابلة سوء الظن بالله تعالى، والمحبة في مقابلة قلى الطاعة، وهو الجهل الضلالي، والوفاء بالعهد في مقابلة الخلف له، والخوف في مقابلة الأمن من مكر الله ومن فساد النفس، والرجاء والطمع في مقابلة الإياس من روح الله، والإحسان في مقابلة سوء الأدب، واليقين في مقابلة الشك والوهم والظن والتخمين، والإخلاص في مقابلة الرياء، وهو الشرك الخفي والنفاق الخفي، والخشوع والخضوع في مقابلة صعوبة الانقياد، والنصيحة في مقابلة المغشة، والتعظيم في مقابلة الاستهزاء والتهاون، والتكبير في مقابلة التصغير والتحقير، والتوبة في مقابلة الإصرار على الذنوب، والذكر والمراقبة في مقابلة الغفلة، والتضرع والابتهال والإلحاح في السؤال في مقابلة الاستغناء عن الله، والتعزز عن الله بالافتقار والتذلل إليه، والطاعة في مقابلة المعصية، والشكر في مقابلة الكفر، وعلى هذا في كل طاعة ومعصية.

فإن قلت: الصلاة المكتوبة ما يقابلها؟ **فنقول**: ليس المعنى[١] هذا، وإنما المعنى: أن الصلاة أداؤها فرض، فإذا أدّاها؛ فقد أدّى الطاعة، وإن تركها على ما لا يسعه في تركها؛ كان عاصيا، فكانت الطاعة بها في مقابلة ترك المعصية بها، وكانت المعصية بها في مقابلة الطاعة على الضدية، وكان الدواء لدائها التوبة منها وأداء ما لزمه فيها، فافهم ذلك، فقد أبدينا لك في هذا الفصل ما هو لازم فعله، وما هو مندوب، وما هو محرم، وما هو مكروه في علم الحقيقة، والمعاملة بها لله

(١) هذا في ث. وفي الأصل: للمعنى.

تعالى، وقلّ من يأتيها مفصلة موضّحة، كذلك بل أتوا علم الحقيقة، والمقابلة( ) بها لله تعالى مجملة مختلطة، واجبها بوسائلها، ومندوبها بواجبها ووسائلها، فإذا وقف عليها الواقف، ونظر إلى ما أثروه فيها؛ [أوهمه تأثيرهم فيها]( ) أن لا سلامة للمرء إلا بالعمل بجميع ذلك، فَيضِل من حيث لا يدري إذا اعتقده، وخطأ من لم يكن كذلك، ولا سيما حيث ورد عن الشيخ أبي نبهان، وهو قدوة لأصحابنا ممن جاء من بعده في هذا العلم نظما ونثرا، وسلك – مسلك قومنا المتصوفين من غير تمييز للأقسام، ولأحكام الأقسام، فخفت أن يطّلع عليه أحد فيأخذه على ظاهره، ويجزيه على العموم كذلك في كل قسم، وليس الشيخ مراده كذلك، (**انتهى** ما أردنا نقله من مثل هذا)، والله أعلم.

فصل: وجدت بخط الشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي: قيل: سميت الصوفية صوفية لصفاء أسرارهم ونقاء آثارهم.

قال أبو زيد: سميت( ) بهذا الاسم لاشتغالها ³عن الخلق بظاهر العابدين، وانقطاعها عن الخلق بمراتب الواجدين، **وقال:** فللعبد على حسب مكانه علم، ولعلمه حال، ولحاله ذكر، ولذكره سر، ولسره خاطر، ولخاطره إشارة، ولإشارته سمو، ولسموه دنو، ولدنوه وصول، ولوصوله قبول.

فصل: قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال:٢]، فكل من تأمل

( ) هذا في ث. وفي الأصل: المعاملة.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

في هذه الآيات /١٧٤/ وقع على معاني القوم، ووجد معاني القوم مشتملة عليها.

وسئل الجنيد عن التصوف؛ فقال: أن يكون مع الله بلا علاقة.

وقال رويم: التصوف التهاون بالنفس والتعزز(١) لأمر الله.

وسئل أبو يعقوب المزايلي عن التصوف؛ فقال: هو حال تضمحل فيها معالم الإنسانية.

وسئل أبو يعقوب عن التصوف؛ فقال: هو حال يستحوذ على القلب فيصير غدوه ورواحه إلى الله ﷻ.

وسئل أبو يزيد عن التصوف؛ فقال: وفاء بلا عهد، ووجد بلا تكلف، وإسرار بلا عبارة.

وسئل الجنيد عن التصوف؛ فقال: الذكر ثم الوجد، لا ذاك ولا ذاك( )، حتى يبقى كأن لم يكن.

وسئل ذو النون عن الصوفي؛ فقال: من إذا نطق بان نطقه عن الحقائق، وإذا سكت نطقت عنه الجوارح بقطع العلائق.

قال أبو بكر [بن سعدان]( ): الصوفي هو الخارج عن[٣] النعوت والرسوم.

قال الناسخ: التصوف تصفية القلب( ) من الأدناس، والانقطاع إلى الله في

( ) هذا في ث. وفي الأصل: التغرير.

( ) كتب في الهامش: أقول: التصوف ما جاء به محمد ﷺ: الدعوة بالحكمة، والموعظة الحسنة، فإن لم يجب المدعوّ، فسيرة أبي بكر في أهل الردة، وسيرة عمر فيما أمرهم الله به من إقامة الحق، (بقلم الناسخ: علي بن سالم).

( ) هذا في الطبقات الكبرى للشعراني ١٠٠/١، وفي النسختين: السعداني.

جميع الأنفاس، ولا يستحقه من لم يغب عن رؤية الخلق بمشاهدة الملك الحق، والله أعلم.

وقال في موضع آخر: إقامة الظواهر، وتصفية السرائر، ولا يستحقه إلا من انقطع إلى الله بالكلية، ورقى بالشريعة إلى مقامات الحقيقة، فنسي ما سواه، وترك ما عداه.

(رجع) **فصل**: قال الله تعالى: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾[النحل:٢].

قال سهل بن عبد الله: كلمة: لآ إله إلا الله لازمة للخلق الاعتقاد بها قلبا، والاعتراف بها نطقا، والوفاء بها فعلا، قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾[الزمر:٦٧]. **قيل**: ما عرفوا الله حق معرفته، ولو عرفوا ذلك لذابت أرواحهم عند كل وارد يرد عليهم من صنعه.

وقال الشبلي: المعارف تبدو فتطمع، ثم تخفى فتؤيس، ولا سبيل إلى تحصيلها، ولا طريق إلى الهرب منها فتطمع الآيس، وتؤيس الطامع، وأنشد يقول:

أظلت علينا منك يوما غمامة ... أضاءت لنا برقا وأبطأ رشاشها

فلا غيمها يجلي فييأس طامع ... ولا غيثها يأتي فيروي عطاشها

وقال أبو سليمان الداراني: يفتح للعارف وهو نائم في فراشه ما لا يفتح للعابد وهو قائم في صلاته.

وقال سهل: من عرف الله؛ فقد غرق في بحر الحزن والسرور.

---

(١) ث: القلوب.

قال الناسخ: من شم رائحة المعرفة خرجت الدنيا من عينيه بأمرها( )، وتجرّدت الآخرة في قلبه بأسرها، فغاب عن الأغيار ولم يبق في سره غير الجبار، لوجود قدسه، وفنائه عن دائرة حسه، ولا يكون على الحقيقة من العارفين من شهد في الوجود غير رب العالمين.

(رجع) وقال الجنيد: قلب العارف طاهر من كل دنس؛ لأنه يلاحظ ربه في كل نفس.

وقال ذو النون: أريد عارفا خائفا؛ لا عارفا واصفا.

قال الناسخ: من لم يكن من الله خائفا فليس بعارف، وإن كان للمعرفة واصفا، إذ ليس حقيقة المعرفة نعت الذات، والصفة، إنما المعرفة( ) معارف أنوار ٢
الإلهية، مورثة لحب من له صفات الأزلية، تستغرق( ) القلب بالمعية عن الآثار الغيرية.

(رجع) فصل: قال يونس بن عبيد: الورع: هو الخروج من كل شبهة، ومحاسبة النفس مع كل طرفة.

وقال يحيى: ورع الظاهر أن لا يتحرك إلا بالله، وورع الباطن أن لا يدخل قلبك سواه.

قال الناسخ: الورع مجانبة الأرجاس، ومراعاة الأنفاس، وترك ما لا به بأس، والاكتفاء بالله عن الناس، ومراغمة النفس، ومخالفة الوسواس، والناس في الورع

( ) زيادة من ث. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: المعارف.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: تستعرق.

على أجناس.

(رجع) وقال ذو النون: ذنوب المقربين حسنات الأبرار.

قال الناسخ: التوبة حياة الألباب، وبها النجاة من العذاب.

(رجع) وقال يحيى: يتولد سوء الخلق من حب الدنيا.

قال الناسخ: حب الدنيا دار كل شر وبلية، وباب كل /١٧٥/ [ضر ورزية]( )، وجماع كل محنة وخطية، ظاهرها عامرة، وباطنها عبرة، وغايتها حسرة، فمن بها اعتبر( ) ملك، ومن اغتر بها هّلك، وخسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين.

ومن غيره: ولا يتم حسن الخلق في الإنسان ولا من الإنسان حتى يتم في جميع ما أمره الله تعالى به ونهاه عنه، ولو يتم في شيء دون شيء، فليس بحسن الخلق في الحقيقة.

(رجع) وقال الجنيد: لا تكون عبدا بالكلية حتى لا يبقى عليك من غيره بقية.

قال الناسخ: لا تكون له العبد المصاص، إلا بكمال الإخلاص، ولا يستكمل العبد الحرية حتى لا تبقى عليه شيء من صفات البشرية.

(رجع) وقال محمد بن الفضيل: من ملك نفسه عَزّ، ومن ملكته نفسه ذَلّ.

قال الناسخ: النفس جوهر مذموم، مشاب بكل مآل مشؤوم، فمن أجراها

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ضراورية.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: عبر.

في مقامات الطاعات؛ نجا، ومن أطلق عنانها في ميادين الشهوات؛ تردّى.

(رجع) وقال -لعله الجنيد-: الجلوس مع الله بلا واسطة شديد.

قال الناسخ: من لزم الوحدة بلا فكرة، وصحب العزلة بغير عبرة، كانت خلوته عليه حسرة.

(رجع) وقال ذو النون: من لم يدلك ظاهر لونه على باطن قلبه فلا تجالسه.

قال الناسخ: لا خير في مجالسة من لا تذكرك بالأخرى رؤيته، ولا تدلك على ترك ما سوى المولى كلمته(١).

(رجع) ذكر عن علي ابن أبي طالب أنه قال: الذكر بين الذكرين، والإسلام بين السيفين، والذنب بين فرضين، **قال من فسره ولعله أبو نبهان:** وإنما أراد بقوله: الذكرين يعني: أن العبد لا يقدر على ذكر الله تعالى ما لم يذكره الله بالتوفيق، فإذا ذكر الله تعالى ذكره الله بالمغفرة.

ومعنى قوله: "الإسلام بين السيفين" يعني: يقاتل حتى يسلم، ثم إذا رجع عن الإسلام قتل.

ومعنى قوله: "الذنب بين فرضين" يعني: فرض عليه أن لا يذنب، فإذا أذنب ففرض(٢) عليه أن يتوب.

مسألة عن الشيخ راشد بن سعيد الجهضمي: إن على الإنسان أن يعبد الله على أنه مستحق للعبادة، ولا يعبده لشيء لولا ذلك لما عبده، وعلى الإنسان أن يعرف نفسه أنه عبد تجب عليه العبادة لمحدثه وخالقه الذي ليس كمثله شيء

---

(١) هذا في ث. وفي الأصل: كلفته.

(٢) زيادة من ث.

وهو السميع البصير، والله أعلم.

فصل: وقال الشيخ سعيد بن أحمد الكندي في رده في كتاب الإحياء: لما أن قسم[١] الغزالي الممدوحين، منهم من يكره بالذم، ومنهم من يتساوى عنده ذلك، ومنهم من يفرح به. المعنى: **قال الشيخ الكندي:** الواجب على الإنسان أن يحب الصدق ومن جاء به قيل به فيه أو في غيره، ويبغض الكذب ومن جاء به قيل به فيه أو في غيره، ويشهد على نفسه كما يشهد على غيره. وأما الشهوات المخلوقة المركبة في الطباع؛ فلا يؤخذ بها العبد ما لم يتابعها ويثبتها ويرض بها، من فرح، وحزن، وحب، وبغض، وغضب، وشهوة، وجميع ما حدثته به نفسه، هكذا ثبت عن النبي ﷺ.

مسألة: ومن كتاب إحياء علوم الدين: وأما العلم بالمعاملة كمعرفة الحلال والحرام، ومعرفة أخلاق النفس المذمومة والمحمودة وكيفية علاجها، وهي علوم لا تراد إلا للعمل، وكلُ علم[٢] يراد للعمل فلا قيمة له دون العمل، فمثال هذا: كمريض به علة لا يزيلها إلا دواء مركب من أخلاط كثيرة، لا يعرفها إلا حذاق الأطباء، فسعى[٣] في طلب الطبيب فعلمه الدواء وعلمه كيفية الخلط والعجن، وكتب له نسخة، ورجع إلى بيته، فهو يكرّرها ويقرأها، ويعلمها المرضى ولم يشتغل بشربها واستعمالها.

قال غيره: وهو الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: قراءة القرآن والسنة من

---

[١] في الأصل: أقسم.

[٢] في الأصل: عليم.

[٣] في الأصل: فعسى.

الآثار مثل قراءة النسخة التي ذكرها إذالم يرد بقراءتها العمل.

(رجع) أَفَترى أن ذلك يغني عنه من مرضه شيئا؟ فهيهات لو كتب منها ألف نسخة، وعلمه ألف مريض حتى شفي جميعهم، إلا أن يشربه ويصبر على مرارته؛ فهكذا الفقيه /١٧٦/ الذي أحكم علم الطاعة ولم يعملها، وأحكم علم المعاصي ولم يجتنبها، وأحكم علم الأخلاق المذمومة وما زكى نفسه عنها؛ فهو غير معذور، قال الله تعالى: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾[الشمس:٩] ولم يقل: "قد أفلح من تعلم كيفية تزكيتها وعلمها الناس".

قال غيره: وهذا إذا تعلم دواء علته فلم يستعمله، فكيف إذا تعلم دواء علة غيره ولم يتعلم دواءه ولم يستعمله؟!

(رجع) مسألة: ومنه: فيمن تطوع بصلاة، فحضر ملك من الملوك، وهو يشتهي أن ينظر إليه، ولولا الناس لقطع صلاته، فاستتمها خوفا من مذمة الناس؛ فقد حبط عمله، وعليه الإعادة إن كان في فريضة، وقد قال ﷺ: «العمل كالوعاء، إذا طاب آخره طاب أوله»[1]، أي: النظر إلى خاتمته.

قال غيره ولعله الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: ينبغي أن يقال جميع أعمال المرء كلها إذا طاب آخرها طاب أولها، والأعمال بخواتيمها، هكذا الحق والعدل.

(رجع)[2] وروي: من راءى بعمله ساعة؛ حبط عمله الذي قبله، وهو منزل

---

[1] أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ١٦٨٥٣؛ وابن حبان، كتاب البر والإحسان، رقم: ٣٩٢؛ وأبي نعيم في حلية الأولياء، ١٦٢/٥؛ وابن العساكر في التاريخ، ٢٥٠/٥٢.

[2] زيادة من ط.

على الصلاة في هذه الصورة لا على الصدقة ولا على القراءة، فإن كل جزء منه مفرد مفرد، فما يطرأ يفسد الباقي دون الماضي، والصوم من قبيل الصلاة.

قال غيره ولعله سعيد بن أحمد الكندي: لا يخلو أن يفسد الباقي دون الماضي من العمل، بل إذا راءى بالشيء وعمله؛ يبطل عمله ذلك، وما عمل من غيره فيما مضى من عمره؛ نزل من حال الرضى إلى حال الغضب إلا أن يتوب.

(رجع) ومنه -أعني كتاب الإحياء-: ثم قال: إن طرأ عليه في أثناء صلاته تحسين الصلاة (تركت بقية المسألة). ولقد ذهب الحارث المحاسبي إلى الإحباط في أمر أهون منه، **وقال:** إذالم يرد إلا مجرد السرور باطلاع الناس؛ يعني: سرورا هو لحب المنزلة والجاه، **قال:** قد اختلفت الناس في هذا؛ **فقالت فرقة:** إنها تحبط؛ لأنه قد نقض العزم الأول، وركن إلى حمد المخلوقين ولم يختم عليه عمله بالإخلاص، وإنما يتم العمل بخاتمته، **ثم قال:** ولا أقطع عليه بالحبط، وإن لم يتزايد في العمل، ولا آمن عليه، بل أقف فيه لاختلاف الناس، والأغلب على قلبي أنه يحبط إذا ختم عليه بالرياء، **ثم قال:** فإن قيل: قد قال الحسن: إتمامها سورتان، فإذا كانت الأولى لله لم تضره الثانية.

قال غيره: وهو سعيد بن أحمد الكندي: إذا عمل العبد شيئا من فرائض الله تعالى، مع مقارفته لشيء من معاصي الله تعالى، فقد اختلف في ذلك؛ **فقيل:** إنها لا تنفع، وعلى هذا القول عليه بدل ذلك إذا تاب. **وقيل:** إنها تقع ولا يثاب عليها، فعلى معنى هذا القول إذا تاب إلى الله؛ فليس عليه بدل ذلك، والله أعلم.

مسألة: والواجب على المؤمن أن يعمل جميع أعماله الدينية والدنيوية لله تبارك

وتعالى في قضاء حاجته من الغائط، والبول، والجماع، وأكله، وشربه، ونومه، وسعيه في طلب المال، وحفظه، وقبضه وبسطه، ليكون داخلا في البيعة حيث قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[التوبة:١١١] إلى تمام الآية: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[التوبة:١١٢]، ومن خرج عن هذه البيعة دخل في حيز[1] الذين خسروا أنفسهم، وأموالهم، وأهليهم ودنياهم، وآخرتهم، ولا تكون منزلة ثالثة قط، والله أعلم.

وأصل البيعة معنا: هو الإقرار بالجملة، بايع بلسانه أو لم يبايع. **ونكثه عن البيعة:** هو الخروج من الجملة بارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة.

فصل: قال الغزالي: ينبغي أن يعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعا أنه داع إلى الشر؛ فلا يخفى كونه ووسوسته، وإلى ما يعلم أنه داع إلى الخير؛ فلا يشك في كونه إلهاما، وإلى ما يتردد فيه؛ فلا يدري فيه أنه من لمة الملك أو من لمة الشيطان، فإن من مكائد الشيطان أن يعرض الشر في معرض الخير، والتمييز في ذلك غامض، وأكثر العباد به يهلكون، فإن الشيطان لا يقدر على دعائهم إلى الشر الصريح فيصوّر الشر /١٧٧/ بصورة الخير.

قال الشيخ سعيد بن أحمد الكندي: يجب أن توزن الخواطر بميزان الشرع، فما وافق منها الحق؛ فهو لا شك أنه من الله تعالى، وما خالف ذلك؛ فهو لا شك أنه من دعوة الشيطان لعنه الله، وما التبس؛ فالوقوف عنه أولى إلى أن يتضح له أحد الأمرين؛ لأن الحق بيّن مع أهله، والباطل بيّن وبين ذلك شبهات، فوجب أن يدع ما يريبه إلى ما لا يريبه، والله أعلم.

---

[1] زيادة من ط.

فصل: **السخرية والاستهزاء** محرمان مهما كان ذلك مؤذيا، قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾[الحجرات:١١]، ومعنى السخرية: الاستحقار، والاستهانة، والتنبيه على العيون على وجه يضحك منه، وقد يكون بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء، وإذا كان بحضرة المستهزأ به؛ لم يسم ذلك غيبة، وفيه معنى الغيبة.

قال غيره: ومعنا إذا كان بحضرة المستهزأ به؛ فهو أشدّ من إذا كان غائبا، وأشد من ذلك إذا كان بحضرته غيره من الناس؛ لأنه يتأذى بذلك أكثر، ويستحي من الحاضرين، وإذا قال فيه وهو غائب، ربما لم يبلغه، وإذا لم يبلغه لم يتأذ به. **انقضى الذي نقلته من تهذيب الشيخ سعيد بن أحمد الكندي لكتاب الإحياء**.

فصل: واعلم أن كسب الحلال فضيلة عظيمة، وذكر عن لقمان أنه قال لابنه: يا بني استعن بالمال على الفقر؛ فإنه ما افتقر أحد إلا أصابه ثلاث خصال: رقة في دينه، وضعف في عقله، وذهاب مروءته. وأعظم من هذه الثلاث: استخفاف الناس به، وحفظك لما في يدك أولى من طلب ما في أيدي غيرك، وخيار الناس الذين لم يدعوا الدنيا للآخرة ولا الآخرة للدنيا، وما زال الأنبياء والصالحون يطلبون الحلال، فقد كان أبونا آدم عليه السلام حراثا، ونوح نجارا، وإدريس خياطا، وداود زرادا(١)، [وإبراهيم زارعا، وصالح تاجرا، ولقمان خيّاطا](٢)، وموسى وشعيب ونبيئنا محمد صلى الله وسلم عليهم أجمعين رعاة.

---

(١) الزَرَدُ (بالتحريك): الدرعُ المَزْرودَةُ، والزَرَّادُ صانعها. لسان العرب: مادة (زرد)

(٢) زيادة من ث.

وقال عليه السلام: «أفضل الكسب عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور»([1])، وعنه عليه السلام أنه قال: «لا تحل المسألة إلا من فقر مدقع([2]) أو غرم مفظع([3]) أو دم موجع»([4]).

وقال بعض العلماء: من وجد كفاية من الأسباب فالله أغناه، وإلا فلا يجوز لأحد أن يقعد عن الاكتساب إتكالا على الناس، وهو قادر على الاكتساب.

فصل: وقيل: سمي المزاح مزاحا؛ لأنه يزيح عن الحق. **وقيل:** لكل شيء بذر، وبذر العداوة المزاح. **وقيل:** المزاح أوله فرح وآخره ترح. **وقيل:** لو كان المزاح فحلا لم ينتج إلا شرا، وإياك أن تمازح لبيبا أو غير لبيب، فإن اللبيب يحقد عليك، والسفيه يجترئ عليك، وقد قال النبي عليه السلام: «إني لأمزح ولا أقول إلا حقا»([5])، وذلك مثل قوله للعجوز التي قالت: ادع الله أن يدخلني الجنة، فقال: «إن الجنة لا تدخلها العجوز»([6])، كأنه عليه السلام أراد قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنشَأۡنَٰهُنَّ إِنشَآءٗ ٣٥ فَجَعَلۡنَٰهُنَّ أَبۡكَارًا ٣٦ عُرُبًا أَتۡرَابٗا﴾[الواقعة:٣٥-٣٧]، فإذا صارت إلى الجنة

([1]) أخرجه أحمد، رقم: ١١٥٨٣٦؛ والحاكم، كتاب البيوع، رقم: ٢١٥٨؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب البيوع، رقم: ١٠٣٩٧.

([2]) ث: مدفع، وكتب في هامشها: المدفع، أي: المفقر.

([3]) في الأصل: مدقع. وفي ث: قطع.

([4]) أخرجه بمعناه كل من: أبي داود، كتاب الزكاة، رقم: ١٦٤١؛ وابن ماجه، كتاب التجارات، رقم: ٢١٩٨؛ وأحمد، رقم: ١٢٢٧٨.

([5]) تقدم عزوه.

([6]) أخرجه مطولا بلفظ قريب كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٥٥٤٥؛ وهناد في كتاب الزهد، رقم: ٢٤، ٥٨/١؛ وأبي نعيم في صفة الجنة، رقم: ٤١٦، ٤٩٤/١.

فليست بعجوز، وأتته امرأة في حاجة لزوجها فقال: «ومن زوجك؟»، قالت: فلان، قال: «الذي في عينيه بياض»، فقالت: لا، قال: «بلى»، فانصرفت عجلى لزوجها وجعلت تتأمل عينيه، فقال: ما شأنك؟ قالت: أخبرني رسول الله ﷺ أن في عينيك بياضا، فقال لها: صدق رسول الله ﷺ، أما ترين بياض عيني أكثر من سوادها[1].

وقال علي بن أبي طالب: من أكل كل يوم إحدى وعشرين زبيبة حمراء؛ لم ير في جسده شيئا يكرهه، والبقر لحمها داء، ولبنها شفاء، وسمنها دواء. واللحم ينبت اللحم، والشحم يخرج من الداء مثليه.

وسأل [ملك طبيبا][2] حكيما، فقال: لا تأكل طعاما أبدا إلا وأنت تشتهيه، ولا تأكل لحما حتى ينعم؛ أي يتم نضاجه، ولا تبتلع اللقمة حتى تمضغها مضغا شديدا على أن لا يكون على المعدة منها مؤنة.

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثلاث يجلين البصر: الكحل عند النوم، والنظر إلى الخضرة، والنظر إلى الوجه الحسن، **وقال بعض**: من ترك العشاء لم ترجع قوته أربعين يوما.

وفي الحديث: «تعشوا ولو بكف من حشف من تمر، فإن ترك العشاء /١٧٨/ مهرمة»[3].

---

(1) أورده بلفظ قريب كل من: ابن الجوزي في الزاد الميسر، ٣٦٢/٥؛ والعراقي في المغني، رقم: ٢٩٢١.

(2) ث: ملك رجلا طبيبا.

(3) أخرجه كل من الترمذي، أبواب الأطعمة، رقم: ١٨٥٦؛ وأبي يعلى في المسند، رقم: ٤٣٥٣.

معقل بن يسار عن النبي ﷺ أنه قال: «الحجامة يوم الثلاثاء دواء لسنة»( ).

أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تكرهوا أربعا فإنها لأربع، لا تكرهوا الرمد فإنه يقطع عروق العمى( )، ولا تكرهوا الزكام فإنه يقطع عروق الجذام، ولا تكرهوا السعال فإنه يقطع عروق الفالج، ولا تكرهوا الدماميل فإنها تقطع عروق البرص»( ). ٣

وفي الحكمة: إياك واللجاجة، والمشي في غير حاجة، ولا تمشي( ) إلا لإحدى ثلاث: فائدة أو عائدة أو مائدة. **وقيل**: إن فقيها دعي إلى طعام فقال: أجبتك بثلاثة شروط، أن لا تكلف ما ليس عندك أو تضنّ( ) بما عندك أو تحرم ٥ عيالك، وتقري ضيفك.

ويكره الأطباء والحكماء الأكل بين أيدي السباع، يخافون نفوسها، وأعينهما، وكانوا يقولون في السنور والكلب( ): إما تطرده قبل أن يرآك تأكل، وإما أن تشغله بشيء يأكله ولو بعظم.

وعن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «لو كان الأرز رجلا، لكان رجلا

( ) أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ «الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة»، رقم: ٤٩٩، ٢١٥/٢٠. وأخرجه بمعناه كل من: البيهقي في الكبرى، كتاب الضحايا، ١٩٥٣٧؛ والروياني في المسند، رقم: ١٢٧٥.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الرمد.

( ) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، رقم: ٨٧٧٧؛ و٩٤٢٩؛ والجرجاني في الكامل، ١٠٢/٩.

( ) ث: تمضي. ٤

( ) ث: تظنّ. ٥

( ) زيادة من ث. ٦

حليما[1]»[2]. **وقيل:** «لو كان رجلا لكان مؤمنا، ولو كان مؤمنا لكان عالما، ولو كان عالما لكان زاهدا»[3].

عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الشعر في الأنف أمنة من الجذام»[4].

فصل: وروي عن الشيخ أبي عبد الله محمد بن إبراهيم الكندي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه[5] كان يقول: ما أرجو الجنْة لأحد من أهل هذا الزمان إلا للصبيان، فذكر له في ذلك، فقال: لأن الغيبة محرمة بالكتاب والسنة والإجماع، ولا أرى أحدا يتورع عنها.

فصل: وذكر أن الله أوحى إلى داود عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: معشر الآدميين إذا نزلت بكم الأمراض دعوتموني، فإذا انكشفت عنكم نسيتموني، كأنكم من رزق غيري تأكلون، وما لابن آدم إذا نزلت به النكبة دعاني راغبا إلي، فإذا كشفتها عنه كأن النكبة لم تحل به قط ولم يتفكر أن الذي أزاح النكبة هو قادر على ردها، ولكن سوف ينكشف الغطاء، وتظهر الأمور، غرتكم الدنيا ووضعت كلكلّها عليكم، كأنكم لا تصيّرون إلى الحي القيوم فيبطش بكم بطشة جبار لا ترام

---

(1) في النسختين: حكيما.

(2) أورده السخاوي في المقاصد الحسنة، رقم: ٨٩٩، ١/٥٥٠؛ والجراحي في كشف الخفاء، رقم: ٢١٠٩، ٢/١٦٠.

(3) أورده الجراحي بمعناه في كشف الخفاء، ٢/١٨٨.

(4) أخرجه بلفظ: «نبات الشعر في الأنف أمن من الجذام» كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٦٧٢؛ وأبي يعلى في المسند، رقم: ٤٣٦٨.

(5) زيادة من ث.

بطشته، فداووا أنفسكم بالاستغفار والاقلاع، وابكوا على ذنوبكم حق البكاء، واعلموا أن خير بضاعتكم الصلاة فاعملوا فيها، ولا تنظروا إلى أصحاب الكبائر، وما أدراك ما هم، الذين لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، فليس المخلص من كثر أسماء الناس عليه، ولكن المخلص من نظرت إلى قلبه فرأيته مستويا، هيهات هيهات تكسون عوراتكم وتشبعون بطونكم وتتركون فرضي، ليس من سبق [إلى الصلاة](١) بالأسحار السابق، إنما السابق من أحللته برضاي، وصمت عن الرفث، وإذا تكلم بكلام كان عليه مني هيبة، ترحّب به الملائكة، وتفرح به قطرات الأرض، إذا نزل بأهل الأرض بلاء كان حصينًا لهم. من ألزم نفسه التقوى ذهبت عنه عداوة المخلوقين، ومن ترك أداء فرائضي غيّرت وجهه، ومن أكثر الزنا محق رزقه وعمره، فلا تنظروا إلى من استوت لهم الدنيا واستقامت لهم، ولكن انظروا إلى عاقبة أمرهم، ولا تنظروا إلى صلاة العبد وصيامه، ولكن انظروا إلى السرائر التي بيني وبينه.

يا داود: أسبلت عليك ستر الدنيا، والستر الذي بيني وبينك مهتوك، إذا فرغتم من المعاصي رجعتم إلي، أحسبتم أني خلقتكم عبثا، إنما خلقت الدنيا رديف الآخرة، فسددوا وقاربوا، واذكروا أصوات الزبانية، وضيق القلق في النار، وغم أبواب جهنم، وبرد الزمهرير، فازجروا أنفسكم حق الزجر، وارضوا باليسير من الدنيا أرضى لكم باليسير من العمل، تضحكون ولا تدرون أن الموت في طلبكم، لو تنظرون إلى أعوان الموت يجذبون المفاصل، ويفكون الأعضاء، حتى يسمع للميت صرير أسنانه، وأجنحة الأعوان تجول في جسمه، فهذه عبرة لكم

---

(١) زيادة من ث.

لو تعتبرون وتعقلون، لو شاك أحدكم شوكة لتأذى بها، ووجد المهالك، هذا لتعتبروا وتتفكروا في الموت، يا أيها الناس دار البقاء أوفق لكم فعليكم بطلبها، واسألوني العفو أعطكم أعمالا زاكية، وطلب الثواب بالمخادعة يورث الحرمان، وحسن العمل والنية يقرّب مني.

يا داود: انف النوم عن عينك، وإذا حدثتك نفسك بنوم، فاذكر مصارع أهل النار في النار، /١٧٩/ فإنك إن فعلت ذلك نفى النوم عن عينيك، ثوب الستر عليك واضح، وأنت عندي عريان، معشر الآدميين تعاهدوني أن لا تعصوني ثم تعصوني، كأنكم في غرور، وبعقوبتي فرحين متلاعبين، إنما أحب من عبادي من كان مجتهدا في طاعتي، متيقظا لأمور الدنيا، محبّا لكل ما يقربه مني.

أيها الناس، نهيتكم عن الغيبات، والمكر والخديعات، ولكن نقوا قلوبكم وطهّروها، فإذا صلحت الأعمال، ومن أكثر الاستغفار كثر له الرزق والأموال والأولاد، ونشرت عليه الرحمة، ومن أعجب فهو من عيني ساقط، ومن تكبر فهو يضدني في ملكي وأنّى له بذلك.

فيا( ) أيها الإنسان ما غرك بي، كنت محلولا في الأصلاب، ألقى أبوك نزعة، وأمك نزعة، قد برئت من أجزاء أبيك الأعضاء والعصب والعروق، وبرئت من أجزاء أمك اللحم والجلد والدم، وجمعت بين النطفتين فأجمدتهما بعد الانحلال، وجعلتهما( ) دما بعد أن كانت محلولة، فصارت نطفة أربعين يوما، وعلقة أربعين يوما، ومضغة أربعين يوما، ثم أرسلت إليها ملكا فشق السمع والبصر، وكتب

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فا.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وجمعتهما.

الرزق والأجل، والشقاوة والسعادة، ونفخت فيه الروح، وغذّيتها بالألطاف، وحفظتها من الآفات، فلما استطلعتم واستوثقتم في الكبر جعلتم مكافأة ذلك الاقتحام على المعاصي، ونسيتم تلك الألطاف كلها، أكان ذلك جزاء من صوّر
٢ فأتقن، وخلق ورزق؟! وإذا وقعتم في مصرع لجأتم( ) إلي فكفيته( ) عنكم، وإذا عدتم إلى صحتكم سعيتم في الأرض فسادا، فما أجرأك علي أيها الإنسان، رزقتك سمعا تسمع به، وبصرا تبصر به، وقدما تسعى به، ويدا تبطش بها، ثم لم تشكر ذلك.

يا داود: لا تجالس السفهاء، فمن جالس سفيها نسب إليه، وعليك بصحبة العقلاء واتباع أمرهم.

يا داود: طوبى لمن عمر قلبه بذكري وأخربه من ذكر الدنيا، يا ابن آدم ما أجرأك علي وأشد( ) تمردك، إذا وقعت في البلوى دعوتني، وإذا كشفت عنك نسيتني.

٤ **يا داود:** قل للذين يتوكلون على أعمالهم: أبأعمالكم تنالون( ) مراتب رحمتي أم برحمتي تنالون ذلك كله؟ وإن استندتم( ) إلي بأموركم وفوضتموها إلي كنت عند ظنكم.

( ) ث: الخاتم. ١

( ) ث: فلفيته. ٢

( ) هذا في ث. وفي الأصل: اشتد.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: تتنهولون.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: اسهندتكم.

يا داود: كن ظنك بي تجدني مليا بما تظن بي من الخير، [وصفني لخلقي]( ) بالكرم وأنا القوي العزيز.

يا داود: مر بني إسرائيل أن لا يتحلفوا باسمي صادقين ولا كاذبين، وليقوموا إليّ مقام الخائف المستجير من سخطي.

يا داود: من حلف باسمي كاذبا فرقت بين جلده وعظمه في النار، يا بني آدم إنكم تعصوني بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعا، فاستغفروني أغفر لكم، ولو أن أولكم وآخركم وجنكم وإنسكم اجتمعوا في صعيد واحد، وسألني كل واحد منهم مسألة، ما نقص ذلك من ملكي شيئا( )، فمن تأجر بي؛ فهو أربح الرابحين، ومن صرعته الدنيا؛ فهو أخسر الخاسرين.

يا داود: أُتل عليهم نبأ قوم غرتهم بهجة الدنيا ونضارتها فوثبوا على المعاصي ولم يتفكروا في عواقب الآخرة حتى غشيهم الموت، ما لكم لا تعقلون، وأنتم غافلون، والأقلام جارية لا تغفل عن أعمالكم، ألستم بعيني وبين يدي، وأنا أعلم منقلبكم ومثواكم، أين المؤملون غيري، والقاصدون سواي؟ أين الواقفون بأبواب ملوك يزول ملكهم، ويذهب نعيمهم، وأنا الملك الذي لا يزول ملكي، ولا ينقص سلطاني، ولا يتغير شأني، ولا ينفذ إحساني، وأنا الملك الذي أولي وأوتي الملك لمن أشاء، وأنزعه ممن أشاء، وأعز من أشاء، وأذل من أشاء، بيدي الخير، وأنا على كل شيء قدير، وأنا الملك الذي( ) إذا أردتُ شيئا أن أقول له كن

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وصفتني لحق.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

فيكون، فوعزتي وجلالي لأقطعنّ أمل من أمّل غيري، ولأخيبن رجاء من يرجو سواي، ولأكسونه في يوم القيامة على رؤوس الأشهاد ثوب مذلتي، ولأطردنه من جواري، ولأحرمنه رضاي، ولأمنعه عفوي يوم أعفو عن المذنبين والخاطئين.

يا أيها الناس لا تغفلوا /١٨٠/ عن الآخرة، ولا تغرنكم بهجة الدنيا ونضارتها، لو فكرتم في منقلبكم ومعادكم، وذكرتم يوم القيامة وما أعددت فيه للعاصين، لقل ضحككم، وكثر بكاؤكم، ولكنكم غفلتم عن الموت، ونسيتم عهدي، واستخففتم بحقي، كأنكم لستم بميّتين ولا بمحاسبين، كم تقولون ولا تفعلون، وكم توعدون، فتخلفون، وكم تعاهدون فتنقضون، لو تفكرتم في خشونة الثرى، ووحشة القبر وظلمته، لقل كلامكم، وكثر ذكركم، واشتغلتم بي. ماذا عليكم يا بني آدم لو جعلتم مكان كل نعمة شكرا، وأكثرتم الثناء علي ولم تجاوزوا نعمتي بالبدع والكفر، وأكثرتم ذكري، فإن الذكر يزيد بالقلب حياة، والوقيعة في الناس تزيد عمى وظلمة؟! واعجبا لمن أيقن بالموت كيف يضحك! ويلهو! ويلتذ( ) بعيش! وتطيب له الحياة! وهو يعلم أن له في القيامة روعات، ووقفات، وفزعات، وسؤالات لا ينجيه منها إلا رحمتي في يوم تظهر فيه الفضائح، وتشهد الجوارح، وليس هنالك حجة تنفع، ولا عذر يسمع، ولا حق يبطل، ولا مظلوم يحجب.

عبدي: من أكرم عندي منك إذا خفتني، فإن كنت تقول أني غفور أفلا تتقيني؟!

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يلذ.

يا داود: صفني لخلقي بجودي وكرمي، وصفني بالعفو والغفران والإحسان.

يا داود: من لقيني من عبادي وهو يخاف عذابي لم أعذبه بعذابي.

عبدي: لعلك تضحك بالغداة وتموت بالعشي أو تضحك بالعشي وتموت بالغداة، ما أشدّ جهلك، وأشد غرتك، طوبى لمن أعطى القصاص من نفسه، وردّ التبعات إلى أهلها، أبكوا الماء ثم الدماء ثم القيح على ذنوبكم.

عبدي: كيف ترى لكشف الشدائد غيري، ومفاتيح الأمور كلها بيدي؟ أم كيف تقرع باب سواي، وهذا بابي مفتوح لمن دعاني؟ فمن كان يرجو لكشف شدائده وضره غيري؛ فقد جعل معي إلها آخر، أنا الذي لا أقطع رجاء من رجاني، ولا أخيّب من دعاني مخلصا[1]، فيا بؤس القانطين من رحمتي، ويا شقوة من عصاني، ويا ذلّ من ركب محارمي، أين يفر مني؟ أم كيف يخرج من تحت سمائي؟

عبدي: عصيتني ولم تستح مني، وخالفت عهدي وكذبت وعدي، وخلوت بمعصيتي واستترت بها عن عبادي، لم أكشف عنك ثوب ستري ولم أسلب عنك نعمتي، ألم ترني أجود على المذنبين، وأستر على العاصين، وأتوب على المذنبين، وأغفر للخاطئين، وأنا أرحم الراحمين؟**!**

فصل: **وقال علي**: حسن الخلق في ثلاث: اجتناب المحارم، وطلب الحلال، والتوسعة على العيال.

قال الناسخ: حسن الخلق في أربع خصال: قضاء اللوازم، وترك المآثم، وطلب الحلال في طاعة ذي الجلال، والتوسعة على العيال.

---

(1) ث: مخلطا.

وقال الحسن البصري: حسن الخلق بسط الوجه، وكف الأذى، وبذل الندى، وقال ﷺ: «لا يموتنّ( ) أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله»( ). ٢

قال الناسخ: وقد عرفت أن حسن الظن بالله حسن العمل.

وقال أحد الحكماء: الغضب يصدئ العقل حتى لا يرى صاحبه حسنا فيفعله له، ولا قبيحا فيجتنبه.

قال الناسخ: الغضب كله مذموم إلا في ذات الله.

وقال بعض الحكماء: الحسد جرح لا يندمل إلا بهلاك الحاسد أو المحسود.

قال الناسخ: إذا كان كذلك، فعالج أيها الإنسان زواله من نفسك تسترح.

وقال بعض الأنبياء عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ: يا بني إسرائيل: إن الدابة تزداد كل يوم على كثرة الرياضة لينا، وقلوبكم لا تزيد على كثرة الموعظة إلا قسوة، إن الجسد إذا صلح كفاه القليل من الطعام، وإن القلب إذا صلح كفاه القليل من الحكمة.

وقال الغزالي: حد الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه سواء ذكرت نقصانا في بدنه أو في نسبه أو في خلقه أو في فعله أو في قوله أو في /١٨١/ دينه أو في دنياه، وحتى ثوبه، وفي داره، وفي دابته.

وقيل: الحاسد إذا رأى نعمة بَهَتَ، وإذا رأى عثرة شَمِتَ. **وقيل:** الحاسد مغتاظ على من لا ذنب له، بخيل بما لا يملكه. **وقيل:** القناعة رضى النفس بما قسم الله من الرزق. **ويقال:** القناعة الاكتفاء بالموجود، وزوال الطمع فيما ليس

( ) هذا في ث. وفي الأصل: يؤثر.

( ) أخرجه كل من: مسلم،كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: ٢٨٧٧؛ وأبي داود، كتاب الجنائز رقم: ٣١١٣؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٦٧.

بحاصل.

وقال ﷺ: «ثمانية أشياء لا تشبع من ثمانية، العين من النظر، والأرض من المطر، والأنثى من الذكر، والعالم من العلم، والسائل من المسألة، والحريص من الجمع، والبحر من الماء، والنار من الحطب»[1].

وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن الله كتم ستة في ستة: كتم الرضى في الطاعة وكتم الغضب في المعصية، وكتم الاسم الأعظم في القرآن، وكتم ليلة القدر في شهر رمضان، وكتم الصلاة الوسطى في الصلوات الخمس، وكتم أولياءه فيما بين الخلق، وكتم الموت في العمر.

وقال الفضيل: التواضع هو أن تخضع للحق وتنقاد له، ولو سمعته من صبي قبلته، ولو سمعته من أجهل الناس قبلته.

قال الناسخ: المتواضع عندي: هو الذي يأتمر بأوامر الله وينتهي عن نواهيه، ولا يرفع نفسه عن أدنى منازل الدين، وإذا قيل له اتق الله لم تأخذه العزة بالاثم، ولا يقيم على كبائر المعاصي ولا صغارها طرفة عين، والله أعلم.

وروي عن جابر بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لما حضرته الوفاة: أشتهى ملاقاة الحسن، فدخل عليه، فقال: يا أبا الشعثاء قل: لا إله إلا الله، فسكت جابر، فقال له ذلك ثانية، فسكت، فقال الحسن مرارا، فقال له جابر: يا أبا سعيد أنا من أهلها في الدنيا، و [قد][2] طالما قلتها إن تقبلت، ولكن أعوذ بالله من غدو

---

[1] أخرجه بلفظ: «أربع لا يشبعن من أربع: عين من نظر، وأرض من مطر، وأنثى من ذكر، وعالم من علم» كل من: الطبراني في الأوسط، رقم: ٨٢٦٦؛ وأبي نعيم في حلية الأولياء، ٢٨١/٢؛ وابن عدي في الكامل، ٣٣٠/٥.

[2] زيادة من ث.

ورواح إلى النار، يا أبا سعيد: أخبرني عن آيةِ خروج نفس المؤمن، فقال له الحسن: برد يجده على قلبه ونفسه طامعة، فقال جابر: اللهمّ إني أجد بردا على قلبي، ونفسي طامعة في ثوابك بكرمك، اللهمّ فحقق رجاءها، وآمن محذورها، وما أفاض بعدها بكلام.

وفي الخبر: إن آخر الأنبياء دخول الجنة سليمان بن داود لمكان ملكه، وآخر أصحابي دخولا عبد الرحمن بن عوف لأجل غناه.

وقيل: كفى بالفقراء فخرا أن مقدّمهم عيسى الطَّيِّلاِّ، وكفى للأغنياء مهانة أن رئيسهم قارون خسف به الأرض. وقال النبي ﷺ: «إن الله يحب الفقير المتعفف أبا العيال»[1]. وقال الطَّيِّلاِّ[2]: «خير هذه الأمة فقراؤها، وأسرعها نجعا إلى الجنة ضعفاؤها»[3].

واعلم أن ثواب عمل الفقير أكثر من ثواب عمل الغني في الصلاة والصوم والصدقة وغير ذلك، وإذا اشتهى الفقير شيئا فلم يجد لما يشتريه ولا قدر عليه يكتب له الأجر في ذلك، وأن الفقراء يسبقون الأغنياء إلى الجنة، وإن حساب

---

(1) أخرجه بلفظ قريب كل من: ابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١٢١؛ والطبراني في الكبير، رقم: ٦٠٧، ٢٤٢/١٨.

(2) ث: الطَّيِّلاِّ.

(3) أخرجه الديلمي في الفردوس بلفظ: «..وأسرعها في الجنة مضجعا..»، رقم: ٢٩٢١. وأورده بلفظ: «أسرعها إلى الجنة تضجعا...» كل من: الغزالي في الإحياء، ١٩٤/٤؛ وابن السبكي في طبقات الشافعية، ٣٦٦/١.

وأورده الحضرمي بلفظ: «نجعا» مثل ما في المتن؛ في الكوكب الدري، ولفظه: «خير هذه الأمة فقرائها وأسرعها نجعاً إلى الجنة»، ٢١/٣.

الفقير في الآخرة أقل من حساب الغني، وأن ندامة الفقير يوم القيامة أقل لأن الأغنياء يتمنون يوم القيامة أن لو كانوا فقراء، ولا يتمنى الفقراء أن لو كانوا أغنياء.

وقال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنا لندع سبعين بابا من الحلال خشية أن نقع في باب من الحرام.

وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة أن نقع في الحرام.

فصل: قد مثل الشيخ العالم أحمد بن مهدي الحلي مثلا في العقل واتباعه، **فقال**: إني فكرت في المؤمن واحتراسه من عدوّه في سلوك منهج التقوى، ومخالفة أوامر الهوى، واقتدائه بمحمد المصطفى، أن الله إذا اختص المؤمن بولايته أكرمه بمحبته، وأيده بنور هدايته، فارتدع عن معصيته، وسارع لقيام خدمته، وقهر النفس بمعرفته، وطلب معرفة ربه وعصمته، ورجا عفوه ورحمته، فيعجز الشيطان عن التطرق إليه بدقائق حيله ومكره وخديعته، فدلتني الفكرة فيما اعتمدته مني صفته، أن مثل المؤمن في الدنيا كمثل مدينة، وحولها سور أحاط بها، /١٨٢/ وقلبه في تلك المدينة كالقصر للملك، والإيمان في قلبه كمثل الملك في ذلك القصر، وللملك سرير وهو التوحيد، وله تاج وهو المحبة، وله وزير وهو العقل، وله حاجب وهو التقوى، وله صاحب سر وهو العلم، وله نديم وهو الزهد، وله صاحب سر وهو الذكر، وله علم وهو الأنس، وله سراج وهو الحكمة، وله سيف وهو الحق، وله درع وهو التوكل، وله رسول وهو الصدق، وله مناد وهو الإقرار، وله سجن وهو الخوف، وله دليل وهو الفراسة، وله بواب وهو المراقبة،

وغلق الباب على المدينة وهو البصير( )، وتحته حصان وهو الشكر، وله جنود ينصحونه، وأصحاب لا يخالفونه.

فبينما هو في قصره، معتكف على أمره ونهيه، إذ أقبل بعض جماعته المشفقين على مملكته، وقالوا: يا أيها الملك الكريم، إن الشيطان الرجيم قد أقبل بوجهه إليك في جيش عظيم، فاحترس في قصرك، واستعد في مدينتك، فإنا نظنه غداة غد واصل، وإلى مدينتك نازل، وعن حرمتك غير ناكل، فنادى الملك في جماعته وأهل نصيحته من خاصته، وأعاد عليهم الخطاب، وطالبهم بالرأي والجواب، ثم التفت إلى الوزير وهو العقل، وقال: بماذا تشير؟ فقال: نحفر حول مدينتنا خندقا من الزهد، فإنه لِبأس عدونا يصد، ولكيده يرد، فسارعوا حفره بمعاول الفلق، وأطلقوا في محاربته دموع الأرق، فلما أحاط الخندق بالمدينة أنشأ في الحال يقول شعرا:

ولما أحاطت بي جنود وساوسي حفرت لزهدي حول قلبي خندقا
حفرناه في أرض التودد والرضى وأجريت فيه دمع عيني مدفقا
وصابرت وجدي واعتصمت بخالقي فأصبحت من كيد المكاره مطلقا

قال: فبينما هو كذلك، أذعنت غيرة الباطل، وأقبل العدو بين فارس وراجل، وكانت جنوده عشرة، وهي الحسد، والكبر، والعجب، والتجبر، والغل، والمكر، والمحالة، والحقد، والغدر، والوسوسة في الصدر.

ونزلت النفس عن شمال المدينة، وكانت جنودها عشرة، وهي: الحرص، والشهوة، والرغبة، والقسوة، والزيغ، والشح، والبخل، والطمع، والأمل، والكسل.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: البهر.

ونزل حب المال أمام المدينة وجنوده عشرة: وهي الرياء( )، والتفاخر، ١
والتكاثر، والبطر، واللهو، واللعب، والزور والكذب، والغش، والخديعة، والتفريط.

ونزل إبليس اللعين وراء المدينة، وكان جنوده عشرة، وهو: الظلم، والخيانة، وترك الأمانة، والكفر، والنفاق، والإفك، والشقاق، والعداوة بين الأهل والجيران، وحب الزينة والمال، ومعصية ذي الجلال، فهال الملك ما أبصر، وارتاع وتحيّر، وأنشأ في الحال يقول شعرا:

إني بليـــت بأربـــع لم يخلقـــوا   إلا لعظـــم بليـــتي وعنـــائي
إبلــيس والــدنيا ونفســي والهــوى   كيــف الخــلاص وكلهــم أعــدائي

فأجابه وزيره وهو العقل، فعند ذلك أنشأ في الحال، وجعل( ) يقول شعرا: ٢

لا تجـزعن لمــا أبصـرت حــل بنــا   فحــول بلــدتنا القــرآن يحرســنا
ونحــن في ســتره مــن كــل ناحيــة   فنســـأل الله إذ للخـــير وفقنـــا
فمـــذ عرفنـــاه صـــافانا مودتـــه   لكـــن ينكـــرنا مـــن لـــيس يعرفنـــا

قال: ثم إن الملك نادى: يا غياث المستغيثين، ويا أمان الخائفين، ويا صريح المكروبين، ويا رجاء المنقطعين، ويا دليل المتحيرين، ويا منقذ الهالكين، ويا إله العالمين، فثبت الله جنوده وأعوانه، وشد إزره وأركانه، وقال للوزير وهو العقل: كن كذا أنت /١٨٣/ في مقابلة الهوى، واطلب النصر من المولى، وقد سلمتُ يمين مدينتي إليك، واعتمدت في حفظها بعد الله عليك، فقال: أحب أن تندب إلي إخوانا ليكونوا على العدو أعوانا، فضم إليه من الجنود عشرة وهي: محبة الخلق،

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الربّاء.

( ) زيادة من ث. ٢

والتواضع، وحسن الخلق، والتيقظ، والإيثار، والنصيحة، والوفاء، والثبات، والتحبب إلى الخلق، والذكرة.

فقال( ): وسلم الجانب الثاني إلى حاجبه وهو( ) التقوى، وقال له: كن أنت في مقابلة النفس، وسلم إليه من جنوده عشرة: وهي: التوكل، والعفاف، والصفاء، والحياء، والبذل، وغض الطرف عن المآثم، وذكر الموت، والسكينة، والقناعة، والمبادرة إلى الطاعة.

و( ) قال: وسلم الجانب الثالث إلى نديمه وهو الزهد، وقال له: كن أنت في مقابلة الدنيا، وضم إليه من جنوده عشرة: وهو الإخلاص، وطلب الحلال، والاقتصاد، والشكر، والخوف من عذاب الله تعالى، والتوبة، والصدق، ونصيحة الخلق، والأدب، والوفاء، ورفض هذه الدار.

قال: وسلم الجانب الرابع إلى صاحب سره وهو الذكر، وقال له: كن أنت في مقابلة الشيطان الرجيم، وضم إليه من جنوده عشرة: وهي: العدل، والأمانة، والديانة، والإيمان، والإحسان، والحلم، والتواضع، والاستغفار، وترك الإصرار( )، واللهجة بالأسحار.

وحفظ الملك باب المدينة، واستعان بحول الله وقوته، فلما استتم بالملك قراره، نادى إبليس أصحابه ورجاله فنصب على المدينة منجنيقات البهتان، وغرارات الجحود والطغيان، وقابلوها بمنجنيقات التوحيد، ورايات التحميد، وزحف العدو

( ) زيادة من ث. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وهي.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: الإضرار.

إلى الخيام، ورشق جنود الملك بالسهام، وخرج إليهم القوم من جهة الظلام، وأشعلوا مشاعل الحكمة بالإحكام، وقاموا[1] على أبراج المدينة حراس الزهد، وقدموا إليه بآية التوبة، فلما بدأ ضوء الصباح، وارتفع سناه ولاح، فعند ذلك قد علا بينهم الصياح، فانتضوا الصفاح، وهزوا الرماح، وتدانوا للكفاح، فعند ذلك رفع الملك يده إلى السماء، وابتهل إلى الله في الدعاء، وقال شعرا:

قــــد بلـــغ الأمــــر منتهــــاه وحـــــل بي مثـــل مــــا تـــــراه
مـــــن لم يكـــــن لي ســـــواه فكيـــــف أســـــلو إلى ســـــواه
يا لائمـــــي في هـــــوة هـــــواه لـــــذ بالمقـــــام الـــــذي تـــــراه
مـــا بال ســـقمي أزال جســـمي شـــوقي وجســـمي كمـــا تـــراه

وقال: من عجز عن شيء فقد عدم معنى وجوده، طلب ما لا يدرك عجز، روم ما لا ينال ذل، من كثر اعتباره قل عثاره، قال: ثم قال لجنوده: أبرزوا إليهم، فإن الله ناصركم عليهم، فما أنتم أقل منهم عددا، ولا أضعف منهم مددا، وفتحت أبواب المدينة، وبارز كل قرين قرينه، فأيّدهم الله بالنصر والسكينة، وألقى في قلوب الأعداء الرعب والتهلع، والخوف والجزع، فولّوا مدبرين، ومما أملوا خائبين، وسرت جنود الملك وفي أثرهم مجدين، ولهلاكهم طالبين، فمنهم من قتلوه، ومنهم من أسروه، فالتجأت النفس إلى حصن بالمدينة، فأحاطوا بها، [ونزلوها، وحصروها، وسايفوها][2]، وأنشدوا في هذا المعنى شعرا:

---

[1] ث: أقاموا.

[2] زيادة من ث.

أتى العقل في جيش عظيم عرمرم   يوافق من أهل الهوى كل مجرم[١]

ونادى حياض العسكرين كلاهما   ألا أسلمي يا[٢] أيها النفس تسلم

فما سلمت خوفا عليها ولا لها   فقال اتقى يا نفس توبي وسلمي

قال: فعند ذلك، دخلت في الطاعة والتسليم، ونزلت على الرغم في حكم العزيز الحكيم.

---

(١) ث: محرم.

(٢) زيادة من ث.

الباب السادس والعشرون في أخبار بعض المسلمين

ومن كتاب بيان الشرع: وقيل: فبينما( ) المشركون بفناء الكعبة، وهم يتذاكرون أمر النبي ﷺ، ومعهم يومئذ لبيد بن ربيعة العامري( )، وهو ينشد من ٢ شعره القصيدة التي يقول فيها:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

قال: فسمعه عثمان بن مظعون الجمحي، وكان عثمان من أخيار أصحاب رسول ﷺ، فالتفت على لبيد بن ربيعة، وقال: كذبت، إن نعيم الجنة لا يزول، فقال لبيد: يا معشر قريش، ما هذا الذي قد( ) حدث فيكم، ما ظننت[٣] جليسا لكم يؤذيني؟ فقال له رجل من المشركين: لا عليك فإنه سفيه من سفهاء بني جمح، فقال عثمان بن مظعون: أنت أولى بالسفه مني، فقال له ذلك المشرك: والله يا ابن مظعون لولا أنك في جوار الوليد بن المغيرة لعلمت ما ينزل بك في يومك هذا، فقال عثمان بن مظعون: والله إني لفي جوار الله وجوار محمد ﷺ، وجوارهما خير من جوار الوليد بن المغيرة، قال: فغضب الوليد بن المغيرة وكان حاضرا فقال: يا معاشر قريش، إن هذا قد رد عليّ جواري فشأنكم به، قال: فوثب إليه ذلك المشرك، فلطمه على عينه لطمة، فذهبت بها يوما عينه، فقال له الوليد بن المغيرة كيف ترى يا ابن أخي؟ أما والله، لوكنت في ذمتنا، لقد كانت

( ) هذا في ث. وفي الأصل: فيمنا بين.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

عينك عما أصابها بريئة غنيّة، فقال عثمان بن مظعون: والله إن عيني الأخرى لفقيرة إلى ما أصاب أختها، وإني لفي جوار من هو أعز على الله منك.

قال: ثم جاء إلى النبي ﷺ فأخبره بقصته، فقال له النبي ﷺ: «إن شئت دعوت الله فرد عليك عينك صحيحة كما كانت، وإن شئت عوضك الله بها الجنة»، فقال عثمان بن مظعون: بل الجنة يا رسول الله أحب إلي من عيني( ).

خبر حبيب بن الحارث الأنصاري: بلغنا أن رسول ﷺ قال ذات يوم وهو في جماعة من المهاجرين والأنصار: «يا معشر المهاجرين والأنصار، أيكم يأتي مكة فيؤذن فيها فيكون سيد الشهداء يوم القيامة»، فقال له حبيب بن الحارث الأنصاري: أنا يا رسول الله صلى الله عليك وسلم، فقال له: «أنت لها»، فخرج حبيب حتى أتى مكة، فلما دخل المسجد( ) أذن فيه، فلما قال: "أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله"، خرج إليه أبو سفيان بن حرب في نفر من قريش، فقال: اقتلوا هذا الصابئ، فلما أتوه بخشبة ليصلبوه، فقال لهم حبيب: دعوني أسجد سجدتين، قالوا له: إفعل ما شئت، فإنا لابد صالبوك وقاتلوك، فركع ركعتين، فقال: اللهمّ إنك تعلم أن رسولك أرسلني، وإني لا أجد من رسول إلى رسولك، فاقرئ محمدا وأصحابه مني السلام، فلم يلبث النبي ﷺ أن هبط عليه جبرائيل عليه السلام، وهو متكئ في جماعة من المهاجرين والأنصار، فقال: يا محمد إن العلي الأعلى يقرئك السلام، ويقول لك: إن حبيب بن الحارث يقرئك السلام وأصحابك، فرد السلام ﷺ ثلاث مرات، فقال المهاجرون والأنصار: يا

( ) أخرجه بمعناه كل من: ابن قانع في معجم الصحابة ٢٦٤/١؛ وأبي نعيم في معرفة الصحابة، رقم: ٣٢٦٩؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ٤٦٥/٢٣.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: مكة.

رسول الله، ما يبكيك وعلى من تردد السلام، فقال: يا معشر المهاجرين والأنصار، أخوكم حبيب يقرئكم السلام، فلما رُفع حبيب على الخشبة، فقال له أبو سفيان بن حرب: فهل لك أن تقول كلمة ندعك بها، فإنا لا نصنع بقتلك شيئا، قال: وما هي؟ قال: أكفر بالله، قال حبيب: هيهات، لا أكفر بالله وفيّ من الروح شيء، قال: فقل كلمة أخرى، فقال: وما هي؟ قال: أكفر بمحمد، قال: سواء علي ذلك، أكفرت بالله أو كفرت بمحمد لأني سمعت في كتاب الله عَزَّلَ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾[النساء:٨٠]، /١٨٥/ قال: فقل كلمة أخرى، قال: وما هي؟ فقال: قل ليت محمدا مكاني، قال: والله ما يسرني أن تقع شوكة في رجلِ محمد ﷺ، فلما أبى عليهم جمعوا( ) رجالهم ونساءهم، وقالوا: هذا ممن كان أشرك في دماء آبائكم، فرموه حتى كسروا فاه، فلما نظر إليهم، قال: "اللهمّ احصدهم حصدا، وأحصهم عددا، وبددهم بددا، فلا تبقي منهم أحدا"، فلما أخذوا يقذفونه بالحجارة، قال: "اللهمّ إن كنت تعلم أن ما عندك خير فاستقبل بي القبلة، فاستدارت به الخشبة، حتى وجهته إلى القبلة فمات رَحِمَهُ ٱللَّهُ ( ). ٢

مسألة: و( )وجدت: أخبرني أبو عبد٣ الله محمد بن عمر بن أبي الأشهب

( ) هذا في ث. وفي الأصل: اجتمعوا.

( ) أورده الكندي في بيان الشرع، ١٠٩/٥. وأخرجه بمعناه سعيد بن منصور في سننه، باب جامع الشهادة، رقم: ٢٨٣٧، ٢٩٩/٢، والصحابي هو خبيب بن عدي الأنصاري.

( ) زيادة من ث. ٣

المنحي: أنه كان بقرية منح رجل عفيف له نخلة واحدة، وكان يغدو إلى
خارج البلد فيصلي ما شاء الله، فإذا أراد العود إلى البلد حمل( ) قفيرا من السماد ١
فطرحه تحتها، فكان ذلك دأبه، فإذا حملت وأدركت عد حمل ثمرتها وقسمه على
السنة، وجعل لكل يوم منها شيئا من الأجزاء، فكان يأكل ذلك لا غيره بلا
إدام ولا خبز، ولا يطعم أحدا غيره، وكان صائما حتى مات، وبلغني أن النخلة
بقيت إلى أيام الخليل بن شاذان، وأنه من كرمها به بلغت الجزرة الأولى اثنى عشر
جذعا، (انقضى ما وجدته من ذلك، والله يضاعف لمن يشاء، وهو على كل
شيء قدير).

( ) هذا في ث. وفي الأصل: حلل.

الباب السابع والعشرون في صفة( ) ابتداء الدخول في الزهد

من كتاب بيان الشرع: كتبت تسألني الإرب، وهو مبتدأ الدخول في الزهادات، والصفة التي يفوز بها من أخذ بها وداوم عليها، فنعم( ) وكرامة، وأنا ٢
أصف لك من ذلك إن شاء الله تعالى، اعلم( ) رحمنا الله وإياك أن مبتدأ الدخول في الزهادات أن النفس تقطع فضول الشهوات عنها من الطعام والشراب، واجبلها على القوت، لكان في المعلق( ) منها من الشبع بالليل٤ والنهار، حتى يصير الجوع لها شعارا، والعطش لها دثارا، لمن أراد الدخول في ذلك، ولا قوة إلا بالله، ويجعل لنفسه طعاما معلوما، وليطرح( ) عنه مؤنة الإدام، وليجعْل طعامه معلوما، ويكون أكلتين إن شاء غداء وعشاء، وإن شاء عشاء وسحورا إن أراد الصوم، والصوم أقوى وأسرع به إلى السير، ولا يجعلن طعامه أكلة واحدة إذا جمع قوت يوم وليلة في مقعد طال نومه، وغلبه ليله، وليس به جوع، فتطلع النفس [في تلك الحالة]( ) إلى فضول الشهوات،٦ويتمناها( )، ويثقل جسده باجتماع

( ) زيادة من ث. ١

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ونعم.

( ) زيادة من ث. ٣

( ) هذا في ث. وفي الأصل: لمعلق، وكتب في الهامش: لا أدري هذه الكلمة، ووضعتها كما وجدتها. (ناسخ).

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ويطرح.

( ) زيادة من ث. ٦

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ويتمناها.

الطعام في بطنه، وامتلاء جوفه، فيشتغل بجسده( ) عن العبادة والصلاة، ولٰكن ليجوع نفسه حتى يشتغل بالجوع عن التطلع إلى فضول الشهوات والتمني لها، فإنه إن كان أكل في النهار في ثلث بطنه، ونصف بطنه، لم تزل نفسه تشتهي الطعام، وتشتغل به عن غيره إلى الليل.

وإذا أكل بالليل كما هو أكل بالنهار، فاشتغلت به شهوة الطعام إلى الصباح، فلا يتمنى الفضول من الشهوات ولا يتطلع إليها، وينبغي له أن لا يأكل من الطعام إلا ثلث بطنه، وليجعل الثلث الثاني للشراب، والثلث الثالث للنفس والتسبيح( ) والقراءة، وأكلتان أقوى[٢] من أكلة واحدة وأعصم( ) للجسد، فإن شهوة الفضول ظلمة حب الدنيا، وإذا مضى به يوم وقد علم الله منه صدق النية وصدق اليقين أخرج من قلبه طائفة من ظلمة حب الدنيا، وأدخل مكانها نور الزهد، وإذا مضى به يوم آخر وهو على ذلك يروض نفسه ويؤدبها لتقطع عنها شهوة الفضول، أخرج من قلبه أيضا طائفة من ظلمة حب الدنيا، وأدخل مكانها نور الزهد، وينسى /١٨٦/ ذكر الفضول وشهوتها، فلا يزال كل يوم يمر عليه وليلة يخرج من قلبه ظلمة ويدخل مكانها نورا، حتى يأتي عليه أربعون يوما، فإذا أتم عليه أربعون يوما، لم يبق في [قلبه ظلمة]( ) إلا أخرجها الله، وجعل مكانها نورا، فيصير قلبه نورا يزهر، قد تمكن فيه نور الزهد، فهو حينئذ الزاهد في الدنيا، فلا يطلبها مع الطالبين، ولا ينافس فيها مع المنافسين، ليس له في نعيمها

( ) هذا في ث. وفي الأصل: جسده.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: والتسبيح.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: وأعظم.

( ) ث: قلبه شيء ظلم. ٤

أرب، ولا له إليها طرب، وهانت عليه فهي مطروحة لديه، وقد استراح من تعب الطلب، وأراح نفسه من أنواع التعب، فلست تلقاه( ) إلا فرحا نشطا مع قليل الهم، عظيم الحلم على وجهه بهاء، وفي قلبه نور الزاهدين، فليس له في الدنيا شيء يهتم به ولا حاجة، وهو خير من غيره، فهذه منزلة نبيلة جميلة، فإذا صار هكذا، فإن شاء( ) فليدم خيره، وإن شاء٢فلينزل منزلة الخوف مع الزهد، فإن كثيرا من الناس من يجمع منزلة الخوف مع الزهد، ثم يجوز بهما، مع أن الزهد والخوف أخوان، لا يتم أحدهما إلا بصاحبه، وهما كالروح والجسد مقرونا، لأن الزاهد لا يكون زاهدا إلا بالخوف من الله، فلا يلزم العبد الزهد الذي يدخل فيه حتى يلزمه الخوف، فإذا لزمه الخوف لزمه الزهد، فصار هذا حقا عليه نور الخوف في قلبه ونور الزهد، ومبتدأ الدخول في الخوف أن يلهم قلبه ذكر الموت، ويذكر له حتى يرق قلبه، ويلزم نفسه الخشية لله والحذر والفرق، حتى يخافه خوفا كأنه يراه، فإنه إذا مضى يوم واحد، وقد أخذ في رياضة نفسه، كأنه أدبها لطلب منزلة الخوف بقربة الله إليه، وإذا علم منه النصيحة والنية، فألزمه شيئا من المهابة، وسكن قلبه حتى يتم له أربعون يوما، [فإذا مضى له أربعون يوما]( ) كمل نور الخوف في قلبه مع نور الزهد، وصار نورا واحدا كملت المهابة على وجهه، فإذا بلغ الغاية فهابه الأهل، والخادم، والولد، والأخ، والصغير، والكبير، والقريب، والبعيد، ومن عرفه ومن لا يعرفه؛ فهو حينئذ الخائف الحزين، الذليل المسكين، لا

( ) هذا في ث. وفي الأصل: تراه.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: صار.

( ) زيادة من ث. ٣

يلهو مع اللاهين، ولا يسهو مع الساهين، والدائم البكاء الكثير الدعاء، قليل النوم، كثير الهمّ، قد انحله الخوف، وقرح الخوف جلده، آمن من مكر غيره خائف شره، فلست تلقاه إلا مهموما حزينا مكروبا، لا ينفعه العيش من شدة الخوف وكثرته، خائفا كئيبا مغموما الحزن، وهو مجتهد ذائب [ليس يفتر عن الشكر، ولا يقصر عن الذكر، وقد طرد خوفه الكسل]( )، وذهب عنه الفشل، ١
لا ينام ولا يفتر، ولا يمل ولا يضجر، فإذا صار هكذا فقد نزل منزلة جسيمة عظيمة عند العامة والخاصة، لأنهم لا يعرفون غيرها، ولا يبصرون ما وراءها، وهي عند المبصرين أكبر المنازل، فإن شاء فليدم عليها حتى الممات، وإن شاء فلينزل منزلة الشوق إلى الجنة، ثم يجوزها من غير أن يكون مفارقا منزلة الخوف ونوره. ومنهى الخوف في الشوق إلى الجنة؛ أن يفكر في نعيم الجنة ولذتها، وما أعده الله فيها لساكنيها من أنواع الكرامة، والألطاف، والخدم، ويشوّق نفسه إلى الحور العين، والنعيم الدائم المقيم.

فإذا مضى به يوم واحد، وهو يكابر نفسه على الشوق، ويريدها( ) إلى الجنة، وما فيها؛ نظر الله إليه إذا علم منه النية الصحيحة في الاجتهاد، فأسكن قلبه شيئا من نور الشوق إلى الجنة، حتى إذا تم له أربعون يوما؛ /١٨٧/ كمل نور الشوق إلى الجنة في قلبه، وصار الغالب عليه، وأنساه الحزن الذي كان فيه من الخوف من غير أن يكون نقص من نور الخوف، ولا فارقه؛ فهو حينئذ المشتاق

( ) ث: ليس يفتر عن الذكر، ولا يقصر عن الذكر، وقد جوفه.

( ) هذا في ث. وفي الأصل: ويرها.

الصب، الشديد الحب، الكلف( ) الهائم، [العاشق العائم]( ) الغريب المعروف، الدائم الإحسان، لا تشغله الأشغال، ولا تحزنه المصائب، ولا تمرضه النوائب، الصادق المشتاق، فلست تلقاه إلا ضاحكا مستبشرا مسرورا بما في قلبه، غير بخيل، ولا منان، ولا هماز، ولا لماز، ولا لئيم، ولا نمّام، هو الصوام القوام الذي لا( ) تميل به السرور، ولا يغيّره الغرور، فإذا صار هكذا فقد( ) نزل منزلة هي أعظم، وأشرف من منزلة الخوف، فإن شاء فليدم عليها حتى الممات، وإن شاء فلينزل منزلة المحبة، فإن كثيرا من الناس جاوز منزلة الزهد والخوف ومنزلة( ) الشوق إلى المحبة، وصاروا في منزلة محبة الله، وليس كل واحد وصل إلى هذا الحب، ولا يصير في هذه المنزلة إلا الصادق، والفعال الفائق، المطهر من الذنوب، المبرأ من العيوب، فإذا رفعه إلى هذه المنزلة؛ صار في قلبه نور المحبة لله ﻷ، فغلبت عليه من غير أن يكون فارقه نور الزهد، والخوف، والشوق إلى الجنة، ولا ينتقص منها شيء، فيصير قلبه قد امتلأ حبًّا لله وشوقا إليه، ونسي ما كان فيه من الخوف، والشوق إلى الجنة، كرامة من الله ورحمة، وثوابا، وإنعاما، فيصير فلا( ) شيء أحب إليه من رضى الله، واتباع محبته، والعمل بين يديه، وأجهد نفسه في ذلك، فإذا مضى يوم واحد، وهو يروض نفسه ويؤدبها في محبة

( ) هذا في ث. وفي الأصل: المكلف.

( ) زيادة من ث. ٢

( ) زيادة من ث. ٣

( ) ث: بهذا. ٤

( ) زيادة من ث. ٥

( ) هذا في ث. وفي الأصل: لا٦

الله؛ [نظر الله إليه ورحمه، وألقى عليه المحبة، فإذا مضى يوم آخر، وهو على ذلك؛ زاده الله محبة][١]، حتى يصير حبه في قلوب الملائكة، وفي قلوب العباد ذلك في تمام الأربعين يوما، فإذا خلصت نيته؛ فهو حينئذ القريب المكرم، المهيب المهذب، الحليم السهل، الكريم الكثير الخير، القليل الشرّ، البهي الجميل، كثير الصلاة، الباذل الزكاة، المتجافي عن الفراش، الزاهد في الرياش، فلست تلقاه إلا مبتسما حليما متكرما، مهذب الأخلاق، طيب المذاق، ولا يضن بما لديه بمال، ولا ينسى ربه من حال، ليس بالمائس المغضوب، متجهم الغضوب، حسن البشر، طيب الخبر، مجانب للذنوب، مبغض للكذوب، ولا يسعى إلا فيما يحبه الله ويرضاه، وقد أحبه[٢] من سمع به، وزاده ذلك بحب الله إياه، فمثل نور الزهد والخوف في قلب العبد مثل: كوكب طلع ينظر إليه وهو مضيء يتلألأ، فبينما أنت تنظر إذ طلع القمر، فأطفأ نور الكوكب [من غير أن ينقص من نور الكوكب][٣] شيء، ولا الكوكب برح من[٤] مكانه، وكذلك الشوق إلى الجنة يغلب نور الزهد، وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم.

مسألة: قال أبو سعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يروى أنه قيل: عليكم بالزّهاد فإنهم يلقنون الحكمة.

مسألة: وعنه يروى عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: من علامة المؤمن كلما جاء كان أخير، وعلامة المنافق كلما جاء كان أشر.

---

[١] زيادة من ث.

[٢] ث: بياض بمقدار كلمة.

[٣] زيادة من ث.

[٤] زيادة من ث.

مسألة: وعنه: قد قيل: إن من علامة النفاق قد يكون عند الناس أحسن أحواله[1] وأنشطه.

مسألة: وعنه: قد قيل -والله أعلم-: إنّ الله إذا أحب عبدا أزوى عنه الدنيا كما يزوي الأب الشفيق عن ولده المساوئ، وإذا أحب عبدا تعاهده بالبلاء والفقر كما يتعاهد الأب الشفيق ولده بالتحف، وهذا على معنى الكلام، ليس على معنى الرواية كلها بحروفها. ويروى عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أراد الله بعبد خيرا جعل /١٨٨/ رزقه كفافا وقنعه به»[2].

فصل: قيل: المؤمن هو الطلق الباذل البذول، الرفيق الوَصول، يقطع فيصل، ويؤذى فيحلم، ويشتم فيكرم، كما قيل في المثل: عادِ المؤمن، ونَم على بابه. **وقيل:** «المؤمن كالجمل الألوف إن قيد انقاد، وإن استنيخ ولو على صخرة استناخ»[3]. **وقيل:** «المؤمن ألوف مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف، وخير الناس أنفعهم للناس»[4]، المؤمن بِشْره في وجهه، وحزنه في قلبه، أوسع شيء صدرا، وأذل شيء نفسا، لا حسود ولا حقود، ولا غياب ولا مغتاب،

---

[1] زيادة من ث.

[2] أخرجه المناوي في فيض القدير، رقم: ١٦٦٤، ٢٥/٩؛ والمتقي الهندي في كنز العمال، كتاب الأخلاق، رقم: ٧٠٨٩. وأخرجه بمعناه كل من: الترمذي، أبواب الزهد، رقم: ٢٣٤٧؛ وابن ماجه، كتاب الزهد، رقم: ٤١١٧.

[3] أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ١٧١٤٢؛ والبيهقي في شعب الإيمان، باب حسن الخلق، رقم: ٧٧٧٧؛ وابن المبارك في الزهد والرقائق، باب حفظ اللسان، رقم: ٣٨٧.

[4] أخرجه بلفظ قريب كل من: أحمد، رقم: ٩١٩٨؛ والطبري في الأوسط، رقم: ٥٧٨٧؛ والبيهقي في الكبرى، كتاب الشهادات، رقم: ٢١٠٩٧.

طويل الغم بعيد الهم، ضحكه تبسم، واستفهامه تعلم، ومراجعته تفهم، وفي الحديث: «إن الصديق الألوف لا يباع بالألوف»(١)، وقال:

وإذا صاحبت فاصحب صاحبا ذا حياء وعفاف وكرم
قوله في الشيء لا إن قلت لا وإذا قلت نعم قال نعم

فصل: وجمع بعضهم علامات حسن الخلق، فقال: أن يكون كثير الحياء، قليل الأذى، كثير الصلاح، قليل الفساد، صدوق اللسان، قليل الكلام، كثير العمل، قليل الذلل، قليل الفضول، برّا وصولا، وقورا صبورا، شكورا حليما، رفيقا عفيفا، شفيقا، لا لعانا، ولا سبابا، ولا نماما، ولا مغتابا، ولا عجولا، ولا حقودا، ولا بخيلا، ولاحسودا، هشاشا بشاشا، يحب بالله، ويبغض بالله، ويرضى في الله، ويغضب في الله؛ فهذا هو حسن الخلق.

وسئل رسول الله ﷺ عن علامة المؤمن والمنافق فقال: «إن المؤمن همته في الصلاة والصيام والعبادة، والمنافق همته في الطعام والشراب كالبهيمة»(٢).

وقال حاتم الأصم: المؤمن مشغول بالفكر والعبر، والمنافق مشغول بالحرص والأمل، والمؤمن آمن من كل أحد إلا من الله، والمنافق خائف من كل أحد إلا من الله، والمؤمن يقدم ماله دون دينه، والمنافق يقدم دينه دون ماله، والمؤمن يحسن ويبكي، والمنافق يسيء ويضحك، والمؤمن يحب الوحدة والخلاء، والمنافق يحب الخلطة والملأ، والمؤمن يزرع ويخشى الفساد، والمنافق يقلع ويرجو الحصاد.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ

---

(١) أورده الزمخشري في كتابه "ربيع الأبرار" من غير أن ينسبه إلى الرسول عليه السلام، ٣٦١/١.

(٢) أورده الغزالي في الإحياء، ٧٠/٣.

قُلُوبُهُمْ﴾[الأنفال:٢]، ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ﴾[الحج:٣٥]، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[الأنفال:٤]، وقال تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا٦٣ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا٦٤ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَۖ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا٦٥ إِنَّهَا سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا٦٦ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾[الفرقان:٦٣-٦٧]، إلى آخر السورة.

*****

تم الجزء العاشر من كتاب قاموس الشريعة، وهو من أجزاء تسعين جزءا في التوبة، والزهد، وصغائر الذنوب وكبائرها، وفيما يجوز من الدعاء وما لا يجوز، وفي الحسد، والكبر، والرياء، والعجب، ويتلوه إن شاء الله الجزء الحادي عشر في السنن، والآداب، في يوم السادس والعشرين من شهر جمادى الآخر من سنة ١٣٨٨ بقلم ضعيف الخط والوضع للحروف، كما ترى أيها المطلع على النسخ، وذلك بقلم علي بن سالم بن ناصر بن محمد بن سيف بن عامر بن مسعود الحجري بيده، أرجو العذر من أصحابنا أهل المغرب عفا الله عنهم ورضي، وأثابهم فيما سعو، وما سعي لهم، وأجزل لهم العطاء في الدّارين إنه رحيم كريم منان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وجميع الصالحين من المؤمنين والمؤمنات، الأحياء والأموات، آمين، في يوم ٢٦ جمادى الأخرى ١٣٨٨.

عذرا للسادة الكرام ما ترون من الزيغ، ذلك من الحر الشديد من كثرة العرق، لا أكتب سطرا إلا والمنديل بيدي أمش به وجهي؛ لأن النسخ جاء في زمن

الصيف، وذلك حين حلت الشمس رأس الجوزاء، والعذور شكور، سامحوا ولدكم، جزيتم عني خيرا، كتبه علي بن سالم بيده.